

ترجمة أسرار الأفتاب في المنطق

تأليف
نصير الدين الطوسي
ت: ٦٧٢ هـ / ١٢٧٤ م

ترجمه من الفارسية إلى العربية العالم الغثافي
ملا خسرو
ت: ١١٨٥ هـ / ١٤٤٨ م

إطلب السلطان القانع مُحَقِّد الغاني

حَقَّقَهُ وَقَدَّمَ لَهُ وَرَاجَعَهُ
الأستاذ الدكتور فرخ أوزبينلاوج

المجلد الأول



دار فارس

لبعث النبوة وتأسيس الفكر

ترجمة أسرار الأفتاب

في المنطق

①



لبعث التراث وتأصيل الفكر

شركة دار فارس العالمية

الخط الساخن: ٠٠٩٦٥٦٠٩٠٨١٩٥

E.mail: dar.fares123@gmail.com

الموزعون المعتمدون



شركة وعي الدولية

القاهرة - خلف الجامع الأزهر

الخط الساخن: ٠١٠٠١٢٩٤٣٢٣



مكتبة المجمع
AL MAJMAAH LIBRARY

قطر - الدوحة

الخط الساخن: ٠٠٩٧٤٥٥٤٥٨٥٢٣



مكتبة أهل الأثر

الكويت - حولي - المشنى

الخط الساخن: ٠٠٩٦٥٦٥٥٤٣٦٩

يُمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بكافة طرق الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي أو المسموع أو استخدامه حاسوبياً بكافة أنواع الاستخدام وغير ذلك من الحقوق الفكرية والمادية إلا بإذن خطي من الشركة.

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٢٣ - ١٤٤٥

ترجمة أسرار الأفتاب

في النطق

تأليف

نصير الدين الطوسي

ت: ٦٧٢ هـ / ١٢٧٤ م

ترجمه من الفارسية إلى العربية العالم العثماني

ملا خسرو

ت: ٨٨٥ هـ / ١٤٨٠ م

إطلب السلطان الفاتح محمد الثاني

حققه وقدم له وراجعته

الأستاذ الدكتور فرخ أوزبيلاج

المجلد الأول



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقدمة

واضع علم المنطق ومنشئه على ما عرف الفيلسوف اليوناني أرسطوطاليس، الملقب في العالم الإسلامي بـ«المعلم الأول»، والذي عاش في القرن الرابع (قبل الميلاد ٣٨٤-٣٢٢). سمي طلاب أرسطوطاليس وشارحوه من بعده كلياته - المكونة من ستة كتب بأسمائها العربية كتاب المقولات، وكتاب العبارة، وكتاب القياس، وكتاب البرهان، وكتاب الجدل، وكتاب المغالطة - بأرغانون بمعنى الآلة.

وأدرج كتاب الخطابة وكتاب الشعر اللذان ألفهما أرسطوطاليس عن السياسة والفن في أرغانون. وبلغت الكليات إلى تسعة كتب بعد إضافة كتاب المدخل المشهور بإيساغوجي الذي ألفه بورفيروس (في القرن الثالث الميلادي) كمدخل في كتاب المقولات. سمي أرغانون في العالم الإسلامي بالتعليم الأول. بينما يصر الفارابي على أن كليات المنطق تتكون من ثمانية أقسام بالضرورة. وأما ابن سينا فإنه بنى منطق الشفاء من تسعة أقسام.

هذه كليات المنطق المكونة من تسعة كتب وقسم هام من شروحاتها التي ألفت في العهد الهلينيستي ترجمت إلى العربية من اليونانية أو السريانية مباشرة من قبل ثلاثة مترجمين من السريانيين - على الأقل - في أوقات مختلفة في العهد العباسيين: في القرن الثامن والتاسع والعاشر الميلادي. ولم يكتف هؤلاء المترجمون بترجمة هذه الكليات في القرون المذكورة فحسب، بل إنهم ألفوا الشروح والحواشي والتفاسير على بعضها.

أنشأ الفارابي (٨٧٠-٩٥٠) علم المنطق في العربية من جديد مراعيًا البعد

المنطقي للغة العربية، انطلاقاً من ترجمات أرغانون وشروحه وحواشيه وتفسيره في القرن العاشر مع اشتراكه في عملية التفسير هذه. وبهذا السبب لقب الفارابي في العالم الإسلامي بـ«المعلم الثاني». والفارابي أول منطقي في العالم الإسلامي شرح جميع أقسام أرغانون كما في شروحه على المقولات والعبارة والقياس إلخ.

ولم يكتف الفارابي بالشروح فحسب، وإنما قام بتأليف أصيلة عن ثمانية أقسام للمنطق. على سبيل المثال، فإن كتاب المقولات، وكتاب العبارة، وكتاب القياس، وكتاب البرهان، وكتاب الجدل، وكتاب المغالطة، والخطابة والشعر متون أصيلة ألقت حسب تركيب الفارابي تماماً، فهو من هذه الجهة مؤلف أصيل كما أنه شارح أيضاً. وكذلك حل الفارابي مناقشة النحو والمنطق التي حدثت في القرن العاشر، وأخرج الموضوع من أن يكون مشكلة لمن بعده من المنطقيين.

المؤلف المبدع الأصيل للمنطق في القرن الحادي عشر هو الشيخ الرئيس ابن سينا التلميذ الروحي للفارابي.

أخرج ابن سينا ترجمات أرغانون وحواشيه من أن تكون مراجعاً للدراسات المنطقية بعده بقدر كبير، من خلال كتبه التي ألفها وفقاً للتراث المشائي في تسعة أقسام وهي: الشفاء، والموجز الصغير، والموجز الكبير، والنجاة، والهداية، والحكمة العروضية، والإشارات والتنبيهات. كانت الدراسات المنطقية في القرن التاسع والعاشر في العالم الإسلامي تدور على أرغانون، وأما الدراسات المنطقية بعد القرن الحادي عشر فهي تدور على الشفاء والإشارات لابن سينا إذا استثنى منها ابن رشد (١١٢٦-١١٩٨).

ولكن قام بالدراسات المنطقية بعد ابن سينا المتكلمون، وعلى رأسهم الأشاعرة إذا استثنى منها واحد أو اثنين من تلاميذ ابن سينا.

ويجب أن نذكر هنا ابن حزم (٩٩٦ - ١٠٦٤) خاصة مؤلف التقريب لحد المنطق بالألفاظ العامة والأمثلة الفقهية، وكذلك نذكر الغزالي (١٠٥٨ - ١١١١) مؤلف محك النظر، والمستصفي من علم الأصول، والقسطاس المستقيم؛ حيث شجعا المتكلمين على البحث في المنطق.

مع عقد ابن سينا بابًا مستقلًا للمقولات في قسم المنطق من الشفاء، فإنه أفاد في مدخل كتاب المقولات بأن تعلمها ليس مفيدًا في المنطق، وفي آخر الكتاب: بأنه اعتنى بالمقولات فوق ما تستحق، ورغم ذلك فإنه اضطر لتأليف كتاب المقولات وفق النظام المشائي. وبعد ذلك لم يعط لها مكانًا لا في قسم المنطق ولا في قسمي الطبيعة والإلهي من الإشارات والتنبيهات التي كتب فيها آراءه فحسب.

غير أن الرازي - المتابع لتقسيم الشفاء تمامًا في المنطق الكبير - ونصير الدين الطوسي - في أساس الإقتباس في المنطق - ادعيا بأن موضوع الحد المفيد لتصوير المنطق لا يفهم بدون تعلم المقولات، وأن موضوع الحد يبقى ناقصًا. ولكن الرازي والطوسي مع موقفهما الإيجابي من المقولات، فإن لفظ «الموازي» في عبارة ابن سينا بغرض تعيين غرض الحد ما نصه: «صورة موازية لماهية الشيء بكمالها»^(١) قد بدل في المنطق الكبير إلى «المطابق» إما سهوا

(١) عبارة ابن سينا في كتاب الشفاء - البرهان عن الموضوع كما يلي: «والغرض من التحديد أن يحصل في النفس صورة موازية لماهية الشيء بكمالها» الشفاء - البرهان، دار لترا، إسطنبول، ٢٠٠٦، ص ٢٣٦، الفقرة: ٣٥٧.

وإما عمدا^(١). وكما أن الطوسي ذهب إلى أن القاعدة الأصلية من التحديد «تحصيل صورة عقلية مطابقة للمحدود» في موضع من الأساس الاقتباس^(٢)، وفي موضع آخر قال: «لتفيد صورة في العقل مطابقة للحدود في الخارج»^(٣)، وبذلك خرج من خط ابن سينا. إذ لا تشترط المطابقة في الحد عند ابن سينا، فـ«المطابق» مفهوم متعلق بالصدق.

وإن كان المصدر الأول لأساس الاقتباس هو الشفاء -أي ابن سينا- فإنه لم يذكر ابن سينا وحده كمصدر. ويذكر أرسطوطاليس في سبعة أو ثمانية مواضع بـ«المعلم الأول» و«أرسطوطاليس». ويذكر أرغانون بـ«التعليم الأول». مع احتمال رؤية الطوسي لترجمة أرغانون للعربية، كذلك يمكن أن يعتمد ذكر أرسطوطاليس على إحالة ابن سينا عليه في الشفاء.

يعتبر الطوسي ابن سينا أفضل متأخري المناطق كما في أساس الاقتباس. ويذكره بألقابه وكناه: الشيخ والرئيس وأبو علي سبع مرات. يذكر اسم الشفاء، والنجاة، والأوسط، والإشارات والتنبيهات لابن سينا مع عدم ذكره لأي كتاب للمناطق.

وإن ذكر اسم أبي البركات البغدادي والإمام الرازي، يذكرهم في سياق التأويل والمساهمة والنقد لابن سينا.

(١) فخر الدين الرازي، المنطق الكبير، تحقيق: طورغود آق يوز، دار فارس، ٢٠٢١، ص. ١٠٠٨. قال

فخر الدين الرازي: «والغرض في التحديد أن تحصل في النفس صورة مطابقة لماهية الشيء بكماله».

(٢) أساس الاقتباس، دار فارس، ص. ٥٩٣.

(٣) أساس الاقتباس، دار فارس، ص. ٦١٨.

وكذلك يحيل إلى شهاب الدين السهروردي حين ينقل الرأي القائل بأن جهة القضية الكلية الموجبة تلزم أن تكون واجبة في كل حال، وإلى كتاب الخطابة للفارابي دون أن يسمي حين يقول بوجوب كون القياس الخطابي مقنعا بصورته ومادته. وكذلك حين يقسم الصناعات الخمس حسب مادتها يحيل -دون أن يذكر اسم المؤلف والكتاب- إلى ما ذهب إليه ابن زرعة بأن هذا التقسيم خاطئ. وإذا لوحظ بأن ابن سينا يحيل إلى هذا الرأي في الشفاء والإشارات والتنبيهات، يمكن أن نعتقد أن الطوسي نقل هذا الرأي عن ابن سينا.

وإذا أردنا أن نلخص، فإن الطوسي يعلم بأن البحوث المنطقية بعد ابن سينا تعتمد على الشفاء والإشارات والتنبيهات بقدر كبير، ولعلمه بذلك يحيل الطوسي حين يلخص ويشرح آراء ابن سينا إلى المناطق قبله صراحةً حيناً وخفيةً أخرى، مراعيًا شروحهم لتلك الكتب وآرائهم حولها.

قام الطوسي بتعريف جميع اصطلاحات المنطق التي وردت في أساس الاقتباس تعريفًا واضحًا جليًا. وبهذا الاعتبار فإن أساس الاقتباس يشكل معجماً منطقيًا ممتازًا أيضًا. يحاول الطوسي أن يبين المواضيع في فصول قصيرة لئلا يتعب القارئ ويسئمه. ولذلك فإن أساس الاقتباس كتاب درس منطقي ممتاز ألف بمستوى عال.

اسم المنطق علم العلم بالنسبة للطوسي، إذ إن موضوعه المعقولات الثانية. لا يذكر الطوسي مصطلح الشكل الرابع للقياس الاقتراضي فحسب مثل ابن سينا؛ بل يبين أضرابه الخمسة التي تنتج المطلوب واحداً واحداً كما فعله الرازي في المنطق الكبير.

يرجع الطوسي استخدام الاصطلاحات المتعلقة بالموضوع الذي اقترحه الرازي حين يبين جهات القضايا.

حين يبين الطوسي الجهات والأقيسة والأقيسة الموجهة باستخدام شخصيته الرياضية يعرض الموضوع باللوحات والجداول لفهم أوضح، كأنها جداول الزيج. وبذلك يقرب المنطق من الرياضيات من ناحية. هذا النوع من العرض والبيان للمواضيع المنطقية يظهر - لأول مرة حسب علمنا - عند الطوسي.

يشبه جدا أسلوب الطوسي في أساس الاقتباس أسلوبه في الإشارات والتنبيهات، وهو يترك توسعة بعض المواضيع وعرضها في اللوحات والأرسام التوضيحية للقارئ مثل ابن سينا.

وإن ألف الطوسي حل مشكلات شرح الإشارات، إلا أن أساس الاقتباس بمنزلة المفتاح للإشارات والتنبيهات والأقسام المنطقية من الشفاء خاصة.

مع كون اسم أساس الاقتباس في المنطق بالعربية، فإن الطوسي ألف هذا الكتاب بالفارسية مثل أخلاق ناصري. ولا ندري لم ألفه بالفارسية. ربما تيسر له التأليف بالفارسية أو لأجل تعليم المنطق لطالبيه الذين لا يعرفون العربية أو ألفه بطلب طائفة من الأمراء مثل تأليف ابن سينا لدانشنامه علایی. فليكن سبب تأليف أساس الاقتباس أي سبب فإنه أهم كتاب وأكبره حجما في المنطق بالفارسية بعد دانشنامه علایی.

ترجم ملا خسرو أساس الاقتباس بعد تأليفه بقرنين تقريبا بأمر السلطان محمد الفاتح من الفارسية إلى العربية. وقد نشر قدر من مخطوطة هذه الترجمة العربية

محققة من قبل حسان الشافي ومحمد السعيد جمال الدين إلا أنه لم يكتمل. ونشر
مدرس رضوي النص الفارسي محققاً باسم «أساس الاقتباس».

وقد قام بتحقيق ترجمة أساس الاقتباس بالكامل أول مرة وإعداده للنشر
الأستاذ الدكتور فروخ أوزبيلاجي مراعيًا مخطوطاته العربية الموجودة وأصله
الفارسي، مصححًا ناقص ترجمات ملا خسرو. أنهى الأستاذ الدكتور فروخ
أوزبيلاجي من صميم القلب لتقديمه إلى عالم العلم الاستفادة من متن منطقي
هام وهو: أساس الاقتباس، ونتمنى له التوفيق لقيامه بهذا العمل الشاق. ونأمل
أن المناطق لا ينسون قيمة هذا العمل ويقدرونه دائماً. وكذلك أشكر مخلصاً
دار فارس التي تشجعت لنشر كتب المنطق، وحددت مصادرها.

٢٠٢٣.٠٥.١٥

الأستاذ الدكتور/ علي دوروصوي



مدخل ودراسة لكتاب

ترجمة أساس الاقتباس في المنطق

١٣	مدخل ودراسة لكتاب: ترجمة أساس الاقتباس في المنطق
١٦	مؤلف كتاب أساس الاقتباس: نصير الدين الطوسي
١٨	مترجم كتاب أساس الاقتباس: مُلَّا خُسْرُو
٢٢	ترجمة أساس الاقتباس
٢٥	الترجمة القديمة قبل مُلَّا خُسْرُو
٢٧	تاريخ تأليف كتاب «أساس الاقتباس»
٢٨	تاريخ تأليف ترجمة «أساس الاقتباس»
٢٩	تقييم محتوى كتاب أساس الاقتباس
٣٢	الأقسام الرئيسة في أساس الاقتباس
٤٠	النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب
٥٠	منهج التحقيق
٥٣	نهاية: شكر وتقدير
٥٥	بعض الصور من النسخ المخطوطات التي استعمل في التحقيق

مدخل ودراسة لكتاب: ترجمة أساس الاقتباس في المنطق

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فلقد ترك لنا العلماء تراثًا ضخماً في العلوم العقلية والفلسفية، ولا سيَّما في تاريخ علم المنطق الإسلامي. ويمكننا بعد الإطلاع على هذا التراث وتقييمه أن نقسم ونصنف التراث المنطقي إلى ثلاثة أقسام وفئات: المختصرات والمتوسطات والمطولات. ومن مختصرات كتب المنطق «إيساغوجي» لأثير الدين الأبهري (ت. هـ/م) و«الشمسية» لنجم الدين الكاتبي (ت. ٦٧٥ هـ/١٢٧٧ م) و«السُّلَمُ المنورق» للأخضري (ت. ٩٥٣ هـ/١٥٤٥ م)، ومن خصائص هذه الكتب (المختصرات): أنها تحتوي على الأساسات الأولية لعلم المنطق من مصادره الأصلية المعتمدة. ومن الأمثلة الظاهرة على الأقسام الأخرى، مطولات علم المنطق الرئيسة كـ «الشفاء» لابن سينا (ت. ٤٢٨ هـ/١٠٣٧ م)، و«الشرح الكبير» لابن رشد (ت. ٥٩٥ هـ/١١٩٨ م) والفارابي (ت. ٣٣٩ هـ/٩٥٠ م). ومن الأمثلة الواضحة أيضًا على الأعمال المتوسطة في المنطق، الكتب التي ألفها العلماء مثل: فخر الدين الرازي (ت. ٦٠٦ هـ/١٢١٠ م) ونصير الدين الطوسي (ت. ٦٧٢ هـ/١٢٧٤ م) والسيد الشريف الجرجاني (ت. ٨١٦ هـ/١٤١٣ م).

كتاب «أساس الاقتباس» الذي بين أيدينا، من الكتب متوسطة الحجم في علم المنطق، ألفه نصير الدين الطوسي باللغة الفارسية. وقد صنّفه «أساس الاقتباس» على نسق وطريقة كتاب «الشفاء» لابن سينا، وقد استعرض وقدم فيه تلخيصًا

نفيسًا وواسعًا لأبواب وأقسام المنطق. وحرر بعدها هذه الأقسام وأضاف لها تفسيراته وتأويلاته المستخلصة، وقد تضمن كذلك تقريراته العلمية الدقيقة ونتائجه التحليلية الخاصة. ومما ظهر لنا من خلال دراستنا لتقسيم وتبويب الكتاب ندرك أن الطوسي قد أدرج الكثير من تقارير ونتائج أسلافه المناطقية من (المتقدمين والمتأخرين)، فلذلك يعتبر «أساس الاقتباس» كتابًا فريدًا في تاريخ المنطق الإسلامي؛ لمشابهته لأسلوب كتاب «الشفاء» لابن سينا المكون من تسعة كتب (الأورغانون). ولهذا يحتوي «أساس الاقتباس» على كل موضوعات علم المنطق بتفاصيلها وأمثلتها؛ لجمعه تسع مقالات رئيسية في المنطق. ولذلك يعتبره المتخصصون كتابًا مرجعيًا قويًا ومعتمدًا في المنطق. وقد قام العالم العثماني القاضي مُلّا خُسْرُو (ت. ٨٨٥هـ / ١٤٨٠م) بترجمة «أساس الاقتباس» إلى اللغة العربية، حتى يتمكن الطلاب والعلماء من الاستفادة منه، بأمر من السلطان العثماني العظيم محمد الفاتح (ت. ٨٨٦هـ / ١٤٨١م). وقام مُلّا خُسْرُو بعد ذلك بإهداء الكتاب (الترجمة) إلى السلطان محمد الفاتح.

لقد قدم مُلّا خُسْرُو الكثير من الجهود والخدمات العلمية في عصر السلطان محمد الفاتح. اشترك مُلّا خُسْرُو مع علي القوشجي (الكامل علاء الدين علي بن محمد القوشجي، ت. ٨٧٩هـ / ١٤٧٤م) في اللجنة التي أسست لتحديد مناهج وبرامج مدرسة الصبحون الثمانية (المدارس الثمانية - كلية مسجد الفاتح) وكذلك الكتب والمقررات العلمية التي سيتم تدريسها. خلال فترة حكم السلطان محمد الفاتح، قد زاد عدد الكتب التي ألّفت، كما ازداد عدد العلماء الذين يأتون إلى اسطنبول، كمثل عالم الرياضي والفلكي: علي القوشجي.

قام السلطان محمد الفاتح بدعم وتشجيع الدراسات العلمية وأيدها بنفسه بجوائز متعددة ومختلفة، وقد ساعد هذا التحفيز إلى تأليف وترجمة العديد من الكتب في علوم شتى، وفنون متنوعة؛ لأن السلطان أمر بنفسه بترجمة الأعمال الضرورية والتميزة من نوعها لكي تنشر بين العلماء والطلاب وفي المحاضن العلمية المختلفة. ولهذه الأسباب فقد نشطت الترجمة وكذلك تُرجم العديد من الكتب العلمية والفلسفية من العربية إلى الفارسية، ومن الفارسية إلى العربية. على سبيل المثال، فقد وُظف خِضر بك (ت. ٨٦٣هـ/١٤٥٩م)، وهو أول من وُلّي قضاء اسطنبول بعد فتحها^(١)، بترجمة «مطالع الأنوار» لسراج الدين الأرموي (ت. ٦٨٢هـ/١٢٨٣م) من العربية إلى الفارسية، وهو كتاب يحتوي على موضوعات المنطق والطبيعات والإلهيات^(٢). وفي نفس الفترة فقد تُرجم كتاب «أساس الاقتباس» إلى العربية وهو من أهم الكتب في بابه، وقد ترجم بأمر من السلطان الفاتح من الفارسية إلى العربية كتنج لهذا التداخل العلمي.



(١) خِضر بك، بإسمه الكامل خِضر بن جلال الدين بن أحمد السورى حِصاري. انظر:

Mustafa Said Yazıcıoğlu, «Hızır Bey», *Diyanet İslâm Ansiklopedisi (DİA)*, İstanbul ١٩٩٨,

XII, ٤١٣-٤١٥.

(٢) النسخة التي أكملها خِضر بك قبل عام من وفاته في سنة ٨٦٢هـ/١٤٥٨م، وقدّمها للسلطان محمد الفاتح، هي مسجلة في رئاسة مؤسسة المخطوطات، المكتبة السلمانية للمخطوطات، مجموعة آيا صوفيا، رقم ٢٤٨٨.

مؤلف أساس الاقتباس: نصير الدين الطوسي

مؤلف كتاب «أساس الاقتباس» هو أبو جعفر نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي (سيعرف فيما بعد باسمه المشهور: الخواجه الطوسي، أو بالمُحقّق الطوسي) وُلد عام ٥٩٧هـ / ١٢٠١م، وتلقّى تعليمه الأول في مدينتي طوس ونيسابور. درس الطوسي في أول أمره عند فريد الدين الداماد النيسابوري (ت. ٥٨٠م)، وهو من أتباع ابن سينا في الفلسفة، بمدينة نيسابور، وقرأ عليه «الإشارات والتنبيهات»، الكتاب الشهير في المنطق لابن سينا. وكانت سلسلة شيوخ الطوسي في العلوم العقلية تصل إلى ابن سينا عن طريق: فريد الدين الداماد، عن أبي علي صدر الدين محمد بن الحارثان السرخسي (ت. ٥٨٠م)، عن أفضل الدين الكيلاني (أو الجيلاني) (ت. ٥٨٠م)، عن أبي العباس الفضل بن محمد اللوكري (ت. ٥٨٠م)، عن بهمنيار بن المرزبان الأذربيجاني (ت. ٥٨٠م). وأما سند شيوخ المحقق الطوسي في العلوم النقلية تبدأ من: والده محمد بن حسن الطوسي (ت. ٥٨٠م)، وبعده تستمر عن فضل الله بن علي بن عبد الله الحسني الراوندي (ت. ٥٨٠م)، عن أبي جعفر الطوسي (ت. ٥٨٠م)، عن الشريف المرتضى (ت. ٥٨٠م).

كان الطوسي أحد الرواد المؤسسين لمرصد مراغة؛ إذ إنه كان يزاوّل أعماله البحثية والعلمية تحت دولة وسلطة هولاكو (ت. ٦٦٣هـ / ١٢٦٥م) بحكم أنه من رعايا الدولة الإلخانية (دولة مغول فارس). كان مرصد مراغة مؤسسة علمية بحثية متكاملة يعمل بها علماء متخصصون في شتى العلوم العقلية والنقلية، وقد كان أكثر الأقسام نشاطاً في المرصد هو قسم علماء الفلك. حيث كان العلماء يمارسون أنشطتهم بشكل دائم ومستمر دون انقطاع أو توقف، ومن الأمثلة الفاعلة على ذلك: قطب الدين الرازي الشيرازي (ت. ٧١٠هـ / ١٣١١م)

ونجم الدين الكاتب، وقد كانت تنصب اهتماماتهم على العلوم العقلية المنطق والكلام والفلسفة. وتجد مثلاً مؤيّد الدين العُرْضي العامري الدمشقي (ت. ٦٦٤هـ/١٢٦٦م) من المهتمين بأنشطة الهندسة والفلك، وتجد فخر الدين المراغي (ت. ٦٦٧هـ/١٢٦٨م) ومحيي الدين يحيى بن محمّد بن أبي الشكر المغربي القُرْطُبي (ت. ٦٨٢هـ/١٢٨٣م) من المهتمين بالعلم الرياضيات، وفخر الدين الخلاطي (ت. القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي) من المهتمين بعلم الطب. ونلاحظ كذلك أن أهم مؤلفات الخواجة الطوسي وهو كتاب: الزيج الإيلخاني، قد صنفه بمساعدة علماء وباحثين مرصد مراغة.

نصير الدين الطوسي عالم موسوعي، وهو من أتباع مدرسة المنطق السينوي، وقد عاش في القرن (السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي). وقد كانت هذه الحقبة من أكثر الفترات العلمية إنتاجاً للدراسات والأبحاث والشروح والحواشي العلمية في الكلام والفلسفة والمنطق. وقد صنف الطوسي كتباً كثيرة في علوم متنوعة، وقد ظهرت الكثير من الدراسات والأبحاث والتعليقات على مؤلفاته. ومن مؤلفاته المشهورة والتميزة في الفلسفة والكلام والمنطق: شرح الإشارات والتنبيهات (حلّ مشكلات الإشارات)، أخلاق ناصري، مصارع المصارع، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، تجريد المنطق، تجريد الاعتقاد، تلخيص المحصل (نقد المحصل)، قواعد العقائد.

كان الطوسي يمارس أنشطته وأبحاثه العلمية في مرصد مراغة، قد توفي في سفره إلى بغداد في ١٨ ذي الحجة ٦٧٢هـ (٢٥ حزيران ١٢٧٤م)^(١).

(١) انظر للتفاصيل:

مترجم أساس الاقتباس: مُلّا خُسَرُو

مُلّا خُسَرُو، واسمه محمد بن فَرَامُز بن علي، يذكر طاشكُبري زَادَهُ أحمد أفندي (ت. ٩٦٨هـ / ١٥٦١م) سيرة مُلّا خُسَرُو في كتابه «الشقائق النعمانية»، أنّ اسم أبيه فَرَامُز، وهو كان من «أمراء الفراسخة»، و«رومي الأصل». يفهم من المعلومات المذكورة عنه أنّ والد مُلّا خُسَرُو من أمراء قبيلة «وارساك»، وهي قبيلة من العشائر التركمانية التي كانت تسكن في منطقة مدنتي «سيواس - توقات»، فهذه المنطقة كانت تطلق عليها اسم «ولاية الروم». أكمل مُلّا خُسَرُو تعليمه الأولي في منطقة ولاية الروم، وبعدها نال إجازة من طرف قاض مدينة بورصة وهو يوسف بالي بن مُلّا الفَتّاري (ت. ٨٣٤هـ / ١٤٣١م). وأخذ العلوم في مدينة أدرنة عن العلماء العثمانية مثل مولانا برهان الدين حيدر الهروي (ت. ٨٣٠هـ / ١٤٧٦م) ومُلّا يَگان (ت. حوالي ٨٦٥هـ / ١٤٦١م) وشيخ حمزة، وهم من طلاب سعد الدين التفتازاني (ت. ٧٩٢هـ / ١٣٩٠م).

بدأ مُلّا خُسَرُو أوّل وظيفته الرّسميّة مُدرّسًا بمدينة أدرنة، في مدرسة يقال لها مدرسة «شاه مَلِك». وفي عام ٨٣٩هـ (١٤٣٥-١٤٣٦م)، صار مدرّسًا في المدرسة الجلبي (المدرسة الحليّة) في نفس المدينة. عندما ترك السلطان مراد الثاني الحكم (٨٤٨هـ / ١٤٤٤م) لابنه محمّد (السلطان محمّد الفاتح)، ارتقى مُلّا خُسَرُو لمنصب قاضي العسكر. وكان يُعرف مُلّا خُسَرُو بأنّه من ضمن الجماعة المؤيّدّة للسلطان محمد الثاني أثناء فتحه لمدينة القسطنطينيّة (اسطنبول). ولمّا فتح القسطنطينيّة جُعِل خِضِرُ بَك قاضيًا فيها، ولمّا مات (٨٦٣هـ / ١٤٥٩م)

عين المُلّا خُسروَ على قضاء قسطنطينية مع خواصّها وقضاء غَلَطَه وأُسكُدار، وضمَّ إليها تدريس مدرسة أياصوفيا.

بعد عام ٨٧٨هـ (١٤٧٣-١٤٧٤م)، عُيِّن مُلّا خُسروَ مفتيًا لمدينة اسطنبول وبقي في هذا المنصب حتى وفاته. قد يفهم من هنا أنّ لقب «شيخ الإسلام» في الدولة العثمانية كان يستخدم كلقب عالم هو في أكبر درجة في النظام العلمية. وتوفي مُلّا خُسروَ في عام ٨٨٥هـ (١٨٤٠م)، ودفن في مقبرة مدرسة خُسروَ التي تقع في بورصة. يذكر في المصادر أنّ له ابنًا باسم: جلال الدين، وحفيدًا باسم: مصطفى أفندي المعروف بلقب «خُسروَ زاده»^(١).

يُروى في المصادر التاريخية أنّ السلطان محمد الفاتح كان يُظهر لمُلّا خُسروَ الكثير من الاحترام والتقدير والحب الشديد، وقد أطلق عليه لقب «أبو حنيفة زمانه». كان مُلّا خُسروَ من أهم الشخصيات المحورية في تاريخ القضاء العثماني. وقد كانت له العديد من المناقشات والمساجلات العلمية في مجلس السلطان، وقد كان يشارك في صناعة القرار بصفته رئيسًا لمجمع العلماء وبحكم منصبه «شيخ الإسلام».

ألّف مُلّا خُسروَ العديد من الكتب في الفقه وأصول الفقه، وكذلك في التفسير واللغة العربية وآدابها، والشعر وصناعة الخط أيضًا. من مؤلفاته كتاب «مرآة الأصول» في أصول الفقه، و«دُررُ الحُكّام» في الفقه وله عليها بعض

(١) انظر للتفاصيل:

الشروح والحواشي، درّست هذه الكتب كمناهج دراسية في المدارس العثمانية. وبالمناسبة، كتاب «دُرُرُ الحُكَّام» صار مصدرًا قانونيًا شبه رسمي في فصل المنازعات، ومصدرًا رئيسًا للقضاة لحل وفض المنازعات والمشكلات. ومن بين تلاميذه: علي جمالي أفندي الزنبيلي، وحسن جلبي الفناري، ومُلا حسن السامسوني، ويوسف بن جنيد التوقاتي، ومُلا محيي الدين محمد مانيسالي أغلو. كما أنشأ مُلا خُسرو مدرسة في بورصة، وبنى مسجدًا باسمه في منطقة شَهزَادَة بِاشِي بِاسْتَانْبُول^(١).

بذل مُلا خُسرو الكثير من الجهد لإعمار مدينة اسطنبول بعد فتحها، وذلك من خلال تكفله ببناء ومتابعة المسيرة العلمية والثقافية تحت رئاسة السلطان محمد الفاتح. وبذلك ترأس مُلا خُسرو اللجنة العلمية التي أعدت المناهج الدراسية للمحاضن العلمية. لقد بدأ السلطان محمد الفاتح في عام ٨٦٧هـ (١٤٦٣م) ببناء مدرسة باسم مدرسة الصحن الثمانية (المدارس الثمانية - كلية مسجد الفاتح)، وقد كان بها ثماني درجات علمية عالية، تؤكد المصادر التاريخية أن مُلا خُسرو قد نسق وأعد مع علي القوشجي مناهج التدريس لمدرسة الصحن الثمانية، بالإضافة إلى الوزير الأعظم محمود باشا الذي كان وزيرًا عالمًا^(٢).

كتب مُلا خُسرو النصوص الأساسية التي ستدرّس بالمدارس، بأمر من السلطان نفسه. صار مُلا خُسرو من مؤسسي منظومة القضاء العثماني، من خلال

(١) Ferhat Koca, «Molla Hüsrev», DİA, XXX, ٢٥٢-٢٥٤.

(٢) Fahri Unan, «Sahn-ı Semân», DİA, İstanbul ٢٠٠٨, XXXV, ٥٣٢-٥٣٤.

مؤلفاته الفقهيّة وخاصّة «دُرَرُ الحُكَّام»، و«مِرْآةُ الْأَصُول» التي أصبحت من مصادر الأحكام الشرعية الإسلامية في القضاء العثمانيّة حتى العهد الحديث.

من مؤلفاته المهمّة: مِرْقَاتُ الْوُصُول إِلَى عِلْمِ الْأَصُول، دُرَرُ الْحَكَّام فِي شَرْحِ غُرَرِ الْأَحْكَام، شرحُ أَصُولِ الْبَزْدَوِي، رسالة في الولاء، نَقْدُ الْأَفْكَار فِي رَدِّ الْأَنْظَار، حاشية على التلويح، حاشية على الْمُطَوَّل، حاشية على أنوار التّنزيل للبيضاوي.



تعريف بكتاب: أساس الاقتباس

كتاب نصير الدين الطوسي «أساس الاقتباس» في علم المنطق الذي بين أيدينا بنشرته المترجمة للعربية، هو من أهم كتبه وأكثرها ضخامة. وقد ذكرنا أنّ مُلّا خُسرو ترجم هذا الكتاب من اللغة الفارسية إلى اللغة العربية بأمر من السلطان محمد الفاتح^(١). وقد ذكر مُلّا خُسرو ذلك في مقدمة الترجمة بنفسه، وقد بين ووضح هذه المعلومة في بداية النصّ المحقّق. بدأ مُلّا خُسرو بترجمته تأكيداً على أهميته العلمية، ولما لعلم المنطق من ريادة ورياسة على باقي العلوم. وقد أشار لشهرة «أساس الاقتباس» بين المصنفات المنطقية التي كتبها المحقّق والفيلسوف المدقّق خواجه نصير الدين الطوسي، رغم وجود مصنفات كثيرة ومتعددة في المنطق.

يقول مُلّا خُسرو في بيان قيمة وأهميّة كتاب «أساس الاقتباس» بين كتب علم المنطق:

«وقد صنفوا فيه [أي المنطق] كتباً كثيرة، وألفوا صحفاً غزيرة، ولم يقع فيما اشتهر منها بين الناس شبيه بكتاب «أساس الاقتباس»، الذي صنّفه الحكيم المحقق والفيلسوف المدقق خاتم الحكماء المتقدمين ومرجع الفضلاء المتأخرين: خواجه

(١) Ferhat Koca, «Molla Hüsrev», DİA, XXX, ٢٥٢-٢٥٤.

نصير الدين - جامله الله تعالى يوم الدين؛ فإنه كتاب فاخر، وبحر
مواج زاخر، حال بجواهر أفكار المتقدمين والمتأخرين وحاوٍ،
وخال عن شبه المشاغبيين وشكوك المبطلين وخواوٍ. وقد انطوي
على درر الشفاء وألبابه بلا قصور، بحيث لم يبق فيه إلا
الأصداف والقشور؛ ولذلك كان حسنًا فائقًا في حده، وإن اكتسى
لباسًا ما كان لا بقاءً بقده، حيث عبر عن حقائقه الفائقة ودقائقه
الرائقة بلسان عجمي مهين دون لسان عربي مبين».

يقول مُلّا خُسَرُو لبيان أهميّة كتاب «أساس الاقتباس»: (أمرني السلطان
محمّد الفاتح بترجمته إلى اللغة العربيّة. بعد مدح السلطان بشعر)، فنفذ مُلّا
خُسَرُو ما أمر به، لما في ترجمته للعربية من فوائد كثيرة يتمكّن الأشخاص من
خلال هذه الترجمة من القراءة والوصول إلى مضامين الكتاب بسهولة ويسر
دون مشقة:

«ومن ثمة أمرني من أمره مطاع، وخلافه لا يستطاع، أن
أترجمه بالفاظ عربيّة؛ لأنّ حظه منها أكثر من حظه من العجميّة،
مع كمال رسوخه فيهما، وصبغ اليد في الكشف عن دقائقهما،
وهو السلطان الأعظم، والخابان الأفخم،... السلطان محمد
خان ابن السلطان مراد خان بن السلطان محمد خان - خلد الله

تعالى في خلافة الأرض ملكه وسلطانه، وأفاض على العالمين
برّه وإحسانه - فلا جرم ائْتَمَرْتُ أمره الشريف، وامثلتُ حكمه
المنيف فكسوت تلك الفوائد الشريفة، حلَلّ الألفاظ والعبارات
اللّطيفة، وخلعت خِلْعًا على تلك الخرائد، وطرّزتها بنفائس
الجواهر والفرائد من إستبرق لا يليه مرور الزمان ولا يدنس
كُدُور الحدثان لتَجُد بها في نظره النّقَادِ بها، فجاءت بحمد الله
تعالى كالشجرة المورقة يتفتح منها النّوّار، بل كالشمس المضيئة
يتلألأ منها الأنوار، فجعلتها تحفة لجنابه المنيف، بل خدمة لبابه
الشريف، داعيًا إلى الله - تعالى - أن يجعل أمره مطاعًا إلى يوم
الحشر والتناد بحقّ نبيّه محمّد وآله الأمجاد وأصحابه الأطواد».



الترجمة القديمة (ما قبل مُلّا خُسرو)

يُزعم أنّ كتاب «أساس الاقتباس» قد تُرجم إلى العربية قبل ترجمة مُلّا خُسرو في القرن السابع - الثامن هـ (الثالث عشر - الرابع عشر م). يقول محمد تقى مدرس رضوى الذي قام بنشر تحقيق «أساس الاقتباس» بالفارسيّة، سنقدّم فيما يلي تعريفًا تفصيليًا لهذا النشر الذي استخدمناه في تحقيقنا (في قسم «النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب»)، أنّ ركن الدّين محمّد علي الجرجاني (ت. هـ/م) ترجم «أساس الاقتباس» وعدداً من كتب خواجه نصير الدّين الطوسي من الفارسيّة إلى العربيّة. ولكنّ مدرس رضوى يفيد أنّه لم يعثر على ترجمة «أساس الاقتباس» هذه في أيّ مكان، ولم يصل إلى أيّ معلومة عنها في فهارس المكتبات المعروفة^(١).

لا يوجد معلومات قطعيّة وثابته عن هذه الشخصية (ركن الدّين محمّد علي الأسترابادي الجرجاني). وقد قام بترجمة بعض كتب الخواجه الطوسي. ومن أهم الكتب التي قام ترجمها من اللغة الفارسيّة إلى اللغة العربيّة «أساس الاقتباس» وتاريخ نسخه وترجمته هي سنة ٦٩٧ هـ و٧٢٨ هـ (١٢٩٧ م و١٣٢٨ م)^(٢). وقد

(١) محمد تقى مدرس رضوى، «مدخل» لنشر كتاب أساس الاقتباس، نصير الدّين الطوسي، تصحيح محمد تقى مدرس رضوى، الطبعة الرابعة، انتشارات دانشگاه تهران، تهران ١٣٦٧ ش/١٩٨٨ م، ص سى، شش.

(٢) انظر للتفصيل: آقا بزرك الطهراني، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ناشرون على نقى منزوى - أحمد المنزوى، بيروت ١٤٠٣ هـ/١٩٨٣ م، ج ١ ص ٦٣، ج ٢، ص ٤٢٣.

عاش ركن الدّين الجرجاني في قرن قريب من قرن خواجه نصير الدّين الطوسي، وقد مدحه بصفات «أفضل المحققين ورئيس العلماء والحكماء المتبحّرين». ويدّعي ركن الدّين الجرجاني أنه طالع العديد من الكتب التي كتبها أسلافه من العلماء، ولكنّه لم ير أيّاً منهم ناجحاً في الكلام مثل خواجه نصير الدّين

قام بترجمة كتاب «الفصول» في علم الكلام للطوسي إلى العربية في عام ٧٢٨ هـ (١٣٢٨ م)^(١).

ترجم ركن الدين الجرجاني كتاب «أوصاف الأشراف» للطوسي من الفارسية إلى العربية أيضًا. وقد وصل الكتاب كاملاً ومحفوظاً حتى عصرنا الحالي. ويقول ركن الدين الجرجاني في مقدمة ترجمته: (إنه قرأ كتباً عديدة لعلماء المنطق على مر العصور، لكنه لم يجد من بين هذه المصنفات كتباً ممتازة حسنة التأليف ككتب الخواجه نصير الدين الطوسي. وبالرغم من ذلك كله لم يجد لمصنفات الطوسي رواجاً بين طلاب العالم العربي؛ ويعمل ذلك لأن أغلب مصنفات الطوسي الأصلية قد كتبت باللغة الفارسية، وبسبب ظروف تلك الفترة يقول الجرجاني: بناء على هذا السبب فقد عازمت على ترجمة كتب خواجه نصير الدين الطوسي إلى اللغة العربية). وعندما يعدّ ركن الدين الجرجاني الكتب التي ترجمها من الطوسي، يذكر بينها أساس الاقتباس^(٢).

ولكنه مع الأسف، قد عُرفت أنّ هذه الترجمة المبكرة لكتاب «أساس الاقتباس» لم تصل إلى يومنا.



= الطوسي. انظر: دانشنامه بزرگ اسلامی، جرجانی، ركن الدين، ج ١٧، شماره مقاله ٦٤٩٠.

<http://lib.eshia.ir/23022/17/6490/>

جرجانی، ركن الدين.

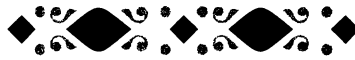
(١) Agil Şirinov, «Nâsiruddîn Tûsî», DİA, İstanbul ٢٠٠٢, XLI, ٤٤٢-٤٤٥.

(٢) مدرس رضوی، «مدخل» لنشر كتاب أساس الاقتباس، نصير الدين الطوسي، ص ٥١، شش، في الحاشية.

تاريخ التأليف لـ «أساس الاقتباس»

اعتمد مدرس رضوى في نشرته لكتاب «أساس الاقتباس» بالفارسيّة على عشرة نسخ مخطوطة. واعتمد في تحقيقه على نسخة جعلها الأمّ/الأصل، وهي أقدم النسخ المخطوطة المعتمدة التي توجد في كتابخانه مجلس شوراي إيراني، برقم ٤٩٢٩. تتكوّن هذه النسخة من ٢٩٥ ورقة، وتاريخ استنساخها ١١ صفر ٨٤٣هـ (٢٤ تموز ١٤٣٩م). يذكر ناسخ هذه المخطوطة محمد بن محمد بن محمد المدعو باسم «معلم ضياء» في آخر النسخة، أنّ الطوسي ألّف «أساس الاقتباس» في تاريخ ٢٢ جمادى الآخر ٦٤٢هـ (٢٥ تشرين الثاني ١٢٤٤م).

بناء على هذا التقييد؛ يمكننا أن نقول: إنّ الطوسي مولود في ١١ جمادى الأولى ٥٥٧هـ (١٧ شباط ١٢٠١م)، وقد ألّف كتاب «أساس الاقتباس» وكان عمره ٤٣ سنة آنذاك، في ٢٢ جمادى الآخر ٦٤٢هـ (٢٥ تشرين الثاني ١٢٤٤م).



تاريخ التأليف لـ «ترجمة أساس الاقتباس»

يمكننا أن نقول: إنَّ مُلَّا خُسْرَوُ أكمل ترجمته في شهر صفر من عام ٨٦٩هـ (تشرين الأوّل ١٤٦٤م). كما سنبين ذلك بالتفصيل في فصل «النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب». إنَّ أقدم نسخ كتاب «ترجمة أساس الاقتباس» التي وصلت إلى يومنا هذا، هي النسخة التي كُتبت من قبل المترجم مُلَّا خُسْرَوُ بنفسه، المسجّلة في مكتبة طوب قابي، أحمد الثالث، برقم ٣٤٢٨. يذكر مُلَّا خُسْرَوُ في خاتمة هذه النسخة أنّه فرغ من ترجمته في يوم الاثنين في أواخر شهر صفر عام ٨٦٩هـ. وهذا التاريخ يوافق ٢٠ أو ٢٧ تشرين الأوّل عام ١٤٦٤م.

بناءً على كل هذه المعلومات؛ يفهم أنَّ مُلَّا خُسْرَوُ أكمل ترجمته بعد تعيينه قاضياً في اسطنبول بخمس سنوات. وكان تعيينه قاضياً بعد وفاة خِصْرُ بَكْ الذي كان أوّل قاضٍ في اسطنبول. وأيضاً يفهم أن إتمام ترجمة مُلَّا خُسْرَوُ كان بعد ستّة سنوات من ترجمة خِصْرُ بَكْ لكتاب «مطالع الأنوار» للأرموي. فقد ترجم خِصْرُ بَكْ مطالع الأنوار في عام ٨٦٢هـ / ١٤٥٨م - من اللغة العربيّة إلى اللغة الفارسيّة - تيمّناً بأمر من السلطان محمّد الفاتح.



تقييم محتوى كتاب: «أساس الاقتباس»

كتاب «أساس الاقتباس» مرتّب على تسعة فصول. وطريقة ترتيب كتب المنطق في تسعة فصول هي طريقة ومنهج قديم معتمد. إنّ أقسام كليات المنطق أي «أورغانون» (*Organon*) تتكوّن من ثمانية كتب، وأُضيف إليها مدخل باسم «إيساغوجي» لفرفور يوس الصوري كتابًا تاسعًا. هذه التصانيف التسعة (كتب/ فصول) كانت منهجية متبعة من قبل ابن سينا والفارابي في المنطق أيضًا. كما يُرى في مصنفاتهم المتعددة، لاسيما قسم المنطق من كتاب «الشفاء» لابن سينا، وقد طبّق الطوسي هذا التقسيم في «أساس الاقتباس» اقتداءً بابن سينا.

كان ابن سينا يتّبع المنهج المشائي في ترتيب كتابه المشهور «الشفاء». لكنّه غيّر هذا الترتيب في كتابه «الإشارات والتنبيهات». ثم أعاد ترتيب مواضع بعض المباحث من جديد، ولم يذكر بعض الأشياء في كتابه، كقسم «المقولات» (قاطيغورياس). وقد اتبع الطوسي نفس الآلية والمنهج في ترتيب كتابه «أساس الاقتباس»، ولم ير الطوسي حرجًا وإشكالًا في تبني هذا المنهج وهذا النمط من الترتيب، بل تبناه وسعى في الترويج له بين الأوساط العلمية، وإن كان العرف والأسلوب المتبع قد تغير وتطور في عهد المحقق الطوسي واختلف الهيكل المتبع في ترتيب الكتب المنطقية. على سبيل المثال: من أساسيات علم المنطق بعد عصر ابن سينا قد تم وضع فصل «الحد/ التعريف» بعد فصل «الكليات الخمس». وبسبب اتّباع الطوسي المنهج السينيوي، فقد ألحق تدريس فصل «الحد/ التعريف» في فصل الفنّ الثاني من قسم «البرهان» موافقًا بذلك نسق ومنهج كتاب «الشفاء». ذكّر الطوسي في المقالة الأولى: «المدخل» أو ما يسمّى

بـ«إيساغوجي»، وذكر بعده المقالة الثانية: «مقولات». وعلى الرغم من اتباع الطوسي وموافقته وتقليده لمنهج وطريقة ابن سينا، قام الطوسي بتقديم وتأخير بعض المباحث الصغيرة في ترتيب كتابه «أساس الاقتباس»:

مثال ذلك: ذكّر الطوسي «تصنيف الأسماء» (كيفية دلالة الألفاظ على المعاني) في المقالة الأولى، في الفصل الثاني من إيساغوجي، بينما نجد ابن سينا قد ذكرها في بداية فصل «مقولات».

وهناك مثال آخر يلفت الانتباه في هذا النوع: أن أرسطوطاليس كتب في بداية كتابه القضايا باسم: «باري ارميناس»، وذكر موضوع العلاقة بين الوجود والذهن واللفظ/اللسان. ونجد المحقق الطوسي قد وضع القضايا في المقالة الثالثة، ويذكر في مقدمتها موضوع العلاقة بين الوجود والذهن واللفظ، وهذا الأمر على خلاف السائد في الكتب المنطقية المشهورة في عهده (الطوسي).

يتميّز أسلوب وطريقة الطوسي في كتابه «أساس الاقتباس» بمنهجية جديدة ومتسقة، ومن ذلك أنه لا يتوسع ويغوص في أعماق المباحث والموضوعات، ولا يُسهل ويختصر ما يسبب خللاً في فهم المسائل، ولا يذكر الآراء بتفاصيلها، وكذلك الردود والاعتراضات والاحتجاجات. على خلاف ابن سينا، بالرغم من تأثر ابن سينا بالمنهج المشائي فتجده يشير إلى الجدل الحاصل بين شراح منطق أرسطوطاليس دون الإشارة لأسمائهم وآرائهم التفصيلية، بل يكفي بالإشارة إليهم فقط. على خلاف الطوسي الذي لا يذكر الآراء بتفاصيلها ولكن يكفي بذكر الآراء الأولية والمباحث الجوهرية؛ ولذلك نجد متانة وانضباطاً في أسلوب وطريقة الطوسي في التصنيف، وبذلك جعل من كتابه «أساس الاقتباس»

ملخصاً مفصلاً وشاملاً لكتاب «الشفاء».

وبما أن قسم المنطق من كتاب «الشفاء»، هو من أكبر الكتب المنطقية (محتوى أبحاث وأبواب) في تاريخ علم المنطق. يمكن أن نصف كتاب «أساس الاقتباس» على أنه تلخيص لقسم المنطق من كتاب «الشفاء»، وفي نفس الوقت استطاع أن يبذل المحقق الطوسي جهداً جباراً في ضبط محتوى وجودة المادة العلمية، على ما له من امتيازات من أنه فيلسوف قويّ وماهر، وعالم رياضيات. ومن أتباع المدرسة السينوية الفلسفية، وحتى جعل بعضهم يصفه بأنه: ابن سينا الصغير، بحكم أنه من أكبر الممثلين للمدرسة السينوية. وبالأضافة لذلك، جعل الطوسي «أساس الاقتباس» عملاً ثرياً وقيماً للغاية من عدة اعتبارات: من حيث إنه ضمنه بعض اجتهاداته الخاصة ونتائج أبحاثه العلمية، وكذلك ذكره للفلاسفة والمناطق بعد عصر ابن سينا، وكذلك حرصه على تضمن العمل لمباحث علمية دقيقة لم تحقق من قبل.

كما أفاد مُلّا خُسرُو بهذه الكلمات أن «أساس الاقتباس»:

«حال بجواهر أفكار المتقدمين والمتأخرين وحاوٍ، وخال
عن شبه المشاغبين وشكوك المبطلين وخواوٍ. وقد انطوي على
درر الشفاء وألبابه بلا قصور، بحيث لم يبق فيه إلا الأصداف
والقشور، ولذلك كان حسناً فائقاً في حده».



الأقسام الرئيسة في أساس الاقتباس

رقم المقالة	عنوان المقالة	الأقسام المقالة
المقالة الأولى	مدخل - إيساغوجي	٤ فنون، ١٥ فصلاً
المقالة الثانية	مقولات - قاطيغورياس	٩ فصول
المقالة الثالثة	في العبارات - باري ارميناس	فَنَّا، ٢٧ فصلاً
المقالة الرابعة	القياس - أنولوطيقا الأولى	فَنَّا، قِسْمَان، ٢٩ فصلاً
المقالة الخامسة	البرهان - أنولوطيقا الثاني	فَنَّا، ٣٠ فصلاً
المقالة السادسة	الجدل - طوبيقا	٣ فنون، ١٤ فصلاً
المقالة السابعة	المغالطة - سوفسطيقا	٣ فصول
المقالة الثامنة	الخطابة - ريطوريقا	٣ فنون، ١٦ فصلاً
المقالة التاسعة	الشعر - بيطوريقا	٣ فصول
		إجمالاً: ١٥ فَنَّا، قِسْمَان، ١٤٥ فصول

المقالة الأولى

إنّ كتاب «أساس الاقتباس» يشتمل على تسع مقالات. ويبدأ الفنّ الأوّل من المقالة الأولى كتمهيد ومدخل تعريفي بعلم المنطق ويعرف بـ«مباحث الألفاظ»، ويُدرس فيه كيفية دلالة الألفاظ على المعاني والعلاقة بين اللفظ والمعنى وأقسام اللفظ. وأمّا الفنّ الثاني فهو مبحث «الكليّ والجزئيّ»، ويتضمن موضوعات مهمّة من الكلّ والجزء، والمحمول والموضوع. والفنّ الثالث حول مبحث «الذاتي والعرضي». وتنتهي المقالة الأولى بالفنّ الرابع وهو تعريف «الكليّات الخمس» من الجنس والنوع والفصل والخاصّة والعرض العام.

المقالة الثانية

تتضمن موضوعات قسم «المقولات» (قاطيغورياس) من الأورغانون. يدرس فيها أوّلًا موقع المقولات في المنطق، ويتمّ بعدها البحث عن الجوهر والأعراض. وبعد ذلك، تتم دراسة المقولات التسع الأساسية بالتفصيل. وفي الفصل التاسع الأخير من المقالة يتم دراسة «لواحق المقولات» بعنوان مستقل مثل: التقدّم والتأخّر والمعية.

المقالة الثالثة

تبدأ بموضوعات التصديقات كجزء من القياس وهي تقابل مبحث «العبارة» (بارى ارميناس) من الأورغانون، أي موضوع القضايا وأحكامها. وفيها فنّين: الفنّ الأوّل يبدأ بتقديم العلاقة بين الوجود والذهن واللفظ والكتابة، ثمّ يتبعها تدقيق تفصيلي حول موضوعات رئيسة للقضايا مثل القول الجازم، وكيفية

التأليف للقضايا، والإثبات والنفي. وبعد ذلك يذكر موضوع أقسام القضايا بحسب الاعتبارات المختلفة، وأقسام الشرطيات، ووَحْدَة القضايا وكثرتها بحسب اعتبار أجزائها، ونسبة أجزاء القضية بعضها إلى بعض، وكيفية الحكم بالصدق والكذب على القضايا الشرطية وأجزائها، وكيفية كون القضايا محصلة أو معدولة أو عدمية، وأيضًا مبحث تلازم الشرطيات، والعكس، والمنحرفات. وأمّا الفنّ الثاني من هذا المقالة، فيختص في «جهات القضايا». ويُذكر فيه الموضوعات بالتفاصيل مثل العكس والتناقض باعتبار جهات القضايا. وأيضًا تمّت مناقشة معنى الضرورة والإمكان واعتبارهما بالذهن والخارج، والعلاقة بين الضرورية والدائمة، وأصناف الممكنات والمُطلقات، والجهات الأساسية مثل المُطلقة والمُشرطة والعُرفية.

المقالة الرابعة

يُدرّس فيها موضوع القياس (أنولوطيقا الأولى). والمقالة تتكوّن من فنّين. الفنّ الأوّل: يخصّص لموضوع القياس، والفنّ الثاني: للواحق القياس. وفي الفنّ الأوّل قسَمين. أمّا القسم الأوّل: يُدرّس فيه تعريف القياس وأنواعه وبيان أنواع القياس الاقتراني الذي يتكوّن من القضية الحملية فقط. وأمّا القسم الثاني: يُدرّس فيه القياسات الاقترانية التي تتكوّن من القضية الشرطية فقط، والمركب من القضية الشرطية والحملية معًا، والقياسات الاستثنائية. هذا القسم أكبر باب من كتاب «أساس الاقتباس». وفيه تدريس دقيق لأشكال القياس وضروب الأشكال، والقياس الاقتراني والاستثنائي. ويُذكر فيه الموضوعات بالأمثلة واللوحات. وتمّ ذكر المناقشات التي حول كيفية اعتبار الجهات، وتمّ التحليل بالأشكال

التفصيليّة لموضوع المُخْتَلِطَات أي القياسات المؤلفة من القضايا الموجهة. ثمّ تمّ تناول عدد الأشكال والأنواع المختلفة التي يمكن أن تكون للقياسات المؤلفة من القضايا الشرطية المتّصلة ومن القضايا الشرطية المنفصلة اعتبارًا بأجزائها. وفي نهاية القسم الثاني تمّ تقييم العلاقة بين القياسات الاقترانية والاستثنائية.

وفي الفنّ الثاني من هذه المقالة: انتقل إلى قسم اللواحق وهو ما يسمّى بلواحق القياس. وفيه تمّ فحص موضوعات اللواحق مثل: القياس البسيط والمركب، وبيان لزوم النتيجة الصادقة من القياسات الصادقة، وطلب القياس على كلّ المطلوب، وردّ القياس بالتحليل إلى الترتيب الطبيعيّ؛ وقياس الدور والعكس وقياس الخلف؛ وتأليف القياس من المقدمات المتقابلة؛ وبيان كيفية تعارض بين العلم والجهل، وبين العلم والظن؛ والاستقراء والتمثيل؛ وقياس المقاومة، والضمير، والدليل، وقياس العلامة، وقياس الفراسة.

المقالة الخامسة

وفي المقالة الخامسة، تمّت مناقشة موضوعات البرهان. وهذه المقالة أيضًا مشتملة على فَنَيْنِ، وفي الفنّ الأوّل: تمّ فحص كيفية اكتساب التصديقات اليقينيّة بالبرهان. وقد كُشِفَ في الأقسام التمهيديّة ما هو المطلوب من علم البرهان؟ وبيان فضل البرهان من قبل علم المنطق، وبعدها دُرست أحوال مبادئ أصناف القياسات وكونها مادة للصناعات الخمس، وبعده تمّت مناقشة أصناف المطالب أصلًا وفرعًا، والمصطلحات الأساسيّة لمنهجيّات جميع العلوم كالموضوع، والمطلوب، والمسائل، والمبادئ. وتمّ ذكر مفاهيم السبب والعلّة، واستخدام الكلّيّات والجزئيّات في العلوم. وبعد ذلك، يتمّ مناقشة المسائل مثل:

ذكر البرهان وأقسامه ونسبة بعض حدوده إلى بعض، وكيفية وقوع أصناف العلل في الحدود الوسطى، والقيمة المعرفية للاستقراء، والتجربة، وعملية اكتساب العلوم، وكيفية الانتفاع بالحس في اكتساب العلوم، وشروط البرهان. ثم تمت مناقشة المعارف الأوليّة والكلّيّة، والقضايا اليقينيّة والضروريّة، وموضوعات العلوم البرهانيّة ومبادئها ومسائلها. وتمت دراسة اختلاف العلوم واشتراكها ومناسبتها بالتفاصيل. ودرست مختلفة أصناف العلم، كنسبة كل من العلم والظن إلى الآخر، ورسوم ألفاظ متداولة في هذه المواضع.

وأما الفنّ الثاني من المقالة الخامس: فهو انحصار على بحث الحدّ. هنا تمت مناقشة إمكان اكتساب التصورات عن طريق الحدّ. وتمت الإشارة إلى التعريفات وأصنافها مع أمثلتها، وتمّ تناول عدد من موضوعات بالتفصيل تحت فصول منها: مناسبة الحدّ والبرهان ومباينتهما، والعلاقة بين الحدّ والتقسيم، واكتساب الحدّ عن طريق التركيب، ووقوع العلل والأعراض الذاتية في الحدود، وعلاقة الحدّ والمحدودات، وأنّ الأشخاص الجزئية لا يقام عليها لا بالحدّ ولا بالبرهان.

المقالة السادسة

في المقالة السادسة: تمت مناقشة موضوع الجدل (طويقا). هذه المقالة تتكوّن من ثلاثة فنون: الفنّ الأول، وهو بمنزلة مقدمات لهذه المقالة، تمّ فيه الكشف عن ماهيّة الجدل وحدّه وفوائده وعناصره، وقد درّست المجالات التي يُستعمل فيها الجدل على مستوى القضية والقياس. وعُرضت المقدمات بالتفصيل من ناحية كونها المشهورات التي تُشكّل مادّة الجدل، وتمت مناقشة

أصناف وأجزاء القياس الجدلي بدقّة، وقد تمّ فحص ماهيّة صناعة الجدل في سياق المبادئ والمسائل والموضوع. وبعد ذلك، تمّ تحديد الأغراض والمنافع للناس الذين لديهم ملكة في الجدل، ولأيّ غرض يمكن استخدام هذه الملكة، وما الفوائد التي يمكن أن يحققوها، وهذا الجدل يظهر بيّنها الاجتماعي فقط، وهو يختلف عن البرهان الذي له بُعد فرديّ واجتماعيّ معاً. وتمّ تحديد الأدوات والأصول التي تطوّر الملكة الجدليّة تحت العناوين. وبعد هذه الأقسام المتقدّمة في هذه الصناعة الجدلية التي تُسمّى بعنوان «المواضع الجدليّة» أيضاً، تمّ تعريف «موضع - موضع» بأنّه «الحكم الرئيس الذي يتفرّع عنه عديد من الأحكام»، وبعدها انحصر الفنّ الثاني تحت ستّة فصول: وهي مواضع الإثبات والإبطال، ومواضع الأولويّة والترجيح، ومواضع الجنس، ومواضع الخاصّة، ومواضع الحدّ، ومواضع «هو هو». وفي الفنّ الثالث الأخير، تمّ فحص الوصايا بنوداً، لأطراف الجدل وهما السائل والمجيب، والوصايا لكليهما.

المقالة السابعة

في المقالة السابعة: تمّ فحص موضوع المغالطة (سوفسطيقاً). هذه المقالة تبدأ بكيفية الردّ على الادّعاءات والعبارات التي طرحها السفسطائيون، ودُكرت هنا المغالطات التي يستخدمها السفسطائيون، ولماذا يستعملونها؟ وتمّ ذكر التبيكات، وأصناف المغالطة، ولماذا وكيف ظهرت المغالطة بين الناس وفي المجتمعات، وكيف أصبحت صناعة، ولأيّ غرض يمكن استخدام صناعة المغالطة؟ وتمّ التأكيد على أنّ معنى المغالطة هي تبدو مثل صناعة البرهان والجدل، على الرغم من أنها ليست كذلك، وأنّ تسيء استخدام سلطة هاتين الصناعتين. والمغالطة من

حيث مادّتها هي صناعة تستعمل المقدمات المشبهة بالمقدمات اليقينية والمشهورة، ولكن هي في الواقع ليست كذلك، بل كاذبة، أو بعبارة أخرى: هي صناعة تعتمد على نحو من مقدمات تسمى «المُشَبَّهات». وبعده، تمّ فحص أصناف المغالطة البسيطة والمركّبة التي تُطرح في بُعد اللفظ والمعنى، من خلال الأمثلة البارزة.

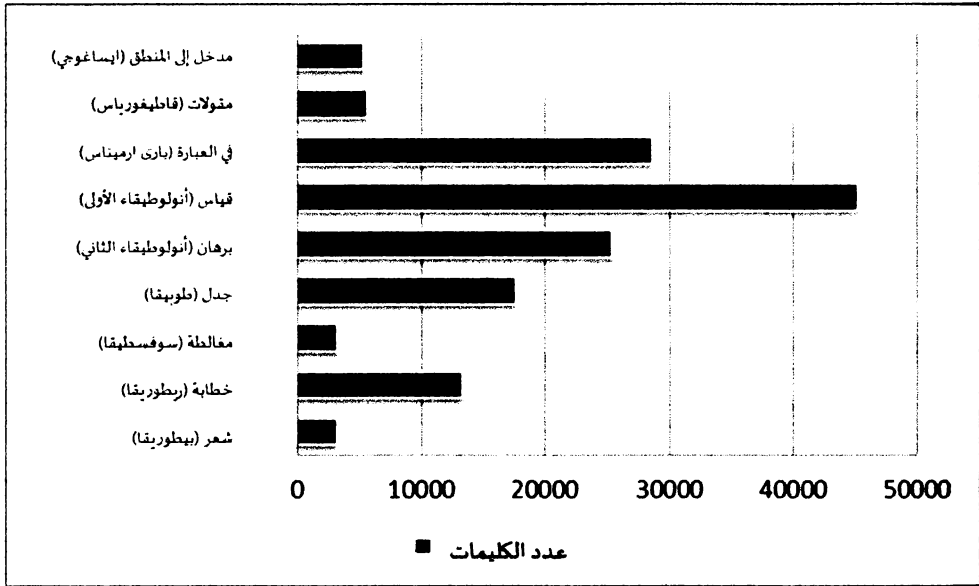
المقالة الثامنة

في المقالة الثامنة: تمّ فحص موضوع الخطابة (ريطوريقا). تتكوّن هذه المقالة أيضًا من ثلاثة فنون رئيسة. في الفنّ الأوّل تمّ تناول أصول الخطابة وقواعدها، وفي الفنّ الثاني أصنافها، وفي الثالث توابعها. بدأت الفنّ الأوّل بفحص ماهيّة الخطابة ومنفعتيها ونسبتها لسائر الصناعات الخمس، وبذكر أجزاء الخطابة وهي العمود والأعوان، وأصناف القياسات الخطابية. وتمّ ذكر حال الموادّ والصور التي تستعمل في القياسات الخطابية، وأغراض وطرق استعمال القياسات الخطابية. لقد تمّ توضيح الغرض الذي تستهدفه غاية الخطابة بشكل عامّ، من خلال ذكر الموضوعات الأصليّة للخطابة كالمشاورات والمنافرات والمشاجرات. ثمّ تمّ فحص الانفعالات النفسانيّة للقول الخطابي على المخاطبين. وقد تمّ التأكيد على أن هذه الانفعالات النفسانيّة يمكن أن تكون ضارة وإيجابية ومفيدة؛ لقد اتضح على الرغم من أنّ للأخلاق والخطابة جهات مختلفة، فلهما موضوع مشترك. وفي الفنّ الثالث الأخير من هذه المقالة، تمّت مناقشة حال الألفاظ الشائعة ما يتبع الخطابة؛ وما يلزم للخطابة المؤثّرة والمُقنّعة من إفادة وأسلوب وطراز ومواقف وتقنيات مختلفة، وأبحاث مثل نظم وترتيب الأقوال الخطابية.

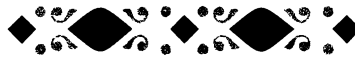
المقالة التاسعة

وفي المقالة التاسعة والأخيرة: تمت مناقشة موضوع صناعة الشعر (بوطيقا - بيطوريقا). يبدأ فصل المقالة بماهيّة الشعر ومنفعته وعناصره الأساسية، وتتم مناقشة وتحقيق مفاهيم مثل: التخيّل والمحاكاة وبيان وجوه استعمالهما. وأخيراً، تمّ الانتهاء من الكتاب بذكر الصنائع الشعرية وسبيل أحوال الألفاظ الشعرية.

(رسم: مقدار مقالات الرئيسة لكتاب ترجمة أساس الاقتباس)



(عدد الكلمات إجمالاً: ١٦١.١٤٤)



النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب

المتن الأصلي لكتاب «أساس الاقتباس» لنصير الدين الطوسي هو بالفارسية. ولهذا الكتاب عدة نسخ مخطوطة، وأيضًا قد نشر هذا الكتاب محققًا. وقد أخذنا هذا النشر المحقق كنسخة معتمدة لتحقيقنا هذا. ولذلك جعلنا لها رمزًا، وسيأتي تعريف تفصيلي بهذه النسخة.

وقد وصل إلى يومنا هذا، نسخ عديدة لترجمة مُلَّا خُسْرُو بالعربية. بعد تدقيق لهذه النسخ اعتمدنا على ثلاث نسخ، كنسخ معتمدة (أصلية/أساسية) للتحقيق، ونسختان منها بخط المترجم: مُلَّا خُسْرُو. وهذا بيان وتفصيل هذه النسخ:

١- طوب قابي، أحمد الثالث، رقم ٣٤٢٨، ب١-١٦٤، رمزها: «ط»

هذه النسخة بخط المترجم مُلَّا خُسْرُو، وقد تمت كتابتها في أواخر شهر صفر يوم الاثنين صباحًا سنة ٨٦٩ هـ (تشرين الأول ١٤٦٤ م). وعلى غاشية المخطوطة ختم وقفٍ للسلطان بايزيد الثاني والسلطان أحمد الثالث. وقد كتب على أعلاها: «أساس الاقتباس لنصير الدين الطوسي في المنطق». وفي هذا التصريح بمؤلف الكتاب وموضوعه (أ١). وأيضًا في أسفل الغاشية توقيع محتمل أن يكون لمفتش المكتبة: اسمه محمد (أ١). تتكوّن المخطوطة من ٢٧ سطرًا و١٦٤ ورقة. وكُتبت بخط واضح سهولة القراءة، من قبل المترجم مُلَّا خُسْرُو. وفي نفس الوقت، مُلَّا خُسْرُو خطّاط يحسن الخط. المخطوطة في مجلّد بُني، والسّرلوحه [حلية رأس الصفحة، لوح الصدارة] مذهّبة. وفي المخطوطة صفحة بتصميم خاصّ مؤطرة، وفي المخطوطة صفحة تحتوي على شعر فيه إتحاف

للسلطان محمد الفاتح. كتبت العناوين بالحبر الذهبي وبعض النقاط بالحبر الأحمر. في هذه النسخة تختلف الأوراق المستخدمة من مكان إلى آخر، ويلفت الانتباه ضرر وتآكل في بعض الأوراق المتشققة (٢ب، ٩١ب). ويُرى ملاحظات تصحيحية كُتبت من قبل المترجم مُلاً خُسرو في جوانب الصفحات (١٥ب، ٢٧أ). واستعمل الذهب والحبر الأحمر في كتابة الأشكال التي توجد في الكتاب. ويوجد ختم للسلطان بايزيد الثاني في آخر المخطوطة كالذي في أولها.

يحتمل أن تكون هذه المخطوطة هي النسخة النهائية التي قُدمت للسلطان محمد الفاتح؛ لأنّ مُلاً خُسرو بعد أمر وطلب من السلطان، قد ترجم «أساس الاقتباس» من الفارسية إلى العربية، ولهذا حفظت هذه النسخة في مجموعة تابعة لقصر الطوب قابي، ووصلت إلى يومنا هذا. وقد رمزنا لهذه النسخة برمز «ط».

٢- جار الله أفندي، رقم ١٣٤٨، ١ب-١٥٨أ، رمزها: «ج»

هذه النسخة أيضًا بخط المترجم مُلاً خُسرو، وتاريخ كتابتها في أوساط رمضان من سنة ٨٦٩هـ (أيار ١٤٦٥م). وهي محفوظة في المكتبة السليمانية للمخطوطات، مجموعة جار الله أفندي برقم (١٣٤٨)، يفهم من تاريخ الفراغ أنّ هذه النسخة قد تَمت بعد قرابة ستة أشهر من كتابة النسخة الأولى (طوب قابي، أحمد الثالث، رقم ٣٤٢٨). تتكوّن هذه المخطوطة من ٢٧ سطرًا و١٥٨ ورقة، وكتبت بخط واضح مقروء. تحتوي المخطوطة على العديد من الصفحات المتآكلة والمتشققة. والسرلوحه [حلية رأس الصفحة، لوح الصدارة] مذهّبة، وكتبت العناوين بالحبر الذهبي، وبعض الحركات بالحبر الأحمر. وفي غاشية المخطوطة قيد تملك لجار الله أفندي، وأيضًا ختم وقفِي. وكتب أيضًا على الغاشية:

«من تصانيف العالم العلامة والحبر الفهامة وحيد عصره وفريد دهره مولانا خُسْرُو بخط مؤلفه مولانا خُسْرُو رحمه الله».

وعلى الغاشية -أيضاً- تقييد لولي الدين جار الله أفندي، وهو العالم العثماني وقاض وفقه ومنطقي وأيضاً جامع كتب (ت. ١١٥١هـ / ١٧٣٨م)، وأيضاً عليها قيود تملك لشخصين باسم: يوسف بن علي ومصطفى بن يوسف. هناك أيضاً ختم محو. وقد رمزنا لهذه النسخة برمز «ج».

ويظهر لنا بالمقابلة والمقارنة بين هذه النسخة والنسخة الأولى: أن المترجم مثلاً خُسْرُو استنسخ هذه النسخة لنفسه؛ لأنه أضاف بعض التصحيحات والتعديلات في ترجمته.

٣- شهيد علي باشا، رقم ١٧٥٢، اب-١٦٨أ، رمزها: «ش»

هذه النسخة في مكتبة شهيد علي باشا، وشهيد علي باشا هو الصدر الأعظم في الدولة العثمانية. كتبت هذه المخطوطة في يوم الأربعاء غرة ربيع الأول من سنة ١٠٠٨هـ (أيلول ١٥٩٩م). تتكوّن هذه المخطوطة من ٢٧ سطراً و١٦٨ ورقة. كتبت بخط جميل سهل القراءة، ولكن ناسخه ليس معروفاً. والسّرلوحه [حلية رأس الصفحة، لوح الصدارة] مذهّبة ومؤطرّة. وفي غاشية المخطوطة هذه العبارات بالعربية: «ترجمة أساس الاقتباس لمُثَلّا خُسْرُو»، يفهم منها أن الكتاب عائد لمُثَلّا خُسْرُو. وفي المخطوطة ختم لشهيد علي باشا، إضافة لشخص آخر. واستعمل في الأشكال التي في المخطوطة الحبر الأسود والأحمر في بعض الأماكن. وفي هوامش المخطوطة تصحيحات وملاحظات كثيرة. وقد رمزنا لهذه النسخة برمز «ش».

في بداية تحقيقنا لهذا الكتاب اعتمدنا على نسختين غير هذه النسخ الثلاث المتقدم وصفها:

أولهما: النسخة المحفوظة في المكتبة السليمانية للمخطوطات، مجموعة سَرَزُ، برقم ٢٢٥٣ (١ب-١٦٨ب). وناسخ هذه المخطوطة: حسن بن رمضان الأيوبي، في ذي الحجة من سنة ١٠٨٦هـ (شباط ١٥٩٩م). تتكوّن النسخة من ٣١ سطرًا و١٦٩ ورقة. والسّرلوحه [حلية رأس الصفحة، لوح الصدارة] مذهبة. والمخطوطة في مجلّد بنيّ. وفي غاشية المخطوطة ختم وقفّي لعبد الرحمن بن أحمد أمين السيروزي. وفي الأوراق الثلاث الأولى من المخطوطة فهرس مؤطّر، كتبت بالحبر الأسود والأحمر. واستعمل الحبر الأحمر في الأشكال والعناوين.

وثانيهما: النسخة المحفوظة في المكتبة قونية يوسف آغا، برقم ٢١٦ (١ب-١٥٤أ). تتكوّن النسخة من ٢٩ سطرًا و١٥٤ ورقة. ولا يوجد أي معلومة حول ناسخها وتاريخ نسخها. والسّرلوحه [حلية رأس الصفحة، لوح الصدارة] مذهبة. والمخطوطة في مجلّد أحمر. يوجد فهرس الكتاب في الأوراق الثلاث الأولى. في غاشية المخطوطة قيد تملّك لشخص اسمه سعيد، وختم وقفّي ليوسف آغا. استعمل الحبر الأحمر في العناوين والفهرس، والأشكال كلّها مذهبة من أولها إلى آخرها. وفي هوامش المخطوطة تصحيحات وملاحظات.

في تحقيقنا هذا، بعد ما أثبتنا نصّ الكتاب قد أخرجنا هاتين النسختين من بين النسخ المعتمدة (أصليّة/أساسيّة)، وقد تبعنا في التحقيق منهج الترجيح والنص المختار. ولكن وإن لم نشر في الهوامش لفروقهما؛ إلا أننا قد استفدنا منهما في بعض الأماكن، للتأكد من النصّ المحقّق.

٤- أساس الاقتباس في المنطق، ترجمه إلى العربية منلا خسرو، حققه وقدم له وراجعته حسن الشافعي - محمد سعيد جمال الدين، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة ٢٠٠٤، رمزه: «م»

هذا النشرة المطبوعة لكتاب «ترجمة أساس الاقتباس» اعتمد فيها على نسخة خطية واحدة فقط، وهي المحفوظة في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة، قسم المنطق، رقم ٨٩. وقد نشر فيها الكتاب من أوله حتى نهاية الفن الأول من مقالة القياس. ولذلك هذه النشرة ناقصة، فهي لم تنشر سوى نصف الكتب فقط. وقد ذكر المحققان: أنهما لم يستطيعا الوصول إلا إلى هذه المخطوطة المنسوخة ٥ ذي القعدة من سنة ١٢٤٤ هـ (أيار ١٨٢٩ م). وهذا التاريخ متأخر جدًا. وأيضًا قد اعتمد المحققان في تصحيح الكتاب على النصّ الفارسيّ الأصليّ لكتاب أساس الاقتباس؛ بسبب عدم تمكنهما من العثور على نسخة أخرى.

وفي تحقيقنا هذا، قد أخذنا هذه النشرة بعين الاعتبار، أخذنا النشرة المطبوعة إلى بداية الفن الثاني من مقالة القياس. واعتبرنا هذه النشرة المطبوعة كنسخة، وذكرنا جميع الاختلافات في الحواشي، واستعملنا له رمز «م».

وقد تبعنا في التحقيق منهج الترجيح والنص المختار، وذلك على النسخ الأربع التي ذكرناها آنفا. وبعد نهاية النشرة المطبوعة الناقصة، قد تبعنا منهج الترجيح على النسخ الثلاث الأولى فقط.

من غير هذه النسخ، ولو لم نتبع منهج الترجيح، فقد أشرنا إلى نصّ أصل الكتاب بالفارسيّة، عند الحاجة في بعض الأماكن. وفي هذا المرحلة استخدمنا نسختين: أولهما، النشرة الحديثة المطبوعة المحققة. وثانيهما، المخطوطة التي

استُسخنت لمطالعة السلطان محمد الفاتح. ولذلك، قمنا بتعيين رمزين لهاتين النسختين اللتين قد أشرنا إليهما أحياناً. الآن سنقدم تعريفاً موجزاً لهاتين النسختين.

٥- كتاب أساس الاقتباس، تصحيح محمد تقى مدرس رضوى، الطبعة

الرابعة، انتشارات دانشگاه تهران، تهران ۱۳۶۷ ش / ۱۹۸۸ م، رمزه: «ف»

إنَّ محمد تقى مدرس رضوى الذي حقق نصّاً أصلياً لكتاب «أساس الاقتباس» بالفارسيّة، أفاد أنّه قد اعتمد ۱۰ نسخة في تحقيقه، مع أنّ للكتاب نسخه المخطوطة كثيرة جداً. النسخة الأمّ/ الأصلية لهذا التحقيق هي أقدم نسخة مخطوطة موجودة لكتاب «أساس الاقتباس» بالفارسيّة. وهي في كتابخانه مجلس شورای إيراني، برقم ۴۹۲۹. هذه النسخة الأصلية كُتبت من قبل محمد بن محمد بن محمد المدعو باسم «معلم ضياء» في تاريخ ۱۱ صفر ۸۴۳هـ (۲۴ تموز ۱۴۳۹م). وهي تتكوّن من ۲۹۵ ورقة، وهي أقدم وأكمل وأصحّ نسخة بالفارسيّة وصلت إلى يومنا. والنسخة الثانية لهذا التحقيق هي في نفس المكتبة (كتابخانه مجلس شورای ایران)، برقم ۴۹۲۹. كُتبت من قبل إبراهيم إصفهاني في تاريخ ربيع الأوّل ۱۰۶۵هـ (۱۶۵۵م). وبعدهما النسخة الثالثة كُتبت في تاريخ ۱۰۸۶هـ (۱۶۷۵م)، والنسخة الرابعة في تاريخ ۱۰۹۰هـ (۱۶۷۹م). والنسخ السبع الأخرى كُتبت في تاريخ بعد هذه النسخة الرابعة.

ونحن في تحقيقنا لكتاب «ترجمة أساس الاقتباس» بالعربيّة، قد ذهبنا أحياناً إلى المقارنة بهذه النشرة الفارسيّة المحقّقة من قبل مدرس رضوى، وأشرنا إليه في الحواشي، وقد استعملنا له رمز: «ف».

والطبعة التي اعتمدنا عليها هي الطبعة الرابعة في عام ۱۳۶۷ ش (۱۹۸۸م)،

وأيضاً الطبعة الأولى لهذه النشرة الصادرة عن دانشگاه تهران في عام ١٣٢٦ ش (١٩٤٧م). ونسخة من الطبعة الأولى لهذا النشر توجد في المكتبة السليمانية للمخطوطات، مجموعة إزميرلي إسماعيل حقي، برقم ٤٣٤٥^(١).

٦- آيا صوفيا، رقم ٢٤٨٠، ١ب-٢٦٦أ، رمزها: «فم»

والنسخة الفارسية الثانية التي استخدمناها في تحقيقنا، هي مخطوطة قد استُنسخت لقراءة ومطالعة السلطان محمد الفاتح. فقد أشرنا إلى هذه النسخة في الحواشي في أماكن قليلة جداً مقارنة بالنشر المطبوع المحقق. وقد رمزنا لهذه النسخة برمز «فم».

هذه النسخة مهمة بسبب أنها قُدمت للسلطان الفاتح، وهي نسخة قديمة قد استُنسخت في ذي الحجة ٨٦٩هـ. وهي قريبة من حسب تاريخ الاستنساخ إلى «أقدم نسخة بالفارسية في إيران» بتاريخ ٨٤٣هـ، التي كانت النسخة الأم/الأصلية للنشرة الفارسية المحققة، على حدّ قول الناشر، النسخة التي تمّ ذكرها آنفاً. تمّ كتابة هذه النسخة الفارسية السلطانية بالضبط في أواخر شهر ذي الحجة ٨٦٩هـ

(١) تتكوّن الطبعة الأولى من هذا النشر الفارسية المحقق من ٦٣٧ صفحة. منها ٣٨ صفحة مقدّمة، و٥٩٩ صفحة قسم النصّ المحقق. لا يوجد أيّ فرق في تصميم النصّ المحقق وعدد الصفحات لقسم التحقيق بين الطبعة الأولى والطبعة الرابعة. وقد قُمنّا باستعمال الطبعة الرابعة في تحقيقنا. ولكن في مقدّمة الطبعة الرابعة توجد بعض إضافات، ولذلك تتكوّن مقدّمة الطبعة الرابعة من ٤٩ صفحة، عندما يتكوّن قسم النصّ المحقق من ٥٩٩ صفحة في كلتا الطبعتين الأولى والرابعة. وفي الطبعة الرابعة توجد ملحقات بعد النصّ المحقق من صفحة ٥٩٩ إلى ٦٣٢: كشرح وتفسير للاصطلاحات وفهارس للآيات والأمثال، والأعلام والأشخاص وأسماء الكتب. وفي النتيجة يتكوّن النشر الذي استعملناه هنا من ٦٨١ صفحة إجمالاً.

(أغسطس ١٤٦٥ م). يُفهم من هذا التاريخ أنّ هذه النسخة الفارسيّة السلطانيّة قد تمّت بعد شهرين من إكمال نسخة «ترجمة أساس الاقتباس» لمُلا خُسرو، التي كتبها في رمضان ٨٦٩ هـ، وهي مسجّلة برقم ١٣٤٨ في جدار أفندي (التي ذكرناها آنفاً). ربّما تكون هذه النسخة الفارسيّة التي استُنسخت للسلطان بعد إكمال ترجمتها إلى العربيّة، مستفيداً من النسخ الفارسيّة التي قد استُعملت عند تحضير الترجمة من الفارسيّة إلى العربيّة. بالإضافة إلى ذلك لم يُذكر في هذه النسخة السلطانيّة اسم الناسخ، فربّما تمّ نسخها من قبل مُلا خُسرو، لكونه خطّاطاً. إنّ خطّ هذه النسخة يتشابه مع خط نسختي «ترجمة أساس الاقتباس» اللتين بخطّ مُلا خُسرو. يبدو من المحتمل جدّاً أنّه تمّت كتابة هذه النسخ الثلاث من قبل نفس الخطّاط.

يفهم من الرصائع الذهبيّة بشكل خاص في المخطوطة أنّ هذه النسخة قد كتبت لمطالعة السلطان محمّد الفاتح. كُتبت فوق الرصيعة: «برسم مطالعة السلطان الأعظم ظلّ الله في الأرض السلطان محمّد خان». وفي وسط الرصيعة مكتوب اسم المؤلّف الطوسي بهذه العبارات: «هذا كتاب أساس الاقتباس للحكيم نصير الدّين الطوسي رحمه الله رحمة واسعة».



جدول بالنسخ المعتمدة في التحقيق ورموزها

رقم	معلومات النسخة	تاريخ النسخ	الرمز	ملاحظات
١	طوب قابي، أحمد الثالث، رقم ٣٤٢٨ (١ب-١٦٤ب)	أواخر الصفر سنة ٨٦٩هـ (تشرين الأول ١٤٦٤م)	ط	المخطوط العربي، نسخة مبكرة بخط المؤلف
٢	جار الله أفندي، رقم ١٣٤٨ (١ب-١٥٨أ)	أواسط رمضان سنة ٨٦٩هـ (أيار ١٤٦٥م)	ج	المخطوط العربي، نسخة ثانية بخط المؤلف
٣	شهيد علي باشا، رقم ١٧٥٢ (١ب-١٦٨أ)	غرة ربيع الأول سنة ١٠٠٨هـ (أيلول ١٥٩٩م)	ش	المخطوط العربي
٤	أساس الاقتباس في المنطق، (ترجمه إلى العربية من لا خسرو، حققه وقدم له وراجعته حسن الشافعي - محمد سعيد جمال الدين)	قاهرة، مجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٤	م	المطبوع العربي

رقم	معلومات النسخة	تاريخ النسخ	الرمز	ملاحظات
٥	كتاب أساس الاقتباس (تصحيح محمد تقى مدرس رضوى)	تهران، دانشگاه تهران، الطبعة الرابعة، ١٣٦٧ش / ١٩٨٨م	ف	المطبوع الفارسي
٦	آيا صوفيا، رقم ٢٤٨٠ (١ب-٢٦٦أ)	أواخر ذي الحجة ٨٦٩هـ (أغسطس ١٤٦٥م)	فم	المخطوط الفارسي



منهج التحقيق

جرينا في تحقيقنا هذا على المنهج التالي:

١. اتبعنا في هذا التحقيق منهج الترجيح (أو منهج النص المختار)؛ وتبيننا «أسس تحقيق النصوص لمركز البحوث الإسلامية (إسام)»^(١). على هذا المنهج اعتبرت كل النسخ التي اختيرت كالأصل (النسخة الأم)، وبعدها اتبعنا منهج الترجيح بينها (منهج النص المختار). فلم نأخذ نسخة من النسخ أصلاً، بل تمّ اتخاذ كل النسخ المعتمدة التي اختيرت أصولاً، وأشارنا إلى فروق النسخ في الحواشي.

٢. اعتمدنا في هذا التحقيق على ثلاث نسخ من بين النسخ التي حدّدناها لكتاب ترجمة أساس الاقتباس. وهي طوب قابي، أحمد الثالث ٣٤٢٨، وجار الله أفندي ١٣٤٨، وشهيد علي باشا ١٧٥٢. وهذه النسخ الثلاث الأولى قد عرفنا بها سابقاً. وقد أضفنا إلى هذه النسخ الثلاث، النشرة المطبوعة بالقاهرة في

(١) وقف الديانة التركي مركز البحوث الإسلامية (إسام):

İSAM: İslâm Araştırmaları Merkezi.

دليل تحقيق النصوص لمركز البحوث الإسلامية (إسام)، (إعداد: أوقان قدير يلماز)، (ط ٣)، أنقرة ٢٠٢٠. لاسمه الأصلي وتعريفه انظر:

İsam Tahkikli Neşir Kılavuzu, haz. Okan Kadir Yılmaz, İsam Yayınları, TDV Yayınları, Ankara ٢٠٢٠.

http://www.isam.org.tr/index.cfm?fuseaction=objects۲.detail_content&cid=۱۳۰۵&cat_id=

[۵&chid=۲](#)

سنة ٢٠٠٤، وهي نصف نصّ كتاب ترجمة أساس الاقتباس. هكذا جعلنا هذه النسخ الأربع كالنسخة الأصل من بداية التحقيق إلى بداية الفنّ الثاني من مقالة القياس. واستعملنا منهج الترجيح للتحقيق بين هذه النسخ.

٣. على هذا المنهج؛ أخذنا من النسخ الأربع التي اعتمدنا عليها العبارة التي ترجح لنا أنها أصح ووضعتها في المتن، وأثبتنا الفروق في الحواشي. وعندما يكون الفرق المثبت في الحاشية منسوباً لنسخة واحدة، فهذا يعني أن النسخ الثلاث الأخرى موافقة لما هو مثبت في المتن. وإذا كان الفرق المثبت في الحاشية منسوباً لنسختين، فهذا يعني أن النسختين المتبقيتين موافقتان لما في المتن، وهلمّ جرّاً. وعند عدم ذكر شيء من الفروق في الحاشية، فهذا يعني أن جميع النسخ الأصلية مطابقة على ما أثبتناه في المتن.

٤. استخدمتُ إشارة الزائد «+» عند وجود زيادة في نسخة، ولم توجد في النسخ الأخرى، واستخدمتُ إشارة الناقص «-» عند وجود نقص عبارة أو كلمة في أيّ نسخة. واستخدمتُ النقطتان «:» إذا لم يكن زيادة أو نقصان، بل اختلاف في التعبيرات، وأشرتُ إلى التعبير الذي يتغيّر بعد النقطتان.

٥. كتبت الاختصارات والرموز في النسخ المخطوطة بوضوح في نصّ التحقيق، مثل «ح» بدلاً من «حينئذ»، أو «الثا» بدلاً من «الثاني»، بدون الإشارة إلى ذلك في الحواشي كفروق النسخ.

٦. كتبت أرقام أوراق النسخ الخطية بين معقوفين «[]» وأتبع رقم الورقة بالحرفين «أ-ب» لدلالة على الصفحة من الورقة، وهذا الرقم يوضع قبل

أول كلمة من بداية الورقة. أشرنا إلى أرقام الورقات لنسخة طوب قابي، أحمد الثالث فقط.

٧. حصرنا اتباع منهج الترجيح على المخطوطات الثلاث الأولى فقط من بين النسخ الأصلية، وذلك بالنسبة إلى ما بعد الفن الثاني من مقالة القياس؛ لأنّ النشرة المطبوعة العربية تنتهي بعد الفن الثاني من مقالة القياس. كما بيّنا في تعريف النسخ، ولم أضف في منهج الترجيح النسخة الخامسة المطبوعة الفارسية، والنسخة السادسة الفارسية المخطوطة. وإذا لزم الأمر، يتم الإشارة إلى فروقهما في الحواشي فقط.

٨. في عملنا في التحقيق، كانت النسخة طوب قابي، أحمد الثالث، رقم ٣٤٢٨، مفضلة أكثر من بين نسخ المخطوطات الثلاث التي اعتمدناها أصولاً. قد يكون هذا بسبب حقيقة كونها قدّمت إلى السلطان محمد الفاتح. وبعدها تأتي النسخة جار الله أفندي رقم ١٣٤٨ ترجيحاً، ولكن على الأغلب، لا يوجد فروق كبيرة بين النسخ الثلاث الأولى الأصلية.

٩. يمكن القول: إنّ مُلّا خُسروَ كترجم، ترجم النصّ الفارسيّ كلمة بكلمة (أي ترجمة حرفية)، تقريباً. ومع ذلك، نرى أحياناً أنّ مُلّا خُسروَ ترجم الجملة الفارسية باختصار قليل، وهناك حالات اختصر فيها مُلّا خُسروَ بضمير بعض الكلمات التي تمّ ذكرها بوضوح في النصّ الأصليّ. في بعض الأحيان، يمكن ملاحظة أنّ مُلّا خُسروَ لا يترجم من النصّ الفارسيّ بعض الكلمات والتعابير أو العبارات التي تبدو كإضافات بطريقة لا تؤثر على المعنى.

خاتمة: شكر وتقدير

هذا النشر لتحقيق ترجمة أساس الاقتباس هو نتاج عملية طويلة جدًا. إنني بدأت بهذا الأمر في عام ٢٠٠٨. عندما وقفت على النشرة المطبوعة، وهي لنصف نص الكتاب (المذكور أعلاه طبع القاهرة ٢٠٠٤)، لفت انتباهي أن المُحَقِّقِينَ نشروا الكتاب بناءً على نسخة واحدة، وهي نسخة متأخرة جدًا وناقصة. واعتقدت أنه قد يكون هناك العديد من النسخ في المكتبة السليمانية للمخطوطات، وفي الواقع، تم العثور على العديد من نسخه نتيجة بحث قصير. وحصلت على النسخ الثلاث التي اعتمدناها في تحقيقنا هذا، وبينها نسختان يعود خطأها للمترجم مُلاً خُسْرو. وفكرتُ أن أكمل هذا النشر الناقص، ثم أترجمه إلى اللغة التركية. حتى أنشره كنص موازٍ للنص العربي وترجمته التركية؛ لأن «ترجمة أساس الاقتباس» كتاب قيم جدًا. وأقدمت على هذا العمل لكن التحقيق والترجمة تم ببطء، حيث تدخلت دراسات وحصلت مشاغل أخرى. ومع ذلك، نظرًا لأنَّ كلاً من التحقيق للنص العربي والترجمة التركية لمثل هذا العمل الضخم سيكونان شاقين للغاية، ويستغرقان وقتًا طويلاً، فقد اعتقدتُ أنه من الضروري إقامة النشر العلمي الكامل لتحقيق النص الأصلي أولاً. وبفضل النهج الإيجابي لـ «دار فارس» التي اتصلتُ بها، وأتاحت لي فرصة لنشر العمل. لذلك أولاً - يطيب لي أن أقدم التقدير العالي لمكتبة دار فارس ومسؤوليها المحترمين، الذين لعبوا دورًا فعالاً في نشر وطبع هذا التحقيق.

وثانيًا - قد ساهم العديد من أصدقائي في مراحل مختلفة من هذه الدراسة. منذ البداية، فقد ساهموا في مختلف المراحل مثل: ترتيب النص، والمقابلة بين النسخ، والتحقق من الاختلافات، والتدقيق، ووضع الجداول، خاصة هارون

طاقجي (Harun Takçı) وعبد الله أوزتوب (Abdullah Öztop)؛ وأيضا قد ساهم في مراحل عديدة، كل من زينب ألتنر (Zeynep Altınar)، وآسية سولماز (Asiye Solmaz)، وفاطمة خضرأوغلو (Fatma Hızıroğlu)، ومصطفى أوزباقر (Mustafa Özbakır)، وبانو آتش (Banu Ateş)؛ وشاركت جميع مراحل العمل مع أستاذي علي دوزوڤوي (Ali Durusoy) ومحبي الدين ماجد (Muhittin Macit)؛ ونهاية، قد ترجم عبد الله ديلك (Abdullah Dilek) قسم «المدخل والدراسة» إلى اللغة العربية: فلهم مني جميعا كل الشكر التقدير والعرفان على ما قاموا به من دور رائد.

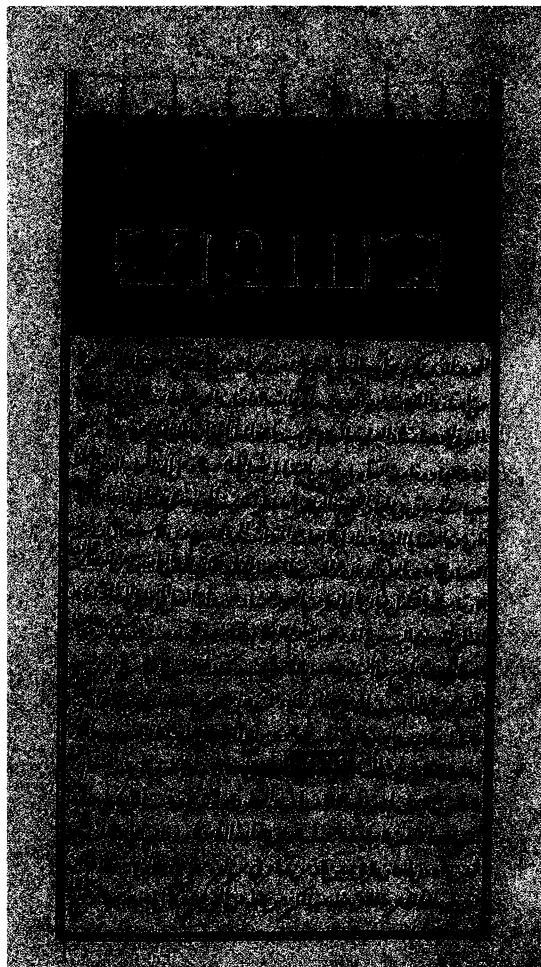
وثالثا وأخيرا- إلى عائلتي التي كانت تمنحني القوة والدعم خلال هذه العملية الطويلة دائما، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعبر عن امتناني وشكري وتقديري الخالص ل: زوجتي نigar (Nigar)؛ وبناتي صدف (Sedef)، وإنجي (İnci)، وزمرد أليف (Zümrüd Elif). إن عملنا ليس خاليا من النواقص والعيوب. أتمنى أن يتسامح مع أخطائنا، وأدعو ربي أن يكون هذا العمل مفيدا للعالم والمتعلم.

والله ولي التوفيق، وييده مقاليد التحقيق.

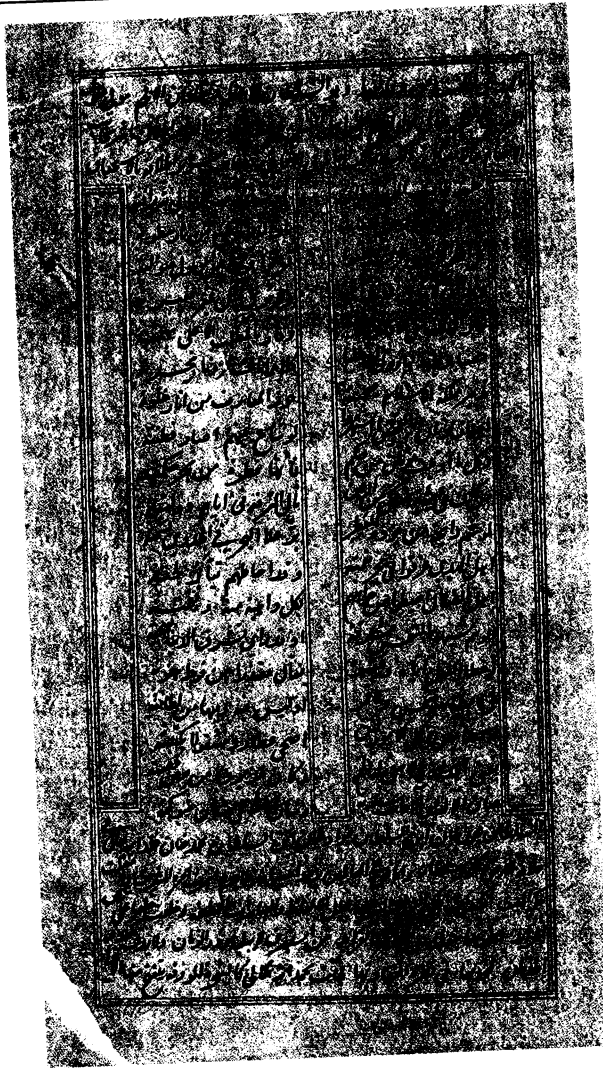
فرخ أوزبيلأوجي

٢٥ شوال ١٤٤٤ هـ - ١٥ مايو ٢٠٢٣ م

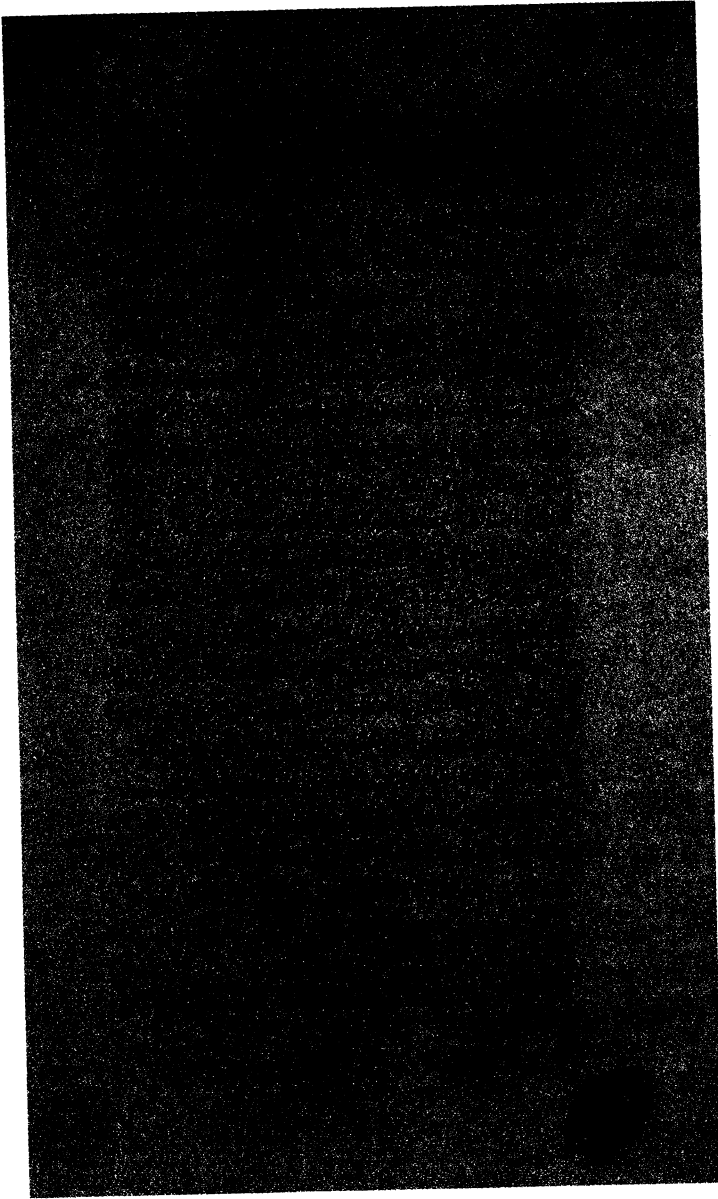
نماذج من النسخ الخطية التي استعملت في التحقيق



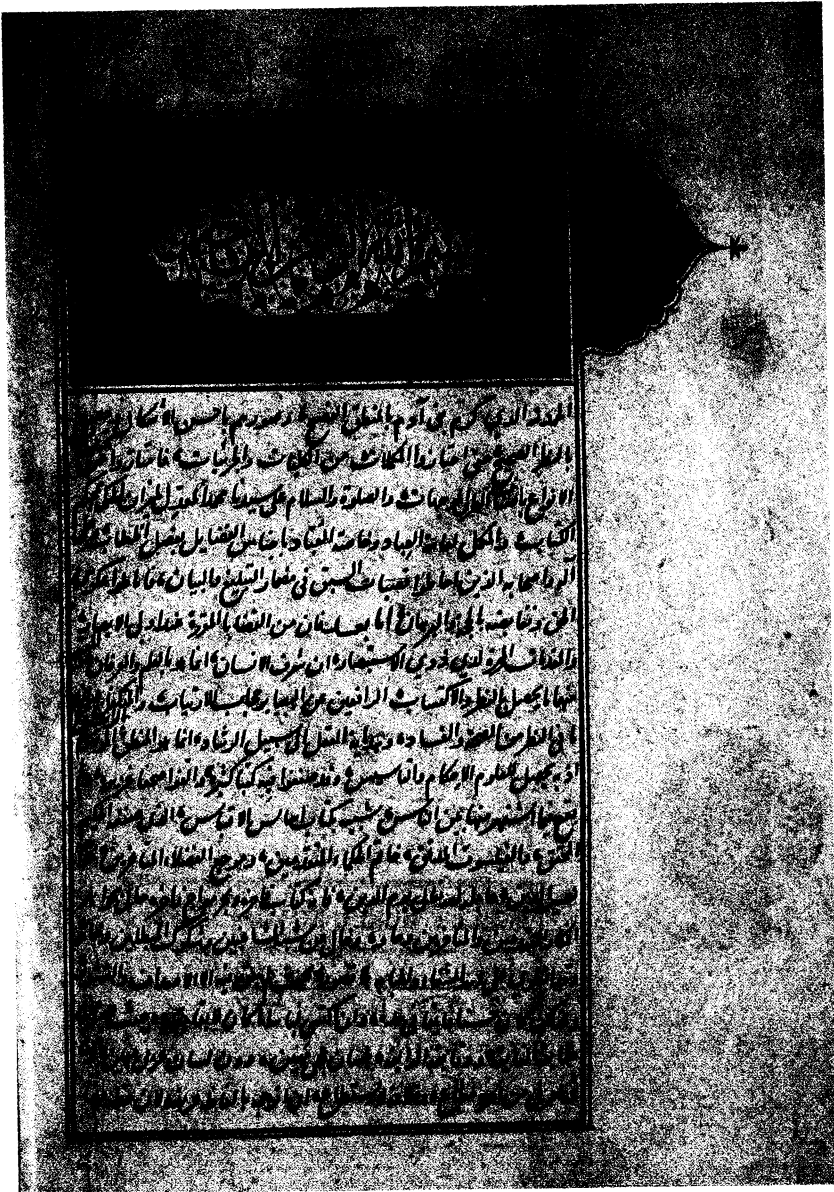
١. طوب قابي، أحمد الثالث، رقم ٣٤٢٨، ب



١. طوب قابي، أحمد الثالث، رقم ٣٤٢٨، ٢٢



١. طوب قابي، أحمد الثالث، رقم ٣٤٢٨، ١٦٤ ب



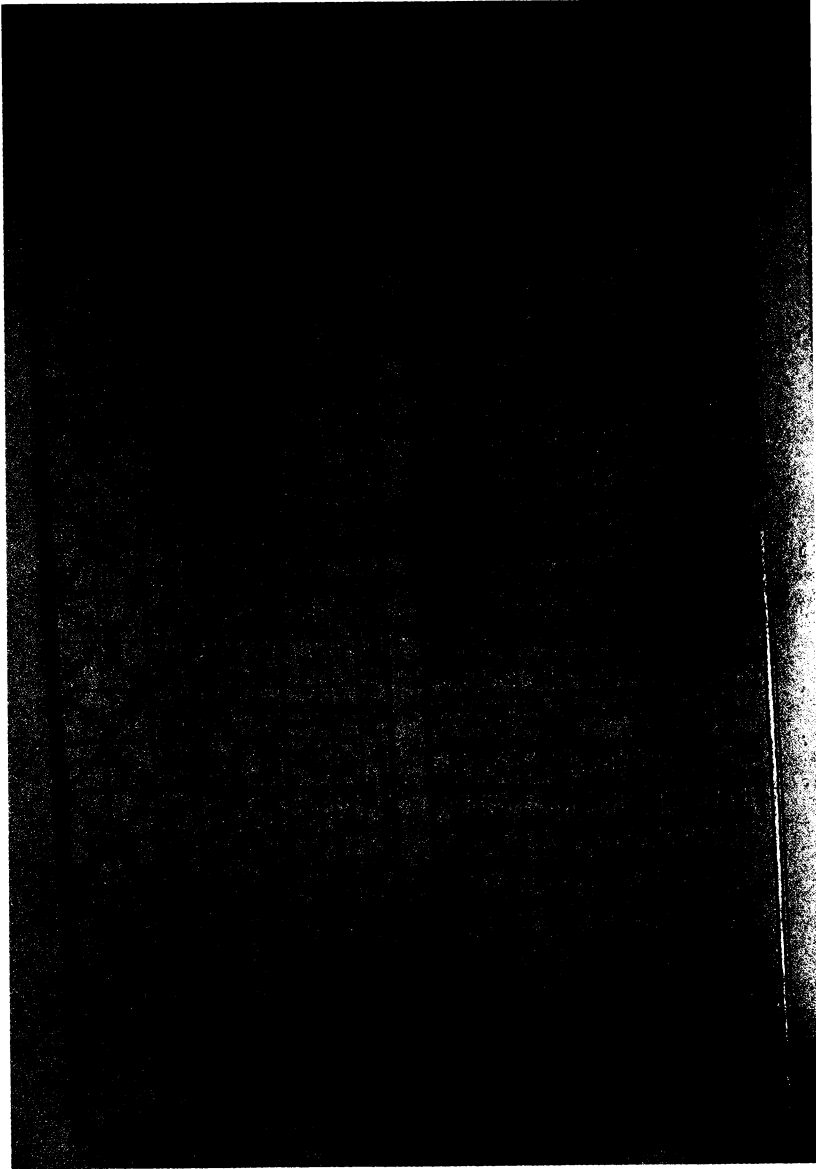
جار الله أفندي، رقم ١٣٤٨، اب

فهذا كالمؤمن طبعه من الحق لا كالمؤمن طبعه من الحق لا كالمؤمن طبعه من الحق وهذا كالمؤمن طبعه من الحق لا كالمؤمن طبعه من الحق لا كالمؤمن طبعه من الحق على أهل الفهم باسط سوادق النور والجلال ما شرب حباب اللطاف والافاقان كمال ممالك العالم في الآفاق وهما حبيب رطلان في الآفاق	طبيعة طابقت الدنيا بطليقة نار الزمان بوزن من ضايقه كل الملوك لمن الحرب اجتمعوا يريدان لا يرى قهر رانته حاذر المالك في الآفاق فاطية حصن يزيد وها دونها تدبير حكمة الاسلام صعبة اجبار برهان الخميني اشهرها وكلها اوديت برهان منكم من كان في عينه ضل من الزمان لوشم راجحة من جوده الطير اهل الهدى عزوا في بحر حكمة اهل الضلال اخطوا من جاهلهم الروم شبهة الشمس مشرقة وخطا البطل اياه وعقبه بل لا يشبه الشمس في القمر له خصائص في كل الامور ليس يثنى الكمال ولا يثنى له قلم صان الاثر عن الافاق
اوشا بدت عليها في شراقة باركها الملك من نار سطوة تبرعها لفرقا من عدل صفة ولا يرى ملك غير بغيره وكان بالطلب الا على همة كلا عايات محزون بحسنة عوز العار من انما طولة لوشع بينهم اخبار فطنة فانها قطرة من بحر حكمة بال الزفة في ايام دولته برع على الخيرة بالجدد في شدة وقد احاطهم نياز بجنه بكل داية منه ونقطة اذ قد راى تفرقا الدنيا بجنة فقال مقبلا من فطنة او ليس فيه وفيها من الطمان اضى عطاره مشغولا بكلمة وكان مزبوره من بعض وشا يشا في شان شريكه	السلطان محمد بن محمد بن السلطان مراد خان من السلطان محمد خان غلامه في خلافة الارض ملكه وسلطانه وانما من على العالمين بره واحدا في كل امر الشرف واعتلت حكمه المنيعة فكسوت تلك الفراء والشمسة على الاغصان والعبارات اللطيفة وعلقت خيوطا على تلك الخرايد وطرزتها بنقائس الجواهر الزايد

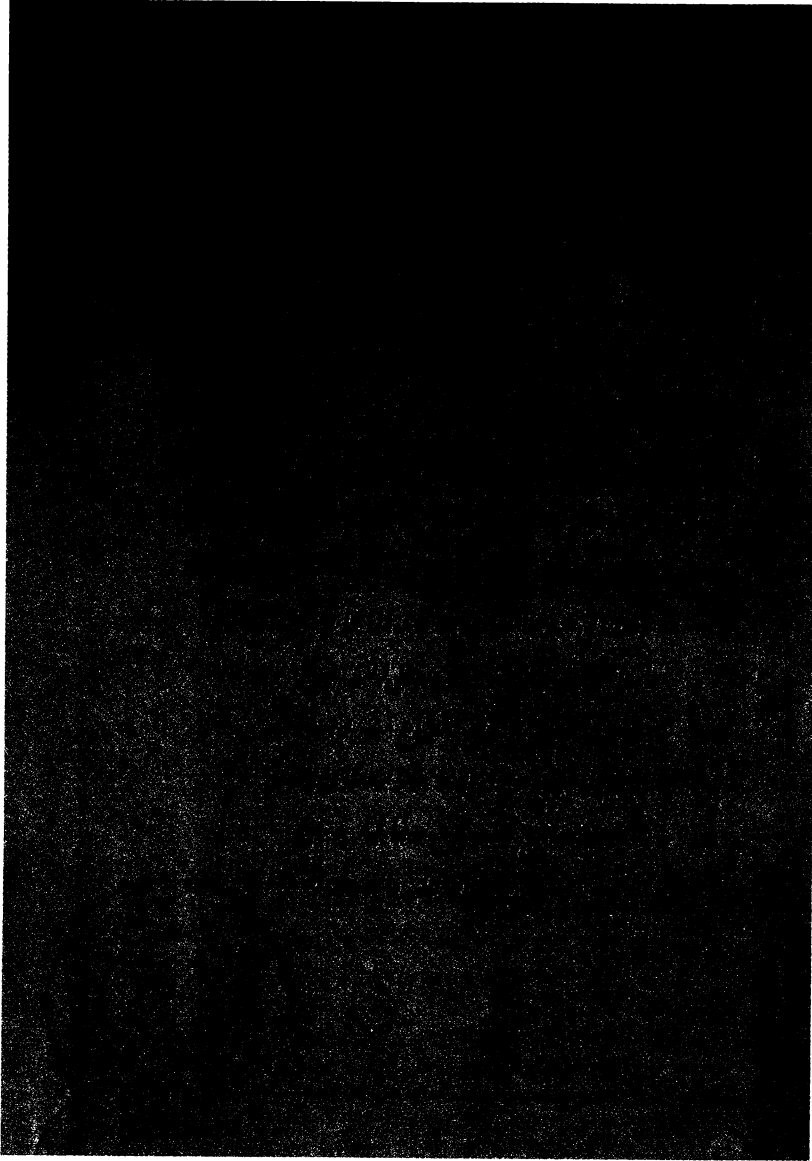


٢. جار الله أفندي، رقم ١٣٤٨، أ٥. صفحة متأكلة ومتشققة.

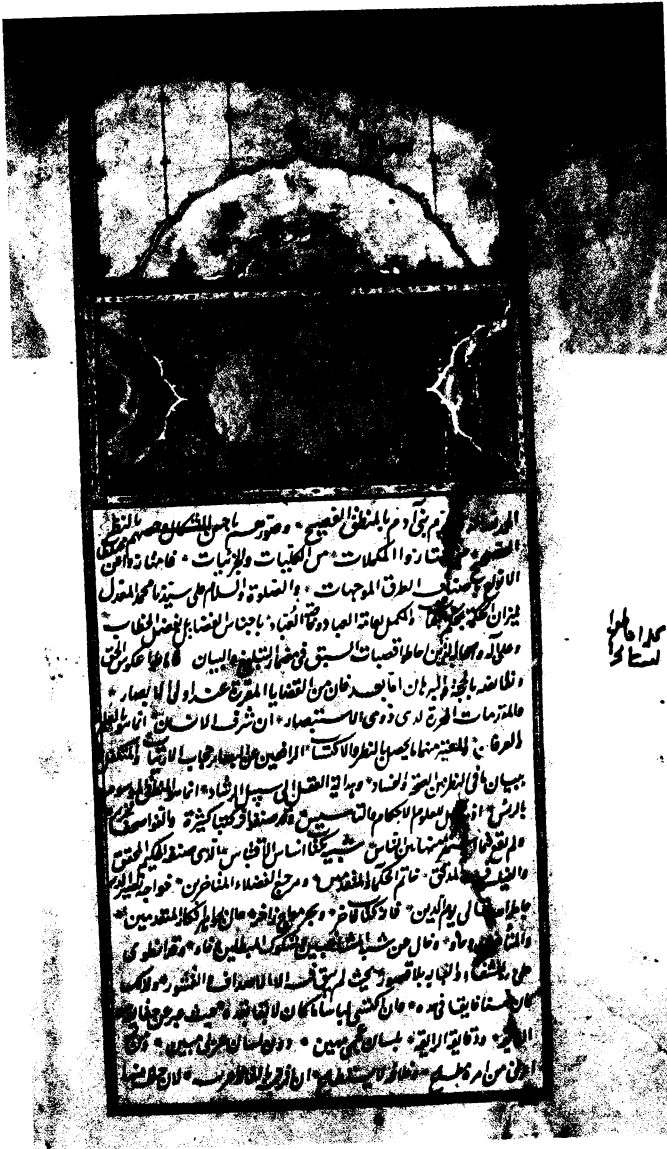
٢. جار الله أفندي، رقم ١٣٤٨، ٨٧أ



٢. جار الله أفندي، رقم ١٣٤٨، ١٨٩



٢. جار الله أفندي، رقم ١٣٤٨، ١١٥٨ أ

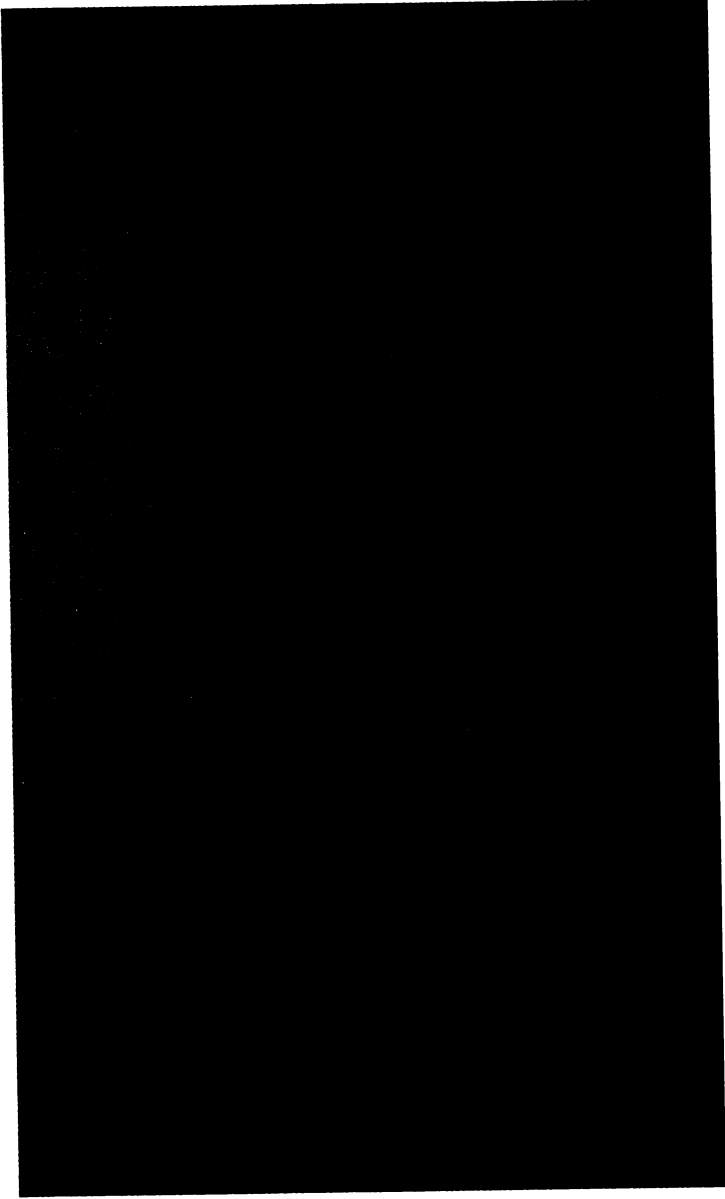


الكتاب من تصنيف الشيخ محمد باقر المجلسي في شرح كتاب المنطق السلطان لا يحلف وأما فان الآخر مولدوك العرب واليه انك على اهل البسم بأسر اسرار الف والجلال ناشر سمايل الانعام والخصا ملك ملك العالم في الاوقات صاحب سيرة الخلفاء في الامور	
السلطان محمد بن ابراهيم سلطان ايران في خلافة الارض مكدوس سلطان ابراهيم امر الشرف انطلقت كمال المنيف والعبادت الطيفة وتحت نفعا ملك الزائد وطريقا بنقائير الجاهل والذليل	السلطان محمد بن ابراهيم سلطان ايران في خلافة الارض مكدوس سلطان ابراهيم امر الشرف انطلقت كمال المنيف والعبادت الطيفة وتحت نفعا ملك الزائد وطريقا بنقائير الجاهل والذليل

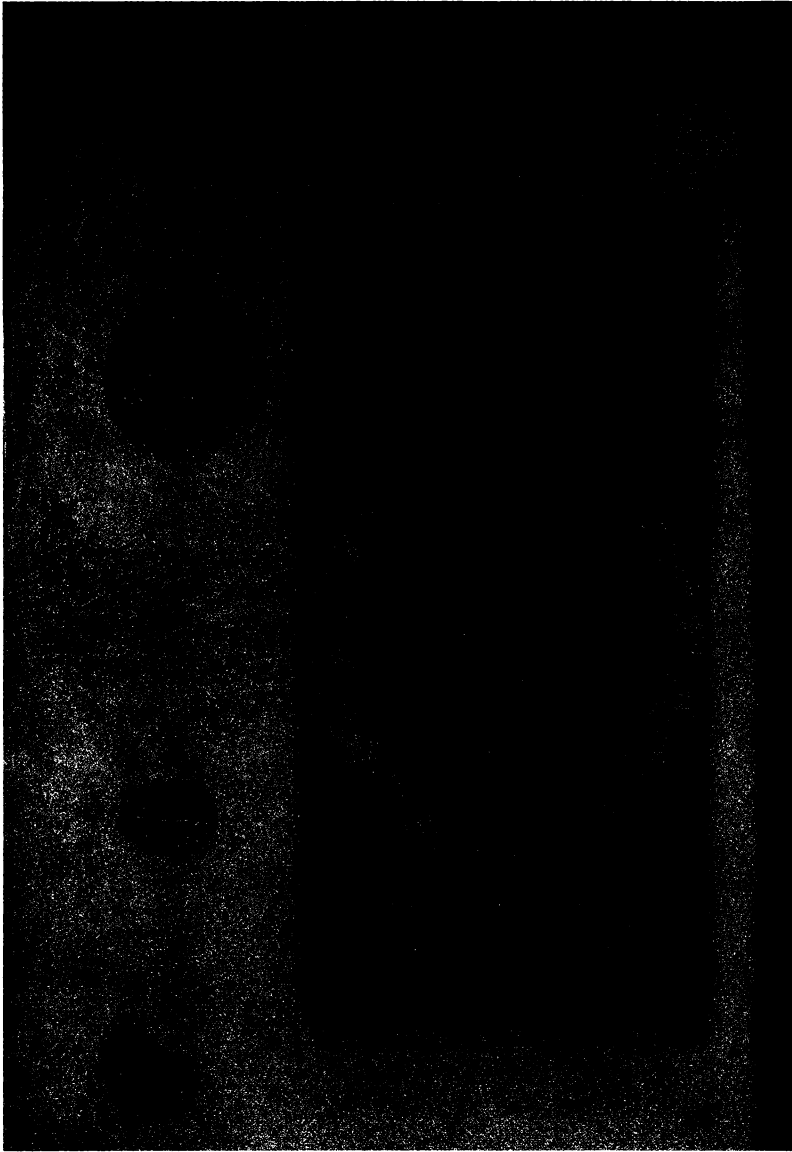
السلطان

السلطان محمد بن ابراهيم سلطان ايران

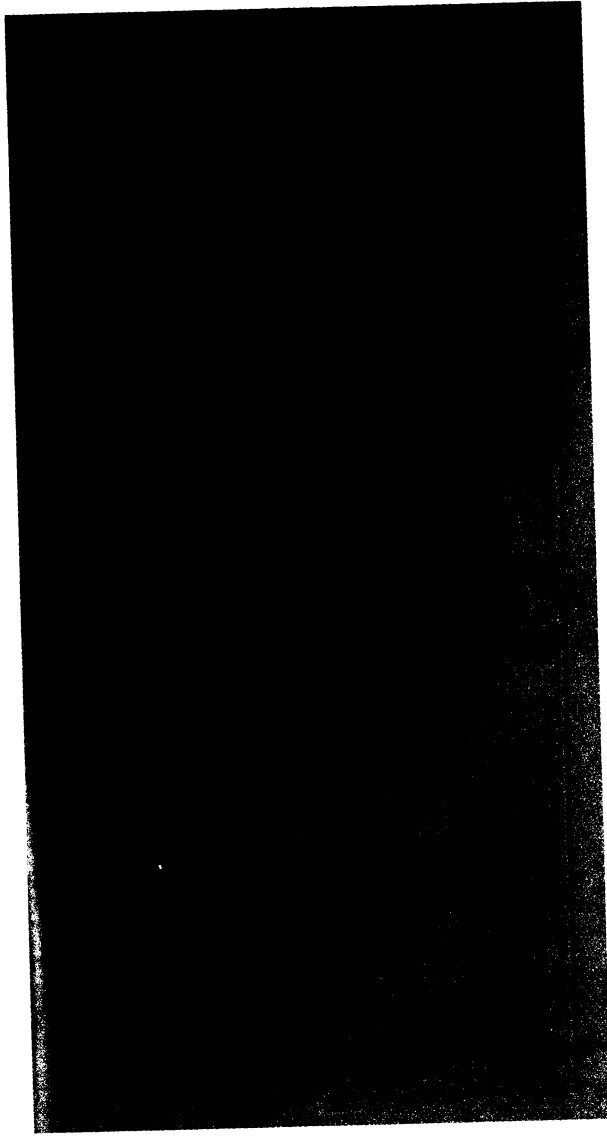
السلطان محمد بن ابراهيم سلطان ايران



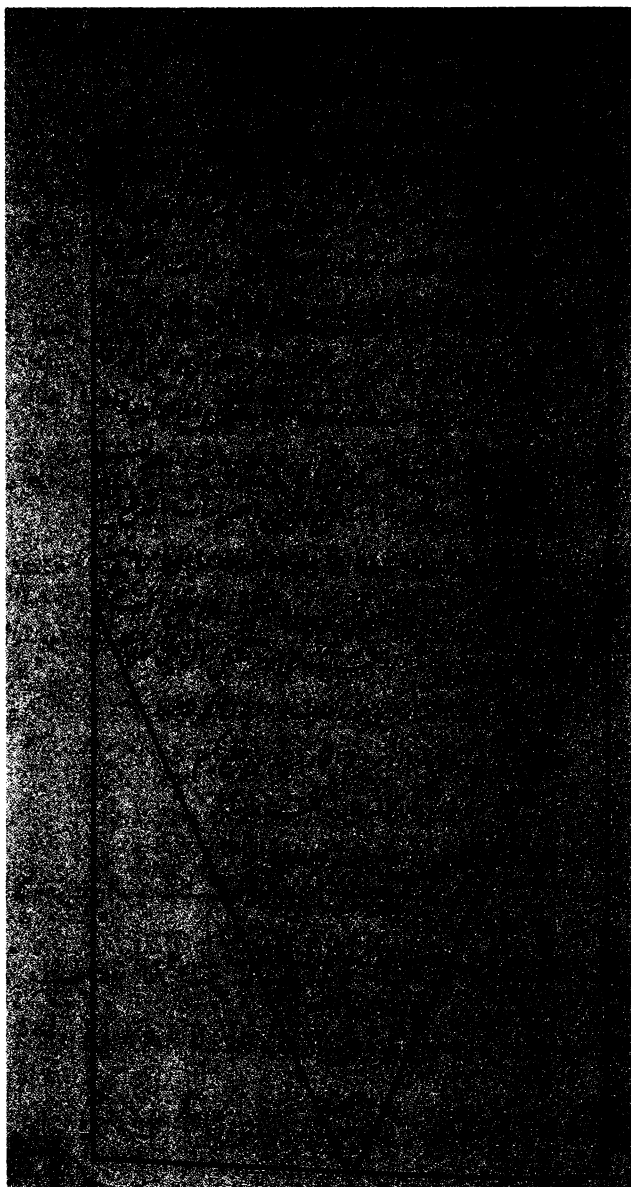
٣. شهيد علي باشا، رقم ١٧٥٢، ١١٦٨ أ



٥. آيا صوفيا، رقم ٢٤٨٠، ١أ. النسخة السلطانية الفارسية.



٥. آيا صوفيا، رقم ٢٤٨٠، ١ب. النسخة السلطانية الفارسية.



٥. آيا صوفيا، رقم ٢٤٨٠، ٢٦٦ أ. النسخة السلطانية الفارسية.

رموزات التحقيق

ط: نسخة المترجم ملا خسرو الأصلية موجودة في مكتبة طوبقابي السلطان أحمد الثالث، برقم: ٣٤٢٨.

ج: نسخة المترجم أيضًا الأصلية نسخت بعد نسخة ط بلاثة أشهر، موجودة في جدار الله أفندي في مكتبة السليمانية برقم: ١٣٤٨.

ش: مخطوطة بمكتبة الشهيد علي باشا برقم ١٧٥٢.

م: نشرة ناقصة (حتى نهاية الفن الأول من القياس) لحسن الشافعي ومحمد السعيد جمال الدين مطبوعة المجلس الأعلى للثقافة في القاهرة سنة ٢٠٠٤.

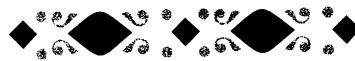
+ : للزيادة

- للنقص

رموزات الأخرى استعملت حينما احتيجت:

ف: نشرة مطبوعة للأصل الفارسية طبعتها مؤسسة انتشارات دانشگاه تهران في سنة ١٣٦٧ (١٩٨٨ الميلادية) بتحقيق مدرس رضوى.

فم: مخطوطة للأصل الفارسية نسخت لمطالعة السلطان الفاتح محمد الثاني، الموجودة في مكتبة أياصوفيا برقم ٢٤٨٠.



ترجمة أسرار الأفتاب
سر بنوین

في المنطق

تأليف

نصير الدين الطوسي

ترجمه من الفارسية إلى العربية العالم العثماني

ملا خسرو

إطلب السلطان الفاتح محمد الثاني

حَقَّقَهُ وَقَدَّمَ لَهُ وَرَاجَعَهُ

الأستاذ الدكتور فرخ أوزبيل أوج

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[مقدمة المترجم]

الحمد لله الذي كرم بنى آدم بالمنطق الفصيح، وصوّرهم بأحسن الأشكال، وخصّهم بالنظر الصحيح، حتى احتازوا المكملات من الكليات والجزئيات، فامتازوا عن مختلطات الأنواع بأصناف الطرق الموجهات. والصلاة^(١) والسلام على سيّدنا محمد المعدّل لميزان الحكمة بمحكم الكتاب، والمكمل لعامة العباد وخاصة العبّاد بأجناس الفضائل بفصل^(٢) الخطاب، وعلى آله وأصحابه الذين أحاطوا قصبات^(٣) السبق في مضمار التبليغ والبيان، فأماطوا عكوس^(٤) الحق ونقائضه بالحجة والبرهان.

أمّا بعد، فإنّ من القضايا المقررة عند أولي الأبصار، والمقدّمات المحررة لدي ذوي الاستبصار، أنّ شرف الإنسان إنّما هو بالعلم والعرفان. والمعتبر منهما ما يحصل بالنظر والاكْتِسَاب الرافعين عن البصائر حجاب الارتباب، والمتكفل ببيان ما في النظر من الصحة والفساد، وهداية العقل إلى سبيل الرشاد، إنّما هو المنطق الموسوم بالرئيس، إذ به يحصل للعلوم الإحكام والتأسيس.

وقد صنفوا فيه كتباً كثيرة، وألّفوا صحفًا غزيرة، ولم يقع فيما اشتهر منها

(١) م: والصلوات.

(٢) ش: بفضل. م: [و] بفصل.

(٣) م: بقصبات.

(٤) م: عكس.

بين الناس شبيهه بكتاب «أساس الاقتباس»، الذي صنفه الحكيم المحقق والفيلسوف المدقق خاتم الحكماء المتقدمين ومرجع الفضلاء المتأخرين^(١)، خواجه نصير الدين جامله الله تعالى يوم الدين؛ فإنه كتاب فاخر، وبحر مواج زاخر، حال بجواهر أفكار المتقدمين والمتأخرين وحاوٍ، وخالٍ عن شبه المشاغبين وشكوك المبطلين وخاوٍ.

وقد انطوي على درر الشفاء وألبابه^(٢) بلا قصور، بحيث لم يبق فيه إلا الأصداف والقشور، ولذلك كان حسنًا^(٣) فائقًا في حده، وإن اكتسى لباسًا ما كان لابقًا^(٤) بقده، حيث عبر عن حقائقه الفائقة ودقايقه الرائقة بلسان عجمي مهين دون لسان عربي مبین.

ومن ثمة أمرني من أمره مطاع، وخلافه لا يستطاع، أن أترجمه بالفاظ عربية، لأنّ خطه^(٥) منها^(٦) أكثر من خطه^(٧) من العجمية، مع كمال رسوخه فيهما، وصبغ^(٨) اليد [ط، اب] في الكشف عن دقائقهما^(٩)، وهو السلطان الأعظم،

(١) م - المتأخرين.

(٢) م: ولبابه.

(٣) م: حسنه.

(٤) م: لائقا.

(٥) ط: خطه.

(٦) ج: منها مكرّر.

(٧) ط: خطه.

(٨) م: وصنع.

(٩) م: وقائعهما.

والخاقان الأفخم، مولى ملوك العرب والعجم، والى لواء الحكم على أهل النسم، باسط سرادق العزّ والجلال، ناشر سحائب الإنعام والإفضال، مالك ممالك العالم في الآفاق، صاحب سرير الخلافة بالاستحقاق:

خليفة طابت الدنيا بطلعته	إذ شاهدت ^(١) نظمها في نشر رأفته
نار الزّمان بنور من عنايته	بار ^(٢) العدا بلظى من نار سطوته
كلّ الملوك لئن للحرب اجتمعوا	تفرّقوا فرّقاً من هول صولته
يريد أن لا يرى فقر برأفته	ولا يرى ملك غير بغيرته
حاز الممالك ^(٣) في الآفاق قاطبةً	وفاز بالمطلب الأعلى بهمته
حصناً يزيد وهارون ^(٤) لقد طلبا	كلاهما مات محزوناً بحسرتة ^(٥)
تدبير مملكة الإسلام صحبته	حوز المعارف من آثار خلوته
أخبار يونان بالتحقيق ما اشتهروا	لو شاع بينهم ^(٦) أخبار فطته
وكل ما أوتيت يونان من حكم	فإنها قطرة من بحر حكمته
من كان في عيشة ضنك من الزمن	نال الترفّه في أيام دولته

(١) م: وشاهدت.

(٢) م ش: باء.

(٣) م: المالك

(٤) م: وهرون.

(٥) ش: بخسرتة.

(٦) م: بينهمو.

لوشم رائحةً من جوده العَطِرِ بَرٌّ^(١) علا البَحَرِ في الجدوي
 أهل الهدي غرقوا في بحر نعمته وقد أحاطهم^(٢) تيار لجّته
 أهل الضلال أحيطوا من جوانبهم بكل داهية^(٣) منه ونقْمته
 الوهم شبهه بالشمس مشرقة إذ قد رأي تشرق الدّنيا ببهجته
 وخطأ العقل إيّاه وعيِّره فقال معتذراً من فرط هفوته
 بل لا يشابهه شمس ولا قمر إذ ليس فيه وفيها^(٤) من لطافته
 له خصائص في كل الأمور لئن^(٥) أضحى عطارده مشغولاً بكتبته^(٦)
 يَفْنَى المداد ولا يبقى له قَلَمٌ وكان مزبوره من بعض قصّته
 صان الإله عن الآفات سُدَّتْه وسان شائته في شان شوكته

السلطان محمد خان ابن السلطان مراد خان بن السلطان محمد خان - خلد
 الله تعالى في خلافة الأرض ملكه وسلطانه، وأفاض على العالمين برّه وإحسانه -
 فلا جرم ائْتَمَرْتُ أمره^(٧) الشريف، وامثلْتُ حكمه المنيف فكسوت تلك

(١) م: يزد.

(٢) م: أحاطهمو.

(٣) ش: لكل واهية.

(٤) م: فيها وفيه.

(٥) م - له خصائص في كل الامور لئن.

(٦) م - اضحى عطار ومشغولاً بكتبته.

(٧) م: بأمره.

الفوائد الشريفة، حلّل الألفاظ والعبارات اللطيفة، وخلعت خِلعاً على تلك الخرائد، وطرّزتها بنفائس الجواهر والفرائد [ج، ٢. أ. ش، ٢] من إستبرق لا يبلّيه مرور الزمان ولا يدنسه كدور الحدثان لتجد بها في نظره النقاد بها، فجاءت بحمد الله تعالى^(١) كالشجرة المورقة يتفتح منها الأنوار^(٢) [ط، ٢]، بل كالشمس المضيئة يتلأأ منها الأنوار^(٣)، فجعلتها تحفة لجنابه^(٤) المنيف، بل خدمة لبابه الشريف، داعياً الى الله تعالى أن يجعل أمره مطاعاً الى يوم الحشر والتناد بحقّ نبيّه محمّد وآله الأمجاد وأصحابه الأطواد.



(١) م - تعالى.

(٢) م: النوار

(٣) م - بل كالشمس المضيئة يتلأأ منها الانوار.

(٤) م: بجنابه.

[مقدمة المؤلف نصير الدين الطوسي]

اللهم أيد متعلّمي الحكمة بإلهام الحق وتلقين الصّدق وتوفيق الخير^(١)،
واصرف همّهم^(٢) الى طلب الكمال وتحري الصّواب واقتناء الفضيلة،
ليكونوا واثقين بالاستقامة، و^(٣) محترزين^(٤) عن الاعوجاج، ومطمئنين باليقين
ومتفريين عن الشك، ومستأنسين بالعلم ومستوحشين عن الجهل، ومعترفين
بالنقصان ومستنكفين عن التّرائي بالكمال، ومتنزهين عن التّعنت والتعصّب^(٥)
والإعجاب والتصلّف والبغي والسّفه والعناد والشغب والميل والمداهنة
والتلبيس والمغالطة وانكار الحق والاعراض عنه، والاصرار على الباطل
والاغماض عليه، وطلب العلم بجهة التفاخر والتشوق^(٦) والترفع والتفوق
والمراء والافتراء والاستغواء والاستهواء، ومُبرّئين عن خدعة وساوس التقليد
وشبهة هواجس التسويل، وتتبع ما لا يعني^(٧) وسلوك^(٨) سير غير مرضي،
ومتكفلين بمعرفة حقوق أرباب الفضيلة من الماضين والمعاصرين بلا غوائل
الحسد والمدافعة، ومتشمرين لأداء شكر نعمة الحكمة ببذل ما اكتسبوا إلى

(١) م: للخير

(٢) م: الهمم.

(٣) م - و.

(٤) م: محترزين.

(٥) ش: تعصّب.

(٦) م: والتنوق. ف: والتسوق، وفي هامشه والتسوغ.

(٧) م: ملايغنى.

(٨) ش: شكوك.

سائر أبناء النوع^(١) بلا شوائب بخل ومنافسة ومطل ومضايقه، ومجتنيين عن الكسالة والبطالة وتعطيل العمر وتضييع الوقت، وثابتي القدم على ملازمة الدين القويم ومتابعة الصراط المستقيم لئلا^(٢) يكون نهاية مقاصدهم إلاّ الحلول في جوار الحضرة الأحدية والوصول الى جناب العزة السرمدية، ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٣).

يقول^(٤) محرّر هذه الكلمات ومقرر هذه المقالات إنّ نعمة الحكمة التي هي عبارة عن ثلاثة أشياء: الاعتقاد الحق^(٥)، والقول الصدق^(٦)، والعمل الخير^(٧)، نعمة عظيمة ومصادقه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٩) ويجب في مقابلة كل نعمة شكر مناسب لها قال^(١٠) تعالى: ﴿وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾^(١١).

(١) م ف + بحسب الاستعداد.

(٢) م: كيلا.

(٣) سورة المائدة ٥ / ٥٤.

(٤) م: ويقول.

(٥) م: اعتقاد الحق.

(٦) م: وقول الصدق.

(٧) م: وعمل الخير.

(٨) ش - فقد أوتي.

(٩) سورة البقرة ٢ / ٢٦٩.

(١٠) م + الله.

(١١) سورة البقرة ٢ / ١٥٢.

ولما جعل الله تعالى المحبة الباعثة على طلب مثل هذه النعمة^(١) راسخة^(٢) في قلب هذا الضعيف علم واجباً على نفسه أن يؤدي بإزائها شكرًا مقدورًا له، وشكر النعمة التي لا يتصور مشاركة الغير فيها بذلها لأهلها، فعلى هذا الموجب أراد أن يثبت لأجل متعلمي الحكمة ما اتضح له من علوم الحكمة والأولى^(٣) بالتقديم من أجزائها علم المنطق لأنه ميزان يميز الحق عن الباطل.

فبعد حمد الله جلّ جلاله وشكره على نعمه وأياديه التي وصولها إلى كلّ عبد من عباده متواتر ومتوال، والصلوات^(٤) والتحيّات^(٥) على عباده الكُمل من الأنبياء والأولياء [ج، ٢ب] خصوصاً على محمد [ش، ٢ب] وآله عليه وعليهم الصلاة والسلام، شرع في تحرير هذا المجموع على عزم أن يورد طرفاً صالحاً مما استفاد من أهل فن المنطق أو استنبط، بحسب قواعد وأصول لهذه^(٦) الصنّاعة على الوجه الذي اتّضح له واستبان، ويحترز^(٧) بقدر الإمكان عن إبطال مذاهب باطلة في كلّ باب يؤدي إلى الاطناب ويقتصر [ط، ٢ب] على إشارة موجزة إن احتيج في بعض المواضع إلى ذكر مذهب فاسد^(٨)، وينقل ما لا مجال

(١) م: الحكمة.

(٢) م: رائجة.

(٣) ش: والأول.

(٤) م ش: والصلاة.

(٥) م: والسلام.

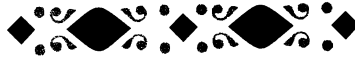
(٦) م: هذه.

(٧) م: وتحترز.

(٨) م: مذاهب فاسدة.

للتصرف فيه على الوجه المذكور في كتب الصناعة كيلا يكون الكتاب ناقصًا.

ولما كان هذا العلم بالنسبة إلى سائر العلوم خصوصًا أقسام الحكمة بمتابة القاعدة والأساس، جعل هذا المجموع موسومًا بأساس الاقتباس، والمتوقع من كرم أولي الأبواب الناظرين في هذا الكتاب أن يقصدوا الخير والصلاح ولا يقصّروا في إصلاح خلله القابل للإصلاح^(١)، والله الموفق والمعين.



(١) م: للإصلاح.

ابتداء الكلام في المنطق

كل علم وإدراك إذا اعتبر لا يخلو عن حالين: إمّا أن يجدوه مجردًا عن الحكم لا بالإثبات ولا بالنفي^(١) ويسمّونه تصوّرًا، أو يجدوه مقارنًا للحكم بالإثبات أو بالنفي ويسمّونه^(٢) تصديقًا.

مثال التصوّر: الحيوان الناطق، ومثال التصديق: هذا الحيوان ناطق أو هذا الحيوان ليس بناطق.

وكل من هذين القسمين إمّا أن لا يحصل بواسطة اكتساب أو يحصل بواسطة.

مثال التصوّر الغير المكتسب: فهم الإنسان، ومثال التصديق الغير المكتسب: العلم بأن الإنسان موجود.

ومثال التصوّر المكتسب: فهم حقيقة الملك، ومثال التصديق المكتسب: العلم بأن الملك موجود.

وكما أنّ في اكتساب الشيء الغير الحاصل لا بدّ من مادّة مخصوصة يُتصرّف فيها على وجه مخصوص ليحصل المطلوب الذي يراد تحصيله، مثلاً يحتاج النجار في نجارة السرير إلى خشب يليق بذلك الفعل ليحصل السرير بما^(٣)

(١) م: بالإثبات أو بالنفي.

(٢) وفي هامش ج ش ط: هكذا وقع في الأصل وهو مخالف لمذهب المحققين.

(٣) ج ش: مما؛ ط: هما؛ م: كما.

يُتصرف في ذلك الخشب من القطع والنحت وغيرهما^(١) على وجه يعرفه، كذلك يحتاج الإنسان في تحصيل تصوّر وتصديق مكتسبين إلى معان معلومة تقررت في خاطره قبل الكسب، وإلى التصرف في تلك المعاني على وجه معلوم ليُحصّل من تلك المعاني بذلك التصرف تصوّرًا مطلوبًا أو تصديقًا مطلوبًا.

وكما أنّ تصرف النجار في الخشب على وجه يؤدّي إلى المطلوب إذا كان ملكة يقال له: صناعة النجارة، كذلك هذا التصرف الذي يفعله الإنسان في المعاني على وجه يؤدّي إلى المطلوب إذا^(٢) كان ملكة يقال له: صناعة المنطق.

وكما أنّ النجار الحاذق هو الذي يعرف^(٣) أي شيء يصنع من كلّ خشب؟ وأي خشب يصلح للسّيرير؟ وأي خشب لا يصلح له؟ ويكون واقفًا^(٤) وقادرًا على أنواع تصرّفات تؤدّي إلى المطلوب على وجه أتم أو^(٥) أنقص أو لا تؤدّي إليه أصلًا، كذلك المنطقي الحاذق هو الذي يعرف أنّ كلّ معنى يتمثّل في الذهن^(٦) إلى أي مطلوب يتوصّل منه؟ ويكون واقفًا وقادرًا على أنواع تصرّفات تؤدّي إلى تصوّرات [ش، أ٣] وتصديقات [ج، أ٣] على وجه أتم أو أنقص أو لا تؤدّي إليها أصلًا.

(١) م: غيرها.

(٢) م: إن.

(٣) م - أن. الأولى اسقاطها

(٤) س: واقفًا.

(٥) ش: و.

(٦) ط: الخاطر.

وكما لا يصلح كل شخص لتعلم النجارة، كذلك لا يصلح كل شخص
لتحصيل صناعة المنطق، وكما يقع نادرًا شخص لم يتعلم النجارة ويقدر على
[ط، ١٣] صنع سرير حسن، كذلك يقع نادرًا شخص لم يتعلم المنطق ويقدر
على تحصيل علم مكتسب على وجه كامل، بل كما أن كثيرًا من الرجال
الجاهلين للنجارة قادرون على نحت الخشب^(١) لكنهم لا يثقون بأن ذلك
الخشب^(٢) بذلك النحت هل يصلح للعمل أو لا؟ بل ربّما يكون ضائعًا^(٣)،
كذلك كثير من الرجال الجاهلين بالمنطق قادرون على التصرف في المعاني
لكنهم لا يثقون بأن ذلك التصرف هل يحصل منه علم أو لا؟ بل ربما يورثهم
التحير أو يوقعهم في الضلال، وليس كل من يفعل فعلاً يعرفه أو يعرف ما يليق
به، بل كثير من الأشخاص يشرعون في الأفعال على سبيل الخطأ، فكذا^(٤)
حكم رجال يطلبون العلوم ولا يقفون على صناعة المنطق.

فعلم المنطق فهم معان يمكن أن يتوصل بها إلى أنواع العلوم المكتسبة،
وأن أي معنى إلى أي علم يتوصل به^(٥)، ومعرفة كيفية التصرف في كل معنى
على وجه يؤدي إلى المطلوب وعلى وجه لا يؤدي إليه، أو إن أدى لا يؤدي
على وجه يليق.

(١) ج: الحشب

(٢) ج: الحشب

(٣) م: يفسد.

(٤) م: وهذا.

(٥) م: يتوصل.

وصناعة المنطق أن يكون مع فهم المعاني ومعرفة كيفية التصرف ملكة^(١) لهاتين الفضيلتين بحيث يفهم بلا روية وفكر أصناف المعاني، ويتمكن من أنواع التصرفات ليقدر على اكتساب أنواع العلوم، ويأمن الضلالة والحيرة ويقف على مزال أقدام أهل الضلالة.

وهذا القدر^(٢) إشارة إلى تصور ماهية علم المنطق وتنبيه على فائدته بحسب الإمكان في هذا المقام، لأن الإحاطة بكنهه إنَّما تحصل بعد تحصيله بالتمام.

ولمَّا امتنع معرفة المؤلفات بلا معرفة المفردات، وتعذر الوصول إلى المعاني بلا وقوف على أحوال الألفاظ، وجب أن يبتدأ بمعرفة أحوال المفردات وكيفية دلالة الألفاظ على المعاني، ثم يُشرَّع في بيان المقاصد، وبالجمله مدار هذا العلم على تسع مقالات.



(١) م + مقارنة أيضًا.

(٢) ج: مقدر؛ ط: القدر؛ م: هذا المقدار.

المقالة الأولى:
في مدخل هذا العلم، وهو المسمى بإيساغوجي

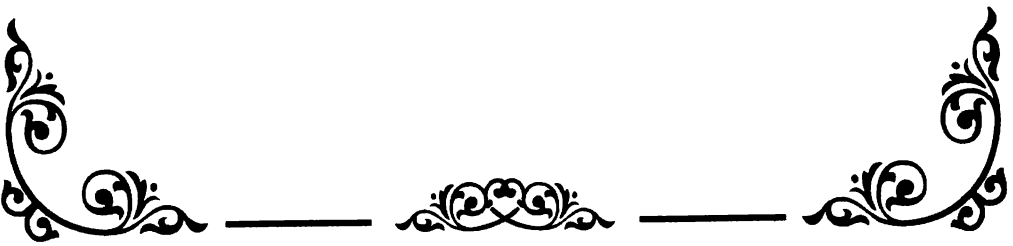
وهو أربعة فنون:

الأول: في الألفاظ.

والثاني: في الكلّي والجزئي.

والثالث: في الذاتيّ والعرضيّ.

والرابع: في الكليات الخمس.



الفن الأول

فيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: في كيفية دلالة الألفاظ على المعاني

الفصل الثاني: في نسبة الألفاظ إلى المعاني

الفصل الثالث: في قسمة الألفاظ

الفصل الأول:

في كيفية دلالة الألفاظ على المعاني

واضعوا^(١) اللغة وضعوا الألفاظ بإزاء المعاني لِيَدُلَّ^(٢) العقلاء بتوسطها على المعاني، وهذه الدلالة^(٣) تسمى دلالة التواطئ لتعلقها بالوضع واختصاصها بالإنسان، فإن سائر الحيوانات تشارك الإنسان في الدلالة الطبيعية التي لا بطريق التواطئ كدلالة أصوات الطيور على أحوالها.

ولمّا كان بعض المعاني داخلاً في بعضها وبعضها لازماً لبعضها، أمّا الداخل فكمعنى الجدار الداخل في مفهوم البيت لأنّه جزء منه، وأمّا اللازم فكمعنى الجدار اللازم للسقف لأنّ السقف لا يتحصّل بلا جدار، كان تصوّر بعض المعاني مقتضياً لتصوّر معان أخرى داخلية فيها أو لازمة لها على [ج، ٣ب]^(٤) سبيل [ش، ٣ب] التبعية.

وإذا^(٥) كان كذلك كانت دلالة الألفاظ على المعاني على ثلاثة أنواع:

النوع الأوّل: دلالة اللفظ على ما وضع بإزائه، كما يقال: الإنسان ويراد به الحيوان [ط، ٣ب] الناطق، وتسمى دلالة المطابقة.

(١) م: وضع واضعو.

(٢) م: ليستدل.

(٣) م: وهذا النوع من الدلالة.

(٤) نسخة ج غير واضحة في ورق ٤ب و٥أ. أكملناها من النسخ الأخرى.

(٥) م: وإذا.

والثاني: دلالة اللفظ على ما دخل فيما وضع بإزائه اللفظ، كأن يراد بالإنسان الحيوان أو بعض أجزاء الإنسان، وتسمى دلالة التضمن. والثالث: دلالة اللفظ على ما هو لازم لما وضع بإزائه اللفظ، كدلالة الإنسان على الضاحك، وطويل الأذن على الحمار، وتسمى دلالة الالتزام.

ودلالة المطابقة من هذه الأصناف الثلاثة وضعية فقط، والباقيتان تكونان بمشاركة الوضع والعقل.

والتضمن منهما محدود لكون أجزاء المعنى محصورة، والالتزام غير محدود لكون اللوازم غير محصورة، وإن اختلفت اللوازم في الشهرة فالأولى بالدلالة الأشهر منها كما يراد بالأسد الشجاع دون الأبحر.

وقد يكون اللفظ الواحد^(١) موضوعًا بإزاء معنى وإزاء جزء ذلك المعنى، فيدل على كل منهما بالمطابقة، كالممكن الدال على الخاص والعام الذي هو جزؤه.

كذلك اللفظ الواحد قد يكون موضوعًا بإزاء معنى وإزاء لازم ذلك المعنى أيضًا، فيدل على كل منهما بالمطابقة، كالشمس الدالة على القرص والنور، وسبب أن هذه الدلالة مطابقة لا تضمن ولا التزام أنها بمجرد الوضع لا بمشاركة العقل.



(١) ط ج ش - الواحد.

الفصل الثاني:

في نسبة الألفاظ إلى المعاني

اللفظ الواحد تارة يدل على معنى واحد فقط، وأخرى على معان كثيرة، وكذا^(١) الألفاظ الكثيرة تارة تدلّ على معنى واحد وأخرى على معان كثيرة متقاربة أو غير متقاربة.

وإذا حصروا هذه الوجوه لا تكون خالية عن أقسام أربعة:

إمّا اعتبار ألفاظ كثيرة^(٢) بالنسبة إلى:

- معنى واحد.

- أو معان كثيرة.

وإمّا اعتبار لفظ واحد بالنسبة إلى:

- معنى واحد.

- أو معان كثيرة.

أما القسم^(٣) الأول: وهو الألفاظ الكثيرة الدالة على معنى واحد فتسمّى:

أسماء مترادفة، كالإنسان والبشر.

(١) م - وكذا.

(٢) م: الألفاظ الكثيرة.

(٣) م - القسم.

وأما القسم^(١) الثاني: وهو الألفاظ الكثيرة الدالة على المعاني الكثيرة بلا اشتراك فتسمّى: أسماء متباينة، كالإنسان والفرس.

وقد يقع بين الألفاظ مشاكلة وهو لا يخلو عن نوعين:

إمّا أن تكون مشاكلة اللفظ تابعة لمشاكلة المعنى أو لا؟

والأول يسمّى: أسماء مشتقة، كناصر ونصير ومنصور، فلا جرم يكون أولاً لفظ موضوع ليشتقوا منه سائر الألفاظ، كالنصر في هذه الصورة. وللاشتقاق أربعة شرائط^(٢): المناسبة اللفظية والمعنوية بين الموضوع والمشتق، والمغايرة اللفظية والمعنوية بينهما.

والأسماء المنسوبة كالعربي والعجمي من هذا القبيل.

والثاني يسمّى: أسماء متجانسة كبَشَر وبِشْر، والتجانس التام يكون في الأسماء المشتركة كما سيأتي.

ويمكن وقوع الاشتباه بين المترادفة والمتباينة، مثلاً يكون لفظ دالا على معنى ولفظ آخر يدل على ذلك المعنى مع وصف مقارن له، فيظن أنّهما مترادفان وهما ليسا^(٣) كذلك، بل متباينان كالسيف والحسام، فإنّ الحسام سيف قاطع، أو يكون كلا اللفظين دالا^(٤) على معنى مقارن للمعنى الآخر منه،

(١) م - القسم.

(٢) م + أخرى.

(٣) ط ج ش - هما.

(٤) م: يدل.

كالحسام والصَّمصام، فإنَّ الأوّل سيف [ش، أ٤] قاطع [ط، أ٤] والثاني [ج، أ٤] سيف ماضٍ في وقت النزال^(١).

وأما القسم الثالث: وهو اللفظ الواحد الدالّ على معانٍ كثيرة فتسمّى ألفاظاً متّفقة وهو لا يخلو عن^(٢) نوعين:

إمّا أن يكون اللفظ موضوعاً أولاً بإزاء بعض المعاني ويطلق على غيره لمناسبة أو مشابهة بينهما، كإطلاق لفظ الإنسان على الحيوان الناطق وعلى الإنسان المصور^(٣).

أو لا يكون كذلك بل تساوي الكلّ في الوضع بلا أولوية^(٤) كإطلاق لفظ العين على الباصرة وكفة الميزان وقرص الشمس، والنوع الأوّل يسمّى: متشابهة، والثاني: مشتركة، ويجعلون المشتركة أعم ويقسمونها إلى متشابهة^(٥) ومتّفقة. وبالجمله قد يكون وجه التشابه في المتشابهة:

مناسبة غير معنوية: كإطلاق الرّأس على رأس السيف ورأس الشجرة^(٦)، وقد تكون مناسبة معنويّة: كإطلاق الجسم على الجسم الطّبيعيّ والجسم التّعليمي.

(١) ط ج ش: الجرح

(٢) م: من.

(٣) ط ج ش: الصورة المنقوشة.

(٤) - ط ج ش + يليها.

(٥) ش: مشابهة.

(٦) م: على رأس الحيوان ورأس السيف.

وأيضًا قد تكون مناسبة تامة: كإطلاق الإنسان على الشخص وعلى صورته في المرأة.

وقد تكون غير تامة: كإطلاق الكلب^(١) على الحيوان المخصوص وعلى الكوكب التابع لصورة^(٢) كالكلب الجبار.

وقد يكون التشابه من جهة الاشتراك^(٣) في أمر: مثلاً في السبب الفاعلي كإطلاق الطبى على الكتاب والأدوية، أو الصوري كإطلاق الفلك على فلَكَة المِغْزَل وعلى السماء، أو المادّي كإطلاق اللبن على الشيراز^(٤) والجبن، أو الغائي كإطلاق الصّحة على الغذاء والدّواء.

والأسماء المتشابهة قسمان:

الأوّل: أن يكون استعمال اللفظ في المعنى الأصلي مُمَهَّدًا، وفي المعنى الشبيه بسبب ملاحظة معنى واعتبار مناسبة هي^(٥) علة التشابه، فاللفظ إذا إستعمل في^(٦) المعنى الأصلي سَمّي حقيقة، وفي المعنى الشبيه مجازًا، كإطلاق النور على نور الشمس ونور الباصرة ونور البصيرة.

(١) ش: الكاتب.

(٢) ط ج ش: بصورة.

(٣) م: بسبب الاشتراك.

(٤) م: الشير.

(٥) ط ج ش - واعتبار مناسبة هي.

(٦) م: على.

(٧) ط ج: يسمى.

وفي هذا الموضوع قد يكون الغرض من إطلاق اللفظ على المعنى الشبيه طلب البلاغة في الكلام أو المبالغة في المعنى، فإذا كان كذلك فلا يخلو: إمّا أن يظهروا المشابهة بالأصل^(١) في إطلاق اللفظ على الشبيه^(٢) أو لا؟ بل يُظهر^(٣) أن دلالة اللفظ على الشبيه أيضًا دلالة على سبيل الأصالة، والأوّل يسمّى: تمثيلاً وتشبيهاً مثل إطلاق القمر على الكوكب^(٤) بالوضع، وعلى الوجه الحسن بالتشبيه والتمثيل، وكذا إطلاق الأسد على الغضنفر وعلى الرجل الشجاع.

والثاني يسمّى: استعارة كإطلاق ذنب السرحان على الصبح الأوّل.

وأما ما قيل^(٥) أنّ المجاز أن يطلق اللفظ في الظاهر على شيء والمراد غيره بحسب العقل أو بالقرائن اللفظية^(٦)، نحو ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾^(٧)، والحقيقة بخلاف ذلك^(٨) فخاص بالأقوال المؤلفة.

القسم^(٩) الثاني: أن يكون استعمال اللفظ في الأصل ممهدا وإستعملوه^(١٠)

(١) م - بالأصل.

(٢) م + مع الأصل.

(٣) ط ج ش: يُرون.

(٤) م: على الجرم السماوي.

(٥) م + من.

(٦) ط ج ش: بقرائن لفظية.

(٧) سورة يوسف ١٢ / ٨٢.

(٨) م: هذا.

(٩) م: والقسم.

(١٠) م - إستعملوه.

في الشبيه^(١) لكن لا باعتبار ملاحظة الأصل، بل لم يعتبروا^(٢) وقت الإطلاق على الشبيه المناسبة والمشابهة الموجودتين في أصل الإطلاق^(٣)، وهذا القسم على نوعين:

أولهما^(٤): أن يكون الشبيه مساوياً للأصل في الإطلاق ويسمونه منقولاً، كإطلاق العدل على الصفة وعلى الموصوف بها^(٥).

وثانيهما: أن يكون الشبيه راجحاً على الأصل، وهذا أيضاً^(٦) [ط، ٤ ب] نوعان:

- أحدهما^(٧): أن يكون [ش، ٤ ب] [ج، ٤ ب] الإطلاق بحسب الجمهور ويسمونه المتعارف، كإطلاق^(٨) الغائط على المكان المطمئن بالوضع وعلى حَدَث الإنسان بالعرف.

(١) م + أيضاً.

(٢) ط ج ش: إعتبروا.

(٣) ط ج ش: المعتبرتين بين الأصل والفرع.

(٤) ط ج ش: على قسمين أحدهما.

(٥) م: كإطلاق الهلال على الجرم السماوي بالوضع وعلى مدة معينة بالنقل وكذلك إطلاق العدل على العدل الذي هو صفة وعلى القاضي الموصوف بهذه الصفة. وفي الأصل الفارسية: مانند اطلاق ماه بر جرم سماوی بوضع، وبر مدتی معین بنقل. وهمچنین اطلاق عدل بر داد كه صفت است وبر دادگر كه موصوفست باين صفات.

(٦) م: وهو على.

(٧) م: أولهما.

(٨) م + لفظ.

- وثانيهما: أن يكون الإطلاق بحسب أهل الصناعة ويسمونه المصطلح، كإطلاق لفظ القديم على العتيق بالوضع، وعلى ما لا أول لوجوده بحسب الإصطلاح.

فالأسماء المتشابهة على ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يكون الترجيح فيه ^(١) للأصل ^(٢) وهو قسم المجاز والاستعارة ^(٣).

والثاني: أن يكون الترجيح للفرع وهو قسم العرف والاصطلاح.

والثالث: أن يتساوي الفرع والأصل ^(٤) وهو قسم النقل المجرد.

وأما القسم الرابع: وهو اللفظ الواحد الدال على المعنى الواحد فقسمان:

أحدهما: أن يكون المعنى خاصًا بشخص واحد، فإن كان بحسب وضع الواضع كان من قبيل الأسماء الأعلام، كإطلاق زيد على شخص مخصوص، وإن كان بحسب إرادة القائل ^(٥) كان من قبيل المضمرات وأسماء الإشارة؛ نحو: هو، وأنت، وذاك، وهذا.

وثانيهما: أن لا يكون المعنى خاصًا بشخص، بل يمكن وجوده في أشخاص كثيرة، وهو لا يخلو عن نوعين:

(١) م - فيه.

(٢) م + في الاطلاق.

(٣) س: والاستعانة.

(٤) م: أن يكون الفرع والأصل متساويين.

(٥) ج ط ش - القائل.

- إمّا أن يوجد في الكلّ على السوية بلا أولوية وترجيح، كإطلاق لفظ الإنسان^(١) على معنى يوجد في أشخاص كثيرة وهو يسمّى بالأسماء المتواطئة.

- أو يكون في البعض أسبق أو أولى أو أشد من الآخر، وذلك^(٢) كإطلاق لفظ الموجود على القديم والمحدث، أو على الجوهر والعرض، ولفظ الواحد على واحد لا يقبل القسمة أو على واحد يقبلها، ولفظ الأبيض على الثلج والعاج وهو يسمّى الأسماء المشكّكة.

وربما يقع بين المشتركة والمتواطئة^(٣) اشتباه يجوز زواله باختلاف الاعتبار، فإنّ أحوال الألفاظ إن اختلفت بحسب اختلاف الاعتبار كانت من قبيل المشتركة وإلا فمن قبيل المتواطئة، ومن جملة الاعتبار:

النظر في اللّغات: كما أنّ لفظ^(٤) «تيز» في لغة العجم يستعمل في الطعوم وفي الأجسام الصلبة، فإنّ ظن أنّه^(٥) متواطئ نظر إلى لغة العرب حيث يقال للأول: حريّف، و^(٦) للثاني: حادّ، فيعلم^(٧) أنّه من المشتركة لا المتواطئة.

وكذلك النظر في القرائن: كالقوّة إذا استعملت في موضعين، فإذا نظروا في

(١) م: كإطلاق الناظر والإنسان.

(٢) ط ج ش: أو يكون في البعض أول وأولى وأشد ولا يكون في البعض الآخر كذلك.

(٣) ج ط ش: والمتشابهة.

(٤) م: اللفظ.

(٥) م: بانه.

(٦) م + يقال.

(٧) م: فنعلم.

القرينة تكون القرينة لأحدهما الضعف وللآخر الفعل.

وكذلك النظر في الإضافة وعدمها: إذ قد يكون في موضع إضافيًا وفي موضع آخر غير إضافي، كالمرأة مع الزوج ومع الرجل.

وكذلك النظر في التضاد: إذ قد يكون لأحدهما ضدّ دون الآخر كالطاق في العدد يكون ضدّ الزوج وفي البناء لا يكون له ضدّ، وقد يكون لكلّ منهما ضدّ لكنه مختلف كلفظ «تيز» في لغة العجم يستعمل في الأصوات وفي الأجسام الصلبة، ضدّ الأوّل الثقيل وضدّ الثاني الكّل، أو يكون^(١) لكلّ منهما ضدّ غير مختلف ولكن يكون لأحدهما بين الضدّين متوسط وليس للآخر ذلك^(٢) كالزاوية الحادة وضدها^(٣) المنفرجة ولكن بينهما [ط، أ٥] في الخطين المستقيمين واسطة^(٤) وهي القائمة، وفيما إذا كان [ش، أ٥. ج، أ٥] أحد الضلعين مستقيماً والآخر مستديرًا لا يوجد واسطة بينهما وعلى هذا القياس. والمراد^(٥) بالضدّ في هذا الموضع المقابل وهو أعمّ من الضدّ الحقيقي.

وقد يقع لفظ على شخص بالتواطؤ بالنسبة إلى شخص آخر، وبالاشتراك بالنسبة إلى شخص ثالث، كالعين يقع على الفؤارة بالتواطؤ وكفة الميزان بالاشتراك.

(١) م: وقد يكون.

(٢) م: كذلك.

(٣) ط ج ش: كزاوية حادة ضدها.

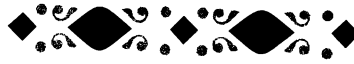
(٤) م: متوسط.

(٥) م: فالمراد.

وأيضًا قد يكون اللفظ بهاتين النسبتين بين ^(١) شخصين ^(٢) ولكن يكون في أحدهما بجهتين، كالأسود إذا أطلق على شخص أسود واسمه ^(٣) أسود وعلى القير ^(٤).

وقد يطلق اللفظ ^(٥) بالاشتراك على شخص واحد ولكن من جهتين كما إذا أطلق الأسود على شخص أسود اسمه أسود، ويقع من هذا الجنس اعتبارات كثيرة وهذا القدر يكفي للمثال.

وبعض مباحث هذا الفصل خارج عن علم المنطق ولكن لما كان هذا النوع من الكلام مناسبًا أورد على هذا الوجه ^(٦).



(١) ط: عن.

(٢) م: شخصين.

(٣) م: واسمه.

(٤) م: القار.

(٥) ش + بالا.

(٦) م + والله المستعان.

الفصل الثالث: في قسمة الألفاظ

اللفظ إمّا مفرد أو مؤلف:

والمفرد: ما لا يدل جزؤه على جزء معناه، كالإنسان فإنّ جزءه لا يدل على جزء معناه، بل في هذه الحالة لا يدل جزؤه على شيء أصلاً.

والمؤلف: ما يدل^(١) جزؤه على جزء معناه، كهذا الإنسان فإنّ هذا يدل على الإشارة والإنسان على الحيوان الناطق، ويسمى هذا قولاً أيضاً.

وقد يكون لفظ مفرداً باعتبار مؤلفاً باعتبار آخر كعبد الله فهو^(٢) مفرد إذا كان علماً لشخص^(٣)، ومؤلف إذا أريد معناه الإضافي، وهذا الجنس من المفرد يسمّيه بعضهم مركّباً.

والمركّب في المنطق غير المركّب في النحو، فإنّ خمسة عشر وأمثالها مركّب في النحو ومؤلف في المنطق، ومثل^(٤) عبد الله علماً^(٥) مؤلف في النحو ومركّب في المنطق.

(١) ش: ما لا يدل.

(٢) ط ج ش - فهو.

(٣) م + فليس لأسماء الأعلام من دلالة في المسميات سوى التعيين، والإشارة.

(٤) م - مثل.

(٥) م: وهو اسم علم.

وقد يقارن حرف لفظاً فيزداد في معناه جزء عند النحويين وهو^(١) مؤلف عند المنطقيين كالرجل، فإنَّ الرجل باللام يقتضي التعريف وبالتنوين يقتضي التنكير.

واللفظ المفرد إمّا:

- أن يدل على معنى في نفسه بالاستقلال.

- أو يدل^(٢) على معنى في غيره بالتبعية

الأول: مثل رجل.

والثاني: مثل لام التعريف في الرجل والتعريف بلا شيء يكون معرفاً به لا يتصور، بخلاف رجل حيث يتصور بنفسه.

والأول: إن دل على معنى لا من جهة وقوعه في زمان محصل يسمى: اسماً كالرجل والضارب^(٣)، وإن دل عليه من جهة وقوعه في زمان^(٤) محصل كالماضي والحال والمستقبل يسمى: فعلاً كضرب ويضرب.

والقسم الثاني: يسمى حرفاً.

والمنطقيون يسمّون الفعل كلمة، والحرف أداة.

فاللفظ المفرد إمّا اسم أو فعل أو حرف.

(١) م: وقد يكون حرف مقارناً للفظ بحيث يزيد الحرف شيئاً في المعنى وفي.

(٢) م - يدل.

(٣) م: كرجل وضارب.

(٤) م: وإن دل علي معنى يقع في زمان.

والإسم إمّا أن يدل على ذوات الأشياء كالإنسان، أو الصّفات المجردة كالنطق، أو على مجموعهما كالناطق.

وكذا إمّا أن يدل على نفس الزمان كالיום والسنة، أو على مجموع زمان^(١) ومعنى آخر كالتقدّم والاصطباح، أو على معنى يقع لا^(٢) محالة في زمان غير محصل كالماضي والضارب، والفرق بين هذا الاسم والفعل أن زمان الإسم غير محصل كما قلنا، وزمان الفعل محصل كمضى وضرب.

وكذا^(٣) [ج، هـ] الاسم [ش، هـ] إمّا جامد أو سايل، [ط، هـ] والجامد ما لا يتصور الاشتقاق منه كحيزبون^(٤) وهيئات، والسايل ما يتصور الاشتقاق منه كالضرب.

وأيضًا الإسم إمّا موضوع كالضرب، أو مشتق كالضارب والمضروب. والفعل في كثير من اللّغات يكون مشتقًا كما في لغة العرب^(٥) مشتق من الإسم المسمّى بالمصدر، والفعل متضمن أو مستلزم لأربعة أشياء: المعنى، ومحلّه، وحدوث ذلك المعنى في ذلك المحل، وزمان حدوثه.

كما في ضرب فإنّ فيه: معنى هو الضرب، وفاعلاً^(٦) فإنّ الفعل يقتضي فاعلاً

(١) م: أو مجموع الزمان.

(٢) م - لا.

(٣) م: وكذلك.

(٤) م: كخزويون. في هامش ط ج أى العجوز.

(٥) م + فهو.

(٦) م: ومحلّه هو الفاعل.

وإن لم يكن معيّنًا في اللفظ، وحدوث ضرب في الضارب وهو المعنى الذي يفهم من ضرب^(١)، وزمان الحدوث وهو الزمان الماضي في هذه الصورة.

وواحد من هذه الأربعة وهو محل الفعل^(٢) قد يتعلق بلفظ آخر يسمّى^(٣): فاعلا، ويكون خارجًا عن حقيقة^(٤) الفعل كما في^(٥) ضرب زيد، فلفظ ضرب دال على ثلاثة أشياء: المعنى، وحدوثه، وزمان حدوثه.

وقد يكون المعنى أيضًا متعلقًا^(٦) بلفظ آخر و^(٧) خارجًا عن لفظ الفعل، ولفظ الفعل يدلّ على شيئين فقط: حدوث المعنى وزمان حدوثه، كما في: كان^(٨) زيد ضاربًا مقام ضرب زيد، ومثل هذا الفعل يسمّى: ناقصًا، والمنطقيّون يسمّونه كلمة وجودية.

وفي لغة اليونانيين يكون اللفظ الدال على الماضي والمستقبل مغايرًا للفظ الفعل، والفعل بلا مقارنته يدل على وقوعه في الحال ويسمّونه: فعلاً قائمًا، وبمقارنته يختص بالماضي أو المستقبل ويسمّونه: فعلاً مصرّفًا^(٩).

(١) م: الضرب.

(٢) ط ج ش - وهو محل الفعل.

(٣) م: ويسمّى في النحو.

(٤) م: صيغة.

(٥) م + [كان].

(٦) م: يتعلق.

(٧) م - و.

(٨) م: [كان].

(٩) م: متصرفًا.

وقد يجتمع في الاسم هذه الأمور الأربعة، إلا الدلالة على الزمان المحصّل كما ذكرنا.

وقد توهم بعضهم أنّ التواطؤ والاشتراك والترادف وسائر الأقسام المذكورة مختصة بالاسم وهو خطأ، لأنّ الأفعال والحروف بل المركّبات يعرضها^(١) هذه العوارض.

وكُلّ من الأسماء والأفعال إمّا محصل نحو ضارب وضرب، أو غير محصل نحو لا ضارب^(٢) وما ضَرَبَ.

هذا الذي ذكرنا أقسام اللفظ المفرد، وأمّا أقسام اللفظ المؤلف^(٣) فكثيرة^(٤) ويستعمل في العلوم صنفان منها:

- أحدهما يسمّى قولاً شارحاً ويقع في قسم^(٥) التصوّرات.

- والآخر قولاً جازماً ويقع في التّصديقات كما يعلم بعد هذا إن شاء الله تعالى.



(١) م: تعرض لها نفس.

(٢) ط ج: لا ضَرَبَ؛ ش: لا ضرب

(٣) م + الذي يسمى القول.

(٤) م + تستعمل في المحاورات.

(٥) م: اقسام.



الفن الثاني: في مباحث الكلي والجزئي

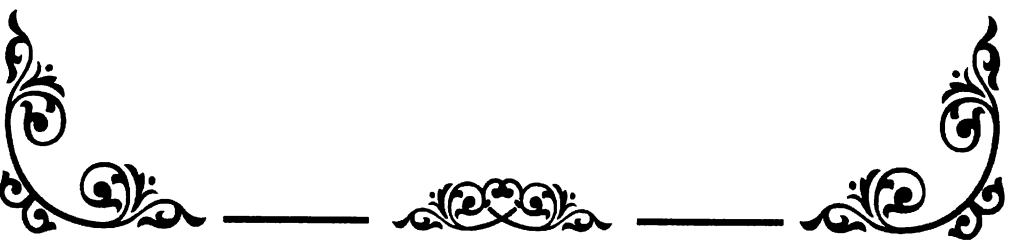
وفيه أربعة فصول.

الفصل الأول: في تعريف الكلّي والجزئيّ.

الفصل الثاني: في الحمل والوضع.

الفصل الثالث: في الفرق بين الكلّ والكلّي والجزء والجزئيّ.

الفصل الرابع: في سائر معاني لفظ الكلّي.



الفصل الأول: في تعريف الكلّي والجزئي

اللفظ إذا دل على معنى فإمّا:

أن يقتضي مفهومه امتناع الاشتراك فيه فيسمى: جزئيًا كزيد، فإنه علم شخص، وكهذا الرجل فإنه بسبب الإشارة يمتنع أن يوجد فيه اشتراك الغير.

أو لا يقتضي مفهومه امتناع الاشتراك فيه ويسمى: كليًا^(١) كالإنسان والشمس والعنقاء، فإن هذه الثلاثة مع أن للأول أفرادًا^(٢) كثيرة وللثاني فردًا واحدًا ولا فرد للثالث في الوجود، لا تقتضي منع الشركة فيها، ولهذا يمكن توهم الأفراد لكلّ منها، بل^(٣) معنى اللفظ الثاني والثالث لا يقع في الوجود على أشخاص كثيرة، وهذا^(٤) [ج، أ٦] المنع ليس من جهة [ش، أ٦] مفهوم اللفظ بل بسبب الخارج^(٥).

والجزئي يطلق على معنيين:

أحدهما: ما ذكر.

والثاني: كلّ لفظ معناه أخصّ من معنى لفظ آخر، وهو وإن كان كليًا في

(١) ط ج ش - يسمى كليًا.

(٢) ش: أفراد.

(٣) م: ولئن كان.

(٤) م: فهذا.

(٥) م: خارج.

نفسه يقال له [ط، ٦أ] جزئي بالنظر إلى ذلك، كالإنسان بالإضافة إلى الحيوان، فإن الحيوان بالإضافة إليه كلي.

ووقع لفظ الجزئي على هذين المعنيين بالاشتراك، فإن أحدهما بالإضافة^(١) إلى الغير دون الآخر^(٢) فالكلي^(٣) أيضًا يطلق^(٤) على هذين^(٥) المعنيين^(٦) بالاشتراك، إذ مقابل كل منهما مختلف في المعنى وإن كانا متلازمين. والكلي محمول بالطبع على الجزئي، فلنبين معنى الحمل والوضع ليتقرر هذا الحكم.



(١) م: بحسب الإضافة.

(٢) م: والآخر بدون اعتبار الإضافة.

(٣) م + إذن يقع.

(٤) م - يطلق.

(٥) ط ج ش: ذينك.

(٦) م + في هذين الموضعين.

الفصل الثاني: في الحمل والوضع

إذا تصوّر معنيان وجعل أحدهما وصفًا^(١) للآخر لا بطريق أن حقيقتهما واحدة، بل بطريق أن ما يطلق عليه أحدهما هو الذي يطلق عليه الآخر سميّ هذان المعنيان: موضوعًا ومحمولًا.

مثلاً إذا قيل: «الإنسان حيوان» لا يراد أن مفهوميهما واحد، بل المراد أن ما يطلق عليه الإنسان يطلق عليه الحيوان، يعني أن الحيوان مقول على الإنسان فالإنسان في هذه الصورة موضوع والحيوان محمول.

والموضوع في هذه الصورة يجوز أن يكون بعينه موضوعاً في صورة قضية أخرى كقولنا: «الإنسان ضاحك»، وأن يكون محمولاً في أخرى كقولنا: «الضاحك إنسان»، وأن يكون أمراً ثالثاً في الحقيقة كقولنا: «الناطق ضاحك» فإن ما يطلق عليه الناطق والضاحك هو الإنسان وهو أمر ثالث.

وهذا النوع من الحمل الذي بطريق هو هو يسمّى: حمل مواطأة، وحمل المواطأة يقتضي أن يكون للموضوع والمحمول اتحاد بوجه وتغاير بوجه.

وقد يقال: الضحك محمول على الإنسان ولا يراد به أن ما يقال له الإنسان يقال له الضحك، بل يراد أن ما يقال له الإنسان يحصل له الضحك، يعني أنه

(١) ش: وضعاً.

ذو ضحك، وهذا النوع من الحمل الذي بطريق هو ذو هو^(١) يسمّى: حمل اشتقاق، لاشتقاقهم من الضحك لفظاً يمكن أن يحمل^(٢) على الإنسان بالمواطأة. وإطلاق الحمل على هذين المعنيين بالاشتراك.

والمحمول من حيث أنّه محمول يجوز أن يكون أعمّ من الموضوع كما في «الإنسان حيوان»^(٣)، وكثيراً ما يقع مساوياً نحو^(٤): «الإنسان ناطق»، وهذه المساواة بسبب أمر خارج عن مقتضى^(٥) طبيعة المحمول.

ولا يجوز أن يكون أخصّ من الموضوع بلا سور، إذ لا يجوز أن يقال: «الحيوان إنسان» إلا أن يراد به بعض الحيوان فيكون أخص.

فإذا اقتضت^(٦) طبيعة المحمول العموم وطبيعة الموضوع الخصوص، فالكلّي الذي هو عام^(٧) أولى بالمحمولية، والجزئيّ الذي هو خاص أولى بالموضوعية، فكلّ كلّي محمول بالطبع على الجزئيّ الذي تحته، وكلّ جزئيّ موضوع بالطبع للكلّي الذي فوقه.

(١) م - هو.

(٢) ط ج ش: لاشتقاقهم من الضحك مثلاً ما يحمل.

(٣) ط ج ش: في الانسان والحيوان.

(٤) م: في.

(٥) م - مقتضى.

(٦) ط ج ش: إقتضى.

(٧) م: العام.

والجزئيان بالمعنى الأول أعني غير الإضافي لا يحمل أحدهما على الآخر،
 فلا يقال: «زيد عمرو» إلا أن يكونا^(١) علمين لشخص^(٢) واحد فحينئذ يكون
 معناهما واحداً، وإلا^(٣) فلا يتصور الحمل والوضع. [ج، ٦ ب]



(١) م: يكون.

(٢) م: لشخص.

(٣) ط ج ش - وإلا.

الفصل الثالث:

في الفرق بين الكلّ والكلّي والجزء والجزئيّ

كلّ ما يحصل من اجتماع أشياء متكرّرة يسمّى من تلك الجهة: كلّاً، وكلّ واحد من تلك الأشياء جزءاً^(١).

والفرق بين الكلّ والكلّي من وجوه كثيرة، ولنورد ههنا بعضاً ظاهراً منها وهو سبعة:

- الأوّل: أنّ الكلّ يكون [ط، ٦ب] من اجتماع الأجزاء، والكلّي لا يكون من اجتماع^(١) الجزئيات، فإنّ الكلّ هو مجموع الأجزاء والكلّي ليس مجموع الجزئيات^(٢).

- الثّاني: أنّ الكلّ لا يحمل بالمواطأة على الأجزاء بالإسم والحدّ، والكلّي يحمل بالمواطأة على الجزئيات بالإسم والحدّ.

- الثّالث: أنّ وجود الكلّ بلا وجود الجزء محال ويلزم من عدم الجزء عدم الكلّ^(٣)، والكلّي مع الجزئيّ ليس كذلك.

(١) م: ليس بمجموع الجزئيات.

(٢) م - فإنّ الكل هو مجموع الأجزاء والكلّي ليس مجموع الجزئيات.

(٣) م: ويلزم منه عدم الكل. في هامش ج: فيه تسامح، لأن عدم الجزء عين عدم الكل لا أنه مستلزم له كما حقق في موضعه.

- الرابع: أنّ الكلّ يوجد في الخارج والكلّي لا يوجد فيه، فإنّ الشخص الواحد لا يكون كليّاً.

- الخامس: أنّ أجزاء الكلّ محصورة وجزئيات الكلّي غير محصورة.

- السادس: أنّ الكلّ لا يمكن أن يكون^(١) جزءاً لجزئه، والكلّي يجوز أن يكون جزءاً لجزئيّ له كالحيوان فإنّه جزء الإنسان.

- السابع: أنّ الكلّ لا يقع في حدّ الجزء، والكلّي يقع في حدّ الجزئيّ، وهذا قريب إلى^(٢) السادس، وهذا المعنى يمكن أن يعبر عنه بعبارة أخرى وهي: أنّ تصوّر ماهية الكلّ لا يجب أن يسبق تصوّر ماهية الجزء، وتصور ماهية الكلّي يجب أن يسبق تصوّر ماهية الجزئيّ.

وهذا القدر كافٍ في هذا الموضوع وإن لم يحتج إليه من يعرف الكلّي والكلّ والجزئيّ والجزء^(٣).



(١) م: لا يمكن وجوده.

(٢) م: من.

(٣) م: من يعرف الكل والكلّي والجزء والجزئي.

الفصل الرابع: في سائر معانى لفظ ^(١) الكلّي

لفظ الكلّي يطلق بالاشتراك على معان ثلاثة:

الأول: ما يقبل وقوع الاشتراك فيه كما ذكرنا ويسمونه: كلياً منطقياً.

والثاني: ما يكون موصوفاً بهذه الصفات من ^(٢) الموجودات كالإنسان والسّود وغيرهما، فإنّ لماهيات «الإنسان» و«السّود» وغيرهما صلاحية أن تقارن قبول الشركة حتى يكون الإنسان والسّود كلياً، وصلاحية أن يقارن منع الشركة كـ«هذا الإنسان» و«هذا السّود» حتى يكون الإنسان والسّود جزئياً، فمثل هذه الماهيات التي هي محل لهذا التقابل يسمّى: كلياً طبيعياً، والمحمول يجب أن يكون كلياً ليتمكن حمله على الجزئي وعلى الكلّي.

والثالث: المركّب منهما أعني أعيان الموجودات من جهة كونها قابلة للشركة ومقولة على كثيرين وهو يسمّى: كلياً عقلياً.

وهذا البحث لا يتعلق بالمنطق، وأمّا إيراد ههنا فلازالة الاشتباه في هذه المعاني وهو مفيد ^(٣).



(١) م - لفظ.

(٢) م ف + أعيان.

(٣) م، ف + في هذه المعاني، وهو مفيد.



الفن الثالث: في مباحث الذاتي والعرضي

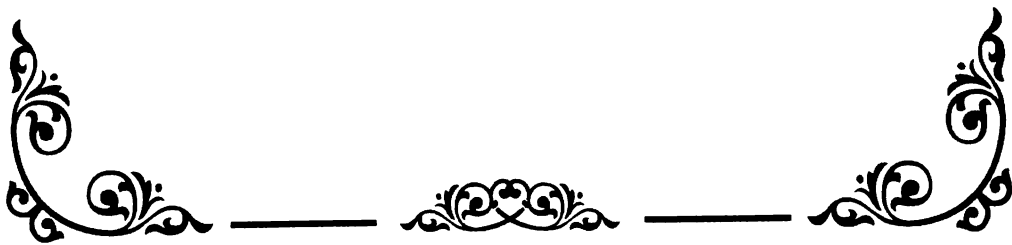
وفيه أربعة فصول.

الفصل الأول: في معرفة الذاتي والعرضي.

الفصل الثاني: في أقسام الذاتي.

الفصل الثالث: في أقسام العرضي.

الفصل الرابع: في أقسام المقول في جواب ما هو.



الفصل الأول:

في معرفة الذاتيّ والعرضيّ

للكليّ كما ذكرنا صلاحية أن يحمل على الموضوع^(١) فإذا نظر لم يكن حاله بالنسبة إلى ذلك الموضوع خالية عن^(٢) ثلاثة أوجه:

- إمّا أن يكون تمام ماهية الموضوع له كالإنسان بالنسبة إلى زيد وعمرو أو^(٣) الضاحك بالنسبة إلى هذا الضاحك وذاك، إذ ليس [ش، ٧أ] لمفهوم هذا [ج، ٧أ] الضاحك وذاك حقيقة وماهية وراء معنى الضاحك، والاختلاف بين هذا وذاك ليس اختلافًا يقع بسببه التفاوت في تصوّر الحقيقة.

- وإمّا أن يكون داخلًا في حقيقة الموضوع له كاللون بالنسبة إلى السواد، فإنّ ماهية السواد ليست مجرد^(٤) اللون، بل هو مع خصوصية خارجة عن معنى اللونية^(٥) المشترك بينه وبين سائر الألوان بها يمتاز عن سائرهما، والسواد إنّما يكون سوادًا بهذين المعنيين^(٦) المتقارنين^(٧) فكلّ منهما داخل في ماهية السواد، وهذا [ط، ٧أ] القسم لا يعقل إلّا في الموضوعات التي في مفهومها تركيب عقليّ.

(١) م ف: موضوع.

(٢) م: من.

(٣) ط ج ش: بل.

(٤) م: بمجرد.

(٥) ط ج ش: اللون.

(٦) ج ط ش - المعنيين.

(٧) م: المتقارنين.

- وإما أن يكون خارجاً عن ماهية الموضوع له كالأسود بالنسبة إلى الضاحك، فإنك إذا قلت: هذا الضاحك أسود، فالمفهوم من الأسود ليس تمام ماهية الضاحك ولا جزءها بل هو خارج عنها.

والقسم الأول والثاني يشتركان في أن ماهية الموضوع تتقوم بهما وبهذا الاعتبار يسميان^(١): ذاتياً، والذاتي في هذا الاصطلاح ليس منسوباً إلى الذات لأنه عين الذات من وجه، وعين الذات لا ينسب إلى نفسه.

والقسم الثالث الخارج عن ماهية الموضوع يسمى: عرضياً، وهذا العرضي أيضاً ليس منسوباً إلى العرض لأنه مقابل للذاتي^(٢) ومقابل العرضي المنسوب إلى العرض هو الجوهرى.

فالكلّي إما ذاتي أو عرضي لا على الإطلاق بل بالإضافة إلى موضوع يُفرض، والكلّي يمكن أن يكون بالإضافة إلى موضوع ذاتياً وبالإضافة إلى موضوع آخر عرضياً، كالضاحك فإنه بالإضافة إلى الإنسان عرضي وبالإضافة إلى هذا الضاحك ذاتي.



(١) م: يسمى كل منهما.

(٢) ش: مقابل الذاتي.

الفصل الثاني:

في أقسام الذاتيّ

الذاتيّ كما قلنا إمّا تمام الماهيّة أو جزءها، وجزءها إمّا خاص بماهيّة موضوع يكون الذاتيّ بالإضافة إليه ذاتيّاً أو لا، بل ذلك الجزء يكون^(١) جزءاً^(٢) لماهيّة موضوع آخر.

مثلاً اللون ذاتيّ للسواد ومعه لغيره اشتراك في اللون، فإنّ البياض أيضاً لون وأيضاً للسواد سوى اللون خصوصيّة داخلية في مفهومه ليست لغيره حتى إنّهُ امتاز^(٣) بها عن سائر الألوان وهذا الجزء خاصّ به.

ومعلوم من حال اللّغات أنّ من لم يفهم شيئاً وطلب^(٤) تصوّر حقيقته يسأل عنه بلفظ «ما هو» الذي أخذوا الماهيّة منه، وإذا كان أصل الحقيقة متصوِّراً ولم يحصل الامتياز عن الأشياء^(٥) يسأل عنه بأيّ شيء أو أيّ ما هو.

فظهر أنّ حقيقة السواد لا تتصوّر بلا تصوّر اللونية، وامتيازها عن سائر الألوان بلا تصور ذلك المعنى^(٦) الخاص الذي ذكرنا لا يتصوّر.

(١) م - يكون.

(٢) م: جزء.

(٣) م: يمتاز.

(٤) م: ويطلب.

(٥) م: الأشباه.

(٦) ج ط ش - المعنى.

فجزء الماهية إمّا:

- مقول في جواب ما هو.

- أو مقول في جواب أيّ شيء هو.

وأما تمام الماهية فهو نفس جواب ما هو.

فالذاتيّ بهذا الاعتبار قسمان: مقول في جواب ما هو، ومقول في جواب أيّ

شيء هو.



الفصل الثالث:

في أقسام العرضيّ

العرضيّ إمّا: لازم أو مفارق، واللازم: إمّا لازم الماهيّة أو لازم الوجود.

والماهيّة في العقل غير الوجود في الخارج، فإنّ تصوّر [ج ش، ٧ب] الماهيّات مع الشك في وجودها الخارجي ممكن، وأيضًا قد يكون موجودات في الخارج يتعدّر تصوّر ماهيّاتها.

مثال لازم الماهيّة: الزوجية للإثنين، ومثال لازم الوجود: سواد الزنجي^(١). وكلّ لازم للماهيّة لازم للوجود بلا عكس.

ولازم الماهيّة إمّا بينّ أو غير بينّ.

والبينّ ما يلزم الماهيّة بلا واسطة كالزوايا الثلاث للمثلث.

وغير البينّ ما يلزم الماهيّة بتوسّط لوازم أخرى أو مقوّمات الماهيّة كمساواة^(٢) زوايا المثلث للقائمتين، ومثل هذه اللوازم يحتاج إلى بيان لزومها وهو عبارة عن استحضار المتوسّطات في الذهن، فإنّ ما يلزم بلا توسّط فهو بينّ بنفسه، وما يلزم بتوسّط إذا كان لازمًا بينًا للمتوسّط يكون بينًا للماهيّة^(٣) المفروضة^(٤) أيضًا.

(١) ط ج ش: الهندي.

(٢) ط ج ش: تساوي

(٣) م: إذا كان لازمًا بينًا للماهية

(٤) م + [بين].

وقد يقع بين اللازم اليّن وبين الذاتيّ المقوّم الذي هو جزء [ط، ٧ب] الماهيّة اشتباه بسبب امتناع انفكاك تصوّر كلّ منهما عن تصوّر الماهيّة، لكن إذا تُوّملّ ظهر أنّ تصوّر الذاتيّ مقدّم على تصوّر الماهيّة في الرتبة، لأنّ الذاتيّ علّة لتصوّر الماهيّة وتصورها مقدّم على تصوّر اللازم في^(١) الرتبة، لأنّ تصوّر الماهيّة علّة لتصور اللازم، مثلاً: وجود الأضلاع الثلاثة للمثلث ذاتيّ ووجود الزوايا الثلاث له عرضيّ لازم، ولما لم يمكن تصوّر المثلث بلا تصوّرهما وقع اشتباه بين هذا الذاتيّ وبين هذا^(٢) العرضيّ، فإنّهما في النظر الأوّل متشابهان لكن إذا تُوّملّ علم أنّه إذا لم يتصور أولاً شكّل له^(٣) ثلاثة أضلاع لم يتصور المثلث، وإذا لم يتمثل المثلث في الذهن لم تحصل الزوايا الثلاث في الذهن، فبالنظر الثاني يزول الاشتباه.

وأما العرضيّ المفارق فإمّا بطيئ الزوال^(٤) كالشباب والشيخوخة، أو سريع الزوال كالضحك للإنسان.



(١) م + أيضًا.

(٢) م: وهو.

(٣) م - له.

(٤) ش: الزول.

الفصل الرابع:

في أقسام المقول في جواب ما هو

السؤال بما هو إمّا أن يكون: عن شيء واحد أو أشياء كثيرة.

والشيء الواحد إمّا كليّ أو جزئيّ، والأشياء الكثيرة إمّا متخالفة بالماهية والحقيقة كالإنسان والفرس ونحوهما أو متوافقة فيها، والاختلاف في التعدّد فقط كزيد وعمر وبل كهذا الإنسان وذاك الإنسان.

فأصناف المسؤول عنه بهذا الاعتبار أربعة:

- الشيء الكلّي.

- والشيء الجزئيّ^(١).

- والأشياء الكثيرة المختلفة الحقائق^(٢).

- والأشياء الكثيرة المتفقة الحقائق^(٣).

فالمسؤول عنه بما هو إذا كان جزئيّاً كزيد، فالجواب يكون بذاتيّ هو تمام ماهيته وهو الإنسان في هذه الصورة.

والمسؤول عنه بما هو إذا كان شيئاً كليّاً كالإنسان، فالجواب يكون بتمام

(١) ط: الشيء الجزئي والشيء الكلّي.

(٢) م + والأشياء الكثيرة المختلفة الحقائق والأشياء.

(٣) م: الحقيقة.

أجزاء ماهيته وهو الحيوان الناطق الذي هو حدّ حقيقي للإنسان^(١) كما سيعلم بعد هذا إن شأ الله تعالى، والناطق وإن كان مقولاً في جواب أي شيء هو باعتبار كما ذكرنا، لكنه واقع ههنا في طريق ما هو لكونه من الذاتيات ولا بدّ من ذكر جميعها. [ش، ٨]

وإذا كان المسؤول عنه أشياء مختلفة الحقائق كالإنسان والفرس فالجواب بتمام الذاتيات المشتركة بينها وهو الحيوان في هذه الصورة، إذ لو اقتصر على بعض من تلك [ج، ٨] الذاتيات كالجسم النامي مثلاً ولم يذكر بعض الذاتيات كالحساس والمتحرّك بالإرادة لم يكن تمام الجواب عن السؤال مذكوراً^(٢)، لأنّ المسؤول عنه كمال الحقيقة وليس هذا تمام الحقيقة بل بعض منه^(٣)، فهذا الجواب ليس نفس جواب ما هو بل داخل فيه، وإن^(٤) زيد على مجموع الذاتيات المشتركة كالناطق الذي هو ذاتيّ خاص للإنسان والصاهل الذي هو ذاتيّ خاصّ للفرس لأضيف إلى الجواب كلام^(٥) فضله غير الجواب^(٦)، لأنّا فرضنا^(٧) السؤال عن ذلك المجموع سؤالاً واحداً وجواب السؤال الواحد لا يكون إلا واحداً.

(١) م: إلى الحقيقي الإنسان.

(٢) م: المذكور.

(٣) م: وليس كمال الحقيقة بل بعض منه.

(٤) م: ولو.

(٥) م + زائد.

(٦) م - فضله غير الجواب.

(٧) م: لأنّا افترضنا.

ولو كان سؤال السائل بأن^(١) الإنسان ما هو والفرس ما هو حتى يكون السؤال إثنيين وجب حينئذٍ إيراد ذاتي خاص بالمسؤول عنه^(٢) في جواب كلّ منهما، لكن يكون هذا القسم بعينه^(٣) القسم الثاني الذي يكون السؤال^(٤) عن^(٥) كلّ منهما^(٦) بالانفراد كما ذكرنا^(٧).

وإذا [ط، ٨ أ] كان المسؤول عنه أشياء^(٨) متفقة الحقيقة متكثرة بالعدد كهذا الإنسان وذاك الإنسان وزيد وعمرو وبكر، فالجواب يكون بالذاتي الذي هو تمام ماهية كلّ من تلك الأشياء وهو الإنسان^(٩)، وهذا الجواب بعينه هو الجواب المذكور في الصنف الأول الذي يكون المسؤول عنه فيه جزئياً واحداً. فالمقول في جواب ما هو ثلاثة أصناف:

الأول: المقول في حال الخصوصية وحال الشركة، وهو الجواب عن الجزئي الواحد منفرداً^(١٠) والجزئيات المتفقة الحقيقة، فإنّ الجواب في الحالين

(١) م - بأن.

(٢) م + واقع في طريق ما هو.

(٣) م + هو.

(٤) م + فيه.

(٥) م + واحد واحد.

(٦) م - منهما.

(٧) م + وليس الأمر كذلك بل السؤال ههنا إنما هو سؤال واحد عن الجملة على سبيل الاجتماع.

(٨) م + كثيرة.

(٩) م + في هذه الصورة.

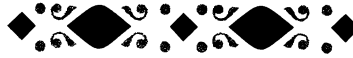
(١٠) ج، ط، ش - منفرداً.

بالماهية التي يشترك فيها الواحد والكثير، إذ أن الاختلاف بالعوارض غير ذاتي، وفي جواب ما هو يكون مطلوب السائل الذاتيات فقط، فيقع ذكر العوارض حشواً وفضلة^(١).

والثاني: المقول في حال الخصوصية فقط، وهو الجواب عن الكلّي الواحد حتى لو شاركه كلّي آخر في السؤال يكون الجواب^(٢) أمراً^(٣) آخر.

والثالث: المقول في حال الشركة فقط، وهو الجواب عن الأشياء المختلفة الحقيقة^(٤) فإن لكل منها في حال الخصوصية جواباً آخر.

هذه هي أقسام المقول في جواب ما هو، وقد علم بهذا البيان الفرق بين المقول في جواب ما هو، والداخل في جواب ما هو، والواقع في طريق ما هو^(٥).



(١) ج ط ش - إذ أن الاختلاف بالعوارض غير ذاتي، وفي جواب ما هو يكون مطلوب السائل الذاتيات فقط، فيقع ذكر العوارض حشواً وفضلة.

(٢) م + في حال الشركة.

(٣) م: جواباً.

(٤) م: الحقائق.

(٥) م: + وهذا هو مطلوب هذا الفن.



الفن الرابع: في مباحث الكليات الخمس

وهي خمسة فصول.

الفصل الأول: في تعريف الكليات الخمس.

الفصل الثاني: في مراتب الأجناس والأنواع.

الفصل الثالث: في أحوال الفصول.

الفصل الرابع: في بيان حال الخاصة والعرض العام.

الفصل الخامس: في أحوال الكليات الخمس.



الفصل الأول: في تعريف الكليات الخمس

قد علم من الفصل السابق أنّ الكلّي الذاتيّ المقول في جواب ما هو على أشياء كثيرة في حال الشركة قسمان:

أحدهما: المقول على أشياء مختلفة الحقائق^(١) كالحيوان المقول على الإنسان والفرس وغيرهما.

والآخر: المقول على أشياء اختلافها بالعدد دون الحقيقة كالإنسان المقول على زيد وعمرو وبكر.

فنقول:

الأول من هذين الكلّيين الذاتيين يسمّى: جنسًا والثاني: نوعًا.

والنوع بالاشتراك اللفظي يطلق على معنيين:

أحدهما: ما ذكر يعني الكلّي المقول على أشياء متفقة^(٢) الحقيقة في جواب ما هو^(٣)، وهذا يسمّى نوعًا حقيقيًا.

والثاني: كلّ واحد من الكليات المختلفة [ج، ٨ب] الحقائق [ش: ٨ب]

(١) م: على الأشياء المختلفة الحقائق.

(٢) م: الأشياء المتفقة.

(٣) ج ط ش - في جواب ما هو.

التي يكون الجنس ^(١) كمال الذات المشترك ^(٢) بينها، وهو ^(٣) المحمول عليها كالإنسان والفرس، وهذا يسمى نوعًا إضافيًا.

والفرق بينهما أن:

النوع الحقيقي: يعتبر بالإضافة إلى الأشخاص التي تحته، والنوع الإضافي بالإضافة إلى الجنس الذي فوقه.

وأيضًا: النوع الحقيقي يمكن أن لا يكون تحت جنس، والنوع الإضافي يكون تحت الجنس دائمًا.

وأيضًا: النوع ^(٤) الحقيقي يقع ^(٥) على أشياء لا يختلف إلا بالعدد، والنوع الإضافي قد يقع على أشياء مختلفة الحقائق كالحيوان فإنه بالإضافة إلى النامي ^(٦) نوع ويقال على الإنسان والثور المختلفين بالحقيقة.

وأما الكلّي الذاتيّ المقول في جواب أي شيء هو، فهو الذاتيّ الخاصّ الذي به يحصل الامتياز فيسمى: فصلاً ^(٧) كالناطق للإنسان.

(١) م + هو.

(٢) م: الذاتيات المشتركة.

(٣) ج ط ش: وبين.

(٤) م - النوع.

(٥) م + دائما.

(٦) م: الناس.

(٧) ج ط ش - فيسمى فصلاً.

فالكلّي الذاتيّ إمّا: جنس أو نوع أو فصل، فإنّه إن كان تمام الماهيّة فنوع، وإن كان جزؤها المشترك فجنس، وإن كان جزؤها المميّز ففصل.

والنوع مركّب من الجنس والفصل، والجنس^(١) بمنزلة المادّة والفصل بمنزلة الصورة، وليس الجنس والفصل مادّة وصورة حقيقة لأنّهما يحملان على^(٢) المركّب منهما^(٣) بالمواطأة، والمادّة والصورة^(٤) لا تحملان عليه على هذا الوجه^(٥).

وينبغي أن يعلم أنّ المراد^(٦) بالناطق الذي نقول إنّّه فصل الإنسان ليس الناطق [ط، ٨ب] بالفعل، لأنّ الأبكم عادم لهذا النطق مع أنّه إنسان، بل المراد به قوّة تمييزيّة بها يتمكن من الدلالة بطريق وضع الألفاظ أو غير ذلك كالحركات والإشارات على المعاني، وهذه القوّة خاصة بنوع الإنسان.

وأما الكلّي العرضيّ فإمّا:

خاصّ بنوع كالضاحك والكاتب للإنسان.

أو شامل لأكثر من نوع كالمتحرك للإنسان.

(١) م + فيه.

(٢) م: عليه.

(٣) م - المركب منهما.

(٤) م: الصور.

(٥) ج ط ش - على هذا الوجه.

(٦) م: مرادنا.

والأول يسمّى: خاصة.

والثاني: عرضاً عاماً.

وبعض الخاصة يسمّى عرضاً خاصاً وبعضها يسمّى فصلاً عرضياً.

فالكليات خمس^(١): الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام. وتسمى أيضاً المفردات الخمسة^(٢)، والكلّي بمنزلة الجنس لهذه الخمسة وكلّ منها بمنزلة النوع له.

ويمكن أن يكون شئ واحد بالإضافة إلى خمسة أشياء كلّاً من الكليات الخمس، كالمملون فإنه جنس للأسود والأبيض^(٣) ونوع من المكيف وفصل للكيف وخاصة للجسم وعرض عام للحيوان.



(١) م + هـ.

(٢) ط ج ش: وتسمّى أيضاً خمسة مفردة؛ ف: خمسة مفردة

(٣) ش - والأبيض.

الفصل الثاني:

في مراتب الأجناس والأنواع

يجوز أن يكون للجنس جنس فوقه يكون بالنسبة إلى ذلك الجنس نوعاً، وكذا يجوز أن يكون تحته نوع يكون بالنسبة إلى مرتبة أخرى تحته جنساً أيضاً.

وقد ذكرنا قبل هذا أنّ الكليات من حيث هي لا توجد إلا في العقل والذهن، وإذا وجدت في الخارج لا توجد إلا في ضمن الأشخاص الجزئية، ففي جهة التحت تنتهي^(١) إلى الأشخاص، والنوع الذي تحته أشخاص يكون نوعاً سافلاً وفي جهة الفوق لا يجوز أن يكون فوق كلّ جنس جنساً إلى ما لا يتناهى حتى يلزم أن يكون لمعنى [ج، أ٩] واحد أجزاء [ش، أ٩] غير متناهية بحيث لا يتصور ذلك المعنى بلا تصوّرها وهو ظاهر الاستحالة، فانتفاء الارتقاء إلى جنس لا يكون فوقه جنس^(٢) وهو يسمّى: جنساً عالياً وجنس الأجناس أيضاً.

والنوع السافل يسمّى نوع الأنواع^(٣) وهو باعتبار أنّ تحته أشخاصاً يكون نوعاً حقيقياً كما ذكرنا.

وما بين جنس الأجناس ونوع الأنواع من مراتب^(٤) كلّ منهما فبالإضافة^(٥) إلى ما تحته جنس وإلى ما فوقه نوع.

(١) م: تتناهى.

(٢) م: إلى الجنس الذي لا يكون فوقه،

(٣) م + أيضاً.

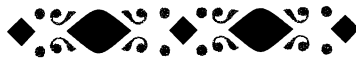
(٤) م: مرات.

(٥) م: فكل منهما بالإضافة.

والنوع الذي تحت جنس الأجناس نوع عال، إذ لا نوع فوقه، والجنس الذي فوق نوع الأنواع جنس سافل إذ لا جنس تحته والبواقي أنواع وأجناس متوسطة.

مثال ذلك: أنّ الانسان نوع الأنواع إذ تحته الأشخاص وجنسه الحيوان وجنسه النامي وجنسه الجسم وجنسه الجوهر ولا جنس فوق الجوهر، فيكون الجوهر^(١) جنس الأجناس والجنس العالي، والإنسان نوع الأنواع والنوع السافل، وكلّ من الجسم والنامي والحيوان^(٢) بالإضافة إلى ما تحته جنس وإلى ما فوقه نوع، ولهذا كان^(٣) الجسم نوعاً عالياً والحيوان جنساً سافلاً والجسم^(٤) النامي جنساً متوسطاً، والنامي الحيوان نوعاً متوسطاً^(٥)، وكلّ منها مركّب إلا الجوهر فإنه بسيط لا جزء له، ولهذا لم يكن له جنس.

وما يقع تحت نوع الأنواع من الاختلافات بين الأشخاص من^(٦) كونها رومية أو هندية رجالاً أو نساء فبالعوارض لا بالذاتيات، ويسمى في الاصطلاح الأصناف لثلاث تشبه بالأجناس والأنواع.



(١) ج ط ش - الجوهر.

(٢) م - والحيوان.

(٣) م: وفي هذه الثلاثة يكون.

(٤) م - الجسم.

(٥) ج ط ش - والنامي الحيوان نوعاً متوسطاً.

(٦) م: مثل.

الفصل الثالث

[ط، أ٩] في أحوال الفصول

الفصل بالإضافة إلى النوع مقوم، لأنّه ذاتيّ له وداخل في ماهيته، كالناطق للإنسان وبالإضافة إلى الجنس مقسم، لأنّه يقسم الجنس إلى حصة هي جزء النوع وإلى غيرها من حصص سائر الأنواع كالناطق، فإنّ الحيوان ينقسم^(١) باعتباره إلى الإنسان وغيره.

فلا جرم يكون لكلّ جنس فصل مقسم ليحصل تحته نوع كالقابل للأبعاد الثلاثة للجوهر وذو النفس الغاذية والنامية والمولدة للجسم، والحساس والمتحرك بالإرادة للنامي، والناطق للحيوان.

وكلّ من هذه الفصول مقوم لنوع تحت ذلك الجنس.

وكلّ فصل مقسم لجنس فهو مقسم لأجناس فوقه، كالناطق فإنّه كما أنّه مقسم للحيوان مقسم للجوهر والجسم، لكن لا يلزم أن يكون مقسم^(٢) العالّي مقسمًا^(٣) للسافل، فإنّ قابل الأبعاد الثلاثة مقسم للجوهر دون الحيوان بل لا يبعد أن يكون مقومًا له.

وكلّ فصل مقوم لنوع فهو مقوم لأنواع^(٤) تحته، ولا يلزم أن يكون مقومًا

(١) م: يقسم.

(٢) م + الجنس.

(٣) م + الجنس.

(٤) م: للأنواع التي.

لأنواع^(١) فوقه بل ربما يكون مقسّمًا لها^(٢).

وقد يقال: أنّ الفصل مقوّم للجنس ويراد به أنّه مقوّم لحصة من الجنس تكون هي النوع، كما أنّ الناطق مقوّم للحيوان الذي هو الإنسان. ووجه ذلك القول أنّ الناطق إذا لم يكن لم يكن الحيوان الذي هو الإنسان، فالمقوّم ههنا بمعنى علّة الوجود.

وأما قولنا الفصل [ش، ٩ب] مقوّم للنوع فمعناه أنّه جزء ذاتيّ له.

فالمقوّم في الموضعين مشترك لفظي.



(١) ط: لنوع.

(٢) ط: له.

الفصل الرابع:

في بيان حال الخاصّة والعرض العام

لا يجب أن تكون الخاصّة شاملة لجميع أشخاص النوع بل إن وجدت في بعضها دون بعض أو في بعض الأزمنة [ج، ١٠] دون بعض تسمّى أيضًا خاصّة كالكتاب بالإضافة إلى الإنسان.

واعلم أنّ المراد بالكتاب والضاحك إن كان الكاتب والضاحك بالفعل كانا موجودين في بعض الأفراد^(١) وفي بعض الأوقات، وإن أريد بهما الكاتب والضاحك بالقوّة شملًا الأشخاص والأوقات، وهكذا حال سائر الخواصّ.

وكذا العرض العامّ قد يكون شاملاً لجميع الأشخاص في جميع الأوقات كالوجود لأشخاص الحيوان وقد يكون شاملاً لجميع^(٢) الأشخاص لكن لا في جميع الأوقات كالحركة، وقد يكون غير شامل لجميع الأشخاص لكن يوجد في جميع الأوقات كالبياض، وقد يكون غير شامل لجميع الأشخاص ولا موجودًا في جميع الأوقات كالصوت.

وخاصّة النوع خاصّة لأنواع فوقه كالكتاب فإنّه خاصّة للحيوان والجسم^(٣) النامي أيضًا، ولا يجب أن تكون خاصّة لأنواع تحته بل يجوز أن تكون عرضًا عامًا لها، كالمملون فإنّه خاصّة للجسم وعرض عام لما تحته.

(١) م: ما هو موجود لبعض الأفراد.

(٢) م - جميع.

(٣) م - والجسم.

فالخاصّة نوعان:

أحدهما: ما يلحق^(١) النوع لذاته لا لأمر أخصّ منه، كالصّحيح والمريض للحيوان.

والثاني: ما يلحقه بسبب أمر أخصّ منه كالكتاب للحيوان حيث يلحقه بسبب^(٢) النطق.

وأما اللاحق بسبب أمر أعمّ فمن قبيل العرض العامّ.

وبعضهم يسمّي الخاصّة اللاحقة لذاته لا بسبب أمر أعمّ ولا أخصّ: عرضاً ذاتياً.

ولفظ العرض في العرض العام بمعنى العرضي^(٣) المستعمل في مقابلة الذاتي لا بمعنى المقابل للجوهر، إذ قد يكون هذا العرضي^(٤) جوهرًا كالمتحرك والسّاكن.



(١) ش - ما يلحق.

(٢) ط: بجهة.

(٣) ش: العرض.

(٤) م: العرض.

الفصل الخامس:

في أحوال الكليات الخمس

كما أنّ [ط، ٩ب] للنوع جنسًا وفصلًا، والجنس أيضًا يمكن أن يكون له (١) جنس وفصل، كذلك يمكن أن يكون لسائر الكليات جنس وفصل.

مثلاً الفصل الذي هو «الناطق» يكون له جنس كالمدرّك وفصل كالتمييز.

وكذا الخاصّة والعرض العام، فإنّ «الأبيض» له جنس كالملوّن وفصل كالمفرّق للبصر (٢).

وعلى هذا القياس يمكن تركيبات كثيرة.

وهذه الخمسة تشترك في:

- أنّها كليات ومقولات على أشياء كثيرة.

- وفي أنّها بالإسم والحدّ محمولات بالمواطأة على الموضوعات التي هي مضافة إليها، كالأبيض الذي هو عرض عام للإنسان يحمل عليه بالاسم حيث يقال: الإنسان أبيض، وبالحدّ حيث يقال: الإنسان ملوّن مفرّق للبصر؛ وعلى هذا القياس.

والجنس والفصل والخاصّة والعرض العام تشترك في: أنّها تقع في التعريفات الحدّية والرسمية كما يعلم بعد هذا.

(١) ط ج ش: وللجنس أيضا يمكن أن يكون.

(٢) م + وكذلك يمكن أن تكون للخاصة خاصة وعرض عام.

والجنس والنوع والفصل تشترك في أنها ذاتيات.
والخاصة والعرض العام تشتركان في أنهما عرضيان.
والجنس والنوع يشتركان في أنهما مقولان في جواب ما هو.
والجنس والفصل يشتركان في أنهما جزءا الماهية.
والنوع والفصل يشتركان في أنهما متساويان في الحمل على موضوعهما.
والجنس والخاصة يشتركان في أنهما جزءا الرسم التام.
والفصل والخاصة يشتركان في أنهما يفيدان تمييزاً في التعريفات.
والجنس والعرض العام يشتركان في [ش، ١٠ أ] أنهما يحملان على أنواع مختلفة الحقيقة.

ولكل [ج، ١٠ أ] من هذه الخمسة خاصية بها ينفرد:
فالجنس مقول على أشياء مختلفة الحقيقة في جواب ما هو.
والنوع الحقيقي مقول على أشياء لا تختلف إلا بالعدد في جواب ما هو.
والنوع الإضافي كلي يحمل الجنس عليه وعلى غيره حملاً ذاتياً أولياً
أو الأخص من الكلّيين المقولين في جواب ما هو.
والفصل كلي يحمل على الشيء في جواب أيّ شيء هو في جوهره.
والخاصة عرضي لا يكون مقولاً على أكثر من نوع.
والعرض العام عرضي مقول على أنواع كثيرة.



المقالة الثانية:

في المقولات العشر، وتسمى قاطيغورياس

وهي تسعة فصول.

الفصل الأول: في ابتداء الكلام في المقولات

الفصل الثاني: في معرفة الموضوع الذي لا يتصور رسم
الجوهر والعرض بدونه.

الفصل الثالث: في تعريف الجوهر وبيان أنواعه والفرق
بين الجوهر والعرض.

الفصل الرابع: في تعريف الكمية وبيان أنواعها وأقسامها.

الفصل الخامس: في معرفة الكيفية وبيان أنواعها.

الفصل السادس: في معرفة مقولة المضاف وأنواعها.

الفصل السابع: في المقولات الست الباقية.

الفصل الثامن: في معرفة أقسام التقابل.

الفصل التاسع: في أقسام التقدم والتأخر والمعية.

الفصل الأول:

فى ابتداء الكلام فى المقولات

واضع المنطق جعل افتتاح هذا العلم بإيراد ذكر الأجناس العالية وهي المقولات العشر، ورأى المتأخرين أن تعيين طبائع الكليات عالية كانت أو سافلة، والإشارة إلى أعيان الموجودات جواهر^(١) كانت أو أعراضاً^(٢)، لا يتعلق بصناعة المنطق، وليس على المنطقي تحقيق مسائل تتعلق بذلك النوع، والاشتغال بتلك المباحث فى المنطق محض تعسف وتكلف.

لكن لا شبهة أن صناعة التحديد والتعريف، واكتساب مقدمات القياسات، بلا تصوّر المقولات التي هي أجناس عالية وتميز كل مقولة من المقولات الأخرى^(٣) غير ممكن الحصول، وأيضاً الوقوف على هذا الفن يفيد الاقتدار على إيراد الأمثلة والنظائر^(٤) الذي هو أسهل طرق الإيضاح.

فمن هذه الجهة أوردت^(٥) نكت هذا الفن وقواعده على سبيل النقل والحكاية لإرشاد المبتدئ، وأُحِيلَ^(٦) تحقيقها إلى كتب أهل الصناعة^(٧).

(١) م: جوهرًا.

(٢) م: عرضًا.

(٣) ش: مقالة من مقالة أخرى.

(٤) م + فى كل مسألة.

(٥) م: أوردت.

(٦) م: إرشادًا للمبتدئ ويحال طالب.

(٧) م + والله الموفق.

فنقول قبل الشروع في المقصود:

اتفق جمهور الحكماء على أنّ معظم الماهيّات التي تحيطها العقول والأذهان تنحصر في هذه المقولات العشر، ويخرج منها أمور معقولة تكون أعم منها وتلزم أكثر [ط، ١٠ أ] الماهيّات كالوجود والوجوب والإمكان، أو أشياء هي مبادئ ونهايات لبعض الأنواع كالوحدة والنقطة، وأمّا الأشياء التي تكون أنواعًا حقيقية ولكنها لم تندرج تحت الجنس المنطقي^(١) والأشياء من أعيان الموجودات التي^(٢) تتمثل في الأذهان بالدلالات اللفظية فغير خارجة عن هذه المقولات.

والاعتماد في حصر هذه المقولات في الأجناس العشرة - وإن كان فيه كلام كثير - على الاستقراء.

وبيان أنّ الوجود ليس جنسًا^(٣) لهذه المقولات^(٤) هو:

أنّ تصوّرها^(٥) مع الشك في وجودها ممكن، وتصور الماهية بكنهها بلا تصوّر لتمام ذاتيّاتها غير ممكن، فلو كان [٦٠] الوجود جنسًا لهذه المعاني لما أمكن تصوّرها مع الشك في وجودها.

(١) م: جنس منطقي.

(٢) ح + لا.

(٣) م + عامًا.

(٤) م: العشر.

(٥) م: تصور هذه المعاني.

وأيضًا: العقل لا يطلب علة وسببًا فى كون السواد لونًا والمثلث شكلًا، ويطلب علة وسببًا لكون كلّ من السواد والمثلث موجودًا، فالموجود^(١) لو كان جنسًا لكان حكمه فى عدم الاحتياج إلى العلة كسائر الأجناس.

وأيضًا: الجنس يحمل على الأنواع والأشخاص التى تحته بالتواطؤ، والموجود^(٢) يحمل على الموجودات بالتشكيك، لأنّ الموجود بنفسه والقائم [ج، ١٠ ب. ش، ١٠ ب] بذاته والموجود القار^(٣) أولى بالوجود من الموجود بغيره والقائم بغيره والموجود الغير القار^(٤).

فالوجود ليس بجنس لهذه المقولات بل من قبيل^(٥) اللوازم. [٦١]



(١) م: فالوجود.

(٢) م: والوجود.

(٣) م: القادر.

(٤) م: غير القادر.

(٥) ج، ش - قبيل.

الفصل الثاني:

في معرفة الموضوع الذي لا يتصور رسم الجواهر والعرض بدونه

بعض الموجودات يوجد بحيث يلاقي بعضاً آخر ملاقة تامة، لا على سبيل المماسّة والمجاورة بل على أن لا يتصور بينهما مباينة في الوضع، ويحصل للموجود الثاني من الموجود الأوّل صفة كالسواد والجسم، فإنّ الملاقة إذا وقعت بينهما لا يكون على سبيل المماسّة والمجاورة، بل هي ملاقة تامة يحصل بها للجسم صفة هي الأسود.

فهذا النوع من الملاقة يسمّى: حلولاً بحكم اصطلاح الحكماء، والموجود الذي به تحصل هذه الصفة كالسواد يسمّى: حالاً.

والموجود الموصوف به كالجسم يسمّى: محلّاً.

والحال نوعان:

أحدهما: ما يكون سبباً لقوام المحل حتى أنّ المحل لا^(١) يكون متقومًا بدونه وموجودًا بالفعل، كالامتداد الجسماني للشيء القابل له، فإنّ ما يقبل الامتداد لا يوجد بدونه، ومثل هذا الحال يسمّى: صورة ومحلّه مادة.

والثاني: الحال الذي يوجد المحل ويتقوم^(٢) بدونه^(٣) بالفعل كالسواد^(٤)،

(١) م - لا.

(٢) م: يتقوم المحل ويوجد.

(٣) ف + وهذا الحال يحل في هذا المحل.

(٤) م + والجسم.

فإنَّ الجسمَ جسمٌ بدونه وموجود بالفعل، و^(١) مثل هذا الحال يسمى: عرضًا، ومحله: موضوعًا.

فالحال إمّا صورة أو عرض، والمحل إمّا مادة أو موضوع.

وكلّ^(٢) موجود يكون فى الموضوع فهو عرض، وكلّ موجود لا فى الموضوع فهو جوهر.

فالموضوع - فى هذا المقام - محل لا يحتاج فى القوام والوجود بالفعل إلى ما يحل فيه، ولا شك أنّ وقوع الموضوع على هذا المعنى و^(٣) على ما هو بإزاء المحمول بالاشتراك المحض، فإنّ ذلك الموضوع أمر جزئى أو كلّى يحمل عليه أمر كلّى على سبيل المواطة^(٤)، وهذا الموضوع ماهية يوجد فيها ماهية أخرى ولا يحمل عليها إلاّ بطريق الاشتقاق^(٥)، وكلا الموضوعين يشتركان فى الموصوفية: أحدهما بما هو موجود فيه، والآخر بما هو مقول عليه.

وبعضهم أراد بيان الموضوعين برسم واحد فقال: الموضوع كلّ موصوف بصفة [ط، ١٠ ب] لا يكون مقومة لموصوف^(٦) وهي^(٧) خارجة عن ماهيته^(٨)،

(١) م - و.

(٢) ط: وكل يكون.

(٣) م - و.

(٤) م + وهو هو.

(٥) م + وهو ذو هو.

(٦) م: للموصوف.

(٧) ج ش - هي.

(٨) م + [لا.. للصورة] ص ماهيته.

يعني إن كانت مقومة لموصوف^(١) لا تكون خارجة عن ماهيته، وإن كانت خارجة عنها لا تكون مقومة له^(٢) كالإنسان أو الحيوان للأبيض^(٣)، والجسم أو المادة للسواد لا كالمادة للصورة^(٤). [٦٢]

وبعد هذا يقال الأشياء لا تخلو عن أربعة أنواع:

- إما أن تكون موجودة في موضوع ومقولة على موضوع، فهي الأعراض الكلية.

- أو لا تكون موجودة في موضوع ولا مقولة على موضوع، فهي الجواهر الجزئية.

- أو تكون موجودة في موضوع^(٥) لا^(٦) مقولة على موضوع فهي الأعراض الجزئية.

- أو لا تكون موجودة في موضوع وتكون مقولة على موضوع، فهي الجواهر الكلية.

وبطريق المزاجية بين هذين الحكمين يقال:

- المقول على الشيء المقول على الموضوع مقول على الموضوع وليس

(١) م: للموصوف.

(٢) م - له.

(٣) ط ج ش: كالإنسان للحيوان أو الأسود.

(٤) ط ج ش - والجسم أو المادة للسواد لا كالمادة للصورة.

(٥) م: الموضوع.

(٦) م: وتكون.

بموجود في الموضوع، كالجسم المقول على الحيوان المقول على الإنسان، فالجسم مقول على الإنسان وليس بموجود فيه.

- والموجود في الشيء [ج ش، ١١ أ] المقول على الموضوع موجود في الموضوع وليس بمقول عليه، كالسواد الموجود في الأسود المقول على الجسم، فالسواد موجود في الجسم وليس بمقول عليه.

- والمقول على الشيء الموجود في الموضوع حكمه كحكم هذا، كاللون المقول على السواد الموجود في الجسم.

- والموجود في الشيء الموجود في الموضوع موجود في الموضوع وليس بمقول عليه، كالخط الموجود في السطح الموجود في الجسم، فالخط موجود في الجسم وليس بمقول عليه. [٦٣]



الفصل الثالث:

في تعريف الجوهر وبيان أنواعه والفرق بين الجوهر والعرض

قالوا في تعريف الجوهر: إنه موجود لا في موضوع.

ومعنى الموضوع معلوم مما^(١) مرّ، وليس المراد بهذه العبارة أنّ الوجود داخل في مفهوم الجوهر إذ لا جزء له، وإلاّ لم يكن جنسًا عاليًا، ولا أنّ الوجود لازم للجوهر حتى يكون كلّ جوهر موجودًا، بل المراد أنّ الجوهر إذا وجد لا يكون وجوده من قبيل الأشياء التي تكون^(٢) في موضوع، وهذا المعنى من لوازم الجوهر.

وللجوهر صفات أخرى يجوز للعرض أن يشاركه^(٣) في بعضها^(٤)، مثل: أن لا يكون للجوهر ضدّ، وأنّ من شأنه أن يكون محلًّا للأضداد، فإنّ الضدّين عرضان من جنس واحد بينهما غاية الخلاف يحلان في موضوع واحد على سبيل التعاقب.

والجوهر لا يقبل الأشدّية والأضعفية، فإنّ إنسانًا لا يكون أكثر إنسانية من إنسان آخر، بخلاف السواد فإنّ سواد جسم^(٥) قد يكون أشدّ وأقوى من سواد جسم آخر.

(١) م - مما.

(٢) م: - يكون.

(٣) م: يشارك.

(٤) م + أيضًا.

(٥) ط: سواد الجسم.

ثم نقول: الجوهر إمّا بسيط أو مركّب، والبسيط إمّا جزء المركّب أو لا، وجزء المركّب إمّا محل وهو الجزء الذي يكون المركّب معه بالقوّة ويسمّى: مادة، أو حالّ وهو الجزء الذي يكون المركّب معه بالفعل ويسمّى: صورة، والمركّب من هذين الأمرين يسمى: جسمًا.

وهذه الأنواع الثلاثة تسمى جواهر مادية.

وأما البسائط التي لا تكون جزءًا من المركّب^(١) فتسمى: جواهر مفارقة، وهي نوعان: إما متصرفة في الماديات على سبيل التدبير فتسمى نفوسًا، أو لا فتسمى عقولاً.

فالجوهر - بهذه القسمة - خمسة أنواع: المادة والصورة والجسم والنفس والعقل، وهذه الخمسة إمّا جزئيات^(٢) فتسمى جواهر أولى، أو كليّات -^(٣) أنواع وأجناس^(٤) - فتسمى جواهر ثانية وثالثة. فهذه هي الأقسام للجواهر^(٥).

وينبغي أن يعلم أنّ الجوهر ذاتيّ لأنواع الجواهر^(٦) بخلاف العرض فإنّه ليس بذاتيّ لأجناس الأعراض، ولهذا عدوها أجناسًا عالية، وأنواع [ط، ١١ أ]

(١) م: جزء المركّب.

(٢) م + يعني أشخاص.

(٣) م + يعني.

(٤) م: الأنواع والأجناس.

(٥) م: أقسام الجواهر.

(٦) ط ج ش: للجواهر.

الجوهر^(١) تحت جنس عال هو الجوهر، لأنّ المفهوم من الجوهر حقيقته وذاته، وما ذكر من الوجود لا في الموضوع لازم لحقيقته. [٦٤]

والمفهوم من العرض هو العارض بالنسبة إلى الموضوع، ولازمه ما لو وجد كان في موضوع، وكون الشيء عارضاً لشيء يكون بعد تحقق ماهيته، ولا يدل على الحقيقة العارضة للغير^(٢) لفظُ العرض ولا معنى رسمه أيضاً، فكلّ^(٣) من الأجناس التي يكون العرض لازماً لها، جنس عال لدالاتها على الحقيقة والذات، ولا ذاتي مشترك^(٤) بينها^(٥) يكون جنساً لها^(٦). [٦٥]



(١) ط ج ش: وأجناس الجواهر.

(٢) ط ج ش: على الغير.

(٣) م: فكان.

(٤) م: مشتركاً.

(٥) م + كلها.

(٦) م + وهذا بيان ما قيل.

الفصل الرابع:

فى تعريف الكمية وبيان أنواعها وأقسامها

[ج، ١١ب] الكمية [ش، ١١ب] المقدار فى اللغة لفظان^(١) مترادفان يدلان على ما يقبل لذاته المساواة واللامساواة بالتطبيق الوهمي أو الوجودي، واللامساواة هي^(٢) التفاوت.

بيان هذا الرسم:

أن من الموجودات ما يقبل المساواة واللامساواة^(٣) كالسطوح والأجسام، إذ يمكن أن يقال^(٤) بعضها مساوٍ لبعضها وبعضها ليس بمساوٍ^(٥) بل أكبر أو أصغر، ومنها ما لا يقبل^(٦) كالجواهر المفارقة، إذ لا يقال النفس^(٨) مساوية للنفس أو أكبر أو أصغر^(٩).

وما يقبل المساواة واللامساواة نوعان:

(١) ط ج ش: - لفظان.

(٢) ط ج ش: هو.

(٣) م: - واللامساواة.

(٤) م: + إن.

(٥) م: - بمساو.

(٦) م: + وبل.

(٧) م: وثمة أشياء لا تقبل المساواة واللامساواة.

(٨) م: يمكن القول بأن نفساً.

(٩) م: + منها.

- أحدهما: ما يقبلهما^(١) لذاته.

- والآخر: ما يقبلهما^(٢) لغيره.

مثلاً إذا قيل: هذه الأرض مساوية^(٣) لتلك، فإن سئل عن سبب^(٤) المساواة يقال^(٥): لأنّ هذه عشرة أذرع، وتلك أيضاً كذلك.

وإذا قيل: هذا الثوب أطول من ذلك الثوب، فإن سئل عن سببه يقال^(٦): لأنّ هذا عشرة أذرع وذلك ثمانية أذرع.

فسبب مساواة الأرضين مساواة عشرة أذرع لعشرة أذرع^(٧)، وسبب^(٨) تفاوت الثوبين تفاوت العشرة والثمانية، فالأرض والثوب يقبلان التفاوت والمساواة^(٩) لا لذاتهما بل بسبب أنهما ممسوحان بذرعان معدودة.

وإن^(١٠) قالوا: لم كانت العشرة مساوية للعشرة وأكثر من الثمانية؟

(١) م: يقبلها.

(٢) م: يقبلها.

(٣) ش: متساوية.

(٤) م: + هذه.

(٥) م: قيل.

(٦) م: عن السبب قيل.

(٧) م: - فسبب مساواة الأرضين مساواة عشرة أذرع لعشرة أذرع.

(٨) م: فسبب.

(٩) ط ج ش - والمساواة.

(١٠) م: فإن.

يقال^(١): لأنّ هناك عشرين وههنا عشرة وثمانية، وبالضرورة^(٢) العشرتان متساويتان والعشرة والثمانية متفاوتتان.

فالأعداد قابلة للمساواة واللامساواة بالذّات لا بشيء آخر^(٣)، وعلى هذا قياس سائر الكمّيّات.

ومن خواصّ الكمّيّة: أنّها قابلة لذّاتها للتقدير^(٤) بحيث لا يحتاج إلى^(٥) غيرها في التقدير، وأمّا الأجسام التي تقدّر فإنّما تقدّر^(٦) بواسطة الكمّيّات، فالكمّ قابل للتقدير لذّاته وغيره بواسطته.

ومن لوازمها: أنّها تقبل التجزئة لذّاتها كلّما أريد ذلك^(٧)، ومنها أنّها لا تقبل التضاد، ولا الشدّة ولا الضعف^(٨).

وهذه لوازم خمسة بعضها مختصّ بالكمّ وبعضها مشترك بينه وبين بعض المقولات الأخر.

وقسموا الكمّ على وجهين:

(١) م: قيل.

(٢) م: - بالضرورة.

(٣) م: وآخر.

(٤) ط: للتقدير لذّاتها.

(٥) م: + شيء.

(٦) م: تقديرها.

(٧) ط ج ش: - ذلك.

(٨) ط: والضعف.

الأول: أن الكمّ إمّا متّصل أو ^(١) منفصل:

المتّصل ^(٢): ما يكون لأجزائه عند فرض التجزئة حدّ مشترك يكون ^(٣) بداية قسمٍ ونهاية قسمٍ آخر، والاتصال في هذا المقام غير الاتصال ^(٤) بمعنى كون الشيء متصلاً بشيءٍ آخر بحيث يكونان متلاقين متمايزين كاتصال السواد بالبياض في الأبلق، والمتصل في هذا المقام فصل للكمّ وكذا المنفصل.

والمنفصل ^(٥): هو الذي ليس لأجزائه حدّ مشترك كالسبعة، فإنّها إذا قسمت إلى الثلاثة والأربعة لم يوجد حدّ يكون بداية قسمٍ ونهاية قسمٍ آخر. [٦٦]

والمقدار في اصطلاح الحكماء يقال على: الكمّ المتّصل، وهو قسمان: إمّا قار الذات ^(٦) أو لا.

والأول ^(٧): ما يكون ^(٨) لما فرض من أجزائه اجتماع في الوجود [ط، ١١ ب].
والثاني ^(٩): ما لا يكون كذلك.

(١) م: وإما.

(٢) م: فالمتصل.

(٣) م: + عنده.

(٤) م: على الأصل.

(٥) ط ج ش - المنفصل.

(٦) م: - الذات.

(٧) م: الأول.

(٨) ف: ما يمكن.

(٩) م: الثاني.

الأول^(١) ثلاثة أنواع:

- الخط وهو: طول^(٢) ليس معه عرض وعمق.

- والسطح وهو: ما له طول وعرض وليس معه عمق.

- والجسم وهو: ما له طول وعرض وعمق، وهذا الجسم يقال له: الجسم التعليمي، والجسم الذي هو نوع من الجوهر هو الجسم الطبيعي، وإطلاق الجسم على هذين بالاشتراك [ج-ش، ١٢أ] اللفظي، وبعضهم يسمى هذا الجسم ثخنًا أو عمقًا أو سمكًا.

وأما الكم المتصل الغير القار الذات فهو نوع واحد هو: الزمان.

والكم المنفصل أيضًا نوع واحد هو: العدد.

فالأقسام خمسة وهي: الخط والسطح والجسم التعليمي والزمان والعدد.

وأما النقطة التي هي نهاية الخط والتي هي نهاية الزمان، والواحد الذي هو جزء العدد ومبدأه - وإن كانت متعلقة بهذه الأنواع - فغير داخله^(٣) في جنس الكم، لأنها غير قابلة للتقدير والتجزئة^(٤).

الوجه الثاني: أن الكم إما ذو وضع أو غيره، والوضع يستعمل في ثلاثة معان:

- أحدها قابلية الإشارة الحسية، فكل ما يقبل الإشارة الحسية فهو^(٥)

(١) م: والأول.

(٢) م: + فقط.

(٣) م: + بالذات.

(٤) ط ج ش: غير قابلة للتجزئة.

(٥) م: - فهو.

ذو وضع، وبهذا المعنى يقال للنقطة وضع وليس للوحدة وضع، فإنّ النقطة قابلة للإشارة، والوحدة من حيث هي لا تقبلها.

- وثانيها أنّ الشيء قد يكون ذا وجود قارّ بالفعل واتصال وترتيب، فإذا اعتبر^(١) نسبة بعض أجزائه إلى بعض^(٢) يسمّى ذلك وضعًا، مثلاً يقال للمربع وضع، بمعنى أنّ ضلعه مع الزاوية على أي نسبة تكون، والزاوية مع ضلعه على أي نسبة تكون، وهذا الوضع في الحقيقة من مقولة الإضافة.

- وثالثها أنّ الشيء قد يكون له أجزاء ولها^(٣) باعتبار بعضها مع بعض وباعتبار جهات العالم نسبة وللجملة بسبب هذه النسبة هيئة لازمة، فهذه الهيئة تسمّى وضعًا، وهذا الوضع مقولة بانفرادها^(٤) كما سيأتي.

والغرض في هذا الموضع هو الوضع بالمعنى^(٥) الثاني العارض لبعض الكمّيات، فالكمّ ذو الوضع إمّا خطّ أو سطح أو جسم.

وغير ذي الوضع إمّا قارّ الذات أو لا: الأوّل العدد، والثاني: الزمان.

فالعدد ليس له وضع إذ لا اتصال له، وكذا^(٦) الزمان إذ لا قرار له.

واعلم أنّ بعض المقولات يعرض لبعض، كما عرض الإضافة ههنا للكمّ،

(١) م: اعتبروا.

(٢) م: بعضه.

(٣) م: لها.

(٤) م: بانفراد.

(٥) م: الوضع بالمعنى هو الموضع.

(٦) م: كذا.

لما عرفت أنّ الوضع بذلك المعنى من مقولة الإضافة.

وقد يعرض كلّ واحد من النوعين^(١) من مقولة واحدة [٦٧] للآخر، كالكمّ المتّصل والمنفصل حيث يعرض أحدهما للآخر: أمّا عروض الاتصال للكمّ المنفصل فيكون سبب^(٢) تجزئة الواحد إلى أجزاء غير متناهية كالكمّيات المتّصلة.

وأما عروض الانفصال للكمّ المتّصل فيكون سبب^(٣) تعداده بالآحاد كالذرعان والساعات والدرجات الفلكية وغيرها.

وبعضهم عدّ المكان نوعاً مستقلاً من الكمّ المتّصل والقول نوعاً مستقلاً من الكمّ المنفصل غير القار الذات، وفي الحقيقة المكان من قبيل السطح، والقول من قبيل الصوت والحرف المعدودين من قبيل الكيفيات، إلّا أنّ العدد قد^(٤) عرض للحروف.

وبعضهم عدّ الثقل^(٥) من الكمّ، وهو من باب الكيف. [م: ٦٨]



(١) م: نوعي.

(٢) م: بسبب.

(٣) م: بسبب.

(٤) ط - قد.

(٥) ج: ثقل.

الفصل الخامس:

في معرفة الكيفية^(١) وبيان أنواعها

الكيفية: كل هيئة لا يلزم بسببها للموضوع تقدير، ولا يحتاج في تصوّرها إلى تصوّر نسبة غير تلك الهيئة.

وهذا الرسم دال على امتياز الكيفية عن سائر المقولات، فإن^(٢) [ط، ١٢ أ] الجوهر ليس بهيئة، ويلزم بسبب الكمّ للموضوع تقدير، وفي تصوّر المقولات السبع يحتاج إلى تصوّر نسبة غير الهيئة، كما سيعلم بعد هذا إن شاء الله تعالى. [ج ش، ١٢ ب]

وللكيفية أربعة أنواع^(٣):

الأوّل: الكيفيات المحسوسة بالحواس الخمس ويقال لها انفعاليات وانفعالات، وهذا النوع لم يسمّوه باسم مفرد، ولمّا كانت الحواس خمسًا كانت هذه الكيفية^(٤) خمسة أنواع:

- الأوّل: الكيفيات المحسوسة بحاسة البصر، وهي الألوان كالسواد والبياض والحمرة والصفرة والخضرة والزرقة وما يحصل من تركيباتها، والأضواء كضوء الشمس والقمر والكواكب والنار ونحوها.

(١) ط: في تعريف الكيفية.

(٢) م: لأن.

(٣) م: + كبرى.

(٤) ش: الكيفيات.

- النوع الثانى: المحسوس بحاسة السمع، وهو^(١) الأصوات وكيفياتها التى تحدث بسببها أصناف الحروف وكيفياتها الموجبة للثقل والخفة والارتفاع والانخفاض والالتذاذ والتنفير فى الأصوات^(٢).

- النوع الثالث: المحسوس بحاسة الشم، وهو الروائح الطيبة والكريهة وأنواعها.

- الرابع^(٣): المحسوس بحاسة الذوق وهو الطعوم التسعة، أعني الحلاوة والحموضة والملوحة والحدة والمرارة والدسومة والعفوصة والقبض والتفاهة وما تركب منها.

- الخامس: المحسوس باللمس، وهو^(٤) الكيفيات الأربع، أعني الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة، وتوابعها كالخشونة والملاسة والثقل والخفة ونحو ذلك، وبعضهم عد الخشونة والملاسة من مقولة الوضع، وقال بعضهم: هي كيفية ملموسة تابعة لاستواء الوضع أو عدم استوائه.

وهذه الكيفيات^(٥): إمّا راسخة كصفرة الذهب وحمرة الدم، أو غير راسخة كصفرة الوجل وحمرة الخجل، والأوّل يسمى انفعاليات والثاني انفعالات، والامتياز بينهما بالأمر العارضة لا الدّاتية، إذ الرسوخ وعدمه من عوارض

(١) م: وهي.

(٢) ط ج ش: الحروف.

(٣) ش: النوع الرابع.

(٤) وهي.

(٥) م: + نوعان.

الماهية لا من مقوماتها. [٦٩]

والنوع الثاني: الكيفيات النفسانية، وبعضها يسمّى حالاً وبعضها^(١) ملكة، وهي الهيئات الحادثة في أجسام ذوي النفوس بسبب النفس أو في نفوس^(٢) بسبب مشاركة^(٣) الأبدان، كالعلوم والاعتقادات والظنون والعدالة والعفة والشجاعة والسخاوة وسائر الفضائل النفسانية وأضدادها من الرذائل، وسائر العوارض النفسانية كالخوف والغم والغصة والخجلة والحياء والسرور والصدقة والعداوة والغضب والحقد والصحة والمرض وأمثالها.

وكل ما يكون سريع الزوال من هذه الجملة، كالظنون والاعتقادات الغير الراسخة وغضب الحليم وصحة الممرّاض وغم منبسط الطبع وغصته وخجلته^(٤) والحياء، يسمّى: حالاً.

وكل ما يكون بطيء الزوال، كالعلوم والفضائل والرذائل الراسخة يسمّى ملكة. والملكة هيئة نفسانية توجب صدور العقل أو الإنفعال بلا روية، والمباينة بين الحال والملكة تكون بالعوارض، والحال: هيئة عارضة لم ترسخ بعد فإن رسخت كانت ملكة^(٥)، فنسبة الحال إلى الملكة كنسبة^(٦) الطفل إلى الرجل.

(١) ش + يسمّى.

(٢) م: النفوس.

(٣) ط: بمشاركة.

(٤) م: والخجلة.

(٥) ط ج ش: والحال هيئة عارضة غير راسخة

(٦) م: نسبة.

والنوع الثالث: استعدادات الأفعال والانفعالات، وتسمى ^(١) القوة واللاقوة، وذلك كما يكون الشيء فى الموضوع بالقوة، بلا رجحان لطرفي الحصول واللاحصول، وبعده يحصل لأحد الطرفين استعداد يقتضي رجحان ذلك الطرف، ولا محالة يكون ذلك [ط، ١٢ب] الاستعداد هيئة فى الموضوع.

فإن كان [ج، ١٣أ] موجباً لترجح ^(٢) طرف [ش، ١٣أ] صدور الفعل عن ذلك الموضوع، كهيئة المصراعية فى الرجل المقتضية لسهولة إلقاء قرينه فى المصارعة على الأرض، أو موجباً لترجح ^(٣) طرف عدم قبول الموضوع للانفعالات، كهيئة المصحاحية فى الرجل المقتضية لعدم انحراف مزاجه بسهولة عن الصحة، وكهيئة الصلابة فى الجسم المقتضية لعدم قبول الخرق والتفريق بسهولة، يسمى ذلك الاستعداد: قوة.

وإن كان موجباً لترجح ^(٤) طرف قبول الانفعال كهيئة الانصراع والمراضية واللين يسمى ذلك الاستعداد: لا قوة.

وينبغي أن يعلم أنّ المصراعية ليست ملكة نفسانية بها يحصل لقوة إدراك الصارع حسن معرفة صناعة المصارعة والقدرة عليها، ولا ملكة قوة التحريك الراسخة فى الأعضاء بسبب الإدمان بها يحصل سهولة تحريكها على وجه يؤدي إلى المطلوب، فإنّ تلك الملكات من [٧٠] النوع الثانى من الكيفيات، بل ^(٥)

(١) م ط: ويسمى.

(٢) ش: لترجيح.

(٣) ش: لترجيح.

(٤) ط ش م: لترجيح.

(٥) م: + هي.

هيئة في الأعضاء بها تكون غير قابلة للانعطاف والانحناء بسهولة، وكذا المصحاحية ليست هيئة صحة^(١)، هي من القسم الثاني، بل هيئة بها لا يعرض المرض إلا نادرًا أو يزول بسهولة.

النوع الرابع: الكيفيات^(٢) العارضة للكميات، كالاستقامة والانحناء في الخط، والاستدارة والاستواء في السطح والتقعر والتقيب في الجسم، وكالشكل الشامل للتربيع والتثلث^(٣) والتكعيب والمخروطية في السطح والجسم التعليمي، وكذا الزاوية في هذين النوعين، وكالخلقة وهي الهيئة الحاصلة بعد اجتماع الشكل واللون في سطوح الأجسام الطبيعية، وكالزوجية والفردية والأولية^(٤) والتركيب وسائر عوارض الكم المنفصل في الأعداد.

ولم يذكروا في وجه الانحصار في هذه الأربعة إلا الاستقراء، وبعضهم قال: الكيفية إما أن تعرض الكمية^(٥) أو لا، الثاني^(٦) إما أن يكون من عوارض النفوس أو لا، الثاني^(٧) إما أن يكون هيئة حاصلة بالفعل أو لا، بل لها استعداد الحصول، وهذه هي الأنواع الأربعة المذكورة.

(١) م: + إذ.

(٢) ش: في الكيفيات.

(٣) ط: ثلث؛ ش: ثلث؛ م: والتقيب.

(٤) ش: والأولية.

(٥) م: للكمية.

(٦) م ش: والثاني.

(٧) م ش: والثاني.

ومن خواص الكيف: وقوع الأضداد فيه، وقبول الأشدية والأضعفية، وذلك مخصوص بالأنواع الثلاثة الأولى^(١)، ولا يقع في الرابع كما لا يقع في الكمّيات^(٢).

وقيل: الكيفية هي التي تكون سبباً للمشابهة واللامشابهة في الأجسام، وليس له معنى محصل لوقوع ذلك في الوضع والشكل وغيرهما. [٧١]



(١) م: الأول.

(٢) م: الكيفيات.

الفصل السادس:

في معرفة مقولة المضاف وأنواعها

المضاف من المقولات العظيمة العارضة لأكثر الموجودات، وقالوا في رسمه: إنَّ المضاف أمر يكون تعقل ماهيته بالقياس إلى تعقل غيرها.

وهذا رسم بحسب الشهرة لا رسم حقيقي، فإنَّ الأب الذي يُعد مضافاً أمر يكون تعقل ماهيته بالقياس إلى الابن فيلزم أن يكون مضافاً، لكن الأب من حيث أنَّه ذات من مقولة الجوهر، والشيء الواحد بحسب الماهية لا يجوز أن يكون من مقولتين، فالمضاف في الحقيقة هو الهيئة التي بها يكون الأب أباً وهي الأبوة، فإنَّ الأب بدونها رجل ومن مقولة [ج، ١٣ب] الجوهر، والأبوة [ش، ١٣ب] هيئة لا من مقولة الجوهر ولا من سائر المقولات^(١) سوى مقولة المضاف، والأب مجموع معنيين: أحدهما من الجوهر، والآخر من المضاف.

وبحسب هذا التحقيق^(٢) يعلم أنَّ^(٣) في [ط، ١٣أ] رسم المضاف الحقيقي يجب أن يعتبر قيد يمتاز به عن المضاف المشهور^(٤)، بأن يقال: المضاف أمر يكون تعقل ماهيته بالقياس إلى تعقل غيرها، ولا يكون له وجود سوى ذلك، فإنَّ الأبوة مثلاً بهذه الصفة وليس لها وجود^(٥) سوى هذا المعنى، أمّا الأب فإنَّ

(١) م: ولا من مقولة أخرى.

(٢) م: بهذا التحقيق.

(٣) م: أنه.

(٤) م: المشهور.

(٥) م: جود.

له وجودًا سوى هذا المعنى وهو كونه جوهرًا.

وقد قالوا: إنّ المضاف نسبة متكررة، وبيانه: أنّ لسقف البيت نسبة إلى جداره وهي كونه مستقرًا على الجدار، وبهذا الوجه لا يكون السقف مضافًا إلى الجدار، بل يجب أن يعتبر في الجدار مع هذه النسبة كونه مستقرًا عليه للسقف ويعطي السقف نسبة إلى الجدار ويقال: مستقر على المستقر عليه^(١)، فمن هذا الوجه يكون مضافًا^(٢)، فظهر أن المضاف نسبة متكررة.

وخاصية المضاف أن موضوعه والماهية التي تعقل المضاف بالقياس إليها يكونان معًا:

- إمّا في الخارج كالأب والابن.

- أو في الذهن كالعالم والمعلوم والمتقدم والمتأخر.

وفي^(٣) كلّ من هذين المتضائفين إضافة إلى الآخر:

- إمّا من نوع واحد كالأخوة حيث يقال لكلّ من الأخوين أخ للآخر، وكذا

الصدقة والموازية والمساواة^(٤) والمشابهة والتضاد وغير ذلك، وهو يسمى: إضافة متكررة.

- أو تكون الإضافة في كلّ واحد من نوع آخر كالأبوة والبنوة والعلّة

(١) ط ج ش + له.

(٢) م: + إذ المستقر بالإضافة إلى المستقر عليه مضاف.

(٣) م: وبين.

(٤) ش: والمساواة والموازية.

والمعلول والعالم والمعلوم والقوى والمقوى عليه ونحو ذلك، وهو يسمّى:
إضافة غير متكررة. [م: ٧٢]

وفصول المضاف المقوّمة لأنواعه من المضاف أيضًا، ولكنه صار عارضًا
لماهية من الماهيات مثل أنّ فصل المساواة الموافقة في الكمية لا الموافقة المطلقة،
وفصل الموازنة المشابهة في الكمية^(١) لا المشابهة المطلقة، وقس عليه البواقي.

والخاصية الأخرى للمضاف انعكاس البعض على البعض بنوع انعكاس
خاص بهذه المقولة، مثل أنّ الأب أب الابن، وإذا عكس قيل: الابن ابن الأب،
والعالم عالم بالمعلوم، والمعلوم معلوم العالم، والمتقدم مقدم على المتأخر،
والتأخر متأخر عن المتقدم، وفي هذه الأمثلة تكون بعض الانعكاسات بلا
حرف كما في الأب والابن، وبعضها بحرف في طرف واحد كما في العالم
والمعلوم، وبعضها بحرف في الطرفين كما في المتقدم والتأخر فإنه من طرف
بحرف ومن آخر بحرف آخر^(٢).

ومن خواص المضاف أنّه يعرض لجميع المقولات:

أمّا للجوهر فكالأب والابن.

وأمّا للكمية فكالطويل والقصير في الخط، والموازة في الخط والسطح،
والعظيم والصغير في الجسم، والقليل والكثير في العدد، بل المساواة واللامساواة
[ج، ١٤] والضّعف والنصف في جميع الكميات.

(١) م: فيها.

(٢) م: آخر.

وأما الكيفيات فكالأحرّية، والأبردية والأسودية والأبيضية في النوع الأوّل،
والعالم والمعلوم والقادر [ش، ١٤ أ] والمقدور والملكة وصاحب الملكة في
النوع الثاني، والأصلب والألين في النوع الثالث، والزاوية الواسعة والضيقة^(١)،
والخط الأكثر انحناء والخط الأقل انحناء في النوع الرابع.

وأما للمضاف فكالأكثر صداقة والأقل صداقة.

وأما للأين^(٢) فكالأعلى والأسفل.

وأما لمتى^(٣) فكالمتقدم والمتأخر.

وأما للوضع فكالأشد انتصابًا والأشد استلقاء.

وأما للملك فكالأكثر اكتساء والأقل اكتساء.

وأما للفعل فكالأكثر [ط، ١٣ ب] قطعًا والأقل قطعًا^(٤).

وأما للانفعال فكالأكثر انقطاعًا والأقل انقطاعًا، وقد يكون لهما معًا كالعلة
والمعلول والمحرك والمتحرك^(٥) وأمثال ذلك.

وعلاوة ما يكون من سائر المقولات وعرضت له الإضافة أنّ نوعًا من ذلك

(١) م: الأوسع والأضيق.

(٢) م: للابن.

(٣) م: للمتى.

(٤) م: - وأما للفعل فكالأكثر قطعًا والأقل قطعًا.

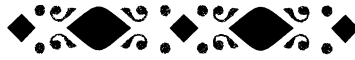
(٥) ش: والمتحرك والمحرك.

إذا أخذ مع شخص^(١) وجد خاليًا عن^(٢) الإضافة، والذي ماهيته من مقولة الإضافة لا يكون كذلك، بل لا يتصور أنواعه وأشخاصه بدون حقيقة الإضافة.

ومثال ما يكون الجنس مضافًا والنوع خاليًا عن الإضافة: العلم^(٣) فإنه علم بمعلوم، والطب الذي^(٤) نوع منه، لا يكون^(٥) طبًا لشيء بل هو طب بنفسه بلا إضافة إلى غيره.

ومثال ما يكون النوع مضافًا والشخص خاليًا عن^(٦) الإضافة: الرأس^(٧) الذي يكون بالإضافة إلى ذي الرأس، وإذا اعتبر مشخصًا وقيل^(٨): رأس زيد لا يكون مضافًا إلى شيء آخر.

ودخول الضدية والشدة والضعف في المضاف يتبع المقولات التي يقال عليها المضاف. [٧٣]



(١) م: وعرضت له الإضافة أنه إذا أخذ نوع منه مع شخص.

(٢) م: من.

(٣) ط ج ش: كالعلم.

(٤) م: + هو.

(٥) م: ليس.

(٦) م: من.

(٧) ط ج ش: كالرأس.

(٨) م: فإن حددت فقليل.

الفصل السابع:

في المقولات الست البواقي

وبعضهم قالوا: هذه المقولات ^(١) مع مقولة المضاف أو بدونها أنواع
لجنس واحد عال هو النسبة، وهو ^(٢) ضعيف لأن النسبة ليست ماهية لهذه
المقولات كما يعلم بالتأمل.

فمن هذه المقولات الست ^(٣):

الوضع ^(٤): وهو هيئة تعرض للمركب باعتبار نسبة أجزائه بعضها إلى
بعض و ^(٥) إلى جهات العالم كالقيام والقعود والاستلقاء والانطباع وغيرها،
والاختلاف بين الأوضاع:

- إما أن يكون بالعدد كما بين أوضاع للمكعب لازمة له بسبب انقلاب
سطوحه، أو أوضاع لازمة للمستدير في وقت ^(٦) استدارته بالنسبة إلى شيء
خارج عنه أو داخل فيه.

- وإما أن يكون بالنوع كأوضاع لازمة للشخص بسبب القيام والانتكاس،

(١) م: + الست.

(٢) م: + قول.

(٣) ط ج ش - فمن هذه المقولات الست؛ + منها

(٤) ف + والنسبة.

(٥) م: + [ونسبتها]؛ ف + ونسبة أجزائها.

(٦) م: قت.

فإن انتصاب القامة حاصل في الحاليين لكن نسبة الأجزاء بالجهات^(١) مختلفة، ويجب أن يعلم أن المراد بالقيام^(٢) ليس الحالة الحاصلة في أثناء النهوض الغير المستقرة، بل هيئته مستقرة لازمة بعد الانتصاب، والقيام في اللغة يطلق على المعنيين بالاشتراك.

ويجري في هذه المقولة التضاد^(٣) كالقيام والانتكاس والاستلقاء والانطباع، وكذا الشدة والضعف كالأشد (ج: ١٤ - ب) في الاستلقاء والأضعف فيه.

ومنها الأين: وهو كون الجسم في مكانه. [ش، ١٤ ب]

والمكان: هو السطح الباطن للجسم الحاوي المشتمل على المحوي، وبهذا المعنى لا يكون لكل مكان، وأنواع الأين تكون بحسب أنواع المكان ككون الجسم في جهة الفوق وجهة التحت وفي الهواء وفي الماء وفي البيت وفي السوق.

وهو هيئة غير ذات المتمكن وغير المكان يلزم من نسبة أمر إلى أمر^(٤) آخر.

وبعضه حقيقي كالمكان الخاص بالمتمكن بحيث لا يمكن^(٥) أن يحصل

فيه معه غيره كالكوز المَلآن^(٦) بالماء، وبعضه غير حقيقي كالبيت للشخص.

(١) م: إلى الجهات.

(٢) م: بالقيام.

(٣) ط ج ش: ويجري فيه التضاد

(٤) ط ج ش: - أمر.

(٥) ش: يتمكن.

(٦) م: المَلآن. ش: ملأت.

وكذا بعضه طبيعى أو ذاتى كالفوق^(١) للنار، وبعضه قسرى أو عارضى كالهواء للحجر المرمى.

وبعضه قار كمكان الأرض، وبعضه غير قار كمكان الطير وقت طيرانه. [٧٤] ودخول الضدية والشدة والضعف فى هذه المقولة يكون بسبب نسبته إلى أمكنة بينها غاية البعد كالمحيط والمركز.

ومنها متى: وهو كون الجسم فى الزمان أو فى طرفه الذى هو الآن. والزمان نوع من الكم المتصل، وهو^(٢) مقدار الحركة وهى^(٣) نسبة المتزمن إلى الزمان [ط، ١٤ أ]، كما أن الأين نسبة المتمكن إلى المكان. والزمان: حقيقى: وهو الزمان الذى طرفاه مطابقان لحال حدوث المتزمن وفنائه كمدة عمر الإنسان.

وغير حقيقى: وهو زمان أكثر من ذلك، كما يكون الإنسان فى مداراة^(٤) فلان أو دور فلان، ويسمى: الزمان العام.

والأشياء الكثيرة تشترك فى زمان واحد حقيقة دون مكان واحد، وما يكون^(٥) فى طرف زمان^(٦) كالكون والفساد الكائنين فى آن واحد.

(١) م: كالفرق.

(٢) م: هو.

(٣) م + ومتى هو.

(٤) م: ألف.

(٥) م: والكون.

(٦) م: الزمان.

وإنّما وضعوا لفظ الأين ومتى على هاتين المقولتين لأنّهما للاستفهام عن مكان المتمكن وزمان المتزمن، غير دالين على حقيقة المكان والزمان ولا على حقيقة المتمكن والمتزمن. فهذا^(١) اللفظان أكثر طباقا^(٢) في لغة العرب بهذين^(٣) المعنيين.

ومنها له والجدة والملك، وهذه الثلاثة أسامي هذه المقولة: وهو عند القدماء: كون شيء^(٤) لشيء، ككون العلم والشجاعة والصحة والجمال والمال والولد والمكان وأمثال ذلك لزيد.

وعند المتأخرين: هيئة تحصل للجسم بسبب نسبته إلى ملاصق أو محيط أو شامل له منتقل^(٥) بانتقاله كالتلبس والتسلخ^(٦) والتقمص والتزيّن والتنعّل إلى غير ذلك.

وبعضه ذاتيّ ككون الحيوان في إهابه، وبعضه عرضيّ ككون الإنسان في ثيابه، وبعضه كليّ كلبس اللباس^(٧)، وبعضه جزئيّ كلبس الخز.

ومنها أن يفعل وأن ينفعل وهما مقولتان:

(١) م: فهذا.

(٢) م: مطابقة.

(٣) م: لهذين.

(٤) م: الشيء.

(٥) م: منتقل.

(٦) ج ش: تسلخ.

(٧) م: الثياب.

الأولى: هيئة تكون لمؤدى الفعل من جهة أنه مؤثر وقت التأثير.

والثانية: هيئة تكون لقابل الفعل من جهة أنه متأثر وقت التأثير، ولا محالة يكون وجود ذلك على سبيل التجدد^(١) والانصرام فيكون غير قار الذات.

مثال الفعل: القطع والإحراق، ومثال الانفعال: التقطع والاحتراق.

ثم إنَّ لتبدل الحال الواقع فى الموضوع من المؤثر [ج ش، ١٥أ] بنفسه اعتباراً، وبالنسبة إلى الفاعل اعتباراً آخر، وبالنسبة إلى المنفعل أيضاً اعتباراً آخر.

والاعتبار الذى له بنفسه من جهة أنه [م: ٧٥] متجدد ومتصرم يسمى: حركة^(٢).

والاعتبار الذى له بالنسبة^(٣) إلى الفاعل من جهة أن الفاعل موجد لتلك الحال يسمى: فعلاً.

والاعتبار الذى له بالنسبة إلى المنفعل من جهة أنه قابل لتلك الحال يسمى: انفعالاً.

وكلّ تجدد وتصرم يحدث دفعة^(٤) لا يسمى حركة، وإذا اعتبر^(٥) الفعل

(١) م: التحدد.

(٢) ج ش: + والاعتبار الذى له بنفسه من جهة أنه متجدد ومنصرم يسمى حركة.

(٣) ش: بنفسه.

(٤) م ف: يحدث دفعة؛ ط ج ش: يقع وقعة.

(٥) م: - إذا اعتبر.

والانفعال بحسب الاشتقاق من الحركة يسمّى ^(١): تحريكًا وتحركًا.

والحركة تقع في أربع مقولات فقط:

- الأولى: الكم كالتخلخل والتكاثف، والنمو والذبول ^(٢)، والسمن والهزال.

- والثانية: الكيف كالتسخن والتبرّد، والاسوداد والابيضاض، وهذه تسمّى:

استحالة.

- والثالثة: الأين كالكون ^(٣) من مكان إلى ^(٤) مكان، ويسمى: نقلة.

- والرابعة الوضع كحركة جسم مستدير على حوالي مركز، ويسمى: دورانًا.

وإن اعتبروا التغير المطلق فمن جهة أنّه شامل للدفعي وغيره يقع في الجواهر ^(٥) أيضًا، وما يقع في الجوهر ^(٦) يكون دفعيًا، ويسمى ذلك: كونًا وفسادًا.

وإنّما وضعوا لفظ أن يفعل وأن يفعل على هاتين المقولتين، لأنّ الفعل

والانفعال يقالان بالاشتراك على معنيين:

- الأوّل: حالة التوجه إلى هيئة كما ذكرنا.

- والثاني: حالة استقرار هيئة كان التوجّه إليها بعد حصولها كالسخونة في

(١) م: يسميان.

(٢) ش: ذيوال.

(٣) م: كالصيرورة.

(٤) ط ج ف: في.

(٥) م ط: الجوهر.

(٦) س: الجواهر.

المتسخن والسواد في المسود.

وهو في الحقيقية من المقولة التي^(١) يقع فيها الحركة، ولفظ أن يفعل وأن يفعل خاص بالمعنى الأول الذي كانت المقولة عبارة عنه.

ووقوع التضاد [ط، ١٤ ب] والشدة والضعف في هاتين المقولتين من جهة أن اختلاف جهات الحركات والسرعة والبطؤ فيهما ظاهر.

هذا آخر الكلام في المقولات العشر، وقد جرت عادة أهل الصناعة ختم قاطيغورياس بشرح أصناف التقابل والتقدم والتأخر فسلكنا مسلكهم. [٧٦]



(١) م: + يمكن أن.

الفصل الثامن: في معرفة أقسام التقابل

المتقابلان هما شيان لا يجتمعان في زمان واحد في موضوع واحد بالفعل وإن جاز اجتماعهما فيه بالقوة، وهو أربعة أقسام:

الأول: المتقابلان بالسلب والإيجاب، وهو نوعان: مفرد كالفرس واللافرس، ومركب: كزيد فرس وزيد ليس بفرس^(١)؛ فإن اجتماعهما في موضوع واحد في زمان واحد محال.

والثاني: المتقابلان بالتضائف كالأبوة والبنوة وسائر أنواع المضاف، فإن اجتماعهما في موضوع واحد من جهة واحدة في زمان واحد محال.

والثالث: المتقابلان بالتضاد كالسواد والبياض والحرارة والبرودة، والضدان هما متقابلان لا يجتمعان في موضوع واحد، وانتقال الموضوع من واحد إلى آخر لا يكون محالاً، ولا [ج، ١٥ب] محالة تكون الإضافة عارضة للتضاد [ش، ١٥ب]، إذ الضد يكون بالإضافة إلى ضد آخر.

والرابع: المتقابلان بالملكة والعدم - والملكة تسمى: قُنية أيضًا - كتقابل البصر والعمى، والمراد بالبصر ههنا ليس قوة الإبصار التي بمعنى الإمكان والموجودة في الجنين حال حصوله في بطن أمه، ولا فعل الإبصار الحاصل حال مشاهدة المبصرات، بل القوة الحاصلة للحيوان المبصر في جميع أحواله سواء

(١) م ج ش: لا فرس.

فتح العين أو ضمهما وبوجود تلك القوة يكون قادرًا على فعل الإبصار متى شاء، وعدم الملكة ليس عدمًا مطلقًا بل عدم بصر في موضوع من شأنه الإبصار كما في الحيوان الأعمى الذي من شأنه الإبصار لا الحيوان الخالي في خلقته عن العين كما في العقرب، ونظيره عدم الذكورة في الإناث؛ ومن عدّه من عدم الملكة جعل في الصورة الأولى موضوع العدم والملكة جنس الحيوان وفي الصورة الثانية نوعه، وهذه المعاني -بحسب الاعتبار المذكور- ليست من باب عدم الملكة، وكذا عدم الإبصار للحيوان الذي لم يبلغ أوان إبصاره كجرو الكلب ونحوه فإنّه ليس عدم الملكة، إذ ليس من شأنه الإبصار في ذلك الوقت.

وقالوا في هذا الموضوع^(١): إنّ شرط الملكة أن يمكن انتقال الموضوع منها إلى العدم ولا يمكن انتقاله من العدم إليها، كالْبصير يمكن أن يكون أعمى والأعمى لا يمكن أن يكون بصيرًا.

وبهذا الاعتبار لا يكون الذكورة والأنوثة ملكة وعدمًا، ولا النور والظلمة، ولا الحركة [٧٧] والسكون.

وأما إذا لم يُعتَبَر هذا الشرط فتدخل هذه الأشياء في الملكة والعدم.

وهذه هي أقسام التقابل.

ومن المعلوم أنّ امتناع اجتماع المتقابلين بالسلب والإيجاب لا يكون إلّا في موضوع يفرض مقوليّة ذينك المتقابلين عليه بالمواطأة وهو هو^(٢).

(١) م: الموضوع.

(٢) م: وهو هو.

وامتناع اجتماع المتقابلين بالتضائف والتضاد والملكة والعدم لا يكون إلا في موضوع يفرض وجود المتقابلين فيه ولا يقالان عليه إلا بالاشتقاق وهو ذو هو، فإن المتقابلين بالسلب والإيجاب [ط، ١٥أ] يكون وجودهما في موضوع واحد بالوجه الثاني كالجسم المتحرك الأسود، فإن الحركة واللاحركة توجدان فيه إذ السواد^(١) لا حركة، فإذا وجد فيه السواد فقد وجد فيه اللاحركة^(٢)، إذ المقول على الموجود في الموضوع موجود في الموضوع كما تقرر.

فالأشياء التي لا يجوز وجودها في الموضوع على سبيل الاجتماع لا يجوز أن تكون مقولة أيضاً على الموضوع، والتي يجوز مقوليتها يجوز وجودها بلا عكس.

وفي هذا الموضع يمثلون للمتضادين بالزوج والفرد وموضوعهما العدد الذي هو جنس لجميع الأزواج والأفراد، وكذا الناطق والأعجم في الحيوان، وكذا الخير والشر^(٣)، وقد يطلق الخير والشر على شيئين قريبين من العدم والملكة، كالنور والظلمة والعلم والجهل والعدل والجور.

وقد يكون بين الضدين متوسط كالفاتر والأدكن.

وموضوع الضدين [ج-ش، ١٦أ] يخلو تارة بسبب أن المتوسط موجود، وتارة بسبب ارتفاع الضدين والمتوسط جميعاً فيبقى الموضوع غريباً كالجسم

(١) م: اسود.

(٢) م: فقد توجد اللاحركة.

(٣) ط، ج، ش - وكذا الخير والشر.

الشفاف الخالي عن الألوان، أو بالأبصار يكون الموضوع موجودًا كزيد الميت الخالي عن العدل والجور.

والموضوع فى الملكة والعدم قد يخلو عنهما إما بسبب أن يكون غريبًا أو معدومًا لعدم المتوسط هناك.

وفى المتضائف لا يعقل انتقال الموضوع من أحدهما إلى الآخر.

ويجب أن يعلم أن الأمثلة التى أوردوها فى باب التضاد وباب الملكة والعدم لا تخلو عن^(١) اشتباه، وسبب ذلك أن غرض واضع المنطق من إيرادها فى هذا الموضوع مرور هذه المعاني على مسامع المبتدئين بعلم المنطق، بحسب اشتهاها فى متعارف عوام أهل الصناعة مع إحالة تحقيق كل منها بنظر دقيق^(٢) إلى موضعها من الفلسفة الأولى.

فإذا أريد استقصاء ما أورد فى هذا الموضوع وما هو مصطلح الخواص فليعلم: أن التضاد بحسب هذا الموضوع -أعم من التضاد الحقيقى- والملكة والعدم بالعكس، لأن التضاد فى هذا الموضوع يكون بين معنيين لا يوجدان معًا بالفعل فى موضوع واحد، والموضوع يجوز أن يتصف [٧٨] بالقوة بكل منهما ولا يستحيل^(٣) انتقاله من أحدهما إلى الآخر، فيجوز أن يكون المعنيان وجوديين كالسواد والبياض، وأن يكون أحدهما وجوديًا والآخر عدميًا كالحركة

(١) م: من.

(٢) م: بحسب النظر الدقيق.

(٣) ط ج ش: ويستحيل.

والسكون، وأن يكون بينهما وسائط كالأدكن بين الأبيض والأسود، وأن لا يكون كالحركة^(١) والسكون، وأن يكون الموضوع طبيعة جنسية كالعدد للزوج والفرد، أو نوعية كالإنسان للذكر والأنثى، أو أعم مطلقاً كالشيء للخير والشر، وأن يكون الطرفان في الموضوع على سبيل البدل كالسواد والبياض أو على سبيل الاقتسام كالأعجم والناطق وأن يكون الموضوع محلاً لهما في وقت كالعدل والجور أو وقتين كالأمرد والملتحي، وأن يكون انتقال الموضوع من أحدهما إلى الآخر جائزاً كالحركة والسكون أو لا كما إذا كانا على سبيل الاقتسام، وأن يكون شيء واحد ضد واحد^(٢) كالسكون للحركة وأن يكون أكثر كالجبن فأثّه ضد للشجاعة باعتبار وللتهور باعتبار.

وأما بحسب التحقيق فأخص من ذلك، لأنّ الأضداد بالحقيقة أمور وجودية بينها غاية الخلاف ولا تجتمع في موضوع واحد بالفعل بل تحل فيه على سبيل التعاقب، فإذا كان كذلك لا يحصل إلّا بين موجودين ولا يكون لشيء واحد [ط، ١٥ ب] إلّا ضد واحد وإن وجد^(٣) وسائط، ويمكن أن يكون مع الموضوع الخاص مقارن يقتضي ضدّاً واحداً بالطبع ولا يجوز له الانتقال كالغراب للسواد^(٤)، أمّا الموضوع من حيث أنّه موضوع فيجوز له الانتقال فإنّ موضوع السواد والبياض هو الجسم.

(١) م: كما بين الحركة.

(٢) ط ج ش - واحد.

(٣) ش: رحل.

(٤) ط ج ش - كالغراب للسواد.

والملكة -بحسب الشهرة- موجود فى موضوع من شأنه الاتصاف بذلك الموجود كوجود البصر وشعر الرأس والأسنان فى وقتها، والعدم عدم تلك الموجودات^(١) [ش، ١٦ أ] فى [ج، ١٦ ب] وقت يمكن وجودها فيه بشرط أن يمكن الانتقال من الملكة إلى العدم بلا عكس كالعمى والصلع والدرد^(٢)، لا بأن يحصل الأوّل بنزول الماء مثلاً والثاني بدء الثعلب، والثالث بعد الانتقال من سن الطفولية^(٣)، ويمكن العود بعد ذلك.

وبحسب التحقيق: الملكة أعم من هذا، وهو كلّ موجود بالنسبة إلى موضوع ما يكون طبيعة من طبائعه قابلة لذلك الموجود سواء كانت تلك الطبيعة جنسية أو نوعية أو أعم منهما.

والعدم عدمه من ذلك الموضوع سواء كان فى وقت لنوع أو شخص يمكن أن يوجد فيه الملكة لهما أو لا، وسواء جاز انتقاله من أمر إلى آخر أو لا، بل أعم من هذه الجملة^(٤) فالزوجية والفردية، وكذا النطق والعجمة اللذان موضوعهما معنى جنسيّ واقتسما الأنواع بلا تعاقب وتنازع، والذكورة والأنوثة اللتان اقتسما الأشخاص كذلك، والحركة والسكون وكذا النور والظلمة اللذان تعاقبا وتنازعا فى الأشخاص، والعدل والجور الداخلان تحت جنسين مختلفين كالفضيلة والرذيلة، والصحة والمرض الغير الداخلين تحت المختلفين من باب

(١) ج: الوجودات.

(٢) ط ج ش: والدور.

(٣) م: الطفلية.

(٤) ط ج ش - بل أعم من هذه الجملة.

التضاد بحسب [٧٩] الشهرة ومن باب الملكة والعدم بحسب التحقيق، لأنّ واحدًا منها وجودي والآخر عدمي.

وكذا الأعدام الغير المشروطة بالشرط المذكور، مثلاً في ^(١) الموضوع الذي لا يمكن وجود الملكة فيه بحسب الجنس القريب أو النوع كعدم البصر للحائض أو العقرب، أو بحسب الشخص كعدم الذكورة للنساء، أو ^(٢) أمكن ولكن كان قبل وقت إمكان وجود الملكة كالأمرد، أو كان في وقت إمكانه ولكن بلا انتقال من الملكة إليه كالكوسج، أو به ولكن أمكن الانتقال من العدم كما حصل بداء الثعلب من باب التضاد بحسب الشهرة ومن باب الملكة والعدم بحسب التحقيق.

ووجه حصر التقابل في هذه ^(٣) الأقسام الأربعة:

أنّ المتقابلين إمّا وجوديان أو لا، بل أحدهما وجودي ^(٤) والآخر عدمي ^(٥):
والأوّل:

- إن كان تعقل ماهيّة كلّ منهما بالقياس إلى الآخر فالتضاييف.

- أو لا فالتضاد الحقيقي.

(١) م - في.

(٢) م + إذا.

(٣) ج م: هذا.

(٤) ط + فقط.

(٥) ط - والآخر عدمي.

والثاني: إمّا أن يعتبر^(١) بحسب القول على الموضوع، أو بحسب الوجود فى الموضوع:

- والأوّل تقابل الإيجاب والسلب، فإن لم يقبل الصدق والكذب فبسيط وإلا فمركّب.

- والثاني تقابل الملكة والعدم الحقيقي، وهو لا يخلو إمّا أن يكون باعتبار وقت يمكن فيه وجود الطرف الوجودي فى الموضوع وجاز^(٢) عدمه بعده بشرط ألا يمكن انتقاله من العدم إلى الوجود، أو لا يكون بهذا الاعتبار: والأوّل الملكة والعدم المشهور، والثاني إذا أخذ مع التضاد الحقيقي كان التضاد المشهور.

وحمل التقابل على هذه الأقسام ليس كحمل الجنس على الأنواع، لجواز تعقل ماهية بعض منها بلا تعقل التقابل [ط، ١٦ أ] بل كحمل اللوازم. [٨٠]



(١) ط: يعبر.

(٢) م: ويجوز.

الفصل التاسع:

في أقسام [ج، ١٧] التقدم والتأخر والمعية

يطلق التقدم والتأخر على خمسة معان:

الأول: بالزمان كتقدم الأمس على اليوم والأب على الابن [ش، ١٧] والقديم على الحادث، وتأخر^(١) اليوم عن الأمس والابن عن الأب والحادث عن القديم.

وهذا إما لذاته كتقدم الأمس على اليوم أو لغيره كباقي الأمثلة.

والثاني: ما بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين والجوهر على العرض، وتأخر^(٢) الاثنين عن الواحد^(٣) والعرض عن الجوهر، ومعنى هذا التقدم أن المتأخر أينما يوجد يوجد فيه المتقدم، ولا يلزم من وجود المتقدم وجود المتأخر، ومن هذا القبيل تقدم الشرط على المشروط.

والثالث: ما بالرتبة، كتقدم جنس الأجناس على الجنس المتوسط وتقدم الجنس المتوسط على الجنس السافل وتقدم الجنس السافل على نوع الأنواع، وتأخر الأمور المتأخرة عن المتقدمة إذا اعتبر^(٤) من الطرف الآخر.

(١) م: وكتأخر.

(٢) م: وكتأخر.

(٣) م: عن الأحد.

(٤) ش: اعتبرت.

وهذا التقدم بحسب اعتبار النسبة إلى المبدأ، فإنَّ المبدأ إذا اختلف كان المتقدم متأخراً والمتأخر متقدماً، والتقدم المكاني من هذا القسم، كتقدم الإمام على المقتدي إذا اعتبر المبدأ طرف القبلة.

وهذا التقدم إمّا بالطبع كتقدم مكان النار على مكان الهواء إذا اعتبر المبدأ الفوق، وإمّا بالوضع كتقدم الصف الأول على الثاني، وفي العلوم تقدم المقدمات على النتائج والحروف على الألفاظ والألفاظ على الأقوال من هذا القسم باعتبار، ومن قسم التقدم بالطبع باعتبار آخر.

والرابع: ما بالشرف كتقدم المعلم على المتعلم والفاضل على المفضل، وتأخر المتعلم والمفضل منهما^(١).

والخامس: ما بالذات كتقدم العلة على المعلول وتأخر المعلول عن العلة، وإن كانا متقارنين في الزمان كحركتي اليد والخاتم، فإنَّ حركة اليد متقدمة على حركة الخاتم بالذات وإن كانت معها بالزمان.

والتأخر مقابل للمتقدم تقابل التضائف، ولكل واحد من المتقدم مع المتأخر الذي بإزائه اشترك في المعنى الذي أخذوا التقدم والتأخر باعتباره.

وللمتقدم على المتأخر مزية اختصاص -أو قرينة- بالمبدأ المفروض: مثلاً الأب والابن متشاركان في الزمان والأب أقرب [٨١] إلى الماضي، والعلة والمعلول متشاركان في الوجود والعلة ممتازة باعتبار أن وجود المعلول منها، وعلى هذا القياس.

(١) م: عنهما.

و«مَعَ» يقال لشيئين ليس بينهما تقدم وتأخر باعتبار كل واحد مما ذكر بعد اشتراكهما في معنى يقتضي واحدًا من الأقسام المذكورة: مثل شيئين زمنيين ليس بينهما تقدم وتأخر، أو شيئين موجودين هما معلولا علة واحدة وعلى هذا القياس. وأقسام المعية أيضًا خمسة.

هذا ما أردنا إيراده في هذه المقالة، وأكثر مطالبتها شبيه بالمصادرات وقد برهن عليها في سائر العلوم. وبالله التوفيق^(١).



(١) ج ش - وبالله التوفيق.

المقالة الثالثة: في مباحث التصديقات^(١)

والغرض منها [ج-ش، ١٧ب] الأقوال الجازمة وهي تسمى:
باري أرمينياس.

وهذه المقالة مشتملة على فنين:

الأول: في معرفة الأقوال الجازمة وأحوال أنواع القضايا وأصنافها.

والثاني: في جهات القضايا.

(١) ف: في العبارات.

الفن الأول: في معرفة الأقوال الجازمة وأحوال أنواع القضايا وأصنافها^(١)

وهو ستة عشر فصلاً.

الفصل الأول: في أصناف الدلالات وأحوال المدلولات.

الفصل الثاني: في تعيين القول الجازم وكيفية التأليف من الألفاظ المفردة.

الفصل الثالث: في ذكر الإثبات والنفي والإيجاب والسلب بحسب هذا الموضع.

الفصل الرابع: في أقسام القضايا.

الفصل الخامس: في أقسام الشرطيات.

الفصل السادس: في وحدة القضايا وكثرتها بحسب اعتبار أجزائها.

الفصل السابع: في نسبة أجزاء القضية بعضها إلى بعض.

الفصل الثامن: في كيفية تعلق الصدق والكذب بالقضايا الشرطية وأجزائها.

الفصل التاسع: في خصوص القضايا وحصرها وإهمالها.

الفصل العاشر: في تحصيل مفهوم القضايا وتلخيص أجزائها.

الفصل الحادي عشر: في بيان تقابل القضايا ونضادها وتداخلها وتناقضها.

الفصل الثاني عشر: في القضايا المحصلة والمعدولة والعدمية.

الفصل الثالث عشر: في تلازم الشرطيات.

الفصل الرابع عشر: في بيان تلازم القضايا وتباينها باعتبار استواء الأجزاء وانعكاسها ومقابلاتها.

الفصل الخامس عشر: في القضايا المنحرفة والمحرّفة.

الفصل السادس عشر: في رد بعض القضايا إلى البعض.

(١) ط ج ش - في معرفة الأقوال الجازمة وأحوال أنواع القضايا وأصنافها.

الفصل الأول:

في أصناف الدلالات وأحوال المدلولات

لَمَّا أدرك الإنسان بواسطة الحواس الظاهرة [ط، ١٦ ب] أعيان الموجودات صارت صور المدركات متمثلة في ذهنه بالطبع، ثم إنَّ تلك الصور بمعاونة الحفظ والتذكّر دلت على أعيان الموجودات أيضًا بالطبع، وإذا أراد أن يُعْلِم غيره بتلك المدركات -بحسب مقاصد تعلقت إرادته بها- جعل أفعاله وحركاته الإرادية دليلًا عليها بالوضع.

والأنسب في هذا الباب من أفعاله إيجاد الصوت الذي بارتفاعه وانخفاضه يمكن إعلام الحاضر والغائب الذي في حكم الحاضر بحسب الأبعاد المختلفة، وباختلاف كميّاته ومقاطعته التابع لاختلاف هيئات مخرج الصوت والمقتضي لحدوث الحروف، وبالتركيبات الحاصلة بعد ذلك^(١) من الحروف يمكن الدلالة على المعاني المتفننة، وبأنواع الشمائل المقرونة بها يتيسر محاكاة الحالات المختلفة.

وتلك الأصوات بعد حصول الانتفاع بها بلا^(٢) مقاساة التعب تنعدم، وزحمة البقاء بلا منفعة تنقطع، وسائر الأفعال والحركات كالإشارة وعقد الإصبع^(٣) ونحوهما وإن صلحت للدلالة على المعاني لكنها ليست كالنطق.

(١) ط ج ش: بعده.

(٢) م: بدون.

(٣) م: الأصابع.

ثم لما كان الانتفاع بالنطق مختصاً بزمان الحال وبالأشخاص الحاضرين ومن في حكمهم، وربما تقع الحاجة إلى إعلام الغائبين والموجودين في الأزمنة الآتية، بل قد يحتاج الشخص نفسه إلى أن يتذكر^(١) المعاني في وقت آخر، والنطق لا يفي بذلك - لا جرم احتيج^(٢) إلى الكتابة لأنها أعم فائدة وأتم عائدة^(٣).

وكما أنّ دلالة اللفظ على المعنى وضعية، كذلك دلالة الكتابة وضعية، والاستدلال على المعاني المتمثلة في الذهن بالكتابة ابتداء بلا توسط اللفظ وإن أمكن لكن حصول الكتابة [٨٦] وتعلّمها موقوف على اللفظ، لامتناع الوضع بلا تواطؤ أهله وتعليم كلّ ما في ضميره للآخر^(٤) ولهذا كانت دلالة الكتابة في أعم الأحوال على اللفظ أولاً^(٥) وبتوسطه تدل على المعنى.

ومن ههنا يعلم أنّ للأشياء وجوداً في الأعيان ووجوداً في الأذهان، وهما بالطبع، ولا مدخل فيهما للتغير والاختلاف، ووجوداً في العبارة ووجوداً في الكتابة وهما بالوضع وتختلفان باختلاف أغراض الواضعين، ومن هذه الأربعة

(١) م ف + تلك.

(٢) م ف + في هذه الصورة إلى مزاولة أفعال يبقى أثرها كالكتابة والتصوير.

(٣) م ف + إذ لا يمكن بالتصوير سوى حكاية الصور وبالكتابة يمكن أن يستدل بالجملة على ما يستدل عليه بالنطق.

(٤) م ف + وإنما تتحقق فائدة ذلك بعد حصول ملكة الحفظ والذكر، فلو تجشموا لتعلم الكتابة والاستدلال بها على تلك المعاني استئناف ذلك من الأول لصارت الكلفة مضاعفة، لكنهم لما استدلوا بالكتابة على بسائط الحروف، وعددها ليس بكثير، وتوسلوا بتوسط اللفظ إلى تلك المعاني حصل المطلوب بلا زيادة مشقة، ولهذا كانت.

(٥) ط ج ش - أولاً.

ثلاثة دالة وهي: العبارة والكتابة والمعنى وثلاثة مدلولة وهي: العبارة والمعنى والعين، والوجود في الكتابة دال وليس بمدلول وفي العين مدلول وليس بدال، وفي العبارة والذهن دال ومدلول.

وأصناف الدلالة [ج، ١٨] - بحسب الاستعمال [ش، ١٨] - ثلاثة:

الأول: دلالة الصور الذهنية على الأعيان الخارجية، وهي بالطبع.

والثاني: دلالة الألفاظ والعبارات^(١) على الصور الذهنية وبواسطتها على الأعيان الخارجية، وهي بالوضع.

والثالث: دلالة رقوم الكتابة على الألفاظ، وبواسطتها على الصور^(٢) الذهنية وبها على الأعيان الخارجية، وهي أيضًا بالوضع.

وأما بحسب الضرورة فصنفان فقط: أحدهما بالطبع والآخر بالوضع، والمتوسط اثنان: أحدهما ضروري والآخر غير ضروري.

وترتيب الانتقال للمعلم - كما قلنا - من الأعيان إلى [ط، ١٧] المعاني، ومنها إلى العبارات، ثم منها إلى الكتابة إن أراد.

وللمتعلم بالعكس أعني من الكتابة إلى العبارة، ومنها إلى المعاني، ومنها إلى الأعيان.

والدليل على أن وضع الألفاظ أولاً بإزاء الصور الذهنية دون الأعيان

(١) م + النطقية.

(٢) م: الصورة.

الخارجية أنّ الشخص إذا^(١) سمع لفظاً فهم معناه، ولم يعلم العين الذي دل عليه المعنى، فربما يحضر العين عنده ويسمع ذلك اللفظ ويفهم معناه، لكنه لا يعرف أنّه ذلك الحاضر عنده، مع أنّه يعدّ عالمًا بالوضع.

ودلالة العبارة والكتابة التي هي وضعيّة تختلف باختلاف الأمم والأزمان، فإنّ في الأولى كلا من الدال والمدلول وضعي، وفي الثانية الدال وضعي وإن لم يكن المدلول وضعيًا.

ودلالة [٨٧] المعاني على الأعيان التي^(٢) هي بالطبع، لا تختلف ولا تتغير بحال لأنّ كلا من الدال والمدلول بالطبع لا الوضع.

والغرض من إيراد هذا البحث في فاتحة هذه المقالة أن يعلم أنّ دلالة العبارة -التي بعد هذا ننظر في أحوالها- على المعاني الذهنية والأعيان الخارجية على أيّ كيفية هي، فإنّ موضع^(٣) نظرنا بالذات ليس الأعيان الخارجية ولا العبارات اللفظية بل المعاني التي توسطت بينهما، ولأجل الضرورة تقع الحاجة إلى النظر في أحوال العبارات. [٨٨]



(١) ط ج ش + كان بحيث إذا.

(٢) م - التي.

(٣) ط ج ش: موضوع.

الفصل الثاني:

في تعيين القول الجازم وكيفية التأليف من^(١) الألفاظ المفردة

قد قسّمنا اللفظ قبل هذا إلى مفرد ومركّب، وشرحنا أحوال المفرد، والآن نقول: إنّ اللفظ المؤلف يقال له القول، وله أصناف كثيرة: كالمؤلف بالتأليف التقييدي والمؤلف بالتأليف الخبري، وكذا الاستفهام والتعجب والنداء والقسم والتمني والأمر والنهي والدعاء^(٢)، وغيرها من الأقوال المستعملة في المحاورات والمخاطبات.

وبعض المصنفين اشتغلوا في هذا الموضع بعد هذه الأصناف وحصرها مع أنّه لا يفيد ههنا ولا يهم، بل اللائق أن يؤخر إلى المباحث التي تذكر بعد مباحث البرهان والجدل مثل الخطابة والشعر.

والمعتبر من جملة هذه التأليفات صنفان:

الأوّل: تقييدي يُعدّ منه الأقوال الشارحة.

والثاني: خبري يُعدّ منه الأقوال الجازمة.

والأقوال الشارحة تختص باكتساب التصوّرات^(٣)، والأقوال الجازمة

باكتساب التصديقات.

(١) م: بين.

(٢) ش - والدعاء.

(٣) م: متصورات.

وفي هذه المقالة يبحث^(١) عن أحوال الأقوال الجازمة -إن شاء الله تعالى-
[ش، ١٨ ب] فنقول:

القول [ج، ١٨ ب] الجازم يكون مشتملاً على الإخبار عن أمر بالإثبات أو بالنفي، وخاصية الخبر أن يكون قابلاً للتصديق والتكذيب بالذات، فإن سائر الأقاويل كالاستفهام والنداء وغيرهما لا تقبل التصديق والتكذيب إلا أن يغيروها عن مقتضى الصيغة إلى مفهوم الإخبار فإن التركيب التقيدي بمثابة المفرد حيث يقام مقامه.

وما ذكره بعض المتأخرين أن تعريف الخبر بالتصديق والتكذيب الموقوفين على معرفة الصدق والكذب المشتملين على -معنى الخبر تعريف دوري- غير وارد، فإن^(٢) في التعريفات اللفظية قد يعرفون اللفظ^(٣) المشتبه أو المتنازع فيه أو الغريب بلفظ خال عن الاشتباه والتنازع والغرابة [ط، ١٧ ب]، وأيضاً قد يحدث بالنسبة إلى شخصين في حالين شبه دور ولا دور في الحقيقة، مثلاً العين المراد به البصر إذا وقع فيه اشتباه بالفوارة^(٤) يعرف بالبصر والبصر إذا اشتبه بالبصيرة [٨٩] يعرف بالعين، وكذا العين المراد به البصر إذا أريد تعريفه لمن لا يعرف إلا الفارسي يعرف بلفظ «چشم» ولفظ چشمه إذا أريد تعريفه لمن لا يعرف إلا العربي يعرف بالعين إلى غير ذلك^(٥). وأمثال هذه

(١) م: بحث.

(٢) م: فإنه.

(٣) ش - اللفظ.

(٤) م - بالفوارة.

(٥) م - المراد به البصر إذا أريد تعريفه لمن لا يعرف إلا الفارسي يعرف بلفظ «چشم» ولفظ چشمه إذا أريد تعريفه لمن لا يعرف إلا العربي يعرف بالعين إلى غير ذلك.

التعريفات لا تعد دورية، بل الدور إنما يلزم إذا توقف الأوّل على الثاني والثاني على الأوّل مع اتحاد جهة التوقف، ولما كان المراد في هذا الموضع تمييز الخبر عما يجري مجراه من سائر أصناف الأقاويل ولم يكن^(١) اشتباه في معنى الصدق والكذب صح تعريف الخبر بما يحتمل التصديق والتكذيب^(٢) لذاته، فإنّ الصدق والكذب من الأعراض الذاتيّة للخبر.

وإذا اتضح هذا المعنى فنقول:

كلّ قول مشتمل على الإخبار بالإثبات أو بالنفي يسمّى: قضية، وفي كلّ قضية لا محالة تأليف، وأوّل ما يمكن من التأليف الخبري ما^(٣) يكون بين اللفظين ويجب أن يكونا مستقلّين بالدلالة فيكونان اسمين أو أحدهما اسماً والآخر فعلاً، ولا يجوز أن يكون كلاهما أو^(٤) أحدهما أداة لعدم استقلالها بالدلالة.

ولابدّ أن يكون أحدهما مخبراً عنه أو محكوماً عليه والآخر مخبراً به أو محكوماً به، وبينهما تأليف مغاير لهما، ولا تعلق لهذا التأليف بالمواضعة والتواطؤ ولهذا لا يختلف نفسه^(٥) باختلاف اللّغات وإنّما يختلف هيئاته، مثلاً في اللّغة العربية تقدّم الكلمة على الاسم فيقال: «قال زيد» وفي العجمية يعكس فيقال «زيد گفت»، وقد يوضع بإزاء ذلك التأليف لفظ دال عليه ويسمّى: رابطة،

(١) م + ثمة.

(٢) م: الصدق والكذب.

(٣) م: الذي.

(٤) ط ج ش - كلاهما أو.

(٥) م - نفسه.

وقد يجعل في بعض اللغات محض التجرد عن الأدوات والقرائن المعنوية^(١) دليلاً على بعض التأليفات، مثال الأوّل لفظ «است» في لغة العجم إذا قيل «زيد دبير است» أو حركة الرءاء في قولهم «زيد دبير»، ومثال الثاني تجرد «زيد بصير» في لغة العرب عن العوامل اللفظية وهذا هو المراد بقول النحاة أنّ العامل في المبتدأ والخبر معنوي لا لفظي، وذلك المعنى هو الإسناد.

والرابطة قد تكون في صيغة الاسم نحو «زيد هو بصير»، أو الفعل الناقص المسمّى كلمة وجودية نحو «زيد كان بصيراً» أو «وجد بصيراً»، وأمّا الدال على الرابطة فلا يكون إلّا بمعنى الأداة لأن [ج، ١٩ أ] دلالاته^(٢) في أجزاء القضية لا على سبيل الاستقلال.

وإذا كان المحكوم به كلمة [ش، ١٩ أ] تندرج فيها الرابطة لأنّ الكلمة بذاتها متعلقة بالاسم كما ذكرنا، ولهذا لم يجر أن تكون الكلمة محكوماً عليها، وأمّا المحكوم به فيجوز أن يكون من الصنفين.

وكُلّ قضية ألفت من لفظين مفردين ولم يتميز فيها الرابطة لفظاً تسمّى: ثنائية، وما ذُكر فيها الرابطة لفظاً^(٣) يسمّى: ثلاثية.

ومكان الرابطة فيها قريب بالطبع للمحكوم به سواء تقدم^(٤) كما ذكرنا^(٥)

(١) ط ج ش - والقرائن المعنوية.

(٢) م + هي.

(٣) م + ممتازاً عن لفظ المحكوم عليه والمحكوم به.

(٤) م + عليه.

(٥) م ج ش: كما مر.

في المثل العربي أو تأخر^(١) كما ذكرنا^(٢) في المثل الفارسي.

ونحن قد أوردنا في هذا الفصل ألفاظًا يتقارب^(٣) معانيها، كالقول الجازم والإخبار والخبر والحكم والقضية، فإنَّ المراد بها واحد لكنها تطلق عليه باعتبارات مختلفة، فإنَّ القول من [٩٠] جهة اشتماله على تصديق متعلق بأحد طرفي النقيض على سبيل البتِّ والقطع يسمَّى: قولًا جازمًا، ومن جهة أنَّه يصلح للإعلام الغير^(٤): إخبارًا، ومن حيث أنَّه مستلزم للصدق والكذب لذاته: خبرًا، ومن حيث أنَّه مشتمل^(٥) على ربط أحد المعنيين بالآخر أو إزالة توهم الربط [ط، ١٨]: حكمًا، ومن جهة أنَّه يقتضي العزم بالإثبات أو النفي بحيث أتم وقضى به: قضية.

ويجب أن يعلم أنَّ موضع تعلق الصدق والكذب في كلِّ قضية لا يكون إلَّا واحدًا لأنَّ كلَّ خبر إمَّا صادق أو كاذب، ولا يجوز أن يكون صادقًا وكاذبًا وإلَّا لاجتمع المتقابلان، ولا أن لا يكون صادقًا ولا كاذبًا وإلَّا لا يكون خبرًا، ولا أن يكون بعضه صادقًا وبعضه كاذبًا وإلَّا لا يكون خبرًا^(٦) واحدًا، وذلك الموضع هو موضع الربط، والربط كما ذكرنا يكون بين المحكوم به والمحكوم عليه، ثم إن كانت أجزاء القضية أزيد من هذا ولا يكون كلُّ منها متعلقًا بالآخر على وجه

(١) م + عنه.

(٢) م ج ش: كما مر.

(٣) ش: يتعارف.

(٤) ش: العين.

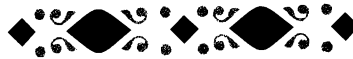
(٥) م: يشتمل.

(٦) م: جزءا.

تكون الجملة في موضع هذين الركنين ويكون الربط أيضًا أزيد فالقضية في الحقيقة قضايا متعددة كما سيتبين بعد هذا إن شاء الله تعالى.

فعلم من هذا البحث أن الأجزاء الأولية في كل قضية لا تكون أزيد من اثنين وهما يكونان مع التركيب ثلاثة أشياء لا ثلاثة أجزاء، فإن التأليف ليس جزءًا بل هو^(١) ربط بين الجزئين^(٢) وإلا^(٣) لاحتيج إلى ربط مستأنف، وإن اعتبروه جزءاً^(٤) فلا بد أن يعتبروه جزءاً صورياً^(٥) ليكون الأجزاء الباقية أجزاء مادية.

ورعاية هذه الدقيقة من المهمات، فإن قلة الالتفات إلى أمثال هذه الدقائق تورث خطأ كثيراً. [٩١]



(١) م - هو.

(٢) م: ربط الأجزاء إلى بعضها البعض.

(٣) م: ولو كان التأليف جزءاً.

(٤) م: وإذا عد التأليف لا محالة جزءاً.

(٥) م + لا جزءاً مادياً.

الفصل الثالث:

في ذكر الإثبات والنفي والإيجاب والسلب بحسب هذا الموضع

تصوّر الثبوت مقدّم على تصوّر النفي الذي هو اللاثبوت، لأنّ تصوّر النفي ليس إلّا رفع تصوّر الثبوت.

وفي اللّغات -بحسب الأغلب- يضعون الألفاظ بإزاء المعاني المحصلة، ويضعون للرفع والنفي أدوات، فإذا أرادوا الإخبار عن ثبوت تلك المعاني يعبرون بتلك الألفاظ^(١)، فإذا أرادوا التعبير عن نفيها يجعلون تلك الأدوات مقرونة بتلك الألفاظ لتكون الألفاظ موازنة للمعاني.

وتلك المعاني إن كانت:

- مفردات [ج-ش، ١٩ب] تسمّى ألفاظها: محصلة وبسيطة.

- وإذا ركبت بحرف^(٢) السّلب ودلت على رفع تلك المعاني تسمّى: معدولة، إذ قد عدل بها عن مفهوماتها.

مثالها: الواحد واللاواحد، وزال ولا زال، والبصير واللابصير، وذهب وما ذهب.

وهذه الألفاظ وإن كانت مركّبة في العبارة لكنها بمعنى المفردات، فإنّ اللاواحد بمعنى الكثير، ولا زال بمعنى ثبت، واللابصير بمعنى الأعمى، وما ذهب بمعنى توقّف.

(١) م + ذاتها.

(٢) م: مع حرف.

وإن كانت تلك المعاني قضايا فالحكم بثبوت ربط القضية يسمّى: إيجاباً وبرفع ربطها: سلباً، وأجزاء القضية السلبية^(١) بعينها أجزاء القضية الإيجابية بزيادة حرف^(٢) السلب.

وموضع حرف السلب بالطبع قريب إلى الرابطة، فإنّ فائدة حرف السلب رفع الربط، كما إذا قلت بالفارسية: «زيد بينانيست» فإنّ «نيست» مركّب من «نه» الذي هو أداة السلب ومن «است» الذي هو رابطة، وكما أنّ الرابطة وحدها تقتضي في المعنى ثبوت الربط كذلك حرف النفي بعد التركيب يقتضي رفع الربط، وهي مع تركيبها^(٣) في حكم شيء واحد، ولهذا لا تكون القضية بسببها^(٤) رباعية.

والقضية الإيجابية تسمّى: موجبة، والسلبية سالبة، والتأليف في الموجبة تام معنوي ولفظي، وفي السالبة ناقص لفظي لا معنوي، وكلّ [ط، ١٨ب] من الموجبة والسالبة نوعان:

- أحدهما: يقتضي وجود المحكوم عليه أو عدمه كزيد موجود، زيد ليس بموجود، ويسمّى: البسيط.

- والثاني: ما يقتضي وجود شيء للمحكوم عليه أو عدمه نحو زيد بصير أو ليس ببصير، ويسمّى: غير البسيط. [٩٢]



(١) م + هي.

(٢) م - حرف.

(٣) م: وهما مع تركيبها.

(٤) م: بسبب حرف السلب.

الفصل الرابع:

في أقسام القضايا

قد علم مما ذكرنا أنّ تأليف القضية يكون من جزئين: محكوم عليه ومحكوم به.

والآن نقول: إنّ ذلك التأليف نوعان:

تأليف أوّل: وهو يكون بين بسائط الألفاظ ومفرداتها أو ما هو في حكم البسائط والمفردات، أعني المؤلف بالتأليف التقييدي الذي يقوم المفرد مقامه كالحیوان الناطق الذي يقوم الإنسان مقامه، ولا محالة يكون ذلك التأليف أيضًا بين ألفاظ تقتضي التقييد.

وتأليف ثان: هو ما يكون بين قضايا على وجه زال به عن كلّ منها احتمال الصدق والكذب^(١) ولم يبق احتمالهما إلّا في المجموع المؤلف منها.

والقسم الأوّل يسمّى^(٢): حملية.

والثاني^(٣): شرطية.

وفي الحملية لمّا كان كلّ من المحكوم عليه وبه مفردًا أو في قوّة المفرد كان الربط بينهما بحمل المحكوم به على المحكوم عليه، كما يقال: زيد بصير،

(١) م + بسبب التأليف.

(٢) م + قضية.

(٣) م + قضية.

ويسمى هذه القضية: حملية موجبة، أو برفع الربط كما يقال: زيد ليس ببصير وتسمى^(١): سالبة.

ويسمى المحكوم عليه: موضوعًا والمحكوم به: محمولًا، كما ذكرنا قبل هذا.

وبعض المنطقيين، خصوصًا القدماء، يقدّمون المحمول على الموضوع لفظًا، فيقولون^(٢) مثلاً:

الحيوان واقع أو مقول^(٣) على كلّ إنسان أو على بعض الأجسام، وليس بواقع أو ليس بمقول على شيء من الجماد، أو على بعض الأجسام، فيجب الاعتبار بالحكم لا بالتقديم والتأخير لفظًا لئلا^(٤) يقع الغلط.

وأما إذا كان كلا جزئي القضية قضية^(٥) فلا يمكن حمل إحداهما على الأخرى لا بالمواطأة ولا بالاشتقاق، فلا يخلو من أن يكون بين القضيتين اعتبار مصاحبة أو معاندة أو لا؟

فإن اعتُبر المصاحبة وحكم بالثبوت أو النفي على وجه يكون وضع القضية الأولى مستتبعا [ش، ٢٠] أو مستصحبا لوضع القضية الثانية يسمى: شرطية [ج، ٢٠] متصلة.

(١) م + حملية.

(٢) م: فيقول.

(٣) ط: محمول.

(٤) م: كيلا.

(٥) م - قضية.

وإن اعتبر المعاندة والمباينة وحكم بالثبوت أو النفي على وجه يكون وضع القضية الأولى والثانية على وجه المعاندة تسمى: منفصلة.

وأما إذا لم يعتبر المصاحبة أو المعاندة بين القضيتين فلا يكون بينهما تعلق لا بالاتصال ولا بالانفصال فلا يكون في تأليفهما^(١) فائدة.

فالقضايا على ما ذكرنا منحصرة في ثلاثة أنواع: الحملية، والشرطيتان. [٩٣]

فالشرطية المتصلة الموجبة^(٢) نحو: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، والسالبة^(٣) نحو: ليس إن كانت الشمس طالعة فالليل موجود.

والشرطية المنفصلة الموجبة^(٤) نحو: إما الشمس طالعة أو الليل موجود، والسالبة^(٥) نحو: ليس إما الشمس طالعة أو النهار موجود.

والمحكوم عليه في الشرطيات يسمى: مقدّمًا، والمحكوم به: تاليًا.

والتأليف في المنفصلات قد يكون بين قضايا كثيرة؛ نحو العدد إما زائد أو ناقص أو تام، لكن إذا تتبعوا انحلالها ظهر أن العناد الأول بين قضيتين ثم صارت كل^(٦) واحدة منهما اثنتين، كأن يقال العدد إما زائد أو لا والثاني إما ناقص أو تام، فإن جميع العنادات تابعة للعناد بين الإثبات والنفي.

(١) م: التأليف بينهما.

(٢) ش: الموجبة المتصلة؛ م + أن يحكم بإثبات المصاحبة.

(٣) م + أن يحكم برفع المصاحبة.

(٤) م + أن يحكم بإثبات العناد.

(٥) م + أن يحكم برفع العناد.

(٦) ط ج ش - كل.

وكلّ من المقدّم والتّالي في المنفصلة [ط، ١٩أ] لا يتميّز عن الآخر بالطبع، بل أيهما تقدم بالوضع فهو المقدم.

وينبغي أن يعلم أنّه لا يلزم من رفع المصاحبة وضع العناد ولا من رفع العناد وضع المصاحبة، بل رفع كل منهما أعم من وضع الآخر، فإنّ العناد إذا ثبت ارتفع المصاحبة وإذا ثبت المصاحبة ارتفع العناد، ولا يجب العكس في كل منهما.

والرابطة في ^(١) المتّصلة أداة الشرط الداخلة في ^(٢) المقدم وأداة جواب ^(٣) الشرط الداخلة في ^(٤) التّالي إن كان لكلّ منهما أداة مفردة، ويجوز أن يكون توقّع الجواب الحاصل في الشرط أداة للجواب، وفي المنفصلة أداة العناد في ^(٥) كلّ منهما، والسّلب في السّالبة لما دخل في ^(٦) هذه الأدوات أفاد رفع الربط.

وأدوات ^(٧) الشرط في لغة العرب تقارن الكلمات دائماً، وهي في تلك اللّغة «إن وإذا ومتى» ونحوها، وفي لغة الفرس «اگر وچون» ونحوهما.

وأداة العناد في العربية «أو وإمّا» ونحوهما، وفي الفارسية «يا واگر» ونحوهما.

(١) ش + كل.

(٢) م: على.

(٣) م: وجوب.

(٤) م: على.

(٥) م: العناد التي تدخل على.

(٦) م: على.

(٧) ط ج ش: أداة.

وإطلاق الحمل والاتصال والانفصال في هذه القضايا على الموجبة بطريق الحقيقة وعلى السالبة بطريق المجاز والتوسّع، لأنّ هذه المعاني في الموجبة موجودة وفي السالبة معدومة.

ونسبة السالبة إلى الموجبة شبيهة بنسبة العدم إلى الملكة في هذه المعاني^(١). [٩٤]



(١) ط ج ش - ونسبة السالبة إلى الموجبة شبيهة بنسبة العدم إلى الملكة في هذه المعاني.

الفصل الخامس: في أقسام الشرطيات

القضية الشرطية كما ذكرنا تتألف من القضايا، وقد^(١) كانت القضايا بالقسمة المذكورة في الفصل السابق ثلاثة أنواع^(٢): الحملية والمتصلة والمنفصلة، ويمكن أن يكون المقدم والتالي واحدًا من هذه الثلاث، وبضرب الثلاثة في الثلاثة^(٣) يحصل تسعة، فالشرطية المتصلة تسعة^(٤) أنواع:

الأول: المركب من حمليتين^(٥) وقد سبق.

الثاني: المركب من متصليتين نحو: إذا كان كلما طلعت الشمس وجد النهار فكلما لم تطلع الشمس وجد الليل.

الثالث: المركب من منفصليتين نحو: إن كان الجسم إما متحركًا أو ساكنًا فالإنسان إما متحرك أو ساكن.

الرابع: المركب من حملية -مقدم- ومتصلة -تال- نحو: إن كان الإنسان حيوانًا فكلما وجد الإنسان وجد الحيوان.

الخامس: بالعكس نحو: متى لم تطلع الشمس لم يوجد النهار فوجود

(١) م: ولما.

(٢) ط ج ش - ثلاثة أنواع.

(٣) م - في الثلاثة.

(٤) ج ش - فالشرطية المتصلة تسعة.

(٥) م: جملتين.

الشمس [ج، ٢٠] مستلزم [ش، ٢٠] لوجود النهار.

السادس: المركب من حملية -مقدم- ومنفصلة -تال- نحو: إن كانت هذه الحرارة حرارة الحمى فحاملها إما الروح أو الخلط أو العضو.

السابع: بالعكس نحو إن كان علة هذه الحرارة التهاب الروح أو عفونة الخلط أو نسبة الحرارة الغريبة المتعلقة بالأعضاء الأصلية فهي حرارة الحمى.

الثامن: المركب من متصلة -مقدم- ومنفصلة -تال- نحو إن كان كلما كان وتر الزاوية بالقوة أكبر من ضليعيها^(١) كانت الزاوية منفرجة فهذه الزاوية إما قائمة أو حادة.

التاسع: بالعكس نحو إن كانت هذه الزاوية إما حادة أو منفرجة فيكون إذا ساوى الوتر بالقوة للضلعين فالزاوية قائمة. [٩٥]

وأما الشرطية المنفصلة فسته أنواع فقط؛ فإن المقدم والتالي في المنفصلة لما لم يتميزا بالطبع^(٢) كان عكس المقدم والتالي غير مفيد:

الأول^(٣): المركب من الحمليتين كما ذكرنا.

الثاني^(٤): المركب من المتصلتين نحو إما أن يكون كلما طلعت الشمس وجد النهار أو يكون إذا طلعت الشمس قد لا يوجد النهار.

(١) م: ضليعيها.

(٢) ش: لم يتميز إما بالطبع.

(٣) ط: أ.

(٤) ط: ب.

الثالث^(١): المركب من المنفصلتين نحو إمّا أن تكون هذه الحمى دموية أو صفراوية وإما أن تكون بلغمية أو سوداوية. وهذه المنفصلة قريبة إلى المنفصلة الكثيرة الأجزاء إلا أن المنفصلة ذات جزئين على هذا الشكل تكون كثيرة الأجزاء [ط، ١٩ ب] بالتدرّج.

الرابع^(٢): المركب من حملية ومنفصلة نحو إمّا الشمس علة لوجود النهار أو قد يكون إذا كانت الشمس طالعة لم يوجد النهار.

الخامس^(٣): المركب من حملية ومنفصلة نحو إمّا أن يكون لهذا الشخص مزاج معتدل وإمّا أن يكون له سوء مزاج ساذج أو مادّي.

السادس^(٤): المركب من المتصلة والمنفصلة نحو إمّا أن يكون إذا طلعت الشمس وجد النهار أو يكون إمّا الشمس طالعة أو النهار موجود.

هذه هي أقسام القضايا الشرطية. وبعد ذلك إذا زيدَ على هذه القضايا تأليف الشرطيات زيدتْ الأقسام بالضرورة. [٩٦]



(١) ط: ج.

(٢) ط: د.

(٣) ط: هـ.

(٤) ط: و.

الفصل السادس:

في وحدة القضايا وكثرتها بحسب اعتبار أجزائها

قد يزداد لفظ واحد في جانب موضوع الحملات أو محمولها وبسببه يتكثر القضية، نحو «زيد وعمرو كاتبان» فإنه في الحقيقة قضيتان، لأن معناه «زيد كاتب» و«عمرو كاتب»، ونحو «زيد كاتب وشاعر»، فإنه أيضًا قضيتان لأن معناه «زيد كاتب وزيد شاعر».

وأما إذا قلت «زيد وعمرو كاتب وشاعر» فكل واحد من اللفظين في كل من الجانبين يقتضي ثبوت قضية وبضرب الاثنين في الاثنين يحصل أربعة، فهي في الحقيقة أربع قضايا تقديرها: «زيد كاتب»، «زيد شاعر»، «عمرو كاتب»، «عمرو شاعر».

وهذا الحكم مشروط بأن تكون الألفاظ الواقعة في الطرفين صالحة لأن تكون محكومًا عليها أو بها، وألا^(١) تكون مؤلفة بتأليف تقييدي، إذ لو تألفت تأليفًا تقييديًا كانت بمثابة قضية واحدة: نحو «الجسم ذو النفس الحساس المتحرك بالإرادة منتقل بنقل قدميه على وجه يضع إحديهما ويرفع الأخرى»، فإنها في حكم قضية واحدة وهي: الحيوان ماشٍ.

وأما في المتصلات فإن وقعت القضايا الكثيرة في جانب المقدم فالجملة مع التالي قضية واحدة نحو: «إن كان لزيد حمى لازمة وسعال يابس ووجع ناخس

(١) ط ج ش: ولم.

وضيق نفس ونبضه منشاري فله [ش، ٢١أ] ذات [ج، ٢١أ] الجنب». وإذا وقعت في جانب التالي تكثرت القضايا: نحو «إن كان لزيد ذات الجنب»^(١) فله حمى لازمة وسعال يابس ونبضة منشاري وله ضيق نفس ووجع ناخس؛ فإن هذه خمس قضايا كلّ واحد منها^(٢) قابل للتصديق والتكذيب.

وفي هذه الصورة لا بدّ أن لا تدلّ القضايا بجملتها على مفهوم واحد، إذ لو دلت عليه لم تتكرر القضية، مثال ذلك: «إن كانت المادة غير متقومة بلا امتداد جسمي فالامتداد حالّ في المحلّ ومقوم له»، فإن حاصل التالي أن الامتداد صورة وهو قريب إلى التركيب التقييدي.

وفي المنفصلات يعتبر أيضًا^(٣) على هذا النمط، مثلاً إذا قلنا: «إما الشمس طالعة ووجه الأرض مضيئ أو الليل موجود والكواكب ظاهرة»، كان في المعنى أربع قضايا منفصلات؛ إذ قضايا المقدم والتالي متباينة^(٤)، وإذا قلنا: جزء الجسم إما حالّ في محلّ ومقوم له أو محلّ للحالّ ومتقوم بذلك الحال، كانت الجملة قضیة واحدة، برغم أنّ العائد هو: جزء الجسم إما صورة أو مادة^(٥).

ويجب أن يعلم أنّ ما ذكرنا أنّ جزء الشرطية قضیة، لا يقتضي أن لا^(٦)

(١) ج ش: ذات جنب.

(٢) م + بالانفراد.

(٣) ط: أيضًا يعتبر.

(٤) ط ج ش - إذ قضايا المقدم والتالي متباينة.

(٥) ط ج ش - كانت الجملة قضیة واحدة، برغم أنّ العائد هو: جزء الجسم إما صورة أو مادة.

(٦) م - لا.

تكون القضية جزء الغير الشرطية، إذ قد يكون جزء الحملية أيضًا قضية لكن وقوعها ثمة^(١) يكون مَوقع المفرد كما إذا قلت «زيد هو الذي أبوه بصير» فإن «أبوه بصير» قضية لكنه لما اتّصل بقولك هو الذي وقع موقع المفرد، كما إذا قلت «علمت أن زيدًا عالم» فأَنّه في التقدير «علمت علم زيد».



الفصل [ط، ٢٠] السابع:

في نسبة أجزاء القضية بعضها إلى بعض

لا بدّ في الحملّيات من التّغاير بين الموضوع والمحمول لامتناع حمل الشيء على^(١) نفسه، والمحمول كما ذكرنا أعم بالطبع من الموضوع وقد يكون مساوياً للموضوع بل أخص منه، كالأعراض الذاتيّة والخواص الغير الشاملة، ولا يعلم من إطلاق الحمل المساواة بل لا بد لها من دليل منفصل، ولفظ «إنما» في لغة العرب يفيد المساواة نحو: «إنما زيد كاتب»، وكذا إذا قلت: «زيد هو الكاتب» - يعلم المساواة، وإذا دخل فيهما السلب يفيد سلب المساواة، وإذا قلت: «ليس الإنسان إلا الحيوان الناطق» - يفيد مع المساواة الدلالة على أن ماهية الإنسان هي الحيوان الناطق^(٢).

ثم نسبة المحمول إلى الموضوع في نفس الأمر لا تخلو من أن تكن بالوجوب أو الإمكان أو الامتناع:

والوجوب: أن لا يتصور انفكاك المحمول عن الموضوع كالحيوان للإنسان.

والامتناع: أن لا يتصور ثبوت المحمول للموضوع كالحجر للإنسان^(٣).

والإمكان: احتمال أن يثبت وأن لا يثبت كالكاتب للإنسان.

وهذه النسب تسمّى: مواد القضايا.

(١) ط - على.

(٢) ف: أما حمل الأخص، فيعلم بالأسوار كما يقال بعده.

(٣) ط ج ش - كالحجر للإنسان.

ونسبة المحمول إلى الموضوع تغاير^(١) نسبة الموضوع إلى المحمول؛ فإن نسبة الكاتب إلى الإنسان بالإمكان ونسبة الإنسان إلى الكاتب بالوجوب، وكذا حال جميع الأعراض الذاتية بالنسبة إلى موضوعاتها.

وسياقي تحقيق هذا البحث في الفن الثاني من هذه المقالة على سبيل الاستقصاء إن شاء الله تعالى.

وكذا في المتصلات لا يجوز أن يكون المقدم والتالي بمعنى واحد، ونسبة التالي إلى المقدم في العموم والخصوص والمساواة هي^(٢) بعينها نسبة المحمول إلى الموضوع، والإطلاق يدل على جواز عموم التالي.

ولا بد للمساواة [ش، ٢١ب] والخصوص من دليل، ولفظ «إنما» ههنا أيضاً يفيد الحصر نحو: «إنما يكون إذا كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً».

ونسبة التالي [ج، ٢١ب] إلى المقدم إما باللزوم أو الاتفاق، واللزوم أن يكون للمصاحبة سبب مقتض به يلزم المصاحبة: بأن يكون المقدم مثلاً علة للتالي، أو معلولاً مساوياً له، أو معلولاً لعلته بلا انفكاك بينهما، أو مشروطاً يكون^(٣) التالي شرطاً له، أو يكون بينهما علاقة التضائف: الأول: نحو طلوع الشمس لوجود النهار، والثاني: نحو الاحتراق لمماسة النار، والثالث: نحو الإحتراق^(٤) [٩٩] لوجود الدخان، والرابع: نحو حصول العلم لوجود الحياة،

(١) م: قد تغاير.

(٢) ط ج ش - هي.

(٣) م ج ش: بكون.

(٤) م: الإحراق.

والخامس: نحو وجود الأبوّة لوجود البنوّة، وما أشبه ذلك.

وبالجملة يجب أن يكون وضع المقدّم على وجه يستلزم وضع التّالي، وعلة اللزوم قد تكون معلومة وقد لا تكون، والمعلومة إمّا بالبدهة^(١) أو بالاستدلال، والمتّصلة اللزومية لا تخلو عن أحد هذين القسمين، وما لا يعلم علة لزومها^(٢) لا يعد لزومية - وإن كان فيه لزوم في الواقع - بل يعدّ من الاتفاقيات.

والاتفاقي ما يحصل فيه المصاحبة ولا يعلم علتها.

وكلّ من اللزومية والاتفاقية إمّا دائمة أو لا:

واللزومية الدّائمة: كوجود النهار لطلوع الشمس.

والاتفاقية الدّائمة: كوجود الفرس لوجود الإنسان.

واللزومية الغير الدّائمة: كوجود الخسوف لمقابلة القمر والشمس؛ لاختصاص هذا اللزوم ببعض المقابلات.

والاتفاقيات الغير الدّائمة: كنهيق الحمار لطلوع الشمس لاختصاص هذا الاتفاق ببعض الأوقات.

وقد تكون القضية بحسب الماهيّة [ط، ٢٠ ب] اتفاقية وبحسب الوجود الخارجي لا، كما إذا قلت «إن كان الإنسان ضاحكًا فالغراب ناعق»، فإن هذين الحكمين متقارنان بحسب الماهية دون الوجود.

(١) م: بالبديهة.

(٢) ط ج ش - علة لزومها.

فعلم أنّ المتصلة إما لزومية أو اتفاقية وكلّ منهما إمّا دائمة أو في بعض الأوقات.

وكما بينا في الحملية تغاير نسبة الطرفين فكذا ههنا نسبة التالي إلى المقدّم تغاير نسبة المقدّم إلى التالي، إذ قد يكون أحدهما لازماً للآخر دائماً بلا عكس^(١) كالكتابة وحركة اليد، فإنّ التالي لازم للأوّل دائماً بلا عكس، ووجود الأوّل للثاني ليس بهذا النوع من اللزوم^(٢)، وإذا حصل اللزوم من الطرفين يسمّيه بعضهم لزوماً تاماً، وهو في الحقيقة لزومان، وإن حصل من طرف واحد يسمّيه لزوماً ناقصاً.

وفي المنفصلات أيضاً العناد إمّا تام أو ناقص:

- والتام ما يمتنع اجتماع المقدّم والتالي وارتفاعهما، وهو أيضاً في الحقيقة عنادان: أحدهما في الاجتماع والآخر في الارتفاع.

نحو «العدد إما زوج أو فرد» وتسمّى مانعة الجمع والخلو.

- والناقص ما يكون مانعة الجمع فقط أو الخلو فقط^(٣).

ومنشأ انشعاب هذه الأقسام أنّ القسمين إذا تردد بين النفي والإثبات فكلّ منفصلة حدثت من تلك الأقسام أو ما يساويها تكون مانعة الجمع والخلو، إذ النفي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان، مثاله: «العدد إمّا منقسم إلى متساويين

(١) م + والآخر لا.

(٢) ط ج ش - ووجود الأول للثاني ليس بهذا النوع من اللزوم.

(٣) ش - فقط.

أو لا»، والأوّل مساوٍ للزوج والثاني للفرد؛ فإذا قلنا: «العدد إما زوج أو فرد» - كانت منفصلة مانعة الجمع والخلوّ، والعناد تام، وتسمى منفصلة حقيقية.

وقد يكون كلّ قسم منها منقسمًا إلى أقسام أخرى، وبسببه يتكثر أجزاء الانفصال: مثل «أن الفرد في هذه الصورة إما أولي أو مركب، والزوج إما زوج الفرد أو زوج الزوج أو زوج الزوج والفرد؛ فالمنفصلة بهذا الاعتبار مركبة من خمس قضايا ومنفصلة حقيقية.

وإن وضع موضع واحد من الأقسام المترددة [ج، ٢٢] بين النفي والإثبات أمر غير مساوٍ له فلا يخلو [ش، ٢٢] إمّا أن يكون أخص من ذلك القسم أو أعم: الأوّل منفصلة مانعة الجمع فقط، والثانية منفصلة مانعة الخلوّ فقط، فالعناد ناقص؛ فإنّ الأقسام الأولى تجتمع على الكذب والثانية على الصدق، مثاله: «هذا الشخص إما حيوان أو ليس بحيوان»، «والحجر أخص من اللاحيوان»، فإذا وضع موضعه وقيل: «هذا الشخص إما حيوان أو حجر»، وكذا الإنسان أخص من الحيوان فإذا^(١) وضع موضعه وقيل: «هذا الشخص إما إنسان أو لا حيوان» كانت منفصلة مانعة الجمع فقط. وكذا اللا حجر أعم من الحيوان فإذا وضع موضعه وقيل هذا الشخص إما لا حجر أو لا حيوان وكذا اللاإنسان^(٢) أعم من اللاحيوان فإذا وضع موضعه وقيل: هذا الشخص إما حيوان أو ليس بإنسان كانت منفصلة مانعة الخلوّ فقط.

ويعلم من هذه الأمثلة أنّ مانعة الجمع تتحصل من موجبات فقط ومنها

(١) م: فإن.

(٢) م - هذا الشخص إما لا حجر أو لا حيوان وكذا اللاإنسان.

ومن السّوالب مختلطة، ومانعة الخلوّ^(١) يتحصل من السّوالب فقط ومنها ومن الموجبات مختلطة.

وأما مانعة الجمع والخلوّ فهي في المعنى لا تتحصل إلّا من الموجبات والسّوالب كما ذكرنا، ولكن في اللفظ تتحصل من موجبات فقط وسوالب فقط نحو «العدد إما زوج أو فرد»، و«العدد إما ليس بزوج أو ليس بفرد».

ويمكن أن يكون للمنفصلة المانعة الجمع أجزاء غير متناهية، كما إذا قلنا «الأشكال المتساوية الأضلاع إما مثلث أو مربع وإما كذا أو كذا إلى ما لا نهاية له». أما المنفصلة المانعة الخلوّ فلا يجوز [ط، ٢١أ] أن يكون له أجزاء غير متناهية، إذ أجزاء الانفصال ما لم يحصل بالتمام لم يمكن وضع الأعم من الجزء موضع الجزء فلا يحصل التكرار المقتضي للجمع.

ووقوع المنفصلة المانعة الجمع أو الخلوّ في العلوم قليل، ويستعمل في المحاورات في موضع سلّم القائل منع الخلوّ وأثبت الجمع، بأن قال مثلاً: «هذا الشخص حيوان وحجر»، فإن هذا الكلام يقتضي أنّه لا يخلو عن الوصفين وهما صادقان عليه، ففي الجواب يراد منع الجمع ليكون منع الجمع منضمّاً إلى منع الخلوّ المضمّر في كلامه والمستغني عن ذكره، فتحصل المنفصلة الحقيقية.

ومنع الجمع: إمّا بنفي الصدق أو بإثبات الكذب في واحد من القسمين: فإن كان منع الجمع^(٢) بترديد الصدق فيقال، «هذا الشخص إمّا حيوان أو

(١) ش: الجمع.

(٢) م - منع الجمع.

حجر»، يعني يصدق واحد منهما لا كلاهما فتكون منفصلة مانعة الجمع فقط، وإن كان بترديد الكذب فيقال: «إما ليس بحيوان أو ليس بحجر». يعني أن واحداً منهما كاذب فتكون منفصلة مانعة الخلو.

فكل واحد^(١) من هاتين المنفصلتين^(٢) في هذا الموضع بعض من الكلام، وباقي الكلام مضمّر؛ إذ التقدير هذا الشخص لا يخلو عن هاتين الصفتين وهما لا تجتمعان فيه.

فعلم أن اسم العناد^(٣) في الحقيقية لمانعة الجمع والخلو، ويطلق بالمجاز أو الاشتراك على هذين القسمين، وعلم^(٤) أن مفهوم العناد ليس أن القضيتين لا يمكن اجتماعهما فقط بل مع قيد ألا يمكن ارتفاعهما.

وقد تستعمل صيغة العناد في موضع لا عناد فيه^(٥) مثلاً يقال: «زيد إما يُحدّث عن عمرو أو يخاف منه»، والمراد منع الخلو لا منع الجمع.

وأيضاً يقال: «رأيت زيداً أو عمراً» والمراد رؤية واحد منهما بالانفراد على سبيل الشك لا منع الخلو. وأمثال ذلك من التوسّعات اللغوية.

وإن أردنا أن نعتبر في الشرطيّات المواد قلنا:

(١) م ج ش - واحد.

(٢) م: الصفتين.

(٣) م + يطلق.

(٤) م - علم.

(٥) م + بهذا المعنى.

كلّ قضيتين [ج، ٢٢ب] نسبت إحداهما إلى الأخرى إمّا أن^(١) يجب متابعة إحدیهما الأخرى [ش، ٢٢ب] أو يمتنع أو يمكن.

والأول: یسمی لزومًا.

والثاني: إن قيد بامتناع ارتفاعهما یسمی عنادًا وإلا، يكون أيضًا لزومًا إمّا اللزوم الأول فيكون بالإيجاب، والثاني^(٢) بالسلب.

والثالث: لا يخلو من أن يكون المتابعة دائمة الوجود أو دائمة العدم، أو تارة موجودًا وتارة معدومًا، والدائم الوجود یسمی اتفاقيًا^(٣)، والموجود اللدائم اتفاقيًا^(٤) لا دائميًا، ومجموع اللزوم والاتفاق مصاحبة.

وهذه الاعتبارات ليست بمتعارفة^(٥) في جانب العناد، وإن أراد أحد أن يعتبرها سمي^(٦) عدم المتابعة^(٧) مثلاً مبينة، وقسم إلى العناد والاتفاق^(٨) الدائم واللدائم ليكون^(٩) جميع الأقسام العقلية معتبرة^(١٠) والمصاحبة والمبينة

(١) م: فهي معها إما واجبة أو ممتنعة أو ممكنة.

(٢) م: ولزوم الثاني.

(٣) م: اتفاقًا.

(٤) م: اتفاقًا.

(٥) ش: متفارقة.

(٦) م - سمي.

(٧) م + ويسميها.

(٨) م + إلى.

(٩) م: لكي

(١٠) م + [جاز ذلك]، فتقسم.

مقتسمتين لجميع الأقسام كما يلزم من سلب كل واحد وجود قسم.

وأما المنطقيون^(١) فلم يعتبروا هذا، ولم يتداول في اللغة أيضا^(٢).

وأجزاء القضية^(٣) الشرطية يمكن أن تكون مشتركة، وأن^(٤) تكون متباينة؛ والمشاركة إما أن يكون تمام الأجزاء المشتركة أو بعضها.

مثال المشترك التام: «إن كان الإنسان حيواناً فبعض الحيوان إنسان»، و«إن كان كل إنسان حيواناً فبعض الإنسان أيضاً حيوان»، و«إما أن يكون الإنسان حيواناً أو لا يكون حيواناً».

ومثال المشترك في بعض الأجزاء: «إن كان الإنسان حيواناً كان الإنسان ناطقاً»، و«إن كان الإنسان حيواناً كان الكاتب حيواناً»، و«إن كان الإنسان حيواناً كان الحيوان ناطقاً»، [ط، ٢١ ب] و«إن كان الإنسان حيواناً فالضاحك إنسان»، وقس عليه المنفصلة^(٥).

وفي المنفصلة إذا كان موضوع القضايا مشتركاً تارة يقدم على حرف العناد وأخرى يقدم حرف العناد عليه نحو^(٦) «العدد إما زوج أو فرد» و«إما أن يكون

(١) م: غير أن المنطقيين؛ ط + الآخر.

(٢) م: وهو ليس متداولاً في اللغات.

(٣) م: القضايا.

(٤) م + ويمكن.

(٥) م - وقس عليه المنفصلة.

(٦) م: والمنفصلة في علي هذا القياس أيضاً: إن كان موضوع القضايا مشتركاً قدموه تارة على حرف العناد وقدموه حرف العناد عليه تارة أخرى مثلاً:.

العدد فردًا أو العدد زوجًا»، وإن عُنِّي جميع الأفراد ففي المعنى يكون بين الوضعين تفاوت، فإنَّ الأوَّل مانعة الجمع والخلوِّ والثاني مانعة الجمع فقط^(١)، وفي اللَّفظ يكون الأوَّل في قوَّة الحملية دون الثاني.

مثال الأوَّل: «جميع الأعداد إما زوج أو فرد»، ومثال الثاني: «إما أن يكون جميع الأعداد فردًا أو يكون جمعها زوجًا».

ففي هذه الصورة حذف قسم واحد وهو «بعضها فرد وبعضها زوج» وبه تكون القضية منفصلة مانعة الجمع والخلوِّ، وإذا حذف يكون مانعة الجمع فقط، والله أعلم^(٢).



(١) م: وإن أريد به كل الأعداد وقع التفاوت في المعنى بين هذين الوضعين فيكون الأول مانعًا للجمع والخلوِّ والثاني مانعًا للجمع فقط.

(٢) م: وفي اللَّفظ يكون الأوَّل في قوة الحملية والثاني لا. مثال الأوَّل كل الأعداد إما فردية أو كل الأعداد زوجية ففي هذه الصورة هذا القسم محذوف: أو أن يكون البعض فردًا والبعض زوجًا لتكون منفصلة مانعة للجمع والخلوِّ، ولما كان هذا القسم محذوفًا كانت القضية مانعة الجمع فقط.

الفصل الثامن:

في كيفية تعلق الصدق والكذب بالقضايا الشرطية وأجزائها

كل قضية جعلت^(١) جزء قضية شرطية يرتفع عنها كما ذكرنا اسم القضية وتزول عنها خاصية الإخبار الخارجي أي تعلق الصدق والكذب بها وتعلق بالربط بين تلك القضية وسائر القضايا التي هي باقي أجزاء الشرطية.

مثلاً إذا أوردوا في المتصلة أداة شرط على هذه القضية: «الشمس طالعة»، فقالوا: «إذا كانت الشمس طالعة» انتفي عنها إمكان التصديق والتكذيب، وهي بهذا الاعتبار ليست بقضية بل جزء قضية، وكذا القضية الثانية وهي: «النهار موجود» إذا وقعت في موضع جواب الشرط يحدث فيها نفس العارض.

وعلى العكس إذا رفعت أداة الشرط والجواب أو أداة الانفصال من القضية الشرطية عادتا قضيتين كل منهما يستتبع الصدق والكذب، ويقبل التصديق والتكذيب.

فإذا تمهدت هذه القاعدة علم أن الصدق والكذب لا بد أن يعتبر من حال رابطة القضية الشرطية لا من حال القضايا التي صارت أجزاء لها وروابطها، فإن كانت أجزاء القضية الشرطية كلها أو بعضها بالانفراد كاذبة وكان ربطها بعضها بالبعض صادقاً حكم بصدق القضية، وإلا حكم بكذبها.

وربما لا يكون اللزوم في القضية حقيقياً، بل يكون بحسب وضع اللفظ

(١) م: تصيح.

لا أنه واجب في نفس الأمر، كأن يقال: «إذا كانت الخمسة زوجاً فهي عدد».

لأن لزوم التالي ليس بهذه العلة في نفس الأمر، وهذه القضية صادقة في اللفظ كاذبة في المعنى، إذ تشتمل على وضع محال.
فاللزومية إما حقيقية أو لفظية.

وإذا كنا سنعتبر تلازم صدق القضية وأجزائها على تقدير الانفراد، نقول في المتصلات: إما أن يكون جزءا المتصلة كلاهما صادقا، أو كلاهما كاذبا، أو كلاهما يحتمل الصدق والكذب، أو المقدم صادقا والتالي كاذبا، أو العكس، أو المقدم صادقا والتالي محتملا، أو العكس، أو المقدم كاذبا والتالي محتملا، أو العكس.

فتلك هي الأقسام التسعة بحسب القسمة العقلية.

وقد تتألف المتصلة الصادقة واللزومية من ستة أقسام، وفي تلك الأقسام يكون المقدم مستلزماً للمساوي له في الصدق أو الكذب، أو الاحتمال، أو المركب منها، والأقسام الثلاثة الباقية ليس من الممكن وقوعها فيه.

مثال الجزئين الصادقين: إن كان زيد إنساناً فهو حيوان.

ومثال الجزئين الكاذبين: إن كان زيد فرساً فهو صهال.

ومثال المحتملين: إن كان زيد كاتباً فيده متحركة.

ومثال المقدم الكاذب والتالي الصادق: إن كان زيد فرساً فهو حيوان.

ومثال المقدم المحتمل والتالي الصادق: إن كان زيد كاتباً فهو ناطق.

ومثال المقدم الكاذب والتالي المحتمل: إن كان زيد فلكًا فهو متحرك.

وأما امتناع التأليف من الأقسام الثلاثة الباقية فإنما يكون بسبب امتناع استلزام الصادق للكاذب، أو للمحتمل الذي يلزم على تقدير كذبه أيضًا استلزام الكاذب، وامتناع استلزام المحتمل للكاذب الذي يلزم على تقدير صدقه أيضًا استلزام الكاذب.

وأما إذا كانت القضية المتصلة كاذبة، حال كونها لزومية، فوقع هذه الأقسام كلها فيها ممكن.

وإن كانت مكونة من اثنين صادقين، كقولك: «إذا كانت الشمس طالعة فالحمار ناهق» فهذه القضية كاذبة في اللزومي لأنها ليست مستلزومة للتالي، وإن كانت صادقة في الاتفاقية.

وعلى هذا القياس في سائر الأمثلة، ومن هنا علم أنّ اللزومي أخص في الصدق من الاتفاقية.

ومثال أن تكون كاذبة في كلا الوجهين: إذا كان الإنسان ناطقًا فالغراب صهال.

والقضية الاتفاقية تتبع في الصدق والكذب أحسن أجزائها، كما يلي: أن يكون من الصادقين صادق، ولا يمكن أن يكون كاذبًا، ومن الكاذبين كاذب ولا يمكن أن يكون صادقًا، ومن الصادق والكاذب كاذب، ومن المحتمل والكاذب كاذب.

وعلى هذا القياس، وإيراد الأمثلة سهل.

فإذا تمهّدت هذه الأصول علم أنّ أولئك الذين توهموا أنّ وضع المقدم في الشرطيّة إنّما هو على سبيل الشك قد سهوا، إذ لا علاقة للشك واليقين والصدق والكذب بالمقدم من حيث أنّه جزء القضية، وفي القضية الصادقة اليقينية يمكن أن يضعوا المقدم كاذباً، فضلاً عن المشكوك فيه لأنّ لزوم التّالي صادق له، وأمّا في المنفصلة، فيكون بعض الأجزاء كاذباً في كلّ حال:

ففي المنفصلة المانعة للجمع، يمكن أن تكون جميع الأجزاء كاذبة.

وفي المنفصلة المانعة للخلو أو المانعة لكليهما يكون بعض الأجزاء صادقاً لا محالة، إذ القسمة المترددة بين النفي والإثبات لا تخلو عن الصادق والكاذب. وهاتان المنفصلتان تشتملان على تلك القسمة.



الفصل التاسع:

في خصوص القضايا وحصرها وإهمالها^(١)

موضوع القضية الحملية إما جزئي شخصي أو كلي:

وعلى الأول: تسمى القضية مخصوصة وشخصية [ش، ٢٣ب] وهي إما موجبة نحو «زيد كاتب» أو سالبة نحو «زيد ليس بكاتب».

وعلى الثاني: إما أن تكون كمية المحكوم عليه مذكورة أو لا:

- فإن لم تكن مذكورة تسمى القضية مهمة: موجبة نحو «الإنسان كاتب»، أو سالبة نحو «الإنسان ليس بكاتب»؛ فإن في^(٢) هاتين القضيتين لم يبين أن الحكم على البعض أو الكل.

- وإن كانت الكمية مذكورة تسمى القضية محصورة، فإن كان على الكل تسمى كلية، وإن كان على البعض تسمى جزئية: الكلية الموجبة نحو «كل الناس كاتب»، أو «كل إنسان كاتب»^(٣) والكلية السالبة نحو «لا شيء من الإنسان بكاتب»، والجزئية الموجبة نحو «بعض الإنسان كاتب»^(٤)، والجزئية السالبة نحو «ليس بعض الإنسان بكاتب»، و«بعض الإنسان ليس بكاتب»، و«ليس كل إنسان بكاتب».

(١) م: في شأن الحصر وإهمال القضايا.

(٢) م: ففي.

(٣) م - «كل الناس كاتب»، أو «كل إنسان كاتب».

(٤) م: كل إنسان كاتب.

ولفظ «الكل» و«البعض» المعيّنين لمقدار الحكم يسمّى سورًا، وقد تسمّى المحصورة مسورة.

والسور في الإيجاب الكلّي «كل».

وفي السلب الكلّي «لا شيء» و«لا واحد».

وفي الإيجاب الجزئيّ «بعض».

وفي السلب الجزئيّ «ليس بعض» و«بعض ليس» و«ليس كل».

وهذه الثلاثة في اللزوم واحدة وإن اختلفت في الدلالة، فإنّ «ليس بعض» سلب جزئي وكذا «بعض ليس»، وإن كان فيه إيهام العدول. و«ليس كل» يفيد سلب العموم، وفرق بينه وبين عموم السلب؛ فإنّه مقتضي صيغة السلب الكلّي، وأمّا سلب العموم فيدلّ على أنّ إيجاب^(١) الكاتب ليس بعام لجميع الإنسان، فيمكن أن يكون سلبه عامًا لهم وأن يكون مختصًا ببعضهم، وعلى التقديرين يصدق سلب البعض على سبيل القطع، فالكتابة مسلوقة [ط، ٢٢ب] عن البعض يقينًا وفي الباقي شك، ومفهوم القضية هو المعلوم يقينًا لا المشكوك والمظنون.

وكذا إذا قيل: «بعض الإنسان ناطق» يمكن أن يكون البعض الآخر أيضًا ناطقًا وأن لا يكون، وتخصيص البعض بالذكر وإن أفاد ظن الاختصاص به في الواقع، لكنه غير معتبر بل^(٢) الحكم على القدر المفهوم من اللفظ على سبيل القطع.

(١) م - إيجاب.

(٢) م: في.

فالجزيئية أعم من الكلية في الصدق^(١) على^(٢) كل حال، إذ كلما صدقت الثانية صدقت الأولى بلا عكس، وفي الكذب بالعكس.

ومكان السور بالطبع قريب إلى الموضوع، كما^(٣) أن مكان الرابطة قريب بالطبع^(٤) إلى المحمول؛ فإن^(٥) السور يفيد تعيين مقدار المحكوم عليه من الموضوع.

ولما لم يزد السور في المعنى شيئاً على المحمول والموضوع الحقيقي والرابطة لم يسموا القضية بسببها رباعية.

وفرق بين الكلي وبين كل واحد، فإنّ الكلي مفهوم يقبل الشركة ويحمل على كل واحد من الأشخاص التي تحته، ووقوعه على كل واحد منها جائز على سبيل الحمل^(٦)، و«كل واحد» جزئيات ذلك المفهوم على وجه لا يخرج عنها^(٧) شخص، ولا يخفي ما بينهما من الفرق.

والمراد بموضوع القضية الكلية في المحصورات كل واحد، فإن قلنا: «كل

(١) ط ج ش م - في الصدق.

(٢) ط: في.

(٣) م: على حين.

(٤) م - بالطبع.

(٥) م: إذ.

(٦) ط ج ش - ووقوعه على كل واحد منها جائز على سبيل الحمل.

(٧) م: منها.

إنسان كاتب» كان مفهوم أن كل واحد واحد من أشخاص الناس كاتب^(١).

وكذا المراد في الجزئية بعض من تلك الأشخاص لا من المفهوم الكلي، ولهذا لم يجز أن يقال «كل إنسان نوع»، وجاز أن يقال^(٢) «كل إنسان شخص».

وأما المهملة فالموضوع فيها كلي من جهة أنه يصلح للعموم والخصوص لا من جهة أنه عام أو خاص، فالحكم فيها لا يدل على حصر الكلي بالمطابقة ولا الجزئي أيضاً، لكن يعلم بالدلالة العقلية أن الحكم إذا كان على هذا الوصف [ج، ٢٣] احتمال أن يكون على جميع الأشخاص [ش، ٢٤] وعلى البعض، ولا يحتمل أن لا يكون على شخص أصلاً، لأنه ينافي أصل الحكم، والوقوع على الكل يستلزم الوقوع على البعض بلا عكس، فالوقوع على البعض معلوم قطعاً وعلى الكل مشكوك فيه، فيلزم من القضية المهملة بالحكم على بعض الموضوع وهو حكم جزئي، كما يلزم لكل قضية مثلاً عكس^(٣)، فالمهملة في قوة الجزئية.

والمخصوصات لا تعتبر في العلوم كما سيظهر في صناعة البرهان، وينبغي أن يحترز عن المهملات لثلاث^(٤) يقع الغلط، وإن استعملت كانت دلالتها

(١) ط ج ش - فإن قلنا: كل إنسان كاتب كان مفهوم أن كل واحد واحد من أشخاص الناس كاتب.

(٢) ط - أن يقال.

(٣) ط ج ش - فيلزم من القضية المهملة بالحكم على بعض الموضوع وهو حكم جزئي، كما يلزم لكل قضية مثلاً عكس.

(٤) م: كيلا.

مساوية لدلالة القضايا الجزئية، فمدار القضايا على هذه الأربعة المحصورة.

والألف واللام في لغة العرب يفيد العموم، والتجريدُ عنهما يفيد الخصوص كالإنسان وإنسان، فقد ظن بعضهم أن واحدًا منهما لازم دائمًا فيلزم أن لا تكون مهملة في لغة العرب.

والحق أن الألف واللام في تلك اللغة يدلان بالاشتراك على الكلّي المجرد من العموم والخصوص، وعلى الكلّ من جهة عموميه حتى يكون بمعنى كلّ واحد، وعلى تخصيص شخص مذكور^(١)، والأوّل يسمّى لام تعيين الطبيعة، والثاني لام استغراق الجنس، والثالث لام العهد.

مثال الأوّل: الإنسان مقول على زيد، والثاني: الإنسان والد ومولود، والثالث: إذا رأيت إنسانًا وفرسًا فقلت الإنسان كذا، وهذا بحث نحوي لا منطقي، فالإنسان في الصورة الأوّلى موضوع القضية المهملة، وفي الثانية موضوع القضية المحصورة الكلية، وفي الثالثة موضوع الشخصية.

أمّا القضايا^(٢) الشرطية فإن كان الاتصال والانفصال فيها في وقت أو حال معين فالقضية مخصوصة؛ نحو إن كان اليوم أ ب كان ج د واليوم إما أن يكون أ ب أو ج د، وإن [ط، ٢٣] شملًا جميع الأحوال فالقضية كلية نحو: كلما كان أ ب كان ج د ودائمًا إما أن يكون أ ب أو يكون ج د، وإن كانا خاصيين ببعض

(١) م + أيضًا.

(٢) م: القضية.

أحوال غير معينة فالقضية جزئية نحو: قد يكون إذا كان أ ب كان ج د. وقد يكون إمّا أ ب أو ج د. وإذا لم تذكر كمية الأحوال كانت مهملة نحو إذا كانت أ ب كانت ج د وقد يكون إمّا أ ب أو ج د^(١).

والسّالبة في كلّ باب على هذا القياس^(٢)، مثلاً يقال: في المخصوصة اليوم ليس إن كان، وفي الكلّية ليس البتة إن كان، وفي الجزئية قد لا يكون إذا كان، وفي المهملة ليس إن كان، ويوضع في المنفصلات إمّا مكان إن.

وسور القضايا في لغة العرب: كلما كان - وليس البتة إذا كان - وقد يكون إذا كان - وقد لا يكون إذا كان - وليس كلما كان.

وحال عموم هذه القضايا الستّ وخصوصها في الصدق يعلم من هذا اللوح^(٣)، فإن الحكم في القضايا إما كلي إيجابي أو سلبي، وإما جزئي كذلك، والمهملة - موجبة كانت أو سالبة - تصدق على جميع التقادير فتكون في قوة الجزئية ولهذا سقطت عن درجة الاعتبار. وهذا هو المطلوب في هذا الباب^(٤).

(١) ط ج ش - وقد يكون إمّا أ ب أو ج د. وإذا لم تذكر كمية الأحوال كانت مهملة نحو إذا كانت أ ب كانت ج د وقد يكون إمّا أ ب أو ج د.

(٢) م + كما هو معلوم.

(٣) م: هذه اللوحة.

(٤) ط ج ش - وهذا هو المطلوب في هذا الباب.

لوح المهملات والمحصورات وعمومها وخصوصها

حكم كلي إيجابي	حكم جزئي إيجابي وسلبى	حكم كلي سلبى
جانب الإيجاب	مهملة موجبة	
	مهملة سالبة	
	موجبة كلية	سالبة جزئية
	موجبة جزئية	سالبة كلية
جانب السلب		



الفصل العاشر:

في تحصيل مفهوم القضايا وتلخيص أجزائها

اللفظ الكلّي كالإنسان مثلاً له مفهوم محصل قابل للشركة واللاشركة، وهو إذا جرّد عن اللواحق^(١) لا عام ولا خاص كما ذكرنا قبل، ويقال له الكلّي الطبيعي.

وإذا لحقه بعض لواحق تقتضي العموم أو الخصوص تجعله عامّاً أو خاصّاً، وتصور العموم بلا ملاحظة الأشخاص غير ممكن، واللاحق الذي يجعل مفهوم الإنسان عامّاً إمّا:

- اعتبار^(٢) معنى الإنسان من جهة أنّه مقول على كلّ واحد واحد من الأشخاص.

- أو اعتبار^(٣) كلّ واحد واحد منها من جهة أنّ الإنسان مقول عليه. واللاحق الأوّل^(٤) هو الذي سميناه^(٥) كليّاً منطقيّاً، وهو الكلّيّة والعموم، والإنسان باعتباره يكون إنساناً عامّاً وهو الكلّي العقليّ.

واللاحق الثّاني هو معنى السّور، والإنسان باعتباره يكون موضوع القضية

(١) ط ج ش: العوارض.

(٢) م: باعتبار.

(٣) م: باعتبار.

(٤) م + تعيّن الأشخاص كالإشارة.

(٥) م: سماه المنطقة.

المحصورة، فهذا الاعتبار إما متناول لجميع الأشخاص، أو لبعض غير معين [ط، ٢٣ب] والأول سور الكلّي، والثاني سور الجزئي، كما سبق بيّنه.

واللاحق إن اقتضى تعيين الأشخاص كالإشارة بهذا أو ذاك، ليكون مفهوم الإنسان مع ذلك اللاحق خاصاً^(١) وموضوعاً للقضية الشخصية. والإنسان المجرد من اللواحق موضوعاً للقضية المهملة.

وقد يؤخذ الموصوف مع صفة لازمة أو مفارقة ويستعمل معها مكان لفظ مفرد، كالمتحرك فإن مفهومه ذو الحركة، أو شيء له الحركة، أو يؤلف الموصوف مع الصفة تأليفاً تقييداً ويجعل المجموع موضوعاً كالإنسان المتحرك، فتلك الصفة إما لازمة لموصوفها أو عارضة له، والعارضة إما مفارقة أو غير مفارقة، فإن كانت مفارقة فاعتبار^(٢) الموضوع إما في زمان المقارنة أو زمان المفارقة، فهذه أربعة أقسام والموصوفات بهذه الاعتبارات أربع:

- موصوف صفته لازمة الذات^(٣)، كالحیوان للحركة التي هي جزء من فصله.

- موصوف صفته عارضة غير مفارقة، كالفلک للحركة.

- موصوف صفته مفارقة في حال مقارنة الصفة، كالجسم للحركة حال حركته.

(١) م + بوصف، كان مع ذلك اللاحق.

(٢) م: فباختبار.

(٣) م: لذاته.

- موصوف صفته مفارقة في حال مفارقة الصفة، كالجسم للحركة حال سكونه.

ولفظ المتحرك على الإطلاق شامل لهذه الأربعة إلا أن يقيّد ب قيد؛ فإن قيّد بما دام متحركاً شمل الأقسام الثلاثة الأولى وخرج عنه الرابع، وبهذا الاعتبار يكون ذلك^(١) اللفظ مشروطاً بشرط وصف مقارن.

فإذا كان موضوع القضية اللفظية من هذا الجنس، ولم يقيّد بالشرط المذكور شمل مفهومه المعاني الأربعة.

وينبغي أن يعلم أنه فرق بين مفهوم اللفظ من جهة أنه حاصل بالفعل، وبينه من جهة أنه حاصل بالقوة، كالمتحرك بمعنى الموصوف بها بالفعل والمتحرك بمعنى الموصوف بها بالقوة.

قال بعض المنطقيين: يجب أن يكون مفهوم الموضوع شاملاً للمعنيين معاً، وقال به أبو نصر الفارابي الملقّب بالمعلم الثاني.

وهذا الاصطلاح خلاف المتعارف والمتداول بين أهل اللغة والعلوم^(٢)، والاصطلاح لاستلزامه^(٣) تناول الإنسان للنطفة والعلاقة اللتين حصل فيهما الصورة الإنسانية بالقوة، وكذا تناول السرير لقطع الخشب المتفرقة، وهو خلاف المتعارف، بل المتعارف أنهم إذا أطلقوا السرير أرادوا به ما هو السرير

(١) م - ذلك.

(٢) ط ج ش - والعلوم.

(٣) م: لا يستلزم.

بالفعل، إلا أن يكون في موضع يطلق اللفظ بالاشتراك على المفهوم تارة من جهة أنه بالفعل وأخرى من جهة أنه بالقوة، كالكتاب حيث يطلق على من يكتب بالفعل وعلى من يعرف صنعة [ش، ٢٥] الكتابة ولا يكتب، وفي هذا الموضوع^(١) لا بد أن يعلم أنه بأي معنى يطلق، كما سيبين بعد هذا [ج، ٢٤]، إن شاء الله تعالى.

ويجب أن يعلم أن الإيجاب يستدعي وجود الموضوع بخلاف السلب،
وبيانه:

أن الحكم في الأصل لا يكون إلا على ثابت مقرر في الذهن سواء كان بالإيجاب أو السلب، فموضوع القضايا لا بد أن يتصور ويتمثل في الذهن، وكذا المحمول.

وأما الموجبة فمن جهة أن الإيجاب يقتضي وجود شيء لشيء لم يكف هذا القدر من الثبوت الذهني في موضوعها، بل لا بد أن يوجد بوجه من الوجوه، فإن وجود شيء [ط، ٢٤] لشيء فرع وجود الشيء الثاني في نفسه، فما لم يوجد في نفسه لا يوجد له شيء أصلاً، كزيد المعدوم حيث لا يقال أنه حيّ أو بصير أو له صفة كذا وكذا.

والسلب لا يقتضي هذا المعنى؛ فإن زيّداً المعدوم يصح له أن يقال: أنه ليس بحي ولا بصير ونحو ذلك.

وإذا تقرر هذا المعنى فنقول:

(١) م: الموضوع.

الوجود إمّا في العقل أو في الخارج وإمّا دائم أو في بعض الأوقات، وجملة هذه الأقسام داخلة في الوجود المطلق، فإنّ كلّ قيد من هذه القيود يجعل الوجود خاصّاً بقسم ويكون زائداً على مفهوم الوجود.

ومرادنا بوجود موضوع الموجبة ليس وجوده في الخارج فقط؛ لأنّا نحكم في العلوم على الموضوعات المعقولة بالحكم الإيجابي، مع أنّنا لا نعرف أنّها موجودة في الخارج أو^(١) لا، كما نقول: الكرة المحيطة بذي عشرين قاعدة مثلثات كذا وكذا، ولا وجوده في العقل فقط؛ لأنّا نحكم على الموجودات الخارجية أيضاً، وكذا في دائم الوجود، وغير دائم الوجود^(٢)، بل مرادنا وجود الموضوع بوجود^(٣) أعم من الخارجي والعقلي.

وقد يحكم بالإيجاب على الموضوعات الغير الموجودة كالخلاء والجوهر الفرد، فتلك الأحكام إمّا بمعنى السلب نحو: الخلاء ممتنع الوجود، أو بفرض الوجود وقت الحكم على وجه أنّ القائلين بوجودها يقولون: إنّ الخلاء بُعد غير مادي، والجوهر الفرد ذو وضع ونحو ذلك.

فعلم من هذه المباحث أنّنا إذا قلنا في الموجبة الكلية مثلاً: كلّ ج يفهم من هذا اللفظ مع هذا السور أنّ الحكم على كلّ شخص من الأشخاص المقول عليهم ج بالفعل سواء كان في العقل أو في الخارج، وإن لم يكن الكلّ في أكثر من

(١) ط: أم.

(٢) ط ج ش - وكذا في دائم الوجود، وغير دائم الوجود.

(٣) ط ج ش: بل مرادنا وجوده.

وقت واحد، سواء كان في وقت حصل فيه صفة الجيمية له أو في وقت آخر على وجه لا يكون شخص من الأشخاص الكائنة جيمًا^(١) بواحد من هذه الاعتبارات خارجًا عنه.

وإذا قلنا: بعض ج أردنا بعضًا من هؤلاء الأشخاص بجميع الاعتبارات المذكورة.

وإذا قلنا: لا شيء من ج وجد فيه جميع تلك الاعتبارات، والحكم على جميع الأشخاص، أمّا وجود أولئك الأشخاص -على النحو الذي قلنا- فلا يلزم من مجرد السلب^(٢).

وعلى هذا قياس السالبة الجزئية.

وإذا علم مفهوم الموضوع في المحصورات فنقول اللاحق الذي هو مقتضى معنى^(٣) السور إذا نزعناه من لفظ الموضوع صارت القضية مهمة، وذلك اللفظ بذلك المعنى والاعتبارات المذكورة يصلح لأن يكون محمولًا، ففي المحمول تجب تلك الاعتبارات على السياقة^(٤) المذكورة، إلا أن معنى السور لا يعرض له، وثبوته وعدمه متعلق بثبوت الحكم وعدمه، ولا تفاوت معنى في^(٥) باقي الأحوال بين الموضوع والمحمول، مثلاً إذا قلنا:

(١) م: فيها.

(٢) ط ج ش - أمّا وجود أولئك الأشخاص -على النحو الذي قلنا- فلا يلزم من مجرد السلب.

(٣) ج ش م: مفهوم.

(٤) ش: السياقة.

(٥) م: في معنى.

الكاتب ضاحك، أو الضاحك كاتب، لا يكون بين مفهومي^(١) الكاتب والضاحك في القضية الأولى والثانية تفاوت إلا بصلاحية العموم في جانب المحمول لكونه مقتضى الحمل، فإنه^(٢) عارض للمحمول من حيث أنه محمول، والتنين - في لغة العرب - أداة لهذا [ج، ٢٤ ب] المعنى^(٣)، وإذا لم يكن محمولاً زال عنه هذا العارض.

هذا هو المهم^(٤) في هذا الموضع، والبعض وإن وقع مكرراً لكن الغرض [ش، ٢٥ ب] تأكيد التلخيص، إذ قد وقع من إهمال هذا التفصيل خبط كثير لأهل التحصيل.

وبعد تلخيص مفهوم أجزاء القضية يجب في كل قضية من^(٥) عشر احتياطات^(٦) [ط، ٢٤ ب] ست منها ترجع إلى كل من المحمول والموضوع، وأربع ترجع إليهما جميعاً:

أ- أن لفظ الموضوع أو المحمول إذا وقع فيه اشتراك أو اشتباه يجب أن يُعلم أنه في أي معنى يستعمل.

ب- أن الحمل على جميع المعاني إذا أمكن، وأردنا استعماله فيها

(١) ط ج ش - مفهومي.

(٢) م: وهو.

(٣) م + في هذا الموضع.

(٤) م + معرفته.

(٥) م - من.

(٦) م + أخرى.

جميعاً^(١) فلا بد أن يعلم أنّ تلك القضية في الحقيقة ليست بقضية واحدة بل قضايا متعدّدة، وموضع تعلّق^(٢) الصدق والكذب فيها كثير، كما إذا قلنا: العين مدورة وأردنا به قرص الشمس والدينار معاً يكون قضيتين، وإذا قلنا: الإنسان متحرك والحركة^(٣) تكون إرادية وطبيعية وقسرية وكلّ منها بالقوّة وبالفعل، وأردنا الجميع، يكون ست قضايا في صيغة قضية واحدة، لا قضية واحدة^(٤).

ج- أنّه إذا احتمل القوّة والفعل كما ذكرنا ينبغي أن يعلم أنّ المراد أيهما، مثلاً إذا قلنا: كل كاتب ينبغي أن يعلم أنّ المراد الكاتب بالقوّة البعيدة كالطفل، أو المتوسطة كالأمي، أو القريبة كمن يعرف صنعة الكتابة ولا يكتب، أو بالفعل كالكاتب في حالة الكتابة، وكذا المحمول كما في قولك: الخمر مسكر بالقوّة إذا كانت في الدن، أو بالفعل إذا أثرت في الشارب.

د- أنّه إن أمكن لحوق شرط أو قيد واختلف المعنى بحسب اللقوق والتجرّد^(٥) ينبغي أن لا يغفل عن ذلك الاعتبار، مثلاً الإنسان باعتبار أنّه إنسان أمر وبلا هذا الاعتبار أمر آخر، وعلى الأوّل الحكم بأنّه حيوان ممتنع، وعلى الثاني واجب.

هـ- أنّ واحداً منهما إن كان مضافاً ينبغي أن يعلم المضاف إليه؛ إذ باختلاف

(١) ط ج ش - جميعاً.

(٢) م: تعليق.

(٣) م: متحرك حركة.

(٤) ط ج ش - لا قضية واحدة.

(٥) م + عنه.

المضاف إليه يختلف معنى المضاف كما ذكرنا في^(١) أن فصول المضاف مضافة أيضًا، مثلًا إذا قلنا: كل غلام ينبغي أن يعلم أنه غلام مَنْ، وإذا قلنا العدد مساو ينبغي أن يعلم أنه لماذا^(٢) يساوي.

و- أن كلّ^(٣) واحد منهما إذا كان له جزء أو كلّ أو مقدار قابل للكثرة والقلة لا بد أن لا يغفل عن تعيينه بحسب الحاجة، مثلًا إذا قلنا: الزنجي أسود، لا بد أن يعلم أن المراد ظاهر بشرته لا جميع بدنه. وكذا إذا قلنا مكان كل قطرة من الماء مكان طبيعي للماء، لا بد أن يعلم أن مرادنا جزء المكان الطبيعي من غير تعيين لا كله، وكذا إذا قلنا: الخمر مسكر، لا بد أن يعلم أن المراد أي مقدار هو القليل أو الكثير.

هذه هي^(٤) ستة مواضع الاحتياط الراجعة إلى كلّ من الموضوع والمحمول.

وأما الأربعة الراجعة إليهما جميعًا فهي هذه:

أ- أن ثبوت المحمول للموضوع إن كان بشرط نحو: كل كاتب متحرك الأصابع - لا بد أن يعلم أن هذا الحكم على إطلاقه ليس بصحيح، وإنما يصح بشرط وجود الكتابة، وهذا الشرط غير ما ذكرنا في القسم الرابع من الأقسام السابقة فإنه عائد إلى المفردات وهذا عائد إلى الحكم.

(١) م - في.

(٢) م: ماذا.

(٣) ط ج ش - كل.

(٤) ط ج ش: هذا هو.

ب- اعتبار الزمان، إذ في قولنا الإنسان متحرك دائماً أو في بعض الأوقات أو في هذا اليوم، تفاوت كثير.

ج- اعتبار المكان في بعض القضايا، كما إذا قيل السقمونيا مسهل إن لم يعلم أنه في أي موضع احتمل أن لا يصح الحكم، إذ يقال إنه لا يعمل هذا العمل في ديار الترك، وأما ما قيل أنا إذا قلنا: زيد جالس، ينبغي أن يعلم أنه على السرير أو على الأرض [ج، ٢٥أ. ش، ٢٦أ]، فمن قبيل اللاحق للمحمول المجرد^(١) وعائد للأقسام السابقة [ط، ٢٥أ].

د- إن كان اللاحق ممكن للحقوق للمحمول والموضوع ومتفاوتاً في المعنى ينبغي أن لا نغفل عن إلحاق ما^(٢) هو المراد، مثلاً إذا قلنا: «المتحرك لا دائماً جسم»، فإن كان لا دائماً لاحقاً للموضوع فصادق، وإلا فكاذب، فلا بد أن يتميز المحمول والموضوع لثلايق الاشتباه.

فما لم تتقدم هذه الاعتبارات فالقضية لا تكون صادقة أو كاذبة بالفعل.

وأما في الشرطيات فنقول:

الإيجاب الكلّي في المتصلة اللزومية إنّما يصدق إذا كان وضع المقدم مستلزماً لوضع التالي في جميع الأوقات والأحوال التي يمكن عروضها ولحوقها للمقدم، أما الأوقات فظاهرة، وأما الأحوال فكما إذا حمل^(٣) على

(١) م: فقط.

(٢) م: إلحاقه بما.

(٣) م: حصل.

موضوع المقدم محمولات آخر، حقاً أو باطلاً، أو وضع مع المقدم قضايا آخر، صادقة أو كاذبة، بشرط أن يمكن وضع المقدم مقارناً لتلك الأحوال في نفس الأمر أو بحسب تصور متصور - ويحصل استلزام التالي في جميع الأحوال، مثلاً في قولنا: «إن كان الإنسان كاتباً تحركت أصابعه»، نقول^(١) إن كان الإنسان كاتباً وقائماً، إن كان الإنسان كاتباً وقاعداً، إن كان الإنسان كاتباً ومستلقياً، إن كان الإنسان كاتباً ونائماً، تحركت أصابعه.

وكذا في وضع القضايا الآخر مع المقدم، نقول: إن كان الإنسان كاتباً والشمس طالعة، إن كان الإنسان كاتباً والكواكب ظاهرة تحركت أصابعه.

وكما لا يجب صدق المقدم ليصدق اللزوم، كذلك لا يجب صدق هذه الأحوال فإننا إذا قلنا: «إن كانت الخمسة زوجاً كانت منقسمة»^(٢) إلى المتساويين» كذب الحال وصدق اللزوم بحسب عروض هذه الحال ولحوقها، ولحوق الحال الممتنعة للمقدم ربما يمنع من استلزامه لازمة، كما منع في هذه الصور الخمس من عدم الانقسام فعموم الأحوال والأوقات الغير الممتنع يقتضي كلية القضية، ولا نريد^(٣) بالعموم ها هنا تكرّر وقوع المقدم لجواز أن لا يقع المقدم إلا مرة ويكون الحكم كلياً كما إذا قلنا: «كلما كان زيد ميتاً لم يكن متنفساً»، فإن هذه القضية مع أنّ مقدمها وتاليها شخصيان^(٤)، ووقوع المقدم

(١) ش: يقول.

(٢) م: مقسمة.

(٣) م: يراد.

(٤) م: شخصيات.

لا يكون إلا مرة -كلية، من جهة لزوم التالي في عموم الأحوال المقارنة لهذا المقدم بالعرض.

وإذا اتضح هذا المعنى فنقول: لفظ «كلما» في لغة العرب^(١) ولفظ «هرگاه» في لغة الفرس دال على هذا الحصر.

وأما في الاتفاقية^(٢) فدوام صدق التالي في جميع الأوقات مع المقدم يكفي في الموافقة.

وأما الجزئية اللزومية^(٣) فبأن يكون اللزوم حاصلًا في بعض الأحوال والأوقات.

ويحتمل أن يقع بين الاتفاقية وبين الجزئية اللزومية اشتباه.

الجزئية قد تكون تحت كلية صادقة فتصدق، إذ الكلّي وإن كان صادقًا فالجزئي لا محالة صادق أيضًا على ما ذكرنا في الحملات، مثاله: «كلما كان الإنسان كاتبًا كانت أصابعه متحركة».

وأما إذا كان الكلّي غير صادق: فإنه في بعض الأحوال التي توضع فيها علة اللزوم مع وضع المقدم يكون الحكم لازمًا، وفي سائر الأحوال لا يكون لازمًا، فحكم الجزئية اللزومية حق مطلقًا، مثاله: «كلما كان هذا الشخص حيوانًا فهو إنسان»، إذ أنّ هذا الحكم إنّما يلزم في حالة ما إذا كان هذا الشخص حيوانًا

(١) م + نحو.

(٢) ج م: الاتفاقيات.

(٣) م: فتصدق.

وناطقًا، أمّا في غير ذلك فمحال، فإذا أخذنا الحيوان مطلقًا كان الحكم عليه جزئيًا ولزوميًا، وذلك في مادة يجب للموضوع محمول مقدم في بعضها، أمّا إن كان ممكنًا، كقولنا: «كلما كان هذا الشخص إنسانًا فهو كاتب»، فالقضية لزومية كلية على تقدير وضع سبب الكتابة، ومع إهمال ذلك الوضع تكون القضية لزومية جزئية، وعلى تقدير قطع النظر عن وضع ذلك السبب أو عدمه تكون القضية اتفاقية.

ففي الصورة الأولى لا تكون القضية اتفاقية بأي حال، بل لزومية إيجابية كانت أو سلبية، وأيضًا فإن الحيوان الناطق هو في كلّ الأحوال الحيوانية ناطق، أمّا الإنسان الكاتب فليس في كلّ الأحوال الإنسانية كاتبًا.

وكذا نقول: «كلما كان كل الناس متحركي الأصابع كانوا كاتبًا»، أي أنه على تقدير حالة أن الناس لا تتحرك أصابعهم إلا للكتابة يكون هذا الحكم صحيحًا، فعند عدم هذا التقدير يكون الحكم جزئيًا، وإلا فالحكم على تقدير اللزوم في القضية الكلية يكون كليًا.

فالفرق^(١) أن اللزومية الجزئية هي التي تكون المقدم في بعض الأوقات والأحوال مستلزمًا للتالي، والاتفاقية المحضة تخلو من^(٢) هذا اللزوم، ولفظ

(١) ط ج ش - «الجزئية قد تكون تحت كلية صادقة فتصدق... فالحكم على تقدير اللزوم في القضية الكلية يكون كليًا. فالحاصل» لم يترجم ملا خسرو هذه الأقسام كله، وانتقل الي هاذا الموضع بأن يقال «فالفرق» مكان «فالحاصل». فقد أضيف هذا القسم من المطبوع العربي الذي نشير اليه بحرف «م».

(٢) ط ج ش: والاتفاقية ما يخلو عن.

هذا الحصر في العربية «قد يكون» وفي الفارسية «گاه بود» وأمّا الاتفاقية فهذه الصيغ^(١) تستعمل فيها أيضًا.

وإذا علم مفهوم حصر الكلّي والجزئي فاستلزام المقدّم للتالي بلا بيان أنّه عام في جميع^(٢) الأوقات والأحوال أو ليس بعام إهمال، و«إن» في العربية و«اگر» في الفارسية^(٣) أداة لهذا المعنى، و«متى» و«إذا» في العربية و«چون» في الفارسية أداة الاستصحاب لا يختص باللزوم [ط، ٢٥ب] والاتفاق، ولما في العربية [ج، ٢٥ب] يفيد تسليم المقدم [ش، ٢٦ب]، فإنّ المقدّم من جهة وقوعه في الشرطيّة لا يعتبر تسليم وضعه وصدقه وكذبه.

وأمّا السالبة الكلّية المتّصلة فإنّما أن يسلب فيها اللزوم فقط^(٤) أو المصاحبة والأوّل أعم لأنّ سلب الخاص^(٥) أعم من سلب العام^(٦) فإذا قلنا: «ليس إن كان الإنسان موجودًا فالخلاء ممتنع» وأردنا سلب اللزوم صدق، وإن أردنا سلب المصاحبة كذب.

وفرق بين سلب اللزوم ولزوم السلب، وبين سلب الاتفاق واتفاق السلب كما سيبين بعد هذا مستوفى إن شاء الله تعالى.

(١) ط ج ش - الصيغ.

(٢) م: فاستلزام المقدم للتالي بدون سياق أنه عام في جميع.

(٣) م + هما.

(٤) ط ج ش - فقط.

(٥) ط ج ش: الأخص.

(٦) ط ج ش - أعم من سلب العام

والشرط في سلب اللزوم أن في كل حال ووقت فرضنا فيه المقدم معرى عن مقارنة كل ما هو ملزوم التالي، لا يلزم التالي من مجرد ذلك أن لا يلزم التالي في كل وقت وحال فرضنا فيه المقدم كيفما اتفق^(١)، فإن بعض الأحوال المفروضة يمكن أن تكون مقارنة لملزومات التالي، مثلاً إذا قلنا: «إن كانت الخمسة منقسمة إلى المتساويين كانت زوجاً» فحال الانقسام التي فرضناها مقارنة للخمسة بسبب كونها ملزومة للتالي اقتضت لزوم الزوجية، فكل موضع فيه للزوم علة مساوية أو علل محصورة - و كان^(٢) وضع المقدم مجرداً عن وجود هذه العلل - تتحقق السالبة الكلية بمعنى سلب اللزوم.

وأما السالبة الكلية بمعنى لزوم السلب ففيما إذا كان وضع المقدم مقارنة لعلة عدم التالي فوضع المقدم يقتضي امتناع صحة التالي في جميع الأحوال والأوقات.

وسلب الاتفاق واتفاق السلب ظاهر.

والجزئية مقيسة بالكلية في كل باب.

وفي المنفصلات قد ذكر مفهوم إيجاب العناد، أما سلب العناد فيتصور في واحد من الأحوال الثلاث:

(١) م: ووقت فرضنا فيه المقدم خالياً من المقارنة لا يلزم أن يأتي كل بلزوم للتالي تالياً لمجرده، لا أنه إذا فرضنا في كل وقت وحال المقدم كيفما اتفق.

(٢) م: وإن كان.

- فيما إذا صدقت القضيتان فيسلب العناد بالضرورة، نحو ليس الخمسة فردًا أو منقسمة إلى المتساويين.
- فيما إذا كذبت القضيتان فيسلب العناد بالضرورة، نحو ليس ^(١) الإنسان حجر أو شجر.
- فيما إذا صدقت إحداهما وكذبت الأخرى لكنهما لا تقتضيان التعاند، نحو ليس الإنسان إما ناطق أو حجر.
- والكلية في الانفصال تقاس بالكلية في اللزوم، وكذا الجزئية والإهمال ^(٢).



(١) ط ج ش - ليس.

(٢) م ف + وبالله التوفيق.

الفصل الحادي عشر:

في بيان تقابل القضايا وتضادها وتداخلها وتناقضها

تقابل القضايا: اتفاق القضيتين في الموضوع^(١) والمحمول ولو أحقهما من الإضافة والشرط، والجزء والكل والقوة والفعل والزمان والمكان، واختلافهما في الكيف يعني الإيجاب والسلب، وذلك بأن يكون موضوع إحداهما موضوع الأخرى بعينه وكذا المحمول واللواحق، وبعد ذلك تكون إحداهما موجبة والأخرى سالبة.

والتضاد: أن يكون مع وجود التقابل امتناع اجتماعهما في الصدق مع إمكان كذبهما فإن الضدين لا يجتمعان، ولكن يرتفعان.

والتداخل: اتفاق القضيتين في الموضوع والمحمول والعوارض واللواحق^(٢) والكيفية مع اختلافهما في الكمية، بأن تكون إحداهما كلية والأخرى جزئية. ولا شك أن الجزئي داخل في الكلي وأن وضع الكلي لازم لوضع الجزئي^(٣) ولكن لا ينعكس بهذا الدخول واللزوم.

والتناقض: اختلاف القضيتين في الكيف [ط، ٢٦أ] على وجه يقتضي لذاته أن تكون إحداهما بعينها أو لا بعينها صادقة [ج، ٢٦أ] والأخرى كاذبة،

(١) م + وفي.

(٢) ط: واللواحق والعوارض.

(٣) م - وأن وضع الكلي لازم لوضع الجزئي.

واختلاف الكيفية قد لا^(١) يقتضي اقتسام الصدق والكذب^(٢) نحو^(٣):
 «الإنسان كاتب - الإنسان ليس [ش، ٢٧أ] بكاتب»، وقد يقتضي^(٤) اقتسامهما
 لكن لا يكون ذلك الاقتضاء لذاته بل بسبب أمر آخر نحو: «زيد ناطق - زيد ليس
 بإنسان»، فإن هذا الاقتسام إنما هو^(٥) من جهة المساواة بين الإنسان والناطق لا
 لاختلاف السلب والإيجاب لذاته. أمّا إن قيل: زيد إنسان - زيد ليس بإنسان،
 فهذا الاختلاف يقتضي في كلّ حال امتناع اجتماعهما في الصدق والكذب^(٦)،
 وهذا هو المراد بالاختلاف الواقع في التناقض.

وأما التعيين واللاتعيين لطرف الصدق والكذب، فباعتبار المواد، إذ في مادة
 الوجود والامتناع يكون الصدق دائماً في جانب الإيجاب بعينه أو^(٧) السلب
 بعينه مثاله:

«زيد إنسان - زيد ليس بإنسان»، وهذا مادة الوجوب، ودائماً تكون
 الموجبة صادقة والسالبة كاذبة.

(١) ط ج ش - لا.

(٢) م: اقتسامهما.

(٣) م: كأن يقال.

(٤) م + الصدق والكذب.

(٥) ش: يكون.

(٦) ط ج ش - أمّا إن قيل: زيد إنسان - زيد ليس بإنسان، فهذا الاختلاف يقتضي في كلّ حال امتناع
 اجتماعهما في الصدق والكذب.

(٧) م + جانب.

وكذا «زيد حجر -وزيد ليس بحجر»، وهذا مادة الامتناع وعلى عكس الأول.

وفي مادة الممكن إن اعتبر زمان كان^(١) واحد من طرفي السلب والإيجاب حاصلًا فيه كالماضي والحال^(٢)، فالصدق دائمًا يكون في الطرف الحاصل نحو: «زيد كتب أمس، زيد لم يكتب أمس»، وأمّا الزمان المستقبل الذي لم يحصل فيه واحد من الطرفين بعد، وكلّ منهما ممكن، فالصادق واحد منهما بلا تعيين، والآخر كاذب.

هذا الذي ذكرنا هو معاني هذه القضايا بحسب الاصطلاح، والأهم من الجميع^(٣) معرفة التناقض المعبر في العلوم والمحاورات، فنقول:

إذا اعتبر في القضايا الشخصية شرائط التقابل حصل التناقض، فإذا^(٤) قيل في الزمان المعين: «زيد كاتب -زيد ليس بكاتب»، حصل التناقض ولم يحتج إلى شرط آخر.

وفي المهملات لا يقع التناقض لأنّها في قوّة الجزئية.

والجزئيتان المختلفتان في الكيفية لا تتناقضان، كما إذا قيل^(٥): «بعض الإنسان كاتب، بعض الإنسان ليس بكاتب».

(١) م: يكون.

(٢) ط ج ش - كالماضي والحال.

(٣) ط ج ش: المجموع.

(٤) م: فإن.

(٥) م + في مادة الإمكان.

وأما في المحصورات:

فإن أخذوا الكلّيتين الموجبة والسّالبة واعتبروهما في المواد، فالموجبة الكلّية صادقة في مادة الوجوب وكاذبة في مادة^(١) الامتناع، والسّالبة الكلّية بالعكس، وأما في مادة الإمكان فكلتاها كاذبتان نحو: «كل إنسان حيوان - ولا شيء من الإنسان بحيوان»، «كل إنسان كاتب لا شيء من الإنسان بكاتب». «كل إنسان حجر لا شيء من الإنسان بحجر».

فإن أخذوا جزئيتين من هذه الأمثلة أيضًا فالجزئية الموجبة صادقة في مادة الوجوب وكاذبة في مادة الامتناع، والجزئية السّالبة بالعكس، وأما في مادة الإمكان فكلتاها صادقتان^(٢) كما ذكرنا فليس الكلّيتان متناقضتين ولا الجزئيتان، لكن إذا كانت إحداها كلّية والأخرى جزئية فتقتسمان في جميع المواد الصدق والكذب. فشرائط التناقض هي^(٣) شرائط التقابل بعينها مع زيادة شرط وهو الاختلاف في الكمية، فعلم من هذا أنّ الموجبة الكلّية نقيض السّالبة الجزئية والسّالبة الكلّية نقيض الموجبة الجزئية.

ومن هذا اللوح يعلم أحوال القضايا المحصورة التي شرحناها.

وفي الشّروط إذا روعي اتفاق المقدّم والتّالي واختلاف السّلب والإيجاب - على هذه القاعدة بعينها - علم حال التقابل والتداخل والتضاد^(٤) والتناقض بلا

(١) م ش: مادة.

(٢) م: صادقة.

(٣) ط ج ش - هي.

(٤) م: والقضاء.

تفاوت بشرط أنّ الموجبة في المتصلة إن كانت اتفاقية فالسّالبة تكون بسلب الاتفاق وإن كانت لزومية فالسّالبة تكون بسلب اللزوم، وفي العنادية بسلب كلّ عناد أثبتته الموجبة، وإيراد [ج، ٢٦ب] الأمثلة تطويل [ش، ٢٧ب] بلا طائل [ط، ٢٦ب]، وهو سهل يسير بعد تمهيد هذه القواعد. وبالله التوفيق^(١).

موجبة كلية كل أب	متضادتان	سالبة كلية لا شيء من أب
متداخلتان	متباينتان متناقضتان	متداخلتان
موجبة جزئية بعض أب	داخلتان تحت التضاد	سالبة جزئية ليس بعض أب ^(٢)



(١) ط ج ش - وهو سهل يسير بعد تمهيد هذه القواعد. وبالله التوفيق.

(٢) وفي ش لا توجد اللوحة.

الفصل الثاني عشر:

في القضايا المحصلة والمعدولة والعدمية

القضية الحملية إذا^(١) كان جزء من لفظها معدولاً سمّيت معدولة^(٢)، وإن لم يكن معدولاً سمّيت محصلة وبسيطة.

والمعدولة قد يكون موضوعها معدولاً وقد يكون محمولها معدولاً، مثال الأول: «اللامتناهي معقول».

ومثال الثاني: «الحوادث لا متناهية».

وقد يكون كلاهما معدولاً نحو: «اللامتناهي لا متوهم».

والموجبة المعدولة التي محمولها معدول قريبة في المعنى للسالبة البسيطة، نحو: «زيد لا عالم»، و«زيد ليس بعالم».

ولهذا كان البحث عن^(٣) هذا النوع من المعدولة أكثر، وإذا أطلقت المعدولة تبادر هذا النوع.

والمعدولة الموضوع تقيّد بالموضوع، وقد يوضع اللفظ المحصل بإزاء المعدول، كالجاهل بإزاء اللاعالم، والأعمى بإزاء اللابصير، ويسمّى ذلك

(١) م: وإن.

(٢) ط ج ش ف: المعدولية. وكل واحد من لفظ «المعدولة» المذكورة فيما يلي، استنسخ هكذا «المعدولية: في نسخ الترجمة ط، ج، ش وفي الأصل الفارسي المطبوع ف. ولكن إختارنا «المعدولة» بحسب الإستعمال المنتشر، ولم أشرنا إلي هذا الفرق بعد ذلك.

(٣) ط ج ش: من.

عدمياً، والقضية التي فيها ذلك اللفظ عدمية.

وقال بعضهم: العدمي أحسّ المتقابلين فيما إذا كانا موجودين، كالبخل والجبن والحقد والشرارة، وقد يطلق العدمي على عدم شيء في موضوع^(١) من شأنه أن يوجد فيه، كالعمى والسكون والظلمة بمعنى عدم الملكة.

وقال بعض المنطقيين: إنّ دلالة المعدولة أيضاً كدلالة العدمية على عدم الملكة أو على أحسّ المتقابلين.

وقال بعضهم: إنّ دلالتها أعم، مثلاً: اللابصير يطلق على الإنسان الذي من شأن شخصه الإبصار كالأعمى، وعلى من شأن نوعه كالأكمه أو جنسه كالعقرب، ولا يطلق اللابصير على الجدار الذي ليس من شأنه أو شأن نوعه أو جنسه الإبصار.

وهذه الأبحاث لغوية لا منطقية.

والبحث المنطقي ها هنا هو الفرق بين الموجبة المعدولة والسالبة البسيطة من جهة اللفظ وهو أنّ حرف السلب في المعدولة جزء من المحمول، والرابط دخل على المحمول الذي جعل حرف السلب جزءاً منه^(٢)، ولهذا كانت القضية موجبة، بخلاف السالبة فإنّ حرف السلب ليس جزءاً من المحمول ودخل على الرابطة فأفاد رفع الربط كما ذكرنا.

ومن جهة المعنى: وهو أن الموضوع في الموجبة المعدولية يجب أن يكون

(١) ج ش: موضع.

(٢) م + بالإيجاب.

وجوديًا كما ذكرنا، بخلاف السالبة، ولهذا كانت السالبة البسيطة أعم من الموجبة المعدولية، فزيد الموجود يمكن أن يقال له إنه ليس ببصير وإنه لا بصير بخلاف زيد المعدوم حيث لا يجوز أن يقال إنه لا بصير بل إنه ليس ببصير.

وفي القضايا التي وجد [ج، ٢٧أ] فيها الموضوع لا فرق بين العدول والسلب في الدلالة، إلا بأن إحداهما [ش، ٢٨أ] مشتملة على الحكم الإيجابي والأخرى على السلب، فإذا اشتبه في اللفظ ينبغي أن ينظر أن حرف السلب إن دخلت على الرابطة نحو «زيد ليس [ط، ٢٧أ] هو ببصير» فالقضية سالبة، وإن دخل الرابطة عليها نحو «زيد هو ليس ببصير»، فالقضية معدولة.

وفي القضية الثنائية لما وقع حرف السلب بين الموضوع والمحمول لم يتميز العدول عن السلب في اللفظ، بل باصطلاح اللغة أو قرائن آخر.

ولـ «ليس» زيادة اختصاص بالسلب في لغة العرب، ولـ «غير» و«لا» بالعدول ولـ «ليست» بالسلب^(١) في لغة العجم، ولـ «نه» و«نا» و«بى» بالعدول مثاله: «زيد نه نيكست، وناييناست»، و«بى كارست».

ولما قلّت الثنائية في الفارسية لم يقع فيها زيادة اشتباه، وفي السالبة المعدولية يتكرر السلب، أحدهما: مقتضى^(٢) العدول، والآخر: مقتضى^(٣) السلب.

والسلب المتكرر يفيد الإيجاب، فقولك «زيد ليس بلا بصير» في قوة قولك

(١) م + الخاص.

(٢) م: يقتضى.

(٣) م: يقتضى.

«زيد بصير»، وإن كان الأوّل أعم كما سبق^(١).

وحروف السّلب إذا كثرت في موضع فالإفراد دليل السّلب والأزواج^(٢) دليل الإيجاب.

والموجبة من العدميّات قريبة إلى الموجبة المعدولية، والسّالبة منها قريبة إلى السّالبة المعدولية.

وعادة المنطقيين أنهم يعتبرون حال عموم هذه القضايا وخصوصها وتلازمها وتعااندها^(٣) في القضايا الشخصية والمهملة والمحصورة، ويتبدئون بالشخصيات، فنقول:

المحمول لا يخلو من أن يكون له مقابل من ضد أو عدم ملكة أو ما أشبه ذلك، أو لا؟

فعلى الأوّل: إمّا أن يكون بين الطرفين متوسط، كالفاتر بين الحار والبارد، ومختلط العدل والجور بين العادل والجائر، والمحمّل بين الصادق والكاذب أو لا يكون متوسط^(٤)، هذا حال المحمول.

وأما الموضوع فإمّا وجودي أو عدمي:

فعلى الأوّل: إمّا موصوف بواحد من المتقابلين والمتوسط الذي اعتبرنا حملها أو غير موصوف به.

(١) م + أن قلنا.

(٢) م: والأزدواج.

(٣) ط ج ش - وتعااندها.

(٤) م - يكون متوسط.

فإن لم يوصف فإمّا أن يكون وجود كلّ منهما فيه بالقوّة أو لا؟

فهذه الأقسام - بحسب الحصر العقلي - ستة على هذا الترتيب:

- ما^(١) يكون الموضوع موصوفاً بأشرف المتقابلين نحو: «زيد عادل».

- ما^(٢) يكون موصوفاً بأخس المتقابلين نحو: «زيد جائر».

- ما^(٣) يكون موصوفاً بالمتوسط نحو: «الماء فاتر».

- ما^(٤) لا يكون موصوفاً بشيء منهما لكنهما جميعاً فيه بالقوّة كالطفل

الصغير الخالي عن العدالة والجور والاختلاط الكائن كلها فيه بالقوّة، وكجرو الكلب الذي لم يُفتح عيناه بعد، والإبصار وعدمه فيه بالقوّة.

- ما لا يكون بشيء منهما موصوفاً ولو بالقوّة^(٥)، كالجور والعدل للفرس

والإبصار وعدمه للجدار.

- ما لا يكون موجوداً ولا في حكم الموجود، ولا يمكن الإيجاب عليه.

فنضع لوحاً يشتمل على هذه القضايا^(٦) المذكورة في الشخصيات على

هذا النحو:

(١) م: أن.

(٢) م: أن.

(٣) م: أن.

(٤) م: أن.

(٥) م: لا بالقوّة. ج، ش: وبالقوّة.

(٦) م + الستّ.

لوح الشخصيات

الموجبة المحصلة	السالبة المحصلة
زيد عالم	ليس زيد بعالم
يصدق في الصورة الأولى وهي ما وصف فيها الموضوع بأشرف المتقابلين ويكذب في الصور الخمس الباقيات	يكذب في الصورة الأولى وهي ما وصف فيها ^(١) الموضوع بأشرف المتقابلين، ويصدق في الصور الخمس الباقيات [ج - ط، ٢٧ب]
ليس زيد بلا عالم	الموجبة المعدولية [ش، ٢٨ب] زيد لا عالم
يصدق في الصورة الأولى والسادسة ويكذب في الأربع الباقيات	يكذب في الصورة الأولى والسادسة ويصدق في الأربع الباقيات
ليس زيد بجاهل	السالبة العدمية زيد جاهل
يكذب في الصورة الثانية فقط وهي ما وصف فيها الموضوع بأخس المتقابلين ويصدق في الخمس الباقيات	يصدق في الصورة الثانية فقط وهي ما وصف فيها الموضوع بأخس المتقابلين ويكذب في الخمس الباقيات ^(٢)

(١) ش - فيها.

(٢) م ف + (المراد بالجهل المركب الذي هو مقابل العلم، لا الجهل البسيط الذي هو عدم العلم).

وإذا اعتبرنا الموجبة المحصلة والسالبة المعدولية التي وضعناها^(١) في الطول و^(٢) متقاربة في المعنى، وقد صدقت الموجبة المحصلة في صورة^(٣)، والسالبة المعدولية فيها وفي الصورة السادسة والسالبة العدمية فيهما وفي ثلاث صور أخرى - علم من ذلك أن الموجبة المحصلة أخص من السالبة المعدولية، وهي من السالبة العدمية، وأن وضع العام لازم لوضع الخاص، وكلّ عام لازم للخاص بلا عكس.

فالسالبة العدمية لازمة للسالبة المعدولية وهي لازمة للموجبة المحصلة.

وفي مقابلات هذه القضايا ينعكس الخصوص والعموم والتلازم: يعني أن الموجبة العدمية أخص من المعدولية، وهي أخص^(٤) من السالبة المحصلة، والسالبة المحصلة لازمة للموجبة المعدولية، وهي لازمة للموجبة العدمية بلا عكس.

وفي العرض كلّ قضيتين من جنس واحد^(٥) متناقضتان.

وأما في القطر فالموجبة المحصلة تجتمع من الموجبتين الباقيتين على الكذب وهو فيما إذا كان زيد معدوماً، وعلى الصدق لا.

وفي السّوالب تجتمع على الصدق في تلك الصورة أيضاً وعلى الكذب لا.

(١) م + بإزاء بعضها البعض.

(٢) م + هي.

(٣) م: قي الصورة الأولى.

(٤) ط ج ش - أخص.

(٥) ط ج ش - واحد.

والموجبة المحصّلة تجتمع مع الموجبة العدمية على الكذب في أربع صور، ومقابل كلّ منهما يجتمع على الصدق في تلك الصور^(١) الأربع أيضًا.

والموجبة المعدولية تجتمع مع السالبة العدمية على الصدق في ثلاث صور وعلى الكذب لا.

ومقابل كلّ منهما يجتمع على الكذب في تلك الصور أيضًا وعلى الصدق لا. هذا الذي ذكرنا حال القضايا إذا كانت موضوعاتها شخصية.

وأما إذا كانت كلية فالصور بحسب الحصر العقلي اثنتان وثلاثون^(٢)، والستّ منهما بسائط، والعشر ثنائيات، وعشر آخر ثلاثيات، والخمس رباعيات، والواحدة خماسية، والمعدوم لا يمكن تركيبه مع غيره فلنجعله من البسائط في آخر المجموع.

وجملة^(٣) الصور بالتفصيل هذه:

البسائط:

- أ- كل فرد من الإنسان فرضناه في المثال موضوع القضية -عالم.
- ب- كله [ط، ٢٨] جاهل، بجهل هو ضد العلم لا عدم العلم فقط.
- ج- كله متوسط أو مختلط العلم والجهل.

(١) م - الصور.

(٢) م + إذ اختلاف الأقسام المذكورة في الأشخاص ممكن، وهذه الاثنتان والثلاثون.

(٣) م + هذه.

د- كله بالقوة في العلم والجهل كالأطفال.

هـ- كله غير قابل للعلم والجهل كالأغبياء والمجانين.

الثنائيات:

و- بعضه عالم وبعضه جاهل.

ز- بعضه عالم وبعضه متوسط.

ح- بعضه عالم [ج، ٢٨أ] وبعضه بالقوة.

ط- بعضه عالم وبعضه غير^(١) مستعد.

ي- بعضه جاهل وبعضه متوسط.

يا- بعضه [ش، ٢٩أ] جاهل وبعضه بالقوة.

يب- بعضه جاهل وبعضه غير^(٢) مستعد.

يج- بعضه متوسط وبعضه بالقوة.

يد- بعضه متوسط وبعضه غير مستعد.

يه- بعضه بالقوة وبعضه غير مستعد.

الثلاثيات:

يو- بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه متوسط.

(١) ط ج ش - غير.

(٢) ط ج ش - غير.

- يز - بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه بالقوة.
- يج - بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه غير مستعد.
- يط - بعضه عالم وبعضه متوسط وبعضه بالقوة.
- ك - بعضه عالم وبعضه متوسط وبعضه غير مستعد.
- كا - بعضه عالم وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد.
- كب - بعضه جاهل وبعضه متوسط وبعضه بالقوة.
- كج - بعضه جاهل وبعضه متوسط^(١) وبعضه غير مستعد.
- كد - بعضه جاهل وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد^(٢).
- كه - بعضه متوسط وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد.

الرباعيات:

- كو - بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه متوسط وبعضه بالقوة.
- كز - بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه متوسط وبعضه غير مستعد^(٣).
- كح - بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد.
- كت - بعضه عالم وبعضه متوسط وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد.
- ل - بعضه جاهل وبعضه متوسط وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد.

(١) م: بالقوة.

(٢) م - كد بعضه جاهل وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد.

(٣) ط ج ش - غير.

الخماسية:

لا - بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه متوسط وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد.

هذا تمام الأقسام على تقدير وجود أشخاص الموضوع.

لب - كله معدوم.

وهذه الاثنتان والثلاثون تمام أقسام الحصر العقلي. ولنعتبر^(١) بعد هذا إهمال القضايا وحصرها: الكل أو البعض عالم في ست عشرة صورة، وهي هذه: ا، و، ز، ح، ط، يو، يز، يح، يط، ك، كا، كو، كز، كح، كط، لا.

الكل أو البعض جاهل في ست عشرة صورة، وهي هذه: ب، و^(٢)، يا، يب، يو، يز، يح، كب، كج، كد، كر^(٣)، كز^(٤)، كح، ل، لا. وصور ثمان ذكر فيها العالم والجاهل^(٥) وهي هذه:

و/ يو/ يز/ يح

كو/ كز/ كح/ لا.

وصور ثمان لم^(٦) يذكر فيها العالم ولا الجاهل. وهي هذه:

(١) م: ويعتبر.

(٢) م + س.

(٣) م، ف + كو.

(٤) ط ج ش - كز.

(٥) م + معًا.

(٦) م: لا.

ج، د، هـ، بـج، بد، به^(١)، كه، لب

وصور ثمان ذكر فيها العالم لا الجاهل، وهي هذه:

ا، ز، ح، ط، يط، ك، كا، كط

وصور ثمان ذكر فيها الجاهل لا العالم، وهي هذه:

ب، ي^(٢)، يا، يب، كب، كج، كد، ل.

نوح المهملات

الموجبة المحصلة المهمة	السالبة المحصلة المهمة
الإنسان عالم	ليس الإنسان بعالم
تصدق في ست عشرة صورة هي أن الكل أو البعض عالم ويكذب في الباقيات	تصدق في جميع الصور إلا واحدة هي أن الكل عالم ويكذب فيها فقط
السالبة المعدولة المهمة	الموجبة المعدولة المهمة
الإنسان ليس بلا عالم	الإنسان لا عالم
تصدق في سبع عشرة صورة الست عشرة هي المذكورات أولاً ^(٣) والواحدة المعدوم،	تصدق في جميع الصور إلا اثنتين هما أن الكل عالم أو معدوم ويكذب فيهما

(١) م: يج، يد، يه.

(٢) م: س.

(٣) م + وهي أن الكل أو البعض عالم.

الموجبة المحصلة المهمة	السالبة المحصلة المهمة
ويكذب في الباقيات	
السالبة العدمية المهمة	الموجبة العدمية المهمة
ليس الإنسان بجاهل	الإنسان جاهل
تصدق في جميع الصور إلا واحدة هي أن الكل جاهل فيكذب فيها فقط	تصدق في ست عشرة صورة هي أن الكل أو البعض جاهل ويكذب في الباقيات

اعتبار^(١) الطول:

الموجبة المحصلة أخص من السالبة المعدولية كما مر، فإن الأولى تصدق في ست عشرة صورة، والثانية في سبع عشرة صورة: الست عشرة هي الصور السابقة والواحدة غيرها. والسالبة المعدولية أخص من السالبة العدمية فإن الأولى تصدق في سبع عشرة صورة والثانية فيها، وفي أربع عشرة غيرها فالثالثة لازمة للثانية والثانية للأول ولا ينعكس.

وفي مقابلات هذه القضايا يكون الحال هكذا أيضًا، لكن على خلاف الترتيب الأول؛ يعني أن السالبة المحصلة لازمة للموجبة المعدولية، وهي لازمة للموجبة العدمية من غير عكس.

اعتبار العرض:

المحصلتان تجتمعان على الصدق في خمس عشرة صورة هي صور «بعضه

(١) م + أقسام.

عالم» والمعدوليتان أيضًا تجتمعان على الصدق في خمس عشرة صورة كذلك، والعدميتان في خمس عشر صورة هي صور «بعضه جاهل» وشيء منها لا يجتمع مع المقابل في الكذب.

اعتبار القطر:

الموجباتان^(١) المحصلة والمعدولية تجتمعان^(٢) في الصدق في خمس عشرة صورة هي صور: «بعضه عالم»، وعلى الكذب في صورة واحدة هي أنهم معدومون.

ومقابلاتها تجتمع في الصدق لا الكذب، وهي في ست عشرة صورة^(٣).

والموجبتان المحصلة والعدمية تجتمعان على الصدق في صور ثمان هي: «بعضه عالم وبعضه جاهل»، وعلى الكذب في صور ثمان لم يذكر فيها العالم والجاهل.

ومقابلاتها تجتمع على الصدق في جميع الصور إلا في صورتين هما كون الكلّ عالمًا والكلّ جاهلاً، ولا تجتمع على الكذب، والسالبة المعدولية والموجبة العدمية تجتمعان على الصدق في صور ثمان هي: «بعضه عالم وبعضه جاهل»، وفي الصور السبع التي لم يذكر فيها العالم والجاهل والمعدوم يجتمعان^(٤) على [ط، ٢٩أ] الكذب.

(١) م: الموجبات.

(٢) م: تجتمع.

(٣) م: المذكورة.

(٤) م: تجتمع.

ومقابلاتها تجتمع على الصدق في جميع الصور إلا في ثلاث منها هي كله عالم أو كله جاهل^(١) أو معدوم ولا تجتمع على الكذب.

هذا هو اعتبار تلازم المهملات وتعاندها في الصدق والكذب ولنضع المحصورات بعد هذا في لوحين، ولنعتبرها على هذه السياقة.

اللوح الأول للمحصورات

الموجبة الكلية المحصلة	السالبة الجزئية المحصلة
كل إنسان عالم	ليس كل إنسان عالمًا
يصدق في صورة هي أن كله عالم ويكذب في الباقيات	يصدق في كل صورة إلا واحدة هي كون الكل عالمًا
السالبة الكلية المعدولية	الموجبة الجزئية المعدولية [ش، ٣٠]
لا شيء من الإنسان بعالم	بعض الإنسان لا عالم
يصدق في صورتين هما كون الكل عالمًا أو معدومًا ويكذب في الباقيات	يصدق في كل الصور إلا فيما ^(٢) كان الكل عالمًا أو معدومًا
السالبة الكلية العدمية	الموجبة الجزئية العدمية
لا شيء من الإنسان بجاهل	بعض الإنسان جاهل

(١) م - كله عالم أو كله جاهل.

(٢) م + إذا.

الموجبة الكلية المحصلة	السالبة الجزئية المحصلة
يصدق في ست عشرة صورة لم يذكر فيها الجاهل ويكذب في الباقيات	يصدق في ست عشرة صورة هي ^(١) أن الكل أو البعض جاهل ويكذب في الباقيات

اللوحة الثاني للمحصورات

الموجبة الجزئية المحصلة	السالبة الكلية المحصلة
بعض الإنسان عالم	لا شيء من الإنسان بعالم
يصدق في ست عشرة صورة هي كون البعض ^(٢) عالمًا	يصدق في ست عشرة صورة ذكر فيها العالم ويكذب في باقيات ^(٣)
السالبة الجزئية المعدولية	الموجبة الكلية المعدولية
ليس كل إنسان بلا عالم	كل إنسان لا عالم
يصدق في سبع عشرة الست عشرة كون الكل أو البعض عالمًا، والواحد كون الكل معدومًا. ويكذب في الباقيات	يصدق في خمس عشرة لم يذكر فيها العالم والمعدوم ويكذب في الباقيات

(١) م: هما.

(٢) م: الكل أو.

(٣) ط م: ذكر فيها أن الكل أو البعض عالم.

الموجبة الجزئية المحصلة	السالبة الكلية المحصلة
السالبة الجزئية العدمية	الموجبة الكلية ^(١) العدمية
ليس كل إنسان جاهلاً	كل إنسان جاهل
يصدق في جميع الصور إلا واحدة هي أن الكل جاهل	يصدق في صورة هي أن الكل جاهل ويكذب في الباقيات

اعتبار الطول:

الموجبة المحصلة في كلّ من اللوحين أخصّ من السالبة المعدولية والسالبة المعدولية من^(٢) السالبة العدمية، وفي المقابلات على خلاف هذا الترتيب وكلّ عام لازم للخاص بلا عكس.

اعتبار العرض:

إذا كان كلّ قضيتين من جنس واحد في كلّ لوح متناقضتين اقتسمتا الصدق والكذب.

اعتبار القطر:

الموجبة المحصلة مع الموجبة المعدولية تجتمعان على الكذب في صورة واحدة هي كونهما معدومين، ولا يجتمعان على الصدق.

ونقيضاهما يجتمعان في تلك الصورة على الصدق دون الكذب. والموجبة

(١) م: الجزئية.

(٢) م: عن.

المحصّلة مع الموجبة العدمية تجتمعان على الكذب في خمس عشرة صورة [ط، ٢٩ب] دون الصدق ونقيضاهما يجتمعان في تلك الصورة^(١) دون الكذب، وتلك الأربع عشرة^(٢) صورة في اللوح الأوّل هي التي لم يذكر فيها الجاهل والمعدوم، وفي اللوح الثّاني ما لم يذكر فيها العالم والمعدوم.

والسّالبة المعدولية والموجبة العدمية تجتمعان على الكذب في أربع عشرة صورة دون الصدق، ونقيضاهما^(٣) تجتمعان^(٤) على الصدق في تلك الصورة^(٥) الأربع عشرة دون الكذب.

وتلك الصور الأربع عشرة في اللوح الأوّل هي التي لم يذكر فيها الجاهل ولا كله عالم أو معدوم، وفي اللوح الثّاني هي التي لم يذكر فيها العالم ولا كله جاهل أو معدوم. هذا هو^(٦) الكلام في كل لوح على الانفراد.

وإذا اعتبرنا كلّ لوحين مع بعضهما البعض^(٧) فكلّ ما هو من جنس واحد في التحصيل أو العدول أو العدم فإن اتفقتا في الإيجاب أو السّلب كانتا متداخلتين وإلا فمتضادتان أو داخلتان تحت التضاد كما ذكرنا.

(١) م + الخمس عشرة.

(٢) م + الصور الخمس.

(٣) م: ونقائضهما.

(٤) م + أيضًا.

(٥) م: في هذه الصور.

(٦) م - هو.

(٧) ط ج ش: مع آخرين.

وإذا اعتبرنا المحصلة مع المعدولية بحيث تكون إحداها من اللوح الأول والأخرى من الثاني فالموجبة المحصلة مع السالبة المعدولية سواء كانت من اللوح الأول أو الثاني يجتمعان على الصدق في صورة^(١) هي كون الكل عالمًا، وعلى الكذب في خمس عشرة صورة هي ما لم يذكر فيها العالم والمعدوم ونقائض كل منهما بالضدّ يعني في باب الصدق والكذب. والموجبة المحصلة مع الموجبة المعدولية إن كانت المحصلة من اللوح الأول يجتمعان على الكذب دون الصدق في ست عشرة [ج، ٢٩ب] صورة هي كون بعضهم عالمًا [ش، ٣٠ب] أو كلهم معدومين، وإن كانت المحصلة من اللوح الثاني يجتمعان على الصدق في خمس عشرة صورة هي كون بعضهم عالمًا، وعلى الكذب في صورة واحدة هي كونهم معدومين، ونقائض كلها^(٢) بالضد.

وإذا اعتبرنا المحصلة مع العدمية فإن كانت الموجبة المحصلة من اللوح الأول فهي مع السالبة يجتمعان على الصدق في صورة هي كونهم علماء، وعلى الكذب في أخرى هي كونهم جهالًا، ومع الموجبة يجتمعان على الكذب لا الضد في جميع الصور إلا في صورتين^(٣): كون الكل عالمًا وكون الكل جاهلًا.

وإن كانت الموجبة المحصلة من اللوح الثاني فهي مع السالبة يجتمعان على الصدق في صور ثمان هي التي ذكر فيها العالم دون الجاهل وعلى الكذب في صور ثمان هي التي ذكر فيها الجاهل دون العالم، ومع الموجبة يجتمعان على

(١) م + واحدة.

(٢) م: الكل.

(٣) م + هما.

الصدق في صور ثمان هي التي ذكر فيها العالم والجاهل جميعاً، وعلى الكذب في صور ثمان هي التي لم يذكر فيها شيء منهما، ونقائض كلها^(١) بالضد.

وإذا اعتبرنا المعدولية مع العدمية فإن كانت الموجبة المعدولية من اللوح الأوّل تجتمع مع السالبة على الصدق في جميع الصور إلّا في ثلاث منها^(٢) هي كون الكل جاهلاً أو معدوماً أو عالمًا، ولا يجتمعان على الكذب، ومع الموجبة على الصدق في صورة هي كون الكل جاهلاً وعلى الكذب في صورتين هي كونهم عالمين أو معدومين.

وإن كانت الموجبة المعدولية من اللوح الثاني فهي مع السالبة يجتمعان على الصدق في سبع صور هي التي لم يذكر فيها العالم ولا الجاهل ولا المعدوم، وعلى الكذب في ثمان صور هي ما ذكر فيها العالم والجاهل، ومع الموجبة يجتمعان على الصدق [ط، ٣٠أ] في ثمان صور هي التي ذكر فيها الجاهل لا العالم، وعلى الكذب في تسع صور هي التي ذكر فيها العالم لا الجاهل أو الموضوع معدوم، ونقائض الكلّ بالضدّ في الكذب والصدق.

وإن اعتبرنا لوح المهملات مع واحد من تلك الألواح كان الحكم كما ذكرنا فإنّ كلّ مهمة في قوّة الجزئية، وكذا إذا وضعنا بإزاء لوح المهملات لوحاً آخر من الكلّيات فاعتبار بعضها مع بعض ومع ألواح أخرى يعلم من هذه الجملة.

وإذا تمهدت هذه المقدّمات تقرر أنّ وجود الموضوع إذا اعتبر في الشخصيّات فالسالبة المحصّلة مع الموجبة المعدولية والموجبة المحصّلة

(١) م: الكل.

(٢) م ش: منهما.

مع السالبة^(١) مثلاً^(٢) متلازمات^(٣) وإحداهما في القوة مكان الأخرى.

وفي المحصورات إذا اختلفت الكيفية والعدول والتحصيل واتفقت الكمية حصل التلازم، مثلاً إذا قلنا «كل إنسان عالم» لزم أن لا يكون^(٤) واحد منهم جاهلاً، فإن هذا الكلام إذا كذب صدق نقيضه وهو «بعض الإنسان ليس بعالم» ولكننا قلنا «كل إنسان عالم»، وعلى هذا القياس ففي الشخصيات إن قلنا بمقابلة^(٥) «زيد بصير» تارة السالبة وأخرى المعدولية لم تتفاوتا.

وأما في المحصورات فإن أخذنا مقابل «كل»^(٦) إنسان عالم بالعدول فلا بد أن نأخذه^(٧) جزئية كما في السلب، إذ لو أخذناه كلية كان في قوة المتضاد، وكذا في الجزئيات.

هذه أحوال العدول في جانب المحمول، وأما إذا كانت القضية معدولية الموضوع وكلية نحو «كل لا ج فهو ب» ففي كل مادة يساوي فيها المحمول للموضوع اقتسم ج وب وجوه الإثبات [ج، أ٣٠. ش، أ٣١] والنفي، نحو «كل لا»^(٨) واحد فهو كثير» ففي مثل هذه المادة: المعدولية الموضوع والمعدولية

(١) م + المعدولية والموجبة المحصلة مع السالبة المعدولة.

(٢) م ش ط - مثلاً.

(٣) م: ملازمات.

(٤) م: أن يكون.

(٥) م: مقابل.

(٦) م: كان.

(٧) م: من أخذه. ش: أن يأخذه.

(٨) ط ج ش - لا.

المحمول^(١) متلازمتان، فإن «كل واحد فهو لا كثير» مساوٍ للقضية المذكورة، وكل واحد^(٢) مع السالبة التي في قوة المعدولية المحمول متلازمتان، فباعتبار العكس تكون القضايا المتلازمة في كل مادة ستاً.

وإن كان المحمول أعم فلا محالة يكون^(٣) بعض ج أو كله ب أيضاً، وإذا كانت هذه المعدولية والسالبة كليتين أو جزئيتين لم يكن بينهما مناسبة بحسب الصورة في الخصوص والعموم، إذ يجوز أن يقال: «كل^(٤) لا إنسان متصور» ولا يجوز^(٥) أن يقال: «لا شيء من الإنسان بمتصور» ويجوز أن يقال: «لا شيء من الإنسان^(٦) بفرس» ولا يجوز أن يقال: «كل لا إنسان فرس».

وكذا يجوز أن يقال: «بعض الإنسان^(٧) حيوان» ولا يجوز أن يقال: «ليس بعض الإنسان بحيوان»، ويجوز أن يقال: «ليس بعض الحيوان بإنسان» ولا يجوز أن يقال: «بعض اللاحيوان إنسان».

أمّا إن كانت السالبة كلية والمعدولية جزئية، فالمعدولية تلزم السالبة على تقدير وجود الموضوع في مادة الامتناع، إذ كلما صدق: لا شيء من الحيوان بحجر، صدق بعض اللاحيوان حجر.

(١) ش: المعدولية والمحمول.

(٢) م + منهما.

(٣) ش - يكون.

(٤) م: لا شيء من.

(٥) م: ويجوز.

(٦) م - بمتصور ويجوز أن يقال لا شيء من الإنسان.

(٧) ط ج ش: اللاإنسان.

ولا كذلك في مادة الإمكان، لجواز أن يقال: «لا شيء من الحيوان مريض بالإنمكان»، ولا يجوز أن يقال: «بعض اللاحيان مريض».

وإن كانت السالبة جزئية والمعدولية كلزية، لم يكن بينهما مناسبة إذ يجوز أن يقال: «ليس بعض الحيوان بإنسان»، ولا يجوز أن يقال: «كل لا حيوان إنسان»، ويجوز أن يقال [ط، ٣٠ب]: «كل لا إنسان متصور»، ولا يجوز أن يقال: «ليس بعض الإنسان بمتصور»، لكن يجب في هذه الصورة أن يشمل المحمول الإنسان واللاإنسان، إذ لو لم يشمل لكانت السالبة لازمة للمعدولية.

ونسبة حرف السلب في معدولية الموضوع إلى السور كنسبتها في معدولية المحمول إلى الرابطة، إذ كما أن تقديم السلب على الرابطة ثمة^(١) يقتضي التحصيل وعكسه^(٢) العدول كذلك ههنا تقديم السلب على السور يقتضي التحصيل وعكسه العدول.

وإذ قد ذكرنا حال تلازم بعض القضايا الحملية باعتبار السلب والعدول، فلنبين تلازم الشرطيات المناسبة لهذا النوع.



(١) م: هناك.

(٢) م: والعكس.

الفصل الثالث عشر:

في تلازم الشرطيات

قد تقرر من القواعد^(١) السابقة أنّ إيجاب الشرطيات وسلبها لا يتبع إيجاب القضايا التي هي أجزاؤها وسلبها، بل في الشرطية الموجبة قد تكون المصاحبة أو المعاندة بين موجبتين أو سالتين أو سالبة وموجبة وكذا الشرطية السالبة.

وإن اعتبر وقوع المحصورات الأربع في كلّ من المقدّم والتّالي للشرطيات يحصل ستة عشر نوعاً من ضرب الأربعة في الأربعة.

وبإزاء المعدولية في الشرطيات ما يكون المقدّم أو التّالي سالبة تناقضها محصّلة يكون بإزائها المعدولية مثلاً، قولنا: كلما كان كل أ ب فكل ج د محصّلة.

وبإزائها في المعدولية التّالي لا بدّ أن يقال: كلما كان كل أ ب فليس كل ج د، لا أن يقال: فلا شيء من أ ب.

لكن لم تجر العادة أن تسمّى في الشرطيات أمثال^(٢) هذه القضايا معدولية.

وإذا اعتبر تلازم الشرطيات فإمّا أن تعتبر المتّصلات وحدها، أو^(٣) المنفصلات وحدها، أو كلّ من النوعين مع الآخر.

(١) ش: القاعدة.

(٢) م - أمثال.

(٣) م + تعتمد.

أمّا إذا اعتبر المتّصلات وحدها فالعادة أن يوضع لوح مشتمل على ستّ عشرة قضية هي أصناف الموجبة الكلية المتّصلة الحاصلة من تأليف قضايا المحصورة.

ولوح آخر بإزائه مشتمل على ستّ عشرة قضية هي أصناف السالبة الكلية التي تالي [ش، ٣١ب] كل منها^(١) [ج، ٣٠ب] نقيض واحدة من الموجبات، وكذا الجزئيات على هذا الشكل:

لوح الكليات

سالبة		الأعداد	موجبة		الأعداد
التوالي	المقدمات		التوالي	المقدمات	
فليس بعض ج د	ليس البتة إذا كان كل أ ب	أ	فكل ج د	كلما كان كل أ ب	أ
فبعض ج د		ب	فلا شيء من ج د		ب
فلا شيء من ج د		ج	فبعض ج د		ج
فكل ج د		د	فليس بعض ج د		د
فليس بعض ج د	ليس البتة	هـ	فكل ج د	كلما كان	هـ

(١) م: منهما.

سالبة		الأعداد	موجبة		الأعداد
التوالي	المقدمات		التوالي	المقدمات	
فبعض ج د	إذا كان	و	فلا شيء من ج د	لا شيء	و
فلا شيء من ج د	لا شيء من	ز	فبعض ج د	من أ ب	ز
فكل ج د	أ ب	ح	فليس بعض ج د		ح
فليس بعض ج د	ليس البتة إذا كان بعض أ ب	ط	فكل ج د	كلما كان بعض أ ب	ط
فبعض ج د		ي	فلا شيء من ج د		ي
فلا شيء من ج د		يا	فبعض ج د		يا
فكل ج د		يب	فليس بعض ج د		يب
فليس بعض ج د	ليس البتة إذا كان ليس بعض أ ب	يج	فكل ج د	كلما كان ليس بعض أ ب	يج
فبعض ج د		يد	فلا شيء من ج د		يد
فلا شيء من ج د		يه	فبعض ج د		يه
فكل ج د		يو	فليس بعض ج د		يو

لوح الجزئيات

سالبة		الأعداد	موجبة		الأعداد
التوالي	المقدمات		التوالي	المقدمات	
فليس بعض ج د	قد لا يكون إذا كان كل أ ب	أ	فكل ج د	قد يكون إذا كان كل أ ب	أ
فبعض ج د		ب	فلا شيء من ج د		ب
فلا شيء من ج د		ج	فبعض ج د		ج
فكل ج د		د	فليس بعض ج د		د
فليس بعض ج د	قد لا يكون إذا كان لا شيء من أ ب	هـ	فكل ج د	قد يكون إذا كان لا شيء من أ ب	هـ
فبعض ج د		و	فلا شيء من ج د		و
فلا شيء من ج د		ز	فبعض ج د		ز
فكل ج د		ح	فليس بعض ج د		ح
فليس بعض ج د	قد لا يكون إذا كان بعض أ ب	ط	فكل ج د	قد يكون إذا كان بعض أ ب	ط
فبعض ج د		ي	فلا شيء من ج د		ي
فلا شيء من ج د		يا	فبعض ج د		يا
فكل ج د		يب	فليس بعض ج د		يب
فليس بعض ج د	قد لا يكون	يج	فكل ج د	قد يكون	يج

سالبة		الأعداد	موجبة		الأعداد
التوالي	المقدمات		التوالي	المقدمات	
فبعض ج د	إذا كان ليس	يد	فلا شيء من ج د	إذا كان	يد
فلا شيء من ج د	بعض أ ب	يه	فبعض ج د	ليس بعض	يه
فكل ج د [ط، [٣١]		يو	فليس بعض ج د	أ ب	يو

فنقول: كلّ قضيتين من هذه الشرطيات المتفقة في الكم والمختلفة في الكيف والمشاركة في المقدّم والمتناقضة في التّالي، كما وضعنا في اللوح كلاً بإزاء الآخر فهما متلازمتان، ومتساويتان في المصاحبة أو اللزوم، وذلك لأنّ مقدّم قضية واحدة إن اقتضى المصاحبة المطلقة مع التّالي لزم في متلازمها^(١) سلب المصاحبة المطلقة بإيراد نقيض التّالي.

وكذا إن اقتضى مقدّم قضية واحدة لزوم التّالي لزم في متلازمها^(٢) سلب اللزوم بإيراد نقيض التّالي، وإن اقتضى الاتفاق لزمه سلب الاتفاق. ثم إنّ حرف السّلب إذا دخلت على المتلازم^(٣) وكان سلب السّلب

(١) م: ملازمها.

(٢) م: ملازمها.

(٣) م: الملازم.

إيجاباً فالقضية في المصاحبة واللزوم والاتفاق تكون على حالها الأولى. مثلاً:
 القضيتان اللتان إحداهما: كلما كان كل أ ب فكل ج د، والأخرى: وليس البتة
 إذا كان كل أ ب فليس كل ج د - متلازمتان، لكن في المصاحبة، إذ لما صدق
 على جميع الأوضاع والأحوال أن كل أ ب صدق^(١) بمصاحبة أن كل ج د،
 فنقيض كل ج د الذي هو ليس كل ج د يكون كاذباً، ففي أي وضع وحال صدق
 كل أ ب لا يصدق بمصاحبة كل ج د، وهكذا من الجانب الآخر وفي أي وضع
 وحال صدق كل أ ب إن لم يصدق ليس كل ج د على سبيل المصاحبة تصدق
 نقيضه. ففي جميع الأحوال [ج، أ٣١] [ش، أ٣٢] والأوضاع التي صدق كل أ
 ب صدق بمصاحبته كل ج د فتكونان متلازمتين^(٢).

وأما في اللزومية فلما لزم في جميع الأحوال من وضع كل أ ب كل ج د لزم
 أن لا يكون ليس كل ج د^(٣) ففي أي حال ووضع يكون كل أ ب لا يكون بحيث
 لا يلزم أن يكون كل ج د، بل يلزم أن يكون كل ج د، وعلى هذا القياس^(٤)
 الجانب الآخر.

ويجب أن يعلم أنه فرق بين أن يعتبر اللزوم جزء التالي وبين أن يعتبر
 اللزوم هيئة ربط التالي بالمقدّم، إذ لو اعتبر اللزوم جزء التالي وكان التالي كل ج
 د كان نقيضه ليس يلزم^(٥) أن يكون كل ج د وإن كان اللزوم هيئة الربط مع

(١) م: يصدق.

(٢) م - ففي جميع الأحوال والأوضاع التي صدق كل أ ب صدق بمصاحبته كل ج د فتكونان متلازمتين.

(٣) م - لزم أن لا يكون ليس كل ج د.

(٤) م + من.

(٥) م: بلازم.

نقيض التالي كان هكذا يلزم أنه «ليس كل ج د»، والأول أعم من الثاني فإذا دخل السلب على كل منهما كان الثاني أعم ولازمًا مساويًا للقضية اللزومية الأولى دون الثانية، لأن^(١) الثانية لازم أعم.

فإذا قلنا: كلما كان كل أ ب يلزم كل ج د، فلازمه المساوي قولنا: ليس البتة إذا كان كل أ ب ليس يلزم أن يكون كل ج د، وإن صدقت هذه القضية أيضًا أعني: ليس البتة إذا كان كل^(٢) أ ب يلزم أن لا يكون كل ج د، لكنها أعم من الأولى، وشاملة للاتفاقية الطرفين أيضًا. وهذه القضية مع قولنا كلما كان كل أ ب لا يلزم أن لا يكون^(٣) كل ج د، يعني يتحمل أن يكون كل ج د متلازمة. وظاهر أن قولنا يحتمل أن يكون كل ج د أعم من كل ج د مطلقًا.

فلا بدّ من حفظ هذه الدقيقة: وهي أنّه لا بدّ في مقابل تالي اللزومية أن يقال «ليس يلزم» لا أن يقال «يلزم ليس» ليحصل التلازم.

والاتفاقية على قياس الاستصحابية.

وإذا حصل بين القضيتين تلازم ولازم كلّ منهما لازم للآخر لكن لا ينعكس.

فمقتضى المصاحبة المطلقة لما كان لازم اللزومية والاتفاقية فلازم كلّ منهما يكون من متلازم هاتين [ط، ٣١ ب] القضيتين أيضًا أعم من الاتفاقية واللزومية.

(١) م: إذ.

(٢) م - كل.

(٣) م: أن يكون.

وحال عموم هذه القضايا وخصوصها ونسبة كلّ منهما إلى الأخرى سنقرر^(١) في باب الجهات، إن شاء الله تعالى.

وأما^(٢) إذا اعتبر المنفصلات وحدها فإن كانت المنفصلة موجبة فكلّ منفصلة^(٣) سالبة موافقة في الكم مركبة من نقيض جزء وعين جزء آخر، تكون لازمة لها، لكن هذا اللازم لا ينعكس، مثاله إذا قلنا: دائماً كل عدد إما زوج وإما فرد^(٤) يلزمه: ليس البتة كل عدد إما ليس بزواج وإما فرد، أو إما ليس بفرد وإما زوج.

وإن^(٥) كانت المنفصلة سالبة لا يحتمل أن تكون منفصلة موجبة لازمة لها فإن السالبة المنفصلة شاملة لاحتمالات آخر خالية عن احتمال العناد كما ذكرنا.

مثلاً يجوز أن يقال: إما أن يكون الإنسان موجوداً وإما أن يكون^(٦) الاثنان زوجاً ولا يجوز أن يقال دائماً: إما أن يكون الإنسان موجوداً وإما أن لا يكون الاثنان زوجاً. والمنفصلة الحقيقية وغير الحقيقية في ذلك بيان.

وإن كانت المنفصلة موجبة حقيقية من جزئين فالمنفصلة الموجبة الحقيقية

(١) م + بالاستقصاء.

(٢) م - وأما.

(٣) ط ج ش: متصلة.

(٤) م: مفرد.

(٥) م: وإذا.

(٦) م: لا يكون.

التي من نقيض زينك^(١) الجزئين لازمة لها، وهذا اللزوم ينعكس. وإن أريد وضع في هذا الموضع أيضًا لوح مشتمل على أصناف المنفصلات الإيجابية ولوازم كل منها بإزائها.

وأما إذا اعتبرت المتصلات والمنفصلات، فإن كانت المتصلة لزومية تامة وإيجابية، يعني أن تاليها مساو لمقدمها واللزوم^(٢) من الطرفين فالمنفصلة الحقيقية الإيجابية المركبة من نقيض أحد الجزئين وعين الآخر لازمة مساوية لها، كما نقول: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فيلزمه^(٣) إما الشمس طالعة أو النهار غير موجود، وكذا إما الشمس غير طالعة أو النهار موجود، وهاتان منفصلتان وعلى [ش، ٣٢ب] العكس.

والمتصلة [ج، ٣١ب] الموجبة اللزومية التي لزومها تام ومقدمها عين جزء وتاليها نقيض جزء آخر أو على العكس، لازمة مساوية أيضًا للمنفصلة الموجبة الحقيقية. كقولنا: العدد^(٤) إما زوج أو فرد، ويلزمه قولنا: إن كان العدد زوجًا لم يكن فردًا، وإن لم يكن زوجًا ففرد، وإن كان فردًا لم يكن زوجًا، وإن لم يكن فردًا فزوج، وهذه أربع متصلات.

أما إن كان لزوم المتصلة غير تام، وهو أن يكون التالي أعم كقولنا: إن كتب زيد يحرك يده، فلازمها منفصلة غير حقيقية، أما مانعة الجمع فقط من عين

(١) م: ذالك.

(٢) م + حاصل.

(٣) ج ش: فيلزم.

(٤) م: الأعداد.

المقدّم ونقيض التّالي نحو: إما زيد يكتب أو لا يتحرك يده، أو مانعة الخلوّ فقط من نقيض المقدّم وعين التّالي، نحو: إما زيد لا يكتب أو يده تتحرك.

وهكذا إن لم تكن المنفصلة حقيقية فلزوم المتّصلة اللازمة لها ليس بتام.

فالمنفصلة إن كانت مانعة الجمع فمقدّم المتّصلة يكون عين جزء وتاليها نقيض جزء آخر، نحو: هذا الشخص إما حيوان أو حجر، ويلزمه إن كان حيواناً فليس بحجر، وإن كان حجرًا فليس بحيوان.

وإن كانت مانعة الخلوّ فمقدّم المتّصلة يكون نقيض جزء وتاليها عين جزء آخر نحو: هذا الشخص إما لا حيوان أو لا حجر، ويلزمه: إن كان حيواناً فليس بحجر وإن كان حجرًا فليس بحيوان، وجملة هذه اللوازم ينعكس.

وكلّ متّصلة لزومية يلزمها متّصلة مقتضية للمصاحبة غير منعكسة ومتّصلة موافقة في الكم ومخالفة في الكيف متناقضة في التّالي ومنعكسة. وكلّ منفصلة موجبة يلزمها منفصلة سالبة موافقة في الكم مناقضة في جزء واحد ولازم اللازم لازم، لكن وجود الانعكاس [ط، ٣٢أ] مشروط بحصوله في اللزومين.

وأما المتصلات فالموجبة المطلقة التي لا يعتبر فيها اللزوم لا يلزمها المنفصلة الموجبة، إذ الانفصال لا يحصل بلا عناد، ويجوز أن يلزمها المنفصلة السالبة، مثلاً إذا قلنا كلما كان كل أ ب فكل ج د، يلزمه: ليس البتة إما أن يكون كل أ ب وإما أن يكون كل ج د.

وهذا اللازم لا ينعكس لأنّ إيجاب الاتصال أخص من سلب الانفصال كما ذكرنا.

وكذا^(١) في المنفصلة إذا قلنا دائماً إما أن يكون كل أ ب وإما أن يكون كل ج د فلازمه على أي نوع اتفق ليس البتة كلما كان أ ب فكل ج د، ولا ينعكس، لأنَّ إيجاب الانفصال أخص من سلب الاتصال.

وفي جانب السلب يلزم للمتصلة السالبة منفصلة سالبة موافقة في الكم ومناقضة في جزء واحد لتالي متصلة، مثال ذلك أن قولنا: ليس البتة إذا كان كل أ ب فكل ج د متصلة ويلزمها منفصلة وهي قولنا: ليس البتة إما كل أ ب وإما ليس كل ج د، فإنَّ تلك المتصلة الملزومة يلازم^(٢) هذه المتصلة وهي: كلما كان كل أ ب فليس كل ج د.

وهذه المتصلة ملزومة للمنفصلة المذكورة ولازم اللازم لازم، لكن هذا اللازم لا ينعكس.

وإن كانت المتصلة سالبة لزومية، يعني أن وضع المقدّم يقتضي امتناع وضع التّالي يلزمها منفصلة سالبة موافقة في الكم ومناقضة في جزء واحد لمقدم المتصلة.

مثال ذلك أن قولنا: ليس البتة إذا كان كل أ ب فكل ج د متصلة فإذا كانت بذلك المعنى يلزمها قولنا: ليس البتة إما ليس كل أ ب وإما كل ج د، إذ كلما كان أوضاع المقدّم تقتضي امتناع وجود التّالي فوجود التّالي يستلزم امتناع وجود المقدّم، فكلما كان كل أ ب فليس كل ج د حقاً كان لازمه ليس البتة إما كل أ ب

(١) م - كذا.

(٢) م: يلازمها.

وإما ليس كل ج د حقاً وهذا اللازم لا ينعكس.

وأما السالبة المتصلة فإن [ج، أ٣٢] لم تكن بذلك المعنى لم يلزمها هذه القضية^(١).

والسالبة المنفصلة يلزمها سالبة متصلة -بمعنى سلب اللزوم- مركبة من عين جزء ونقيض جزء آخر، إذ^(٢) في السالبة المنفصلة لو استلزم عين جزء نقيض جزء آخر لكان بين العينين عناد مانع الجمع، وإن كان نقيض جزء مستلزماً لعين جزء آخر لكان بين العينين عناد مانع الخلو كما ذكرنا، فإذا كنا سلبنا العناد المطلق [ش، أ٣٣] كان سلب هذه اللزومات حقاً، فكانت السالبة المتصلة بهذا المعنى حقه.

هذا ما أردنا بيانه من تلازم الشرطيات بحسب هذا الموضع ووضع الألواح في كل صنف على قياس ما وضعنا في المتصلات سهل، وإيرادها يقتضي التطويل فلا حاجة إليه.

ولما ذكر تضاد القضايا وتداخلها وتناقضها^(٣) وتقابلها وكان متلازم الضدّ ضدّ بالقوة^(٤)، ومتلازم النقيض نقيض بالقوة^(٥) بشرط الانعكاس، وإلا كان لازم

(١) م: القضايا.

(٢) م - إذ.

(٣) ط ج ش - وتناقضها.

(٤) ط ج ش: ضد الثبوت.

(٥) ط ج ش: ضد بالقوة.

الضدّ أو لازم النقيض وكذا في التقابل والتداخل^(١) عُلِمَ أصناف التضاد والتناقض والتداخل والتقابل وكذا لازم كلّ^(٢) منها، وإذا صارت هذه المباحث ملكة حصلت قدرة تامة على التصرّف في المعاني وظهر سائر أصناف التلازم^(٣).



(١) ط ج ش - وكذا في التقابل والتداخل.

(٢) م - كل.

(٣) م + وبالله التوفيق.

الفصل الرابع عشر:

في بيان تلازم القضايا وتباينها

باعتبار استواء الأجزاء وانعكاسها ومقابلاتها

كل [ط، ٣٢ب] معنى كلي مفرد صالح لأن يكون جزءاً من القضية الحملية -محصلة كانت أو معدولية- إذا اعتبرناه مع معنى آخر نظير له لا يخلو: إمّا أن يمكن حمل أحدهما على الآخر بالإيجاب الكلي أو لا، فإن أمكن فإمّا أن ينعكس في حمل الإيجاب الكلي أو لا؟ فإن انعكس^(١) فالمعنيان متساويان في الدلالة، وإلا كان أحدهما أخص والآخر أعم. وإن لم يمكن حمل أحدهما على الآخر بالإيجاب فالمعنيان متباينان^(٢)، فلا يخلو: إمّا أن يمكن جمعهما، وإن لم يمكن^(٣) والخلو عنهما، أو يمكن الجمع ويمتنع الخلو، أو بالعكس، أو يمتنع^(٤) كلاهما.

وإذا جعل واحد من ذينك المعنيين موضوعاً والآخر محمولاً -بواحد من هذه الاعتبارات- لا يكون تفاوت في صحة الإيجاب أو السلب، إلا فيما إذا كان أحدهما أخص والآخر أعم، إذ بين ما يكون الموضوع خاصاً والمحمول عاماً أو بالعكس تفاوت، فهذا الاختلاف منحصر في سبعة أقسام:

أ- أن يكون الموضوع والمحمول متساويين كالإنسان والناطق.

(١) م - فإن أمكن فإمّا أن ينعكس في حمل الإيجاب الكلي أو لا فإن انعكس.

(٢) م + لا محالة.

(٣) ج ش م - وإن لم يمكن.

(٤) ش: يمتنع.

ب- أن يكون الموضوع أخص من المحمول كالإنسان والحيوان.

ج- بالعكس كالحيوان والإنسان.

د- أن يمكن الجمع والخلو كالحيوان والأسود.

هـ- أن يمكن الجمع فقط كالحيوان واللاإنسان.

و- أن يمكن الخلو فقط كالإنسان والفرس.

ز^(١) - أن يمتنع كلاهما كالإنسان واللاإنسان.

وكلّ قضية يتعين^(٢) موضوعها ومحمولها إذا جعلنا محمولها موضوعاً وموضوعها محمولاً يسمّى^(٣) عكساً، وإذا جعلنا مقابل الموضوع بالعدول موضوعاً ومقابل المحمول بالعدول محمولاً يسمّى مقابلاً، فإذا جعلنا المقابلات منعكسة سمّيت عكس المقابل.

ولا بدّ من الاحتياط في العكس لتمييز كلّ من المحمول والموضوع بجميع الأجزاء عن الآخر وعن لواحق الربط والسلب وسور الجهات^(٤)، ويحصل^(٥) الانعكاس بالتمام، مثلاً إذا قلنا: لا رجل في الدار، لا يقال في عكسه: لا دار في الرجل لأنّ كلمة «في» لم تبق على قرارها، وكذا الحال في عكس المقابل.

(١) ط ش - ز.

(٢) م: معين.

(٣) م + ذلك.

(٤) م: والسور والجهة.

(٥) م: تحصيل.

فنقول: في النوع الأول يحصل من عين الموضوع والمحمول ومن مقابلهما بالعدول موجبة كلية على الاستواء والانعكاس وجملتها متلازمة، إذ^(١) يجوز أن يقال: كل إنسان ناطق - وكل ناطق إنسان، وكل لا إنسان لا ناطق - وكل لا ناطق لا إنسان.

وفي النوع [ج، ٣٢ب] الرابع أيضًا: يحصل من عينهما^(٢) ومن مقابلهما موجبة وسالبة على الاستواء والانعكاس، وجملتها متلازمة، إذ يقال: بعض الحيوان أسود وبعضه لا - وبعض الأسود حيوان وبعضه لا، وكذا في المقابلات. وفي النوع السابع يحصل من عين كليهما ومقابل كليهما سالبة كلية على الاستواء والانعكاس، والجملة متلازمة على ذلك القياس.

وفي النوع الثاني يحصل من العينين موجبة كلية على الاستواء وموجبة جزئية أو سالبة جزئية [ش، ٣٣ب] على الانعكاس، وكذا من المقابلين لكنه^(٣) على خلاف هذا الترتيب، كما نقول: كل إنسان حيوان - وبعض الحيوان إنسان وبعضه لا، وكل لا حيوان لا إنسان - وبعض اللاإنسان لا حيوان وبعضه لا.

والنوع الثالث كذلك، لكنه على خلاف هذا الترتيب: بل العينان من هذا النوع نظير المقابلين من النوع الثاني، والمقابلان نظير العينين، وحال التلازم كما ذكرنا^(٤).

(١) ش: أو.

(٢) م: عينيهما.

(٣) م: لكنهما.

(٤) م: ذكرناه.

وفي النوع الخامس يحصل من العينين إيجاب وسلب جزئيان على الاستواء والانعكاس، ومن [ط، ٢٣٣] المقابلين سلب كلي كذلك.

والنوع السادس بخلاف ذلك حيث يحصل^(١) من العينين السلب الكلي، ومن المقابلين إيجاب وسلب جزئيان على الاستواء والانعكاس، والجملة متلازمة.

ولأجل أن تدخل هذه المعاني في النظر وضعنا هذه الأنواع في الجدول ووضعنا بإزاء كل نوع^(٢) ما يتعين من المحصورات وما يصدق بحسب اللزوم ليدخل في نظر ما هو^(٣) لازم غير منعكس وما هو لازم منعكس لكل نوع أو جمع من الأنواع بمشاركة الجملة.

ويظهر من هذا الجدول أن كل واحد من المحصورات -بحسب صورتها- بلا اعتبار مادتها -في أي مقدار من الأنواع تصدق، مثلاً الموجبة الكلية في النوعين الأولين، والموجبة الجزئية في الأنواع الخمسة الأولى والسالبة الكلية في النوعين الآخرين، والسالبة الجزئية في الأنواع الخمسة الأخرى، وأن لكل -بحسب الصورة- من العكس والمقابل وعكس المقابل أي شيء لازم وأي شيء مباين.

وهذا البحث^(٤) نافع غاية النفع في باب العكس المستوي وعكس النقيض

(١) م: يحصل بخلاف ذلك.

(٢) م - نوع.

(٣) م: حتي يبدو للنظر ما هو.

(٤) م: المبحث.

الآتي، إذ^(١) يعلم أنّ العكس المستوي للموجبة الكلية هو الموجبة الجزئية وعكس نقيضها موجبة كلية، والعكس المستوي للموجبة الجزئية موجبة جزئية وعكس نقيضها^(٢) لا يجب دائماً^(٣) أن يكون موجبة بل قد يكون سالبة أيضاً، والعكس المستوي للسالبة الكلية سالبة كلية وعكس نقيضها سالبة جزئية والعكس المستوي للسالبة الجزئية لا يجب أن يكون سالبة بل قد يكون موجبة أيضاً وعكس نقيضها سالبة جزئية وهذا هو الجدول:

جدول أنواع القضايا الحملية
باعتبار تساوي أجزائها وتداخلها وتباينها
والتلازم الحاصل لاستواء أجزائها وانعكاسها

عدد الأنواع	النوع الأول	النوع الثاني	النوع الثالث	النوع الرابع	النوع الخامس	النوع السادس	النوع السابع
مادة كل نوع	المتساويان	الموضوع الخاص والمحمول العام	الموضوع العام والمحمول الخاص	المتباينان ويمكن الجمع والخلو	المتباينان ويمكن الجمع فقط	المتباينان ويمكن الخلو فقط	المتباينان ويمكن الجمع والخلو

(١) ش: أو.

(٢) ط - موجبة كلية، والعكس المستوي للموجبة الجزئية موجبة جزئية وعكس نقيضها.

(٣) ط ج ش - دائماً.

عدد الأنواع	النوع الأول	النوع الثاني	النوع الثالث	النوع الرابع	النوع الخامس	النوع السادس	النوع السابع
مثال الموضوع	الإنسان	الإنسان	الحيوان	الحيوان	الحيوان	الإنسان	الإنسان
مثال المحمول	ناطق	حيوان	إنسان	أسود	لا إنسان	فرس	لا إنسان
ما يتعين من المحمولات في كل نوع	موجبة كلية	موجبة كلية	موجبة كلية	موجبة جزئية وسالبة جزئية	موجبة جزئية وسالبة جزئية	سالبة كلية	سالبة كلية
ما يتعين من المحمولات على استواء المقابل على كل نوع (١)	موجبة كلية	موجبة جزئية وسالبة جزئية	موجبة كلية	موجبة جزئية وسالبة جزئية	سالبة كلية (٢)	موجبة جزئية وسالبة جزئية (٣)	سالبة كلية
ما يتعين من المحمولات على عكس	موجبة كلية	موجبة جزئية وسالبة	موجبة كلية	موجبة جزئية وسالبة	سالبة كلية	موجبة جزئية وسالبة جزئية	سالبة كلية

(١) ط: ما يتعين من المحمولات على العكس من كل نوع.

(٢) ط: موجبة جزئية وسالبة جزئية.

(٣) ط: سالبة كلية.

عدد الأنواع	النوع الأول	النوع الثاني	النوع الثالث	النوع الرابع	النوع الخامس	النوع السادس	النوع السابع
المقابل في كل نوع (١)	جزئية	جزئية	جزئية				
ما يتعين من المحصورات على عكس المقابل في كل نوع	موجبة كلية	موجبة كلية	موجبة جزئية وسالبة جزئية	موجبة جزئية وسالبة جزئية	سالبة كلية	موجبة جزئية وسالبة جزئية	سالبة كلية
ما يصدق من المحصورات على استواء مع هذه الأنواع	موجبة كلية		موجبة جزئية		سالبة جزئية		
ما يصدق من المحصورات	موجبة كلية		موجبة جزئية		سالبة جزئية		
ما يصدق من المحصورات	موجبة كلية		موجبة جزئية		سالبة جزئية		
ما يصدق من المحصورات	موجبة كلية		موجبة جزئية		سالبة جزئية		

(١) ط: ما يتعين من المحصورات على استواء المقابل في كل نوع.

(٢) ج: جزئية.

(٣) م: جزئية.

عدد الأنواع	النوع الأول	النوع الثاني	النوع الثالث	النوع الرابع	النوع الخامس	النوع السادس	النوع السابع
على العكس مع هذه الأنواع							
ما يصدق من المحصورات على استواء المقابل مع هذه الأنواع	موجبة سالبة كلية						سالبة جزئية ^(١)
ما يصدق من المحصورات على عكس المقابل مع هذه الأنواع	موجبة جزئية						سالبة جزئية
ما يصدق من المحصورات على عكس المقابل مع هذه الأنواع	موجبة كلية						سالبة جزئية
ما يصدق من المحصورات على عكس المقابل مع هذه الأنواع	موجبة جزئية						سالبة كلية

[ج، ٣٣] [ط، ٣٣] [ش، ٣٤]

وأما إذا أردنا أن نعتبر ذلك في الشرطيات فتطرد^(٢) هذه الأحكام بعينها في

(١) م: كلية.

(٢) ط ج ش: اطرء.

المتّصلات اللزومية بلا تفاوت، إلّا أنّه يجب أن يؤخذ^(١) موضع^(٢) مقابل الأجزاء نقيض الأجزاء، وفي الاتفاقيات لا يصح هذه الاعتبارات في بعض الصور كما سيعلم.

وإن شئنا وضعنا بإزاء الأنواع الأربعة الأولى متصلات لزومية وبإزاء الأنواع الثلاثة الأخرى الأنواع الثلاثة المذكورة من المنفصلات، ثم اعتبرنا أحوال الاستواء والانعكاس، وإن لم يفد الانعكاس في المنفصلات لعدم امتياز أجزائها بالطبع كما سبق.

ولمّا كان اعتبار الشرطيّات مع تمهيد هذه القواعد متيسّرًا لم نورد الأمثلة مخافة التطويل.



(١) م: يرد.

(٢) م: موضوع.

الفصل الخامس عشر:

في القضايا المنحرفة والمنحرفة

مصطلح المنطقيين أنّ كلّ قضية حملية سورها مقارن لمحمولها تسمّى ^(١):
منحرفة، وكلّ قضية ^(٢) شرطية لم تدل صيغتها بالوضع على مصاحبة أو عناد
ولكن مفهوم القضية يقتضيها تسمّى ^(٣): منحرفة.

وليس بين هذين الاصطلاحين زيادة تناسب، بل كلّ منهما قد وجد فيه ^(٤)
الانحراف عن منهج الوجوب.

أمّا المنحرفات فلا أنّ حق السور تعيين محل الحكم فكان مقارنته بالمحمول
وهو المحكوم به ^(٥) منافياً لأصل معنى السور، فالسور في هذا الموضع إنّما هو
سور في اللفظ فقط، لكن ينبغي أن يؤخذ المحمول مع مقتضى معنى ^(٦) أداة
السور ويجعل المجموع محمولاً كما في المعدولة، ثم ينظر في حال الموضوع
فإن كان مسوّراً فالقضية محصورة، وإلا فمهملة أو شخصية.

وعادة المنطقيين أنّهم يعتبرون صدق المنحرفات وكذبها في المواد الثلاث،

(١) م: تسمى.

(٢) م - قضية.

(٣) م: تسمى.

(٤) ط ج ش - فيه.

(٥) ط ج ش - وهو المحكوم به.

(٦) م - معنى.

وفي الوجوب يعتبرون الأعم والمساوي أيضًا، فإن بعضهم زعم^(١) أن التفاوت بينهما واقع في بعض الصور.

مثلاً: كل إنسان كل حيوان - لا يصدق، وكل إنسان كل ناطق - صادق، وفي الحقيقة كل منهما كاذب، فإن المراد من الكل في هذا الموضع كل واحد كما ذكرنا، ولا وجه لأن يقال: كل واحد من أفراد الإنسان؛ كزيد وعمر وبعينه كل واحد من الناطق.

ومنشأ هذا السهو أنهم جعلوا لفظ الكل بمعنى الجملة.

ومحمول القضية المنحرفة إما شخصي أو كلي: فإن كان شخصياً فلا محالة يكون الموضوع شخصياً، وفي هذه الصورة يجب الكذب، إذ لا يصح أن يقال: زيد كل هذا الشخص الآخر أو بعضه لكن يصح: ليس^(٢) هذا الشخص ولا بعضه، وإن كان اللفظ منحرفاً عن قانون الاستعمال لكن إذا كان المحمول كلياً في كل المواد صح حمله على كل الأصناف^(٣).

ثم البحث في كل صنف وإن كان لازماً، لكن لما لم يشتمل أصل الباب على زيادة فائدة وضعنا مجرد أحكام كل في جدول لئلا يخلو هذا المختصر عن هذه المسائل ولا يحصل التطويل، وتحقيق كل حكم لا يخفي على من قرّر الأصول السابقة.

(١) م: تصوروا.

(٢) م + ولا واحد من.

(٣) ط ج ش - وإن كان اللفظ منحرفاً عن قانون الاستعمال لكن إذا كان المحمول كلياً في كل المواد صح حمله على كل الأصناف.

والمهملة قد تعتبر على وجه الطبيعية الكلية التي وضع اللفظ بإزائها وقد تعتبر على وجه العموم والخصوص اللذين تحتمل المهملة أحدهما ويستلزم الآخر، هذا هو الجدول^(١) [ج، ٣٣. ب. ط، ٣٤. أ. ش، ٣٤. ب]:

جدول القضايا المنحرفة

الموضوعات									
فصل المحمول	كمية الموضوع		شخصية		مهملة		كلية		جزئية
	كيفية الموضوع		سالبة	موجبة	سالبة	موجبة	سالبة	موجبة	جزئية
	مواد القضايا	الأمثلة	زيد	ليس زيد	الإنسان	ليس الإنسان	كل واحد من الإنسان (٢)	واحد من الإنسان (٣)	يعض ما هو ليس بعض ما هو إنسان
موجبة كلية	وجوب أعم	وجوب واحد من الحيوان	كاذب	صديق	كاذب	صديق	كاذب	صديق	كاذب
	وجوب مساو	وجوب واحد من الناطق	كاذب	صديق	كاذب	صديق	كاذب	صديق	كاذب

(١) ش + وضعنا مجرد أحكام إلى هنا.

(٢) م: كل إنسان.

(٣) م: لا واحد من الإنسان.

الموضوعات									
	إمكان	هو كل واحد من الكتاب	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب
	امتناع	هو كل واحد من الحجر	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب
سبالة كلية	وجوب أعم	هو لا واحد من الحيوان	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب
	وجوب مساوي	لا واحد من الناطق (١)	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب
	إمكان	هو لا واحد من الكتاب	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب
	وجوب	هو لا واحد من الكتاب	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب

(١) م: هو لا واحد من الكتاب.

(٢) ج: كاذب.

(٣) م: كاذب وقيل محتمل؛ وفي الفارسية هكذا.

(٤) م: صادق وقيل محتمل.

الموضوعات										
في الصدق والكذب	امتناع	هو لا واحد من الحجر	صادق	كاذب	صادق من حيث الطبيعة والعموم كاذب من والخصوص	كاذب من حيث الطبيعة والعموم صادق من حيث والخصوص	كاذب وقيل محتمل (١)	كاذب	صادق	صادق وقيل محتمل (٢)
	وجوب أعم	هو بعض ما هو حيوان	صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب
	وجوب مساو	هو بعض ما هو ناطق	صادق	كاذب	كاذب من حيث الطبيعة	صادق من حيث الطبيعة	صادق	كاذب	صادق	كاذب
	إمكان	هو بعض ما هو كاتب	محتمل	محتمل	صادق بالوجهين الأخيرين	كاذب بالوجهين الأخيرين	صادق (٣)	كاذب	صادق	كاذب (٤)

(١) م: صادق.

(٢) م: كاذب.

(٣) م: كاذب.

(٤) م: صادق.

الموضوعات										
		امتناع	هو بعض ما هو حجر	كاذب صادق	كاذب من حيث الطبيعة والمعموم صادق من حيث الخصوص	صادق من حيث الطبيعة والمعموم كاذب من حيث الخصوص	كاذب	كاذب (١)	صادق	صادق (٢)
البيان	وجوب أعم	هو ليس بعض ما هو حجر	كاذب صادق	كاذب صادق	كاذب صادق	كاذب صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق
	وجوب مساو	هو ليس بعض ما هو ناطق	كاذب صادق	كاذب صادق	كاذب صادق	كاذب صادق	صادق	كاذب	صادق	كاذب
	إمكان	هو ليس بعض ما هو كاتب	كاذب صادق	كاذب صادق	كاذب صادق	كاذب صادق	صادق	كاذب	صادق	كاذب

(١) م: صادق.

(٢) م: كاذب.

الموضوعات										
كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق	كاذب	صادق	هو ليس بعض ما هو حجر	امتناع	

وأما المحرّفات الشرطيّة فلها وجوه كثيرة، والأشهر منها أن يقال: لا تكون الشمس طالعة وتكون الكواكب ظاهرة، وهذه العبارة في قوّة المتّصلة من عين الأول ونقيض الثاني أو منفصلة من عينهما.

فيقال^(١): لا يكون أ ب ويكون ج د. ويقال^(٢): العدد لا يكون زوجاً أو يكون منقسماً إلى المتساويين، وهو أيضاً في قوّة المنفصلة من عين أحدهما ونقيض الآخر أو المتّصلة من عينهما فيقال: لا يكون أ ب أو يكون ج د^(٣)، والأوّل بسلب المصاحبة أو اللزوم والثاني بسلب المباينة أو المعاندة.

وإن كان حرف العناد بمعنى حرف الاستثناء أفاد اللزوم، مثلاً يكون^(٤) «أو يكون» بمعنى إلّا أن يكون [ط، ٣٤ب]، وإن لم يكن كذلك لم تصح [ج، ٣٤أ. ش، ٣٥أ] هذه المحرفة على المنفصلة الأولى حتى لا^(٥) تتغير صيغتها.

(١) ط ج ش: وإن يقال.

(٢) ط ج ش - لا يكون أ ب ويكون ج د. فيقال.

(٣) ط ج ش - فيقال: لا يكون أ ب أو يكون ج د.

(٤) م - يكون.

(٥) ط ج ش - لا.

وقولنا: «لا يكتب زيد إلا تحركت يده» في قوّة المتّصلة الكلّية^(١) وهي:
«كلما كتب تحركت يده»، وأيضًا: «إذا كانت الشمس طالعة فالحمار ناهق» - في
قوّة المتّصلة الجزئية.
وهكذا قياس البواقي.



(١) ط ج ش - الكلية.

الفصل السادس عشر:

في رد بعض القضايا إلى البعض

أما رد الموجبة إلى السالبة والسالبة إلى الموجبة فبالعدول كما ذكر.

أما رد الكلّي إلى الجزئي وبالعكس فبالإفراض^(١)، وهو أنّ القضية إذا^(٢) كانت جزئية وأردنا أن نجعلها كلية جعلنا ذلك البعض المحكوم عليه نقيض معيّن^(٣) فيكون خاصاً تحت عام هو موضوع ووضعنا موضعه لفظاً مفرداً محصلاً أو معدولاً.

مثلاً إذا قلنا: «بعض الإنسان ليس بكاتب»، وأردنا أن نجعله^(٤) كلياً قلنا: «لا أمني بكاتب».

وإذا قلنا: «بعض الإنسان كاتب»، وأردنا أن نجعله كلياً قلنا: «كل من ليس بأمني كاتب».

وإذا^(٥) كانت كلية وأردنا أن نجعله جزئية وضعنا موضع الموضوع أمراً أعم منه.

مثلاً إذا قلنا: «كل إنسان ناطق» - وأردنا أن نجعله جزئياً قلنا: «بعض الحيوان ناطق».

(١) ج ش: فبالإفراض.

(٢) م: إن.

(٣) م: بعضاً معيّنًا؛ ف: فرضاً معيّنًا.

(٤) ش: وأردنا نجعله.

(٥) م: وإن.

وفي الشرطيات يتعين الوضع على هذا النحو^(١).

وأما إذا أردنا أن نجعل الحملية متصلة، فلا بد من جعل كل مفرد قضية بالإيجاب أو السلب البسيط، فيتعين الحكم بالاتصال من هذه القضايا^(٢)، مثلاً إذا أردنا أن نجعل قولنا: «الإنسان حيوان» -متصلة قلنا: «إن كان الإنسان موجوداً كان الحيوان موجوداً». وإذا أردنا أن نجعل قولنا: «الإنسان ليس بحجر» -متصلة قلنا: «ليس البتة إذا كان الإنسان موجوداً كان الحجر موجوداً».

ورد الحملية الموجبة إلى المنفصلة السالبة يكون بأن يقال: ليس إما أن يكون^(٣) الإنسان موجود أو الحيوان موجوداً.

ورد الحملية السالبة إلى المنفصلة الموجبة بأن يقال: إما أن يكون الإنسان موجوداً أو الحجر، لكنه لا يكون منفصلة حقيقية.

ورد المتصلة إلى الحملية بأن يقال: طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار. ورد المنفصلة إليها بأن يقال: زوجية العدد معاندة لفرديته، وعلى قياس هذا يقال في السالبة: طلوع الشمس لا يستلزم ظهور الكواكب، والزوجية لا تعاند انقسام إلى المتساويين.

وعلى هذا قياس البواقي، فإن معرفة الأصول السابقة تسهل أمثال هذه التصرفات، والله الموفق.

(١) ط ج ش - وفي الشرطيات يتعين الوضع على هذا النحو.

(٢) ط ج ش - فيتعين الحكم بالاتصال من هذه القضايا.

(٣) ط ج ش - إما أن يكون.

الفن الثاني:

في جهات القضايا واعتبارها في أبواب التناقض والعكس ما يتعلق بهما

وهو أحد عشر فصلاً.

الفصل الأول: في معنى الجهة والفرق بينها وبين المادة وتعيين موضع
الجهة في القضايا.

الفصل الثاني: في معنى الضرورة والإمكان واعتبارهما في الذهن والخارج
والفرق بين الضرورة والدوام.

الفصل الثالث: في أصناف الضرورية والدائمة.

الفصل الرابع: في أصناف الممكنات.

الفصل الخامس: في أصناف المطلقات.

الفصل السادس: في اعتبار أقسام العرفية والمشروطة بحسب اعتبار الجهات الذاتية.

الفصل السابع: في بيان خصوص القضايا المطلقة والموجهة وعمومها.

الفصل الثامن: في تناقض الموجهات.

الفصل التاسع: في تعريف العكس وبيان العكس المستوي في الموجهات.

الفصل العاشر: في عكس النقيض.

الفصل الحادي عشر: في اعتبار الجهة والنقيض والعكس في القضايا الشرطية.

الفصل الأول:

في معنى الجهة والفرق بينها وبين المادة وتعيين موضع الجهة في القضايا

قد ذكرنا قبل هذا أنَّ المادة هي نسبة المحمول إلى الموضوع في نفس الأمر^(١) بالوجوب أو الإمكان أو الامتناع، فالآن نقول:

قد لا يعلم الإنسان حقيقة^(٢) تلك النسبة على ما هي عليه في نفس الأمر بالتعيين^(٣)، بل يتصور أعم أو أخص منها أو مخالفاً لها على الإطلاق بين المحمول والموضوع^(٤) ويخبر عنها بحسب ما تصور.

مثلاً لا يعرف: أنَّ السواد للزنجي بالوجوب أو الإمكان فيخبر عن وجوده على وجه يشملها، والمستمع يفهم من تلك العبارة ما يقتضيه ظاهرها، فنسبة المحمول إلى الموضوع في نفس الأمر^(٥) مغايرة لنسبة^(٦) تحصل بحسب تصور المتصورين وإخبارهم.

ولمَّا كان بحث المنطقي عن حال القضايا بحسب التفاهم كان بحثه

(١) ط ج ش - في نفس الأمر.

(٢) ط ج ش - حقيقة.

(٣) ط ج ش - بالتعيين.

(٤) ط ج ش - بين المحمول والموضوع.

(٥) ط ج ش - في نفس الأمر.

(٦) م + التي.

لا محالة^(١) عن تلك النسبة^(٢) من جهة دلالة العبارة عليها، فتلك النسبة بحسب نفس الأمر تسمى: مادة، وبحسب كونها مدلولة [ط، ٣٥أ] للعبارة: جهة.

ومدلول العبارة: قد يكون المادة بعينها، وقد يكون أمرًا^(٣) أعم أو أخص منها، أو مخالفًا لها^(٤).

فالجبهة والمادة تكونان أحيانًا شيئًا واحدًا وأحيانًا أمرين متغايرين، ولكنهما بالاعتبار معنيان اثنان دائمًا كما ذكرنا^(٥).

والقضية إما أن تشمل على لفظ ينبئ^(٦) على الجهة أو لا: والأولى تسمى^(٧): موجهة والثانية: مطلقة.

ونسبة الإطلاق إلى الموجهة نسبة العدم إلى الملكة، وكما أن السالبة مع الموجبة تسمى حملية، فكذا المطلقة مع الموجهة تعد من [ج، ٣٤ب] [ش، ٣٥ب] الموجهات.

وإذا كانت الجهة والرابطة مذكورتين كانت القضية رباعية، إذ الجهة

(١) ط ج ش - لا محالة.

(٢) ط ج ش: النسب.

(٣) ط ج ش - أمرًا.

(٤) ج ش: مخالها.

(٥) ط ج ش - فالجبهة والمادة تكونان أحيانًا شيئًا واحدًا وأحيانًا أمرين متغايرين ولكنهما بالاعتبار معنيان اثنان دائمًا كما ذكرنا.

(٦) م: منبئ.

(٧) م - تسمى.

تقتضي زيادة على الأمور الثلاثة التي سبق ذكرها^(١).

وفي لغة العرب موضع الجهة متقدّم بالطبع على موضع الرابطة. مثلاً يقال: «زيد بالإمكان هو كاتب»، إذ لو تأخرت كانت جزءاً من المحمول، وكانت القضية في الحقيقة مطلقة، كما ذكرنا في العدول والتحصيل.

وفي لغة الفرس إذا قيل: «زيد بإمكان كاتب است» تكون موجهة، وإذا قيل «زيد كاتب بإمكانيست» كانت مطلقة.

وموضع الجهة متقدّم^(٢) بالطبع على موضع حرف^(٣) السلب، إذ لو دخل السلب على الجهة سلبها، فبطل حكم الجهة^(٤) نحو: زيد ليس بالإمكان هو كاتباً، فإنّه سلب إمكان الكتابة لا إمكان سلبها^(٥).

وفي الفارسية يقال تارة «زيد ممكن است كه كاتب نباشد»^(٦) وأخرى «زيد ممكن نيست كه كاتب باشد»، وتكون الرابطة في هاتين القضيتين مكررة فإن «باشد» رابطة أيضاً^(٧). وإن أردت ألا يقع التكرار قلت: «زيد بإمكان كاتب نيست - زيد نه بإمكان كاتب است».

(١) ط ج ش - إذ الجهة تقتضي زيادة على الأمور الثلاثة التي سبق ذكرها.

(٢) م: مقدم.

(٣) م: صرف.

(٤) م + وتكون نسبة المحمول إلى الموضوع على نحو مساو لرفع تلك الجهة ومقابل لها.

(٥) م + فتبقى النسبة بالوجوب أو الامتناع.

(٦) ط ج ش: باشد.

(٧) م + ويقع التكرار في هذه اللغة لأن حرف السلب يركب في الصيغة مع الرابطة.

الفصل الثاني:

في معنى الضرورة والإمكان واعتبارهما في الذهن والخارج والفرق بين الضرورة والدوام

تعريف الوجوب والإمكان والامتناع من التعريفات التي يظن أنها دورية والحق أن تصوّر هذه المعاني^(١) مركوز في بدائه العقول.

وحال الدور في تعريف الألفاظ بعضها ببعض على منوال ما ذكر^(٢) في تعريف الخبر.

وبعد تمهيد هذا الأصل نقول:

الوجوب: عبارة عن ضرورة الثبوت، والامتناع عن ضرورة الانتفاء، والتعبير عن المعاني السلبية - كما ذكرنا - مشتمل على العبارات الثبوتية مع مقارنة الرفع والسلب، فيدخل مفهوم الوجوب في مفهوم الامتناع مع زيادة معنى النفي، يعني^(٣) أن معنى الممتنع هو واجب الرفع.

فإن قيل: فعلى هذا يلزم أن يكون مفهوم الامتناع أيضًا داخلًا في مفهوم الوجوب، إذ الواجب أيضًا ممتنع الرفع؟

قلنا: دلالة امتناع الرفع على الواجب، لا على سبيل مطابقة اللفظ والمعنى، بل من جهة دلالة تكرار معنى النفي المستلزم للثبوت بخلاف الثبوت، فإن

(١) م + الثلاثة.

(٢) م: ذكرنا.

(٣) م: أي.

تكراره لا يستلزم النفي بل يؤكّد نفسه، ففي الأصل مفهوم الضروري والواجب متقاربان، لكن الضروري في الاصطلاح^(١) يستعمل في الطرفين على التساوي والوجوب في الثبوت^(٢) غالبًا.

والقضية لما تناولت الموجبة والسالبة تناولت القضية الضرورية الواجب والممتنع وتفرقان بالإيجاب والسلب، ولهذا كانت الضرورة والإمكان متقابلين، إذ اقتسما كلّ الاحتمالات^(٣).

فالقضية إمّا مطلقة أو موجهة، والموجهة إمّا ضرورية أو ممكنة.

والضرورة^(٤) الذهنية أخص من الضرورة الخارجية، فإنّ ما علم يقيناً ضرورية فهو ضروري في الخارج، بلا عكس.

والإمكان الذهني الذي هو عبارة عن عدم العلم بالضرورة الخارجية، أعم من الإمكان [ط، ٣٥ب] الخارجي، لأنّ مقابل الأخص أعم من مقابل الأعم، فبعض الممكنات الذهنية ضرورية في الخارج وبعض الضروريات الخارجية ممكنة في الذهن، وبهذا الاعتبار يشمل الممكن الذهني الممكنات الحقيقية وبعض الضروريات.

وكّل حكم ضروري فهو دائم، والضرورة إن كانت على الإطلاق كان الدوام كذلك، وإن كانت بحسب شرط كان الدوام في مدة وجود ذلك الشرط، إلّا أن

(١) ش: في الأصل.

(٢) م: طرف الثبوت.

(٣) ط ج ش - إذ اقتسما كل الاحتمالات.

(٤) م: الضرورية.

تكون الضرورة بحسب وقت خاص لا يوجد في غير ذلك الوقت، فهذه الضرورة لا تسمى بحسب العرف دائمة، إذ^(١) الدوام عبارة عن شمول الأوقات^(٢)، وكلّ ما يكون دائماً يكون ضرورياً بحسب الخارج، لأنّ الاتفاقيات مستندة إلى العلل، ووجود المعلولات دال على وجود العلل، ووجود المعلولات [ج، أ٣٥] [ش، أ٣٦] مع وجود العلل ضروري، وهذا البحث متعلق بالعلم الإلهي.

ثم كلّ دائم لا يكون ضرورياً بحسب الذهن، إذ الضروري الذهني أخص من الضروري الخارجي، فباستبار المواد يكون الضروري والدائم متساويين في الدلالة، وباستبار الجهات يكون الضروري أخص من الدائم بوجه وأعم بوجه.

والغافلون عن اعتبار هذه الدقيقة يظنون أنّ في كلمات الحكماء في هذا الباب تناقضاً، إذ تارة يحملون الممكن على الضروري، وتارة يجعلونهما متقابلين، وتارة يستعملونهما على التساوي وتارة يجعلون الدائم أعم، والكلّ صادق بحسب هذه الاعتبارات.



(١) م: لأن.

(٢) م + فإن قيل الضروري بلا قيد وقت فهذا القسم خارج عن ذلك.

الفصل الثالث:

في أصناف الضرورية والدائمة

إن كان ثبوت المحمول للموضوع أو انتفاؤه عنه ضروريًا فلا يخلو: إمّا أن يكون المقتضي لتلك الضرورة ذات الموضوع وحقيقته بلا اعتبار أمر أو باعتبار أمر آخر^(١).

والأولى: تسمى ضرورية ذاتية وضرورية مطلقة، مثل كل إنسان حيوان وبعض الحيوان إنسان - ولا شئ من الإنسان بفرس وليس كل حيوان بإنسان. والثانية: لا تخلو من أن يكون ذلك الأمر المغاير لذات الموضوع متعلقًا بواحد من الموضوع والمحمول أو لا:

والأول لا يخلو إمّا أن يكون متعلقًا بالموضوع^(٢) أو بالمحمول:

أمّا ما تعلق بالموضوع فلا محالة يكون صفة له فالذات مع تلك الصفة موضوع، إذ الموضوع لفظ مفرد أو ما يقع موقعه لفظ مفرد كما قلنا. وهذه^(٣) القضية تسمى: مشروطة بشرط وصف الموضوع مثل: كل أسود قابض للبصر ما دام أسود - ولا شئ من الأسود بأبيض كذلك، والصفة المغايرة للذات إمّا أن تكون بحيث تفارق عنها^(٤) الذات أو لا: فعلى الثاني يكون دائمًا وضع ذات

(١) ط ج ش: بلا اعتبار أمر آخر أو أمرًا آخر.

(٢) م + أو بالموضوع.

(٣) ط ج ش - فالذات مع تلك الصفة موضوع، إذ الموضوع لفظ مفرد أو ما يقع موقعه لفظ مفرد كما قلنا. وهذه.

(٤) م - عنها.

الموضوع - وهو لا محالة مقارن لتلك الصفة مقتضياً للضرورة^(١)، ولا تفاوت في الدلالة بينها وبين الضرورة الذاتية، بل في الاعتبار فقط. وعلى الأول، ففي حال المفارقة^(٢) لا يقتضي ضرورة الحمل، لفقد المقتضى، نحو: كل أبيض مفرق للبصر ما دام أبيض لا ما دام ذاته موجودة، إذ حمل تفريق البصر على ذات الموضوع في حال زوال البياض^(٣) ليس بضروري. وهذان القسمان داخلان تحت المشروطة بشرط وصف الموضوع، فهي^(٤) باعتبار شمولها للقسمين تكون مشروطة عامة، والقسم الثاني مشروطة خاصة، ولا يعتبرون القسم الأول إلا قليلاً من جهة أنها تساوي الضرورية الذاتية في الدلالة.

وأما ما تعلق بالمحمول فلا يجوز أن يكون ذات المحمول، إذ ليس له ذات تغاير ذات الموضوع^(٥) ولا صفة المحمول^(٦) لأن ثبوت تلك الصفة المحمولة [ط، ٣٦أ] نفس الحمل، ونفس الحمل لا يقتضي ضرورة الحمل، لأن المراد بالضرورة ههنا ما يسبق الحمل بالعلية، وأما الضرورة بمعنى اللاحق للحمل بعد حصوله، كما يقال: الإنسان بالضرورة ماش ما دام ماشياً يعني مع فرض وجود المشي عدمه محال - فضرورة تلحق جميع أصناف الحمل

(١) ط ج ش - دائماً وضع ذات الموضوع - وهو لا محالة مقارن لتلك الصفة مقتضياً للضرورة؛ + القضية ضرورية.

(٢) ط ج ش - ففي حال المفارقة.

(٣) م + عنه.

(٤) م - فهي.

(٥) م + إذ حاصل معنى الحمل أن الذات التي يكون الموضوع مقولاً عليها هي نفسها التي يقال عليها المحمول في الإيجاب، وفي السلب هي نفسها التي لا يقال عليها المحمول.

(٦) م: ولا يجوز أن تكون صفة المحمول.

الإيجابي والسلبي، ولا فائدة في اعتباره على سبيل الانفراد إلا أن يعلم أن الحمل حاصل بالفعل وخال عن ضرورات آخر.

وبهذا الاعتبار تسمى تلك ضرورة بشرط المحمول.

وأما إذا لم يكن ذلك الأمر المقتضي للضرورة متعلقًا بالموضوع ولا بالمحمول فإن كان حصوله خاصًا بوقت معين يسمى: ضرورة وقتية، نحو القمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس.

وإن لم يكن خاصًا بوقت معين يسمى: ضرورة منتشرة، نحو: الإنسان متنفس بالضرورة في بعض الأوقات^(١)، وهاتان الضرورتان لا دائمتان.

فأقسام الضرورية بهذا الاعتبار ستة: الضرورية الذاتية، والمشروطة العامة، والمشروطة الخاصة، والوقتية، والمنتشرة، وبشرط المحمول.

وأما الدوام فيعتبرونه على وجهين:

الأول أنهم لا يعتبرون العموم والخصوص بين الضرورة [ش، ٣٦ب] والدوام، بل يلاحظون الدوام فقط.

وبهذا [ج، ٣٥ب] الاعتبار إما أن يدوم المحمول للموضوع بدوام ذات الموضوع، أو بدوام وصفه: والأول إما دائم مطلق من الأزل إلى الأبد، وهو إنما يكون فيما إذا كان ذات الموضوع دائم الوجود، نحو: الله تعالى عالم دائمًا، أو غير دائم كذلك نحو: الإنسان حساس دائمًا، وهذا الدوام ليس كالدوام الأول.

(١) م + غير المعينة.

وكلاهما يسمّى: دائم الذات إذ في جميع أوقات وجود الذات يحصل الحمل في الصورتين.

والدائمة بدوام وصف الموضوع تسمّى: عرفية، كما سيأتي، وهو إمّا أن يدوم بدوام الوصف، مطلقاً بلا اعتبار مفارقة الذات ولا مفارقتها، أو يدوم بدوام الوصف الذي يفارق الذات في بعض الأوقات، فلا يكون الحمل دائماً بدوام الذات والأولى تسمّى: عرفية عامة، والثانية: عرفية خاصة، والأول مشتملة على الثاني، وعلى ما يدوم بدوام الوصف بحيث لا يفارق الذات كما ذكر في الضرورية.

وحكم الدوام بحسب شرط عائد إلى المحمول حكم ما ذكر في الضرورة بعينه.

وأما ما يكون بحسب أمر خارج عن الموضوع والمحمول فلا يعدّ من أقسام الدائمة، إذ الدوام والكون في بعض الأوقات متقابلان بحسب وضع اللغة.

فعلى هذا التقدير القضايا الدائمة ثلاثة أصناف: الدائمة الذاتية، والعرفية العامة، والعرفية الخاصة.

والقدماء لم يعتبروا الفرق بين الدائمة والضرورية.

وقال المتأخرون: يجب على المنطقي بيان أحوال كلّ على حدة، وإن احتمل أن^(١) تتساويا في الدلالة في نفس الأمر.

ومن لم يفرق^(٢) عدّ الضرورية الذاتية والدائمة الذاتية أمراً واحداً وقسم

(١) م - احتمل أن.

(٢) م: ومن لا يفرق.

الدائم إلى دائم^(١) مستمر الوجود أزلاً وأبداً، وإلى دائم مشروط بشرط وجود ذات الموضوع، وأيضاً عدّ المشروطة والعرفية أمراً واحداً، سواء كانتا باعتبار العموم أو الخصوص.

وأما إذا اعتبرنا مستقلتين^(٢) فالدائمة على الإطلاق أعم من الضرورية على الإطلاق، فتشتمل على الضروري والدائم الصرف^(٣) وفي المشروطة أيضاً^(٤) فرق بين وصف [ط، ٣٦ب] ضروري للذات، وبين وصف^(٥) دائم لها، وسيأتي زيادة تفصيل له في فصل على حدة إن شاء الله تعالى.

وينبغي أن يعلم أنّ الضرورية والدائمة في الحقيقة ضرورية ودائمة ذاتية، والأصناف الباقية تسمّى ضرورية ودائمة بالمجاز، أو كلّ من الضرورة والدوام في تلك الصورة راجع إلى هيئة الربط^(٦)، وفي الصور الأخر قد يكون راجعاً إلى حال الربط، كما ذكرنا، وقد يكون جزء المحمول أو متعلقاً بربط بعض أجزاء المحمول ببعضها، نحو: كل متحرك متغير بالضرورة ما دام متحركاً.

والقضية على هذا التقدير مطلقة كما سيذكر.

وقال بعضهم: لا يكون في المحصورات الكلية قضية غير ضرورية.

(١) م - دائم.

(٢) م: مستعملتين.

(٣) م + الذي هو غير ضروري.

(٤) م + يوجد.

(٥) م - وصف.

(٦) م + دائماً.

والحق أنهم إن أرادوا بهذه الضرورية الضرورية^(١) الذاتية فقط فهذا الحكم خطأ، إذ يقال: كل إنسان متنفس - وكل كوكب طالع.

وإن أرادوا ما يشمل غير الذاتي أيضًا فحق، إذ ما لم يكن اللقوق ضروريًا للحمل لم يشمل الأفراد الموجودة وغير الموجودة، وكذا الكلّي إذا كان دائمًا كان مشتملاً على ضرورة تقتضي دوام الحكم، وإلا فالحكم بالدوام على الأشخاص الغير الموجودة من ذلك الموضوع غير معقول، وأمّا الجزئي الشخصي فيوصف بالاتفاق بصفته غير ضرورية دائمة أو في بعض الأوقات.

وهذه المباحث لا تتعلق بالمنطق، فإنّ المنطقي إنّما يبين^(٢) مقتضى كلّ اعتبار، وأمّا بيان أنّ أي اعتبار مطابق للوجود وأي اعتبار لا - فمتعلق بعلم آخر. هذا هو الكلام في الضرورية والدائمة.



(١) م - الضرورية.

(٢) م: ولكن على المنطقي أن يبين.

الفصل الرابع: في أصناف الممكنات

الضرورة والإمكان متقابلان كما ذكرنا، فكلّ ما هو لا ضروري فهو ممكن، ولما كان للضروري [ج، أ٣٦] أقسام كثيرة جاز استعمال الممكن على وجوه:

منها ما سلب الضرورة [ش، أ٣٧] الذاتية في جانب واحد منه سلبيًا كان أو إيجابيًا، كما يقال: يمكن أن يكون للعالم صانع، يعني ليس بممتنع، ويمكن أن لا يكون زيد كاتبًا، يعني ليس بواجب أن يكون كاتبًا.

فإذا قيل: ممكن أن يكون - دخل فيه الواجب وخرج الممتنع، وإذا قيل ممكن أن لا يكون - دخل فيه الممتنع وخرج الواجب.

وبسبب استعمال العوام الممكن بهذا المعنى يسمّى الممكن العامي. وبسبب أنّه أعم وجوه استعمال هذا اللفظ يسمّى ممكنًا عامًّا وأعم. وهذا الممكن ذهني صرف.

ومن هنا ما سلب الضرورة الذاتية من جانيه معاً^(١)، يعني ليس بواجب ولا ممتنع ويسمّى: ممكنًا، ومن خواصه أنّه لا يلزم من فرض وجوده أو عدمه محال، وما يكون بهذا الإمكان ممكنًا أن يكون فهو بهذا الاعتبار ممكن أن

(١) م - معاً.

لا يكون، وإيجابه وسلبه متلازمان بخلاف الإمكان العام^(١).

ووجوه الاحتمال بحسب اعتبار هذا الإمكان ثلاثة: واجب وممتنع وممكن، كما أنها بحسب اعتبار الإمكان العام اثنان.

ويسمى هذا ممكناً^(٢) خاصاً وممكناً خاصياً^(٣) والإمكان الحقيقي المذكور في المادة هو هذا الإمكان في المفهوم، ويختلف باعتبار المادة والجهة.

ووجه آخر أن ما ليس فيه ضرورة لا بحسب الذات ولا بحسب شرط الوصف ولا بحسب وقت معين أو غير معين، يسمى ممكناً. كما يقال: الإنسان يمكن^(٤) أن يكون كاتباً بالفعل ويسمى هذا: ممكناً أخص، وإيجابه وسلبه أيضاً متلازمان.

وبعضهم اعتبر الإمكان المجرد فقال: كلّ حكم اعتبر في الماضي والحال إمّا أن يحصل^(٥) جانب إيجابه بالفعل أو سلبه بالفعل، وهو سلب ضرورة^(٦) هي علة وجوب الحكم وامتناعه [ط، ٣٧أ]، فذلك الحكم بذلك الاعتبار لا يكون من قبيل الممكنات، فالممكن على هذه القاعدة كلّ حكم سلب عنه

(١) ط ج ش - العام.

(٢) م: إمكناً.

(٣) م - وممكناً خاصياً.

(٤) م: ممكن.

(٥) ط ج: حصل.

(٦) م - وهو سلب ضرورة.

فضرورة الطرفين ولا زال في حيز الإمكان^(١)، يعني يكون حصول كل من الطرفين متوقعًا حال الحكم، ويسمى هذا الممكن استقباليًا.

وهذا الكلام يوهم أنّ الممكن في^(٢) حال الحكم يجب أن لا يكون موجودًا، وهذا الوهم خطأ، فإنّ الوجود الحالي إن كان منافيًا، وجب أن يكون العدم الحالي أيضًا منافيًا، لأنّ نسبة الممكن إلى الجانبين على السواء. والصواب في شرط هذا الإمكان أن لا يزداد على اعتبار أنّ حصول أحد الطرفين لم يكن^(٣) معلومًا بعد، ولا يلاحظ الحال، ومن جهة اعتبار هذا الشرط يخص هذا الإمكان بقيد الاستقبال.

وربما يسمّى التهيؤ والاستعداد إمكانيًا، كما يقال: النطفة يمكن أن تكون إنسانًا، وفي هذه الصورة يشترط في النطفة عدم الإنسانية، وأيضًا يكون بالنظر إلى الاستقبال، وهذا المعنى أخص من أصل معنى الإمكان فإنّ في هذا الموضع بشرط وجود استعداد مخصوص، وباعتبار مجرد القابل يكون وجوده وعدمه سواء، وأمّا باعتبار الفاعل فيتعيّن أحد طرفيه، فإنّ الاحتراق واللاحتراق بالنسبة إلى القطن^(٤) سواء، وإلى النار لا.

والبحث عن هذه المسألة بالعلوم الأخرى أنسب.

(١) ط ج ش - ولا زال في حيز الإمكان.

(٢) ط ج ش - في.

(٣) م: ليس.

(٤) ط ج ش: الفاعل.

والإمكان بهذا المعنى يكون جزء المحمول أبداً، ولهذا السبب لا يعد من الجهات، وبإزاء الضروري بشرط وصف الموضوع يوجد ممكن بشرط وصف الموضوع أيضاً، عامّاً كان أو خاصّاً على منوال ما ذكرنا. هذا هو الكلام في الممكنات^(١).



(١) ط ج ش - ولهذا السبب لا يعد من الجهات. وبإزاء الضروري بشرط وصف الموضوع يوجد ممكن بشرط وصف الموضوع أيضاً، عامّاً كان أو خاصّاً على منوال ما ذكرنا. هذا هو الكلام في الممكنات.

الفصل الخامس: في أصناف المطلقات

القضية المطلقة: ما لم يذكر فيها جهة أصلاً، لا الضرورة ولا الدوام ولا الإمكان، ولا مقابلاتها، ولا الشروط ولا القيود وما أشبهها.

وإذا حكم بالإيجاب المطلق فقل^(١) مثلاً: ج ب - كان معناه ما يطلق عليه «ج» بالفعل، يطلق عليه «ب» بالفعل: إمّا بالضرورة، نحو: الإنسان حيوان، أو بالدوام بلا ضرورة نحو: الإنسان حيوان^(٢)، أو بالدوام بلا ضرورة نحو: الزنجي أسود، أو في وقت دون وقت نحو: الإنسان متنفس، أو في وقت أن يكون جيماً، نحو: المتحرك متغير، أو في غير ذلك الوقت نحو: الكائن فاسد والمتنفس نافخ، أو أعم منهما نحو الضاحك كاتب، بشرط أن يكون الباء مقولاً عليه بالفعل.

فجملة القضايا الفعلية الضرورية وغير الضرورية والدائمة وغير الدائمة داخلية في المطلقة. [ج، ٣٦ب]

وهذه المطلقة تسمى: مطلقة عامة، لكن إذا كان المحمول بالقوة^(٣) والإمكان مقولاً [ش، ٣٧ب] على الموضوع لا يكون داخلياً في مطلق^(٤) الموجبة، إذ لا يصح أن يقال: الخشب سرير بالإطلاق.

(١) م - فقل.

(٢) ط ج ش - أو بالدوام بلا ضرورة نحو: الإنسان حيوان.

(٣) م - بالقوة.

(٤) م: مطلقة.

وينبغي أن يعلم أن المراد بقولنا: ج ب بالفعل ليس أن «ب» مقول على «ج» في الوجود الخارجي فقط أو الذهني فقط، بل المراد^(١) أن هذا الحمل حاصل له^(٢) بالفعل على وجه أعم منهما كما ذكرنا في موضوع الموجبة^(٣).

إذ في العلوم كثيرًا ما تستعمل قضايا كلية غير ضرورية ولا دائمة^(٤) حصل محمولها لموضوعها لا بالإمكان الصرف، بل بنوع من أنواع الضرورة.

مثلاً يقال: كل دائرتين متقاطعتين تحركت كل منهما على محور مضى^(٥) في نقطتي التقاطع على خلاف جهة الأخرى تنطبق كل منهما على الأخرى وتفرق عنها لا محالة.

وهذا الحكم ليس بالإمكان الصرف، بل ضروري في وقت، ولا دائم فيكون من المطلقات ولا يراد أنه موجود في الخارج أو في الذهن فقط.

وفي جانب السلب أيضًا إن روعيت هذه القاعدة اقتضى الإطلاق [ط، ٣٧ب] أننا إذا قلنا: لا شيء من ج ب أن يكون «ب» مسلوبًا عن «ج» بالفعل في جميع الأوقات أو بعضها، لكن العرف^(٦) يقتضي سلب «ب»^(٧) عن «ج»^(١) في

(١) ط ج ش - المراد.

(٢) م - له.

(٣) م: الموجبة.

(٤) م: ودائمة.

(٥) م: يمر.

(٦) ط ج ش: الفرق.

(٧) م - «ب».

أوقات اتصاف ذات الموضوع بالجميمة، ولهذا يصح أن يقال لا شيء من الكائن يفسد، ولا شيء من النائم ييقظان، دون أن يقال: لا شيء من الضاحك بكاتب، ولا شيء من الإنسان بمتنفس، إذ الإنسان والضاحك في زمان الضاحكية والإنسانية قد يكونان موصوفين بهذه المحمولات.

وفي لغة العرب إن قيل: لا شيء من ج ب فهم على حسب التعارف ما يخالف مقتضى الإطلاق^(٢)، فإذا أريد إيراد المطلقة العامة السالبة على قياس الموجبة ينبغي أن يقال: كل «ج» ليس «ب» أو كل جيم أيًا كانت ف «ب» مسلوبة عنها^(٣)، وبالجمللة لا بدّ من العدول عن صيغة الإطلاق.

فالسالبة المطلقة بحسب الإطلاق أمر، وبحسب العرف أمر آخر.

ولهذا تسمّى قضية دام محمولها لموضوعها بدوام وصف الموضوع وإن كان إيجابيا عرفية^(٤) كما ذكرنا، وبهذا الاعتبار تسمّى أيضًا مطلقة عرفية، وإن لم تكن الموجبة المطلقة دالة في العرف على الوجه الذي يدل عليه السالبة، كما ذكرنا.

قال واضع المنطق^(٥) في كتابه المسمى بـ«التعليم الأوّل»^(٦): القضايا ثلاث: ضرورية وممكنة ومطلقة.

(١) م + بالفعل في جميع الأوقات أو بعضها، لكن العرف يقتضي السلب عن «ج».

(٢) ط ج ش - إذ الإنسان والضاحك في زمان الضاحكية... فهم على حسب التعارف ما يخالف مقتضى الإطلاق.

(٣) ط ج ش - أو كل جيم أيًا كانت ف «ب» مسلوبة عنها.

(٤) م - عرفية.

(٥) يعني أرسطوطاليس.

(٦) يعني أورغانون.

وفي تفسير المطلقة لشارحي كلامه مذاهب:

مذهب ثامسطيوس وثاوفرسطسي أنّ القضية المطلقة هي المطلقة العامة الشاملة للقضايا الفعلية^(١).

وقوم من الحكماء بعدهم، مثل إسكندر أفروديسي وغيره قالوا: الضرورية الذاتية لا تدخل تحت المطلقة، وباقي القضايا الفعلية المشتملة على خمسة أقسام من الضرورية داخلية تحتها، فالقضايا^(٢) تنقسم إلى ما يكون الحكم فيها بالقوة وهي الممكنة، وإلى ما يكون الحكم فيها بالفعل وهي إمّا ضرورية أو مطلقة، وهذه المطلقة يسمّيها بعضهم مطلقة خاصة وبعضهم وجودية، يعني أنّ الحكم بوجود الإيجاب أو السلب فقط^(٣)، لا بالإمكان الصرف.

وإذا فرقوا بين الدائمة والضرورية كانت هذه الدائمة صنفين: أحدهما ما قيّد باللاضرورة، وتسمّى وجودية لا ضرورية، وثانيهما ما قيّد باللاادوام، وتسمّى وجودية لا دائمة، وهو أخص من الأول، إذ رفع الأخص أعم من رفع الأعم.

والمطلقات بهذا الاعتبار أربعة أصناف: مطلقة عامة ومطلقة عرفية ومطلقة خاصة لا ضرورية، ومطلقة أخص لا دائمة، وهذان وجوديان.

والفرق بين العرفية العامة ومطلق العرفية:

أنّ الموضوع في مطلق العرفية بشرط وصف مقارن للوضع. مثلاً إذا قيل:

(١) م + كما ذكرنا.

(٢) م - فالقضايا.

(٣) ط ج ش - فقط.

المتحرك، أريد به ذات موصوفة بالحركة في زمان موصوفته^(١)، فالحكم على هذا الموضوع في اللفظ بالإطلاق، وفي المعنى مقيد بأوقات حصول الوصف.

وفي العرفية العامة يوضع الموضوع على الإطلاق، ويحمل المحمول [ج، ٣٧أ] عليه بشرط الوصف.

والأولى مطلقة في اللفظ، والثانية موجهة [ش ٣٨أ]، وإن تساويتا في الدلالة، ولهذا تتساوى أحكامهما، والتفاوت بينهما: أن الشرط في إحدیهما جزء الموضوع وفي الأخرى متعلق بالربط.

والإطلاق في إحدیهما لفظي وفي الأخرى معنوي لكن بمعنى أن في الإطلاق سلب المتعارف.

وبإزاء المطلقة العرفية^(٢) أن يشرط في المحمول أيضًا مقارنة الوصف، فقلّ مثلًا «ج^(٣) متحرك» وأريد بالمتحرك ما اتصف بها زمان اتصافه لا قبل ولا بعد، كانت مطلقة بشرط المحمول، وهذا الاعتبار لا يخلو في القياس عن فائدة في بعض المواضع، كما سنذكر.

وتقابل الدائمة والمطلقة شبيه بتقابل الضروري والممكنة، إذ كما أن الممكنة العامة تشمل الضرورية، كذلك المطلقة العامة [ط، ٣٨أ] تشمل الدائمة وكما أن الممكنة الخاصة قسيم للضرورية، كذلك المطلقة اللادائمة قسيم للدائمة.

(١) م + اتصافها بها.

(٢) ط ج ش - لكن بمعنى أن في الإطلاق سلب المتعارف. وبإزاء المطلقة العرفية.

(٣) ش - ج.

وكما أنَّ موجبة الممكنة الخاصة وسالبتها متلازمتان، كذلك موجبة هذه المطلقة وسالبتها متلازمتان.

وكما أنَّهم يعتبرون الإمكان بشرط وصف الموضوع في مقابلة المشروطة العامة، ينبغي أن يعتبروا الإطلاق بشرط الوصف في مقابلة العرفية العامة. وكلّ قضية موضوعها مقارن بشرط الوصف وحكم عليه على^(١) الإطلاق فهي مطلقة وصفية.

وقوم من المنطقيين الذين لم يفرقوا بين الضرورة والدوام وأخذوا الممكن باعتبار الاستقبال -قالوا: الضرورية ما حكم فيها باعتبار جميع الأزمنة، والمطلقة ما حكم فيها باعتبار الماضي أو الحال، والممكنة ما حكم فيها باعتبار الاستقبال. فقال قوم بناء على هذا المذهب: موضوع القضية المطلقة الأشخاص الموجودة في الخارج فقط، فعلى هذا إن لم يوجد في بعض الأوقات لون سوى السواد صح أن يقال كل الألوان سواد فتكون مطلقة، وفي غير ذلك الوقت صح أن يقال: ممكن أن تكون كل الألوان سوادًا يعني في الاستقبال.

وهذا الاصطلاح ركيك ومخالف للعرف، ويقتضي أن تتعلق الجهة بالسور، ويلزم على ملتزميه متناقضات^(٢) كثيرة^(٣) في إيرادها تطويل بلا فائدة. هذا هو الكلام في أقسام المطلقات.

(١) م - على.

(٢) م: تناقضات؛ ش: مناقضات.

(٣) م - كثيرة.

الفصل السادس:

في اعتبار أقسام العرفية والمشرودة بحسب اعتبار الجهات الذاتية

لَمَّا كان إيجاب المحمول على الموضوع أو سلبه عنه بحسب وصف الموضوع لم يخل من أن يعتبر ضرورة الحمل أو دوامه بحسب الوصف، أو تعتبر مقابلات^(١) هذه الجهات -يعني الإمكان والإطلاق.

والأول: هو المصطلح والمتداول بين أهل العلم وأرباب اللغات - كما هو معلوم في علم البرهان وغيره.

والثاني^(٢): ليس بمصطلح ولا متداول، إلا أنهم اعتبروه في بعض المواضع، ولهذا عد^(٣) أهل هذه الصناعة الصنف الأول^(٤) في أقسام الجهات وأعرضوا عن أحوال الصنف الثاني.

وإذا اعتبروا ضرورة الحمل ودوامه بحسب الوصف فلا يخلو:

- إما أن يعتبروا الضرورة فقط.

- أو الدوام الأعم من الضرورة.

(١) م: مقابلات.

(٢) ط ج ش - والأول هو المصطلح والمتداول بين أهل العلم وأرباب اللغات - كما هو معلوم في علم البرهان وغيره. والثاني

(٣) ط ج ش: عدّه.

(٤) ط ج ش - أهل هذه الصناعة الصنف الأول.

- أو الدوام الخالي عن الضرورة.

والأول مشروطة، والثاني عرفية، والثالث عرفية^(١) لا مشروطة.

فإن اقتصروا على هذا الاعتبار، ولم يعتبروا أحوال الحمل بنسبة المحمول إلى ذات^(٢) الموضوع، كانت هذه الجهات جهات الوصفية البسيطة^(٣).

وأما إن قارن هذا الاعتبار اعتبار الجهات الذاتية فقد حصلت جهات مركبة من الاعتبارين، واعتبار حال المحمول بالنسبة إلى ذات الموضوع لا يخلو إما أن يكون بالدوام، أو بالضرورة أو باللادوام، أو باللاضرورة، أو بالدوام الخالي عن الضرورة.

وهذه خمسة أقسام وإذا ضربت في الثلاثة تبلغ خمسة عشر، لكن بعض هذه الأقسام ساقط لقلة الاعتبار به، وبعضها عائد إلى الأصناف السابقة، كما سيذكر بالتفصيل.

وينبغي أن يعلم أن ذات الموضوع ووصفه إذا تغايرا وللمحمول بحسب النسبة إلى كل منهما جهة، فلا محالة يكون بين^(٤) وصف الموضوع وذاته نسبة، وإذا اعتبر تلك الحال [ج، ٣٧ب. ش، ٣٨ب] كان ذلك الاعتبار أيضًا جهة، ولذلك الاعتبار في باب القياس فائدة تامة، كما سيذكر.

(١) ش - عرفية.

(٢) ط ج ش - ذات.

(٣) ط ج ش: بالشرط.

(٤) ط: من.

ففي أمثال هذه القضايا يجب^(١) اعتبار ثلاث جهات:

- إحداها [ط، ٣٨ب] بين المحمول وذات الموضوع.

- وثانيها بين المحمول ووصف الموضوع.

- والثالثها بين وصف الموضوع وذاته.

وإذا تمهّدت هذه المقدمات فلنورد كلاً من^(٢) الجهات وأحكامها بالتفصيل.

١ - أقسام العرفية المطلقة^(٣) - خمسة:

- عرفية ضرورية بحسب الذات: مثل كل ج ب ما دام ج وبالضرورة ما دام

ذات ج، وهذا الاعتبار ساقط، لأن كل ضروري ذاتي فهو بحسب كل وصف يقارنه

يعدّ ضروريّاً، فإن الحيوان ضروري للإنسان، فإن وضع مع الإنسان أوصاف

بعضها لازم وبعضها مفارق، وقيل: الإنسان المستقيم القائمة، الإنسان الضاحك،

الإنسان الأسود، الإنسان الكاتب، وحمل الحيوان على هذا المركب التقيدي يعدّ

ضروريّاً مطلقاً، فعلم أن لهذا القسم بحسب العقل اعتباراً خاصّاً، وأما بحسب

الاستعمال فاعتبار الضرورة الذاتية لما طرأ^(٤) على سائر الاعتبارات، لم يعد قسمًا

خاصّاً. وعلى هذا قياس^(٥) الأقسام الآتية.

(١) م: بحسب.

(٢) م + هذه.

(٣) م + وهي.

(٤) ج ط: طرّاء.

(٥) م + في.

- العرفية الدائمة^(١): بعض المحمول يكون دائماً بحسب الذات وبحسب الوصف، وهذا الاعتبار عائد إلى صنف الدائمة المطلقة.

- العرفية الدائمة اللاضرورية: يعني أن المحمول بحسب الوصف الدائم مطلق شامل للضروري واللاضروري، وبحسب الذات دائم لا ضروري.

والقسم الثاني مشتمل على هذا القسم والقسم الأول، وهذا الصنف^(٢) أيضاً لا يعتبر.

- العرفية اللاضرورية: الدائمة بحسب الوصف واللاضرورية بحسب الذات ويحتمل أن يعتبر هذا القسم.

- العرفية اللادائمة: الدائمة بحسب الوصف واللادامة بحسب الذات، وهذا القسم معتبر.

وكما ذكرنا فالعرفية المشتملة على هذه الأقسام الخمسة تسمى عرفية عامة^(٣)، ويسمى هذا القسم^(٤) عرفية خاصة، وإن اعتبر القسم الرابع يسمى ذلك خاصة وهذا أخص.

ونسبة وصف الموضوع إلى ذاته في هذا القسم باللا دوام لا محالة^(٥) إذ لو كانت بال دوام فالمحمول إذا كان دائماً بحسب الوصف، والوصف بحسب الذات

(١) م + يعني أن.

(٢) ط ج ش: الصنف.

(٣) ط ج ش - وكما ذكرنا فالعرفية المشتملة على هذه الأقسام الخمسة تسمى عرفية عامة.

(٤) ط ج ش - هذا القسم.

(٥) ط ج ش - لا محالة.

دائم فالمحمول بحسب الذات أيضًا يكون دائمًا، ولكنه لا دائم فالوصف للذات لا دائم وفي الأقسام السابقة قد يكون هناك دائم ولا دائم أيضًا فالإطلاق عام^(١).

وكما أن القسم الثاني مشتمل على الأوّل والثالث، كذلك الرابع مشتمل على الثالث والخامس.

٢- وأقسام المشروطة المطلقة^(٢) - أيضًا خمسة:

- المشروطة الضرورية: يعني الضرورية بحسب الوصف والذات، وهذا الصنف عائد إلى الضرورية المطلقة.

- المشروطة الدائمة: يعني الضرورية بحسب الوصف والدائمة بحسب الذات المحتملة للضرورة واللاضرورة.

- المشروطة الدائمة اللاضرورية: التي^(٣) بحسب الوصف ضرورية وبحسب الذات دائمة لا ضرورية.

- المشروطة اللاضرورية: التي^(٤) بحسب الوصف ضرورية وبحسب الذات لا ضرورية.

- المشروطة اللادائمة: التي^(٥) بحسب الوصف ضرورية وبحسب الذات لا دائمة.

(١) ط ج ش - وفي الأقسام السابقة قد يكون هناك دائم ولا دائم أيضًا فالإطلاق عام.

(٢) م + وهي.

(٣) م + هي.

(٤) م + هي.

(٥) م + هي.

والقسم الثاني مشتمل على الأوّل والثالث، والقسم الرابع مشتمل على الثالث والخامس.

والمشروطة المطلقة المشتملة على الأقسام الخمسة كما ذكرنا تسمّى مشروطة عامة، والقسم الرابع مع الخامس مشروطة خاصة، ولم يفرقوا بينهما فإن أريد الفرق [ط، ٣٩أ] يسمّى الرابع مشروطة خاصة والخامس أخص.

والوصف في الأقسام الثلاثة الباقية لا ضروري للذات، إذ لو كان ضروريًا لها كان المحمول ضروريًا لها أيضًا^(١)، وفي القسم الخامس لا دائم لها بهذه العلة، وفي الأوّل والثاني مطلقة عامة كما ذكرنا.

٣- وأقسام العرفية اللامشروطة^(٢) - أيضًا خمسة:

والمنطقيون لما لم يعتبروا الفرق في كثير من المواضع [ج، ٣٨أ] بين الضرورة والدوام لم يوردوا هذه الأقسام^(٣):

- العرفية اللامشروطة الضرورية بحسب [ش، ٣٩أ] الذات، وهذا ساقط كما ذكرنا.

- العرفية اللامشروطة الدائمة بحسب الذات، وهذا إما ساقط أو عائد إلى

الثالث.

(١) ط ج ش - أيضًا.

(٢) م + وهي.

(٣) م + وهي.

- العرفية اللامشروطة الدائمة اللاضرورية^(١)، التي هي دائمة لا ضرورية بحسب الذات وبحسب الوصف، وهذا عائد إلى صنف الدائمة اللاضرورية.

- العرفية اللامشروطة اللاضرورية بحسب الذات.

- العرفية اللامشروطة اللادائمة بحسب الذات.

وهذان القسمان على قياس ما سبق نسميهما^(٢) العرفية اللامشروطة الخاصة والأخص، والقسم الثاني مشتمل على الأوّل والثالث، والقسم الرابع على الثالث والخامس، والوصف في الخامس لا دائم للذات وفي سائر الأقسام مطلق عام.

والخمس عشرة من هذه الأقسام تصلح لسبع اعتبارات: الاثنان من العرفيات وثلاثة من المشروطيات، والاثنان الآخران من هذا الصنف الآخر، إذ في هذه الأقسام السبعة تختلف الجهات بالدوام واللادوام والضرورة واللاضرورة، والأهم هي المشروطة والعرفية الخاصة والأخص. والعرفية العامة يشمل هذه^(٣) الأقسام الخمسة العشرة، والمشروطة العامة تشمل أقسام المشروطة الخمسة^(٤).

هذه هي الجهات الوصفية البسيطة والمركبة.

(١) م: الضرورية.

(٢) ط ج ش: يسميان.

(٣) ط ج ش - هذه.

(٤) ط ج ش: قسم الخامس من المشروطة.

وإن أرادوا اعتبار^(١) الجهة بحسب الوصف وبحسب الوقت، فالوقتيّة بحسب اعتبار الوصف مثل ما يقال كل متحرك على مسافة فهو مار على متصفها بالضرورة في وقت خاص من أوقات المتحركة، ولكل مريض حاد المرض بُحْرَانٌ في وقت خاص من أوقات المرض فإن هذه الأحكام ضرورية في وقت معيّن من أوقات الوصف، والمنتشرة بحسب اعتبار الوصف مثل أن يقال: كل مسلول له سعال، فإن هذا الحكم ضروري في بعض غير معين من أوقات الوصف. وهذه الجملة داخلة في المطلقة الوصفية، كما أن الوقتيات الذاتية داخلة في المطلقة الذاتية.



(١) ش ج: وإن أراد واعتبار.

الفصل السابع:

في بيان خصوص القضايا المطلقة والموجهة وعمومها

كل محمول يحمل^(١) على الموضوع إما بالضرورة أو الإمكان أو الإطلاق، فأقل ما في الباب أن لا يكون ذلك الحمل محالاً، فيحتمل أن يكون ممكناً عاماً، فأعم الجهات هو الإمكان العام، وهو أعم من الإطلاق العام، لأنه مشتمل^(٢) على الجهات الفعلية، والدائم اللازموري المخالف خارج عنه، وداخل في الإمكان العام والإمكان والإطلاق العامان يشملان الضرورة^(٣)، بخلاف الإمكان والإطلاق الخاصتين، والإمكان الخاص أعم من الإطلاق الخاص أيضاً بالدائم اللازموري المخالف^(٤) على ما ذكرنا في [ط، ٣٩ب] العاميتين.

والإطلاق العام والإمكان^(٥) الخاص مختلفا العموم، فعموم الإطلاق باعتبار شموله الضروري، وعموم الإمكان باعتبار شموله الدائم اللازموري المخالف، والمطلق اللازموري أعم من المطلق اللازموري موافقا [ج، ٣٨ب] للدائم اللازموري، إذ أعمية الدائم من الضروري بهذا القدر^(٦).

وجميع الجهات الفعلية داخلة في المطلقة العامة.

(١) ط ش: يحمل حملها؛ ج: يحتمل.

(٢) م: يشتمل.

(٣) م: الضروري.

(٤) ط ج ش - أيضاً بالدائم اللازموري المخالف.

(٥) ش: الإطلاق.

(٦) م: إذ الدائم أعم من الضروري بهذا القدر.

وأما الوقتية [ش، ٣٩ب] والمنتشرة والعرفية الأخص والمشروطة الأخص فداخلة في المطلقة اللدائمة.

وجميع الجهات الوصفية في العرفية العامة والعرفية^(١) الأخص في الخاصة وكذا الحال في المشروطات.

والمشروطة الخاصة في العرفية الخاصة، ولكن بينها وبين العرفية الأخص اختلاف عموم، إذ المشروطة الخاصة تشمل الدائمة اللاضرورية بخلاف العرفية، العرفية تشمل العرفية^(٢) اللامشروطة، بخلاف المشروطة، والمشروطة الأخص تدخل في العرفية الأخص والدائمة في العرفية العامة، والضرورية في المشروطة العامة.

وبين المشروطة العامة^(٣) والدائمة اختلاف في^(٤) العموم إذ بعض اللامشروطة دائمة وبعض اللدائمة مشروطة.

وأما القضايا الغير الفعلية فالممكنة الاستقبالية داخلة في الأخص لأنها أخص ولكن ب قيد^(٥) الاستقبال.

وقال بعض المتأخرين: ممكن خاص باعتبار الاستقبال، وهو تساهل، إذ الوقتية والعرفية الخاصة والمشروطة الأخص وأمثالها باعتبار الاستقبال تدخل في الممكن

(١) ط ج ش: والوقتية.

(٢) ط ج ش- تشمل العرفية.

(٣) م - العامة.

(٤) م - في.

(٥) ج ش: يعتد.

الخاص بهذا الاعتبار، لا في الممكن الاستقبالي، لأن طرف الحكم في تلك الجهات متعين من جهة الضرورة المقتضية للحكم. والممكن الأخص تدخل في الممكن الخاص^(١)، والممكن الخاص تدخل في الممكن العام^(٢).

وينبغي أن يعلم أن مباينة الأقسام المطلقة الأخص، بل مباينتها ومباينة الممكنة الأخص مباينة اعتبارية لا ذاتية في نفس الأمر، لجواز أن يكون محمول الموضوع وقتياً مثلاً باعتبار، ومشروطاً بالمحمول باعتبار آخر، وممكناً أخص باعتبار غيرهما - كالخسوف للقمر، فإنه وقتي باعتبار وجوده في وقت مقطرة الأرض والشمس، ومشروط بالمحمول باعتبار وجوده فقط بلا ملاحظة الوقت، وممكنة أخص باعتبار ماهيته بلا ملاحظة الوجود.

وليست مباينة الضرورية والممكنة^(٣) للدائمة واللدائمة، بحيث لا يحصل محمول لموضوع تينك الجهتين.

ونحن قد وضعنا الجهات في ثلاثة ألواح:

الأول للذاتية البسيطة والثاني للوصفية البسيطة والثالث للمركب.

حتى^(٤) يكون العموم والخصوص والاشتغال والمباينة بين القضايا ظاهر ويسهل ضبطها^(٥).

(١) ط ج ش: والممكن الأخص تدخل في الممكن العام.

(٢) ط ج ش - والممكن الخاص تدخل في الممكن العام.

(٣) ط ج ش: واللاضرورية.

(٤) ط ج ش - حتى.

(٥) م: أسهل وأضبط.

وهذه هي الألواح [ج، ٣٩. ط، ٤٠. أ. ش، ٤٠]:

لوح القضايا الموجهة بحسب اعتبار الذات فقط

جانب السلب	ممتنع	ممکن حقيقي		واجب	جانب الإيجاب
	ضروري سلبی	ممکن عام إيجابي			
		ممکن خاص في الجانبين (١)		ضروري إيجابي	
	ممکن عام سلبی				
	دائم سلبی	مطلق عام إيجابي			
		المطلق الأخص في الجانبين (٢)		دائم إيجابي	
	مطلق عام سلبی				
	دائم سلبی	مطلق خاص إيجابي		ضروري إيجابي	
	ضروري سلبی	مطلق خاص سلبی		دائم إيجابي	

(١) م: درهردو جانب.

(٢) م: كلا.

																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																					</
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	----

(١) م - المسمى بالضروري المطلق.

(٢) م: ما فيه ضرورة لا دائم إيجابي.

(٣) م: ما فيه ضروري لا دائم سليبي.

(٤) م - المسمى بالضروري المطلق.

(٥) م - المسمى بالضروري المطلق.

لوح القضايا الموجهة بحسب اعتبار الوصف فقط

الصفات السلبية	الضروري	الدائم	الدائم	الدائم الضروري	الضروري
	الوصفي	الضروري	الوصفي في	الوصفي	الوصفي
	سلي	الوصفي	الجانبين	الإيجابي	والإيجابي
	المطلق العام الوصفي السلي		العرفي العام الإيجابي		
	العرفي العام السلي		المطلق العام الوصفي الإيجابي		
	الممكن العام الوصفي السلي				
	المطلق العام الوصفي السلي		العرفي اللامشروط العام الإيجابي		المشروط العام الإيجابي
	الممكن الخاص الوصفي في الجانبين				
	المشروط العام السلي	العرفي اللامشروط العام السلي		الكطلق العام الوصفي الإيجابي	
		الممكن العام الوصفي الإيجابي			
العرفي العام السلي		المطلق العام الوصفي الإيجابي		المشروط العام الإيجابي	

جانب الإيجاب	الضروري	الدائم الضروري	الضروري الوصفي	جانب السلب
	الوصفي والإيجابي	الوصفي الإيجابي	الوصفي في الجانبيين	
	المطلق العام الوصفي	المطلق العام الوصفي السلب	المشروط العام السلب	
	العرفي العام الإيجابي	المطلق الخاص الوصفي السلب	المشروط العام السلب	

[ج، ٣٩ب][ش-ط، ٤٠ب]

لوح القضايا الموجهة بحسب التركيب من اعتبار الذات والوصف معاً

واجب	ممكن	خفي	ممتنع
الدائم بحسب الوصفي الإيجابي يعنى عرفي العام الموجب		الدائم بحسب الوصفي السلب يعنى العرفي العام السالب	
ضروري بحسب وصف إيجابي يعنى عرفي لا مشروطة عامة موجبة	لا دائمة بحسب الوصف يعنى مطلقة أخص وصفية في الجانبيين	سلبى يعنى عرفية لا مشروطة	ضروري بحسب الوصف السلبى يعنى مشروطة عامة سالبة

ممتنع		خفي	ممکن			واجب	
السالبة		لا دائم	لادائم بحسب الذات يعني		موجبة	دائم بحسب الذات	
		بحسب	المطلق الأخص الوصفي في				
		الذات	الجانبيين				
ضروري ذاتي سالبة	ذاتي لاضروري سالبة	ضروري ذاتي سالبة	دائم لا ضروري		دائم لا ضروري ذاتي موجبة	ضروري ذاتي موجبة	دائم لا ضروري موجبة
المطلقة العامة الوصفية السالبة			العرفية العامة الموجبة				
العرفية العامة السالبة			المطلقة العامة الوصفية الموجبة				
المطلقة العامة الوصفية السالبة		العرفية الخاصة الموجبة		ضروري ذاتي			
سالبة	ضرورية ذاتية		العرفية الخاصة السالبة		المطلق العامة الوصفية الموجبة		
المطلقة العامة السالبة		عرفية أخص	الموجبة	موجبة	الدائمة بحسب الذات		
السالبة	السالبة	دائمة بحسب الذات	العرفية الأخص		المطلق العامة الموجبة		
الممكنة العامة الوصفية السالبة				المشروطة العامة الموجبة			

واجب	ممکن	خفي	ممتنع
الممكنة العامة الوصفية الموجبة		المشروطة العامة السالبة	
الضرورة الموجبة	المشروطة الخاصة الموجبة	الممكنة العامة الوصفية السالبة	
الممكنة العامة الوصفية الموجبة	المشروطة الخاصة السالبة	الضرورة السالبة	
الدائمة الموجبة	الموجبة المشروطة الأخص	الممكنة العامة الوصفية السالبة	
الممكنة العامة الوصفية الموجبة	المشروطة الأخص السالبة	الدائمة السالبة	
المشروطة العامة الموجبة	العرفية اللامشروطة العامة الموجبة	المطلقة العامة الوصفية السالبة	
المطلقة العامة الوصفية الموجبة	العرفية اللامشروطة الخاصة السالبة	ما فيه ضرورة ذاتية أو وصفية في السلب	
ما فيه ضرورة وصفية أو دوام ذاتي في الإيجاب	العرفية اللامشروطة الأخص الموجبة	المطلقة العامة الوصفية السالبة	
المطلقة العامة الوصفية الموجبة		المطلقة الأخص	العرفية اللامشروطة الأخص السالبة
			ما فيه ضرورة وصفية أو دوام ذاتي في الإيجاب

ممتنع						خفي	ممکن				واجب		
المشروطة الضرورية الموجبة	المشروطة الدائمة اللازمة الموجبة	والمشروطة الدائمة الموجبة	العرفية اللازمة الضرورية الموجبة	العرفية اللازمة الضرورية السالبة	العرفية اللازمة الدائمة الموجبة	الوصفية	العرفية اللازمة الدائمة الموجبة	العرفية اللازمة الدائمة اللازمة الضرورية الموجبة	العرفية اللازمة الضرورية الموجبة	المشروطة الدائمة الموجبة	المشروطة الدائمة اللازمة الضرورية الموجبة	المشروطة الضرورية الموجبة	

[ج، ٤٠. أ. ش - ط، ٤١ أ]

وجملة هذه القضايا المطلقة والموجهة المذكورات في هذه الفصول ثلاثة أصناف:

- الأول: باعتبار الذات فقط.

- والثاني: باعتبار الوصف فقط.

- والثالث: باعتبارهما^(١).

والأول أربعة عشر قضايا: المطلقة العامة، والمطلقة الخاصة والمطلقة الأخص، والمطلقة العرفية^(٢)، والضرورية، والدائمة، والدائمة اللازمة ووقتيّة، والمنتشرة، والمشروطة بالمحمول، والممكنة العامة، والممكنة الخاصة، والممكنة الأخص، والممكنة الاستقبالية. لكن الواحدة من هذه القضايا وهي المطلقة العرفية،

(١) م: باعتبار كليهما.

(٢) ش ط: الوقتية.

لَمَّا ساوت العرفية العامة في الدلالة، كان الأليق اعتبارها بحسب الوصف، فيبقى^(١) القضايا بحسب اعتبار الذات فقط ثلاثة عشر.

والقضايا بحسب اعتبار الوصف أيضًا هذه الثلاث عشرة^(٢) مقيدة بالوصف. والمستعمل من تلك الجملة: العرفية العامة والمشروطة العامة، وليس للبواقي ألقاب خاصة.

ويمكن أن يوجد مركب من اعتبار الذات والوصف بحسب ضرب عدد^(٣) هذين الصنفين بعضها في البعض، لكن ما يحصل باعتبار ضرورة الوصف مع دوامها خمسة عشر قسمًا، بعضها مستعمل وبعضها ساقط كما ذكرنا، والأكثر استعمالًا العرفية والمشروطة الخاصة أو الأخص.

وجملة هذه الجهات مع المطلقة العرفية اثنان وأربعون.

والمركب من الذاتيات والوصفيات فقط لبعضها اعتبار البسيط، كالضروري أو الدائم، وبعضها اعتبار المركب كالدائم اللازم. والقضايا الفعلية تشمل الكلّ إلا الممكنات^(٤) بحسب الذات أو الوصف.

والقضايا المعبر فيها الدوام بحسب الذات فقط ثلاث: ضرورية ودائمة ودائمة لا ضرورية، وبحسب الوصف أيضًا ثلاث وتمام الأقسام الخمسة عشر المذكورة

(١) م - فيبقى.

(٢) ط ج ش - الثلاث عشرة.

(٣) م + أقسام.

(٤) ط: لا الممكنات.

للمركبات والمطلقة العرفية من هذا القبيل وباقي الموجهات مشتمل على اللادوام.
وبعد تمهيد القواعد نقول:

إذا قلنا: كل «ج» ولـ «ج» ذات ووصف بهما يكون موضوعاً.

فإن اعتبرنا اتصاف ذات «ج» بوصفه بالإطلاق العام فقط استعملناه على الوجه المتداول.

وإن اعتبرناه بالإمكان العام فقط استعملناه على الوجه الذي اختاره بعض المنطقيين - كما مر.

وإن اعتبرناه مشروطاً بوجود^(١) الوصف كان موضوعاً للقضايا الوصفية.

وحال عموم تلك الموضوعات وخصوصها حال عموم تلك الجهات وخصوصها، ثم إذا حملنا المحمول على هذا الموضوع كانت جهة القضية منبئة عن كيفية اتصاف ذات الموضوع على الإطلاق، أو باعتبار توصيفه بوصف المحمول إن كانت القضية موجبة، أو كيفية سلبه عنها إن كانت سالبة.

وحكم تقديم الجهة على أداة السلب وتأخيرها عنها، كما ذكرنا في الرابطة مختلف، لأن تقديم الجهة على السلب يقتضي أن تكون جهة القضية الجهة^(٢) المذكورة، وتقديم السلب على الجهة يقتضي أن تكون جهتها جهة أخرى، كذا تقديم الجهة على الرابطة يقتضي ثبوت الجهة في القضية، وتأخيرها عنها يقتضي كون الجهة جزء المحمول. والقضية في الحقيقة إما مطلقة أو ضرورية

(١) ج ش: لوجود.

(٢) م - الجهة.

أو ما يقتضي اعتبارات آخر.

هذا هو الكلام [ط، ٤١ ب] في الجهات بحسب هذا الموضع، ومما ذكرنا يعلم حال تلازم أصناف الموجهات وتعاندها، وقدماء المنطقيين وضعوا لبيان تلازم الموجهات بالجهات الثلاث - يعني الوجوب والإمكان والامتناع - ثلاثة^(١) ألواح على هذه الصورة. [ج، ٤٠ ب. ش، ٤١ ب]

طبقة الواجب	مقابل هذه الطبقة	طبقة الممتنع	مقابل هذه الطبقة	طبقة الممكن الحقيقي	مقابل هذه الطبقة
واجب أن يكون	ليس بواجب أن يكون	ممتنع أن يكون	ليس بممتنع أن يكون	ممكّن أن يكون	ليس بممكن أن يكون
ليس بممكن ألا يكون	ممكّن أن لا يكون	واجب أن لا يكون	ليس بواجب أن لا يكون	ممكّن أن لا يكون	ليس بممكن أن لا يكون
ممتنع أن لا يكون ^(٢)	ليس بممتنع أن لا يكون ^(٣)	ليس بممكن أن يكون	ممكّن أن يكون ^(٤)		

(١) م: ستة.

(٢) م: أن يكون.

(٣) ش - ممتنع أن لا يكون.

(٤) ج ش + مقابل هذه الطبقة.

والممكن في هذه الطبقات بمعنى الممكن العام.

وإذا وقع الإمكانان^(١) في طبقة واحدة تلازما ومع طبقة يقابلها اقتسما الاحتمالات بأسرها.

ومقابل كل طبقة أعم من طبقتين أُخريين.

والعام لازم للخاص دائماً بلا عكس.

وإيراد هذه المسائل وأمثالها مع ضبط القواعد السابقة سهل، وعن التفصيل مستغن، والله تعالى أعلم^(٢).



(١) م: الإمكان.

(٢) ط ج ش - والله تعالى أعلم.

الفصل الثامن:

في تناقض الموجهات

قد بينا^(١) في الفن الأول من هذه المقالة معنى التناقض وتحقيقه في المحصورات والشخصيات، وقد جرى ذكر الزمان في شرائط التناقض الثمانية^(٢) والآن نقول: في القضايا الكلية خصوصاً غير الضرورية^(٣) تعيين زمان الحكم في الأشخاص متعذر^(٤) لجواز أن يكون الحكم على كل شخص في زمان آخر، وبهذا السبب الكليتان المتضادتان في المطلقات قد تجتمعان على الصدق نحو: كل إنسان متنفس - ولا شيء من الإنسان بمتنفس.

وأيضاً قد يقع بعض الأشخاص في الزمان المستقبل ولا يكون أوقات حصول الحكم بل تعيين حصوله بذلك الاعتبار معيناً.

فكما أن في الشخصيات إذا كان الحكم مقيداً بزمان معين سلب في نقيضه وجود الحكم في ذلك الزمان، فكذا في تناقض الموجهات يعتبر رفع جهة القضية مكان اعتبار الزمان ثمة ليحصل التناقض.

فعلى هذه القاعدة نقيض بالضرورة «ليس بالضرورة»، ونقيض بالإمكان «ليس بالإمكان»، ونقيض بالإطلاق «ليس بالإطلاق» وعليه قياس البواقي، وهذا القدر كاف في تناقض الموجهات.

(١) ش: قدمنا.

(٢) ط ج ش - الثمانية.

(٣) م + يتعذر.

(٤) م - متعذر.

لكن ينبغي أن يعلم أنّ رفع الجهة قد يكون مساوياً لجهة أخرى، وهو فيما إذا اقتسمت الجهتان جميع الاحتمالات بلا تداخل، كالضرورة والممكنة العامة، إذا اختلفتا في الكيفية، وقد يكون الحكم بعد رفع الجهة متردداً بين جهات آخر^(١) لم يوضع بإزائها اسم خاص، فيجب على المنطقي أن يعرف بعد رفع كل جهة، أن أي جهة بقيت، ليقف على حال تناقض الموجهات.

وواحد [ط، ٤٢أ] من^(٢) الشرائط الثمانية له اعتبار الشرط في طرفي النقيض، وشرط وصف الموضوع شرط، فإذا اعتبر في القضية ذلك الشرط وجب رعايته في نقيضها ليتناقضا بالذات.

وإذا علمت هذه المقدمات [ش، ٤٢أ] علمت حال تناقض كلّ قضية موجهة بالتفصيل بلا حاجة إلى مزيد بيان.

ونحن نبين على طريق المثال أحكام ما هو المهم، وقد جرت العادة أن يبتدأ^(٣) بالمطلقات فنقول:

ظن بعض القدماء أنّ المطلقتين المختلفين في الكيف متناقضتان، وردّه الرئيس ابن سينا، ثم قال: إن كانت المطلقتان عرفيتين [ج، ٤١أ] ومختلفتين بالسلب والإيجاب فمتناقضتان، والحق أنّهما لا تتناقضان مطلقاً، إذ نقيض الإطلاق رفع الإطلاق، لا الإطلاق بالرفع.

(١) م - آخر.

(٢) م: وكما ذكرنا فإن واحداً من.

(٣) م: يبدأ؛ ش + هذا.

وبيانه بالتفصيل: أنَّ المطلقتين العامتين بسبب أنَّهما ألحقتا بالمطلقة^(١) الأخص -يعني الوجودي اللادائم- فالمطلقتان العامتان المختلفتان بالإيجاب والسلب مجتمعتان على الصدق في تلك الصورة، لا تتناقضان.

وكذا المطلقتان الخاصتان والمطلقتان الأخص فظاهر أنَّهما متلازمتان^(٢).

وأما المطلقتان العرفيتان فبسبب أنَّهما تجتمعان على الكذب في المطلقة الأخص بحسب الوصف -يعني الوجودية اللادائمة باعتبار الوصف- لا تكونان متناقضتين وإن ظن أحد أن هاتين القضيتين إذا أخذتا على الإطلاق واختلفتا بالإيجاب والسلب كانتا متناقضتين، بسبب أنَّ مفهوم المطلقة في الإيجاب إطلاق عام وفي السلب إطلاق عرفي، قلنا: هذا الظن^(٣) خطأ؛ إذ هاتان المطلقتان في العرفية الأخص -يعني العرفية اللادائمة الواقعة في جانب المطلقة العرفية- تجتمعان في الصدق. فظهر أنَّ المطلقتين لا تتناقضان بوجه من الوجوه.

فعلم^(٤) أنَّ المطلقة العامة والدائمة المحتملة للضرورة واللاضرورة تتناقضان بشرط الاختلاف في الكيف، كالممكنة العامة والضرورية المطلقة، وكذا المطلقة العرفية الدائمة بدوام الوصف مع المطلقة العامة المعترف فيها الوصف.

وقد علم أنَّ المطلقة العرفية أعم من الدائمة بقدر مخصوص، وبهذا القدر^(٥)

(١) ط ج ش: بسبب إن ألحق إن كان المطلقة

(٢) ط ج س: وكذا المطلقتان الخاصتان فظاهر أنَّ المطلقتين الأخصين متلازمتان.

(٣) م - الظن.

(٤) م + مما قلنا.

(٥) م - القدر.

تكون المطلقة العامة باعتبار الوصف أخص من المطلقة العامة باعتبار الذات، ومع نقيض المطلقة الخاصة يكون الحكم متردداً بين الضرورة الموافقة والدوام المخالف، إذ التفاوت بينها وبين المطلقة العامة بالضرورة الموافقة فقط.

ومع نقيض المطلقة الأخص، يكون الحكم متردداً بين الدائم الطرفين. وهذا الحكم وإن لم يكن متردداً في التعلق بالدوام، لكنه متردد في التعلق بالإيجاب والسلب.

وكذا مع نقيض الممكنة الخاصة، الحكم متردد بين ضرورة الطرفين، يعني الوجوب والامتناع.

ومع نقيض الدائمة اللا ضرورية الحكم متردد بين المطلقة العامة المخالفة والضرورية الموافقة.

ومع نقيض الضرورية^(١) الوقتية الحكم متردد بين دوام موافق وإمكان رفع حكم في ذلك الوقت بالإمكان العام.

ومع نقيض المنتشرة الحكم^(٢) متردد بين دوام موافق وإمكان رفع حكم في جميع الأوقات.

وقال قوم من المتأخرين: نقيض الوقتية رفع الحكم في وقت معين، ونقيض المنتشرة رفعه في جميع الأوقات.

(١) ج ش - الضرورية.

(٢) ط ج ش - الحكم.

وهو مستدرک، لأنّه: إن أراد أن نقيض جهة الوقتية رفع تلك الجهة، ونقيض جهة المنتشرة رفع [ش، ٤٢ب] تلك الجهة فقط - فلا وجه له لعدم اختصاص هذا الحكم بهاتين [ط، ٤٢ب] الجهتين.

وإن أراد أنّه رفع الحكم في ذلك الوقت بعينه فهو باطل، لأنّهما يكذبان على تقدير دوام الحكم في الجهة الموافقة وعلى ضد التقدير الآخر، والسبب أنّ الوقتية ليست ما يشتمل على وجود الحكم في زمان معيّن فقط، بل ما يشمل على ضرورة وجود الحكم الخاص في زمان معيّن وانتفائه في سائر الأزمنة، فيكون رفع الضرورة بالإمكان العام، ورفع انتفاء الوجود في سائر الأزمنة بدوام وجود الحكم، وكذا في المنتشرة.

ومع نقيض المشروطة بالمحمول الحكم متردّد بين حصوله بسلب ضرورة من الضرورات الخمس الباقية ولا حصوله على سبيل الدوام، لإطلاق الجهة التي هي سلب جميع الضرورات عنه، فنقيضها إما وضع الضرورات أو رفع الإطلاق. ومع نقيض [ج، ٤١ب] الممكن الأخص الحكم متعلق بضرورة^(١) من الضرورات الست ومتردّد بين الإيجاب والسلب.

ومع نقيض الممكن الاستقبالي ذلك الحكم متعلق بالضرورة ومتردد في الكيفية الحاصلة^(٢) مع زيادة اعتبار استقبال^(٣) يشترط في جانب واحد فيجب

(١) م: بصورة.

(٢) ط ج ش - الحاصلة.

(٣) م + الذي هو.

أن يحصل ذلك الشرط في جانب آخر.

وأما نقيض الجهات الوصفية فكما ذكرنا، لكن باعتبار الوصف في الجانبين يعني أن نقيض العرفية العامة مطلقة عامة مخالفة بشرط الوصف، ونقيض المشروطة العامة الممكنة العامة مخالفة^(١) بشرط الوصف، وعلى هذا القياس.

وأما الجهات المركبة من اعتبار الذات والوصف فيجب أخذها في نقيض جهات تبقى بعد رفع الحكمين، فإن الحكم مع نقيض العرفية الخاصة: إما ضروري ذاتي موافق، أو مطلق عام وصفي مخالف.

ومع نقيض العرفية الأخص: إما دائم ذاتي موافق، أو مطلق عام وصفي مخالف.

ومع نقيض المشروطة الخاصة: إما ضروري ذاتي موافق أو ممكن عام وصفي مخالف.

ومع نقيض المشروطة الأخص: إما دائم ذاتي موافق أو ممكن^(٢) عام وصفي مخالف.

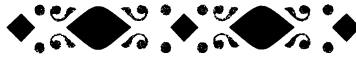
ومع نقيض العرفية اللامشروطة العامة: إما مشروط عام موافق أو مطلق عام وصفي مخالف.

ومع نقيض العرفية اللامشروطة اللادائمة: إما دائم ذاتي موافق أو مشروط

(١) ط ج ش - مخالفة.

(٢) ط: مطلق.

أخص موافق أو مطلق عام وصفي مخالف.
وعليه^(١) القياس في باقي الموجهات^(٢).



(١) م: وعلى هذا.

(٢) م: الجهات.

الفصل التاسع:

في تعريف العكس وبيان العكس المستوي في الموجهات

قد سبق بيان العكس على وجه الإجمال، فالآن نقول:

العكس في عرف أهل هذه الصناعة جعل محمول القضية موضوعاً، وموضوعها محمولاً، أو جعل مقابل المحمول موضوعاً ومقابل الموضوع محمولاً، بشرط أن تبقى^(١) الكيفية والصدق على حالهما، ولا يشترط بقاء الكمية والجهة على حالهما.

وإن أردنا تعميم هذا التعريف للقضايا الشرطية وضعنا المحكوم عليه موضع الموضوع، والمحكوم به موضع المحمول.

والعكس نوعان:

- أحدهما جعل عين الموضوع والمحمول منعكسين ويسمى عكساً مستوياً.

- وثانيهما جعل مقابلهما منعكسين، ويسمى عكس النقيض.

وأرادوا بالمقابل في الحملات مقابل التحصيل والعدول أو الإيجاب والسلب للمفرد، لا مقابل التضاد أو نوعاً آخر، وفي الشرطيات النقيض.

والقدماء أوردوا^(٢) العكس في باب القياس، نظرًا إلى أن العكس المستوي

(١) ش: ينبغي.

(٢) ج ش: أرادوا.

من مقدّمات بيان^(١) بعض القياسات^(٢) كما [ط، ٤٣أ] سيعلم.

والمتأخرون بسبب تعلّق هذا البحث بالقضايا المفردة، أوردوه في [ش، ٤٣أ] هذا الباب، وابتدأوا بالعكس المستوي، ومن المحصورات في العكس المستوي ابتدأوا بالسالبة^(٣) الكلّية لأنّ بقاء الكمية على حالها في الكلّيات^(٤) لا يتصوّر إلّا في السالبة^(٥)، ولوضوح انعكاسها فنقول:

السالبة الكلّية تنعكس في بعض الموجهات وعكسها سالبة كلّية أيضًا، وفي بعضها لا تنعكس، يعني أنّ صدق عكسها بحسب صورة القضية مع قطع النظر عن المادة ليس بواجب، وإن صدق في بعض المواد.

والضابط: أنّ كلّ قضية سلب فيها المحمول عن جميع أفراد الموضوع سلبيًا دائمًا بحسب الذات أو الوصف فهي منعكسة وإلا فلا.

ففيه دَعْوَيَان:

الأوّل: أنّ دوام سلب شيء عن شيء -مثلاً سلب ب عن ج- يقتضي كذب اجتماعهما، وهو ظاهر.

- فإن كان دوام سلب المحمول بحسب ذات الموضوع لم يكن المحمول مقولاً على الموضوع أصلاً، بل يكونان متباينين بالذات ومسلوبين عن بعضهما

(١) ط ج ش - بيان.

(٢) ج ش: نقيض القياس.

(٣) ط ج ش: وابتدأوا بالعكس المستوي، ومن بين عكوس الموجهات.

(٤) ط ج ش - في الكلّيات.

(٥) ط ج ش: فيها.

البعض^(١) كالضاحك والصهال أو الزنجي والأبيض^(٢).

- وإن كان دوام سلب المحمول بحسب وصف الموضوع أو وصف المحمول أمكن كون ذاتهما واحدًا، لكن يكذب اجتماع الوصفين، كالمتحرك والساكن، فسلب أحدهما عن الآخر مشروطًا بالوصف.

الثانية: أن لا دوام السلب لا يقتضي انعكاس السلب، إذ على تقدير أن تكون [ج، ٤٢أ] ب خاصة مقارنة^(٣) لـ«ج» كالکاتب للإنسان أو المتحرك للجسم، جاز سلبها عنه على سبيل اللادوام، ويكون سلب الموضوع عن تلك الخاصة محالًا^(٤).

وإذا تمهّد هذان الأصلان فنقول:

منعكسات الموجهات تتميز عما لا يقبل العكس في السوالب الكلية، فالدائمة والضرورية والمشروطات والعرفيات تنعكس والباقيات لا تنعكس.

ومن المطلقات: لا ينعكس إلا المطلقة العرفية، وهي تسمى مطلقة منعكسة.

وأما تعيين جهة العكس فله ضابط آخر وهو:

أنّه إن اعتبر الضرورة فقط أو الدوام فقط بحسب الذات فقط أو الوصف فقط - بقيت الكمية والجهة على حالهما، وأما إذا تركبت الجهة من اعتبارين،

(١) ط ج ش - وسلوبين عن بعضهما البعض.

(٢) ط ج ش - أو الزنجي والأبيض.

(٣) ش: مفارقة.

(٤) ط ج ش - ويكون سلب الموضوع عن تلك الخاصة محالًا.

كالدائمة اللاضرورية أو اعتبار الذات والوصف معاً، فواحدة منهما - يعني الكمية والجهة لا تبقى^(١) على حالها، بل إن كانت الكمية محفوظة فالجهة يكون أعم، وإن كانت الجهة محفوظة فالكمية يكون أخص^(٢).

وبيان أن الكمية والجهة تنعكسان في صنف البسيط كالأصل كميةً وجهةً^(٣) هو أن سلب ب عن ج إن كانت ضرورياً لم يجز أن يكون سلب ج عن ب إلا ضرورياً، إذ لو كان ممكناً لزم من إمكان إيجاب «ب» على ج إمكان^(٤) اجتماع أمرين متناقضين لحكم الأصل، وإن كان دائماً فالعكس لا يكون إلا دائماً، إذ لو كان مطلقاً لزم حصول^(٥) الاجتماع.

وقال الإمام الرازي^(٦): سلب الكاتب عن الإنسان مثلاً لما كان ممكناً في حالة واحدة عن شخص واحد كان سلبه دائماً^(٧) ممكناً عن جميع الأشخاص، فتصدق السالبة الدائمة ويكذب العكس، فلا ينعكس.

ومنشأ الغلط عدم الفرق بين المحال والكاذب، فإن فرض دوام سلب الخاصة عن الموضوع ليس بمحال في هذه الصورة كما ذكره، لكنه كاذب من حيث أنه إن كان صادقاً لم يكن للخاصة وجود، إذ وجودها في غير الموضوع

(١) م: تبقى.

(٢) م: إذا حفظت الكمية كانت الجهة أعم وإذا حفظت الجهة كانت الكمية أخص.

(٣) ط ج س - كميةً وجهةً.

(٤) ط ج س - إمكان.

(٥) ط ج س - حصول.

(٦) انظر منطق الملخص (١٨٨-١٩٠).

(٧) ط ج س - دائماً.

محال، وهو ليس بحاصل في الموضوع بحسب الفرض، فالخاصة نفسها لم تكن في الأصل.

وعلى تقدير عدمها كان سلب الموضوع عنها صادقاً أيضاً^(١) وهو ظاهر^(٢)، وشرط صحة العكس صدق الأصل، إذ صدق الأصل يقتضي صدق العكس، ولكن الأصل - في هذه الصورة - ليس بصادق^(٣). ففساد العكس لا يقتضي منع صحته.

ولما تقرّر هذا المعنى علم أنّ الضرورية والدائمة والعرفية والمشروطة العامة تنعكس بإبقاء الكمية والجهة [ط، ٤٣ ب] على حالهما.

وأما إذا تركبت الجهة من اعتبارين:

فإن كانا راجعين إلى الذات، كما في الدائمة اللا ضرورية، دخلت [ش، ٤٣ ب] تلك القضايا تحت الممكنة^(٤) الإيجابية.

وإن كان أحدهما ذاتياً والآخر وصفيّاً، كما في المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة أو الأخص، كانت أيضاً داخلّة تحت الممكنة أو المطلقة الإيجابية، والإيجاب يقتضي صحة عموم المحمول، فالحكم على بعض المحمول حكم الأصل، وعلى البعض الآخر الذي لا يحمل على الموضوع بالإيجاب بحكم

(١) ط ج ش - من حيث أنه إن كان صادقاً لم يكن للخاصة وجود،... وعلى تقدير عدمها كان سلب الموضوع عنها صادقاً أيضاً.

(٢) م - وهو ظاهر.

(٣) ط ج ش - إذ صدق الأصل يقتضي صدق العكس، ولكن الأصل - في هذه الصورة - ليس بصادق.

(٤) ط ج ش + أو المطلقة.

العكس - يمكن أن يكون مخالفاً للأصل - يعني يكون سلبه ضرورياً.

مثلاً إذا قلنا: لا شيء من الزنجي بأبيض دائماً بلا ضرورة - علم أن الزنجي يمكن أن يكون أبيض، فسلب الزنجي عن الأبيض - الذي يمكن أن يكون زنجياً وإن لم يوجد - دائم لا ضروري، وسلبه عن سائر الأبيض كالثلج والعاج ضروري، وذلك الأبيض بعض من الأبيض المطلق، فإن كان الحكم بالسلب الكلّي وجب أن تكون الجهة دائمة محتملة للضرورة، ولكن ينبغي أن يعلم أن بعضاً منه نظير الأصل.

وإن اعتبر محافظة الجهة صحّ الحكم بالسلب الجزئي.

وكذا إذا قلنا: لا شيء من الكاتب ساكن بالضرورة أو الدوام ما دام كاتباً لا دائماً - لزم أن يكون الكاتب بالإطلاق الأخص بحسب الذات، إذ هذه الجهة تقتضي أن تكون الكتابة والسكون وصفين مفارقين^(١) لذات اجتماعهما فيها محال أو كاذب، لكنها تتّصف^(٢) بواحد منهما، فحينئذ يحتمل^(٣) أن يكون الساكن أعم من الكاتب، لوجوده في الجبل^(٤).

فإن كان الحكم بالسلب الكلّي فالجهة مشروطة بالعرفية العامة المحتملة للضرورة والدوام، وبعض هذه المشروطة والعرفية العامة نظير الأصل كما ذكرنا في الدائمة.

(١) ط ج ش: متقاربين.

(٢) م: توصف.

(٣) م - يحتمل.

(٤) ش ج: جبل.

وإن قنعنا بالسلب الجزئي كانت الجهة بعينها نظير [ج، ٤٢ ب] الأصل.

والحاصل أن الكمية إن بقيت على حالها كانت الجهة أعم، وإن بقيت الجهة على حالها كانت الكمية أخص، وهذا الاختلاف فيه من جهة تركب^(١) الاعتبار، فإنه بأحد الاعتبارين في قوة الموجبة التي عكسها جزئي، كما سيأتي، وبالاختبار الآخر سلب كلي صادق. وعلى هذا القياس عكس العرفية اللامشروطة عرفية كلية مطلقة، محتملة للمشروطة واللامشروطة، أو نظير للأصل وجزئي، وهو إما باعتبار الوصف أو باعتبار الذات على قياس ما سبق.

وكذا الحال في سائر الجهات المركبة.

ويجب أن يعلم أن الدائمة الكلية تصدق مع اعتبارات ثلاث للذاتية:

أ- ما يكون الحكم فيه^(٢) على جميع الأشخاص دائماً بحسب الذات.

ب- ما يكون الحكم على بعض الأشخاص دائماً وعلى البعض الآخر ضرورياً.

ج- ما يكون الحكم على الجميع ضرورياً. وعكسها السالبة الدائمة تصدق مع القسمين الأولين وتكذب مع الثالث.

وكذا العرفية العامة الكلية تصدق مع اعتبارات سبع للوصفية^(٣):

أ- ما يكون الحكم على جميع الأشخاص بحسب الوصف ضرورياً.

(١) ج ش: ترك.

(٢) م - فيه.

(٣) ط - للوصفية.

ب- ما يكون على الجميع دائماً محتملاً.

ج- ما يكون على الجميع دائماً صرفاً.

د- ما يكون على بعض ضرورياً وعلى بعض الآخر دائماً محتملاً.

هـ- ما يكون على بعض ضرورياً وعلى بعض دائماً صرفاً.

و- ما يكون على بعض دائماً محتملاً [ط، ٤٤أ] وعلى بعض دائماً صرفاً.

ز- ما يكون على بعض ضرورياً وعلى بعض دائماً محتملاً وعلى بعض دائماً صرفاً.

واعتبار الذات ههنا خمسة^(١):

أ- الضروري

ب- الدائم المحتمل

ج- الدائم الصرف

د- اللا ضروري

هـ- اللادائم

وإذا حصروا هذه الاعتبارات في جميع الأشخاص [ش، ٤٤أ] وبعضها حصل أحد وثلاثون قسمًا: خمسة مفردات، وعشرة ثنائيات، وعشرة ثلاثيات، وخمسة رباعيات، وواحد خماسي، كما ذكرنا في باب المعدولية، فالعرفية

(١) م + كما ذكرنا.

العامة بحسب الذات تصدق مع هذه الأقسام.

وإذا ركبنا اعتبار الذات والوصف معًا صارت الاعتبارات المركبة التي تصدق معها العرفية العامة الكلّية مائتين وسبعة عشر^(١) اعتبارًا، حاصلًا من ضرب السبعة في أحد وثلاثين:

وما وقع فيه اللاضورية بحسب الذات من هذه الجملة مائة واثنًا عشر اعتبارًا مركبًا حاصلًا من ضرب ستة عشر في السبعة.

وكذا ما وقع فيه اللادائم.

وما يحتمل اللاضوري من البواقي ثمانية وتسعون اعتبارًا غير خال عن الضرورية^(٢) الكلّية.

وما يحتمل اللادوام ستة وخمسون اعتبارًا غير خال عن الدائمة الكلّية. فإذا عكسنا العرفية الخاصة كان عرفية عامة كلية صادقة مع مائة واثنًا عشر اعتبارًا من الاعتبارات المذكورة وكاذبة مع البواقي.

وإذا عكسنا العرفية الأخص كانت أيضًا عرفية عامة كلية، إلا أن اعتبارات الخاصة بحسب اللاضورية، واعتبارات الأخص بحسب اللادوام، وقس عليه سائر الاعتبارات المركبة، وإن لم يبلغ شئ منها إلى هذا العدد.

هذا هو الكلام في عكس السالبة الكلّية.

(١) ط ج ش: مائتين وسبعين.

(٢) م: الدائمة.

وأما الموجبات الكلّية فكُلّها تنعكس، ولا تبقى الكمية على حالها، بل جميع عكوسها جزئية، والجهة في المطلقة العامة والممكنة العامة الذاتية أو الوصفية تبقى على حالها، وفي البواقي لا يبقى عليها^(١)، بل تكون واحدة من هاتين القضيتين.

والضابط: أنّ عكس الجهات الفعلية المطلقة العامة، وغير الفعلية الممكنة العامة، وعكس ما يشترط الوصف المطلقة العامة أو الممكنة العامة بشرط الوصف.

وما تركّب من اعتبار الذات والوصف فجهة عكسية أيضًا مركّب: فالتركيب^(٢) إن اقتضى أن تكون جهة وصف الموضوع بالنسبة إلى ذاته لا ضروريًا أو لا دائمًا كما ذكرنا، كانت جهة العكس بحسب الذات موافقة لجهة هي لوصف [ج، ٤٣أ] الموضوع بالنسبة إلى ذاته، إذ وصف الموضوع يكون محمولًا في العكس.

مثاله في العرفية الأخص التي^(٣) جهة وصف الموضوع بالنسبة إلى ذاته اللادوام، وإن كانت جهة القضية باعتبار الوصف الدوام، ففي العكس يجب أن تكون جهة القضية بحسب ذات الموضوع اللادوام.

وقس عليه سائر المركبات.

(١) م: على حالها أيضًا.

(٢) م: فالمركّب.

(٣) م - التي.

وأما إذا لم يقتضِ التركيب واحداً من هاتين الجهتين فكانت جهة العكس بحسب الذات عامة محتملة للطرفين.

هذه أحكام عكس الموجبة الكلية^(١)، وهي أحكام متعددة.

أما بيان أصل الانعكاس، فصحة مقارنة الموضوع والمحمول في أنهما مقولان على ذات واحدة، وهذا مقتضى مفهوم الإيجاب، وأما علة أن عكسها جزئي لجواز كون المحمول أعم من الموضوع كما ذكرنا، فمقارنة الموضوع مع بعض المحمول مقطوع بها والمساواة مشكوك [ط، ٤٤ ب] فيها. فالحكم الجزئي بحسب صورة القضية بلا اعتبار المادة يقيني.

وأما بيان صحة الانعكاس في المطلقة والممكنة العامتين أننا إذا قلنا كل «ج» «ب» بالإطلاق، فقد قلنا: «ب» لشيء يقال له «ج»، وهو في ذلك الوقت «ب» و«ج» أيضاً، فشيء مما يقال له «ب» قيل له «ج» فيكون بعض «ب» «ج» أيضاً بالإطلاق. وإذا قلنا: كل «ج» «ب» بالإمكان - كان بعض «ب» «ج» أيضاً بالإمكان، إذ على تقدير خروج [ش، ٤٤ ب] الأصل من القوة إلى الفعل كان العكس لازماً، وما وجب على تقدير غير محال يكون ممكناً.

وأيضاً لو كان عكس هاتين القضيتين كاذباً كان نقيضهما حقاً^(٢)، وكلاهما ينعكس كالأصل وعكسهما ضد الأصل، فيكون الأصل كاذباً، لأنّ الضدين لا يجتمعان في الصدق، وقد فرضناه صادقاً - فهذا^(٣) خلف - لازم من فرض

(١) ج ش - الكلية.

(٢) م: كان نقيض كل منهما حقاً؛ م + وهي السالبة الدائمة أو الضرورية الكلية.

(٣) م: فهو.

كذب العكس، فيصدق العكس.

هذا بيان انعكاس هاتين القضيتين على رأي الجمهور ولكن يجب النظر في عكس الممكنة: فإنَّ كلَّ ممكنة تصدق مع السالبة الدائمة اللا ضرورية الكلية^(١) لا يجب أن تنعكس. مثلاً إذا قلنا: «ج» بالإمكان «ب»، وصدق أن لا شيء من «ج» دائماً «ب»، فيصح في العكس أن يقال: كل ما هو «ب» بالفعل^(٢) مباين لما هو «ب»، بالإمكان ولا يحصل بالفعل في وقت فيكون مبايناً لـ «ج» بالذات ولا يمكن الحكم بإمكان «ج» عليه إلا أن يكون الحكم على ما يمكن أن يكون «ب» على وجه يشمل الفعلية وغير الفعلية، كما هو رأي قوم - وهو خلاف المتعارف كما ذكرنا - ومع ذلك^(٣) يلزم أن يكون عكس الممكنة المطلقة، إذ بعض ما يمكن أن يكون «ب» هو «ج»، فيلزم في هذه الصورة جعل الإمكان جزء المحمول^(٤) في الحقيقة وكون القضية مطلقة، والكلام في عكس قضية جهتها الإمكان.

فإن قيل: عكس هذه السالبة سالبة دائمة صرفة جزئية، كما ذكر كان حقاً^(٥)، وهي تحت الممكنة العامة الجزئية الإيجابية التي هي عكس هذه الممكنة المفروضة، فيكون هذا العكس حقاً.

(١) ط - الكلية.

(٢) م - بالفعل.

(٣) ج ش - ذلك.

(٤) ط ج ش: القضية.

(٥) ط ج ش - كان حقاً.

قلنا: الأمر كذلك بحكم^(١) تلازم الجهات لكن لما لم يكن «ب» الذي هو بالإمكان «ج» موجودًا لم يصح الحكم عليه بالإيجاب، فلا يلزم حقيقة هذا العكس.

وأما كلّ ممكنة لا تصدق مع السالبة الدائمة، كالممكن الأخص، فينعكس بالبيان المذكور، وعكسها أيضًا لا يحتمل صدق دوام السلب الكلي، إذ السالبة الكلية الدائمة تنعكس، وعكسها يقتضي أن يكون الأصل أيضًا صادقًا بدوام السلب الكلي، وهذا خلف.

وما ذكرنا وإن كان حقيقة الحال، لكن في هذا الموضع حكمنا بانعكاس الممكنات كما ذكره جمهور المنطقيين.

وسياقي تمام البيان إن شاء الله تعالى.

وأما بيان أن عكس سائر القضايا هاتان القضيتان: يعني المطلقة والممكنة العامة فهو أن الكليات التي هي محمولات بالطبع إما [ج، ٤٣ب] ذاتيات لموضوعاتها أو عرضيات لها، والعرضيات: إما خواص أو أعراض عامة كما ذكرنا في إيساغوجي، وحمل الذاتيات على الموضوعات ضروري^(٢) وعكسه يعني حمل الموضوعات على الذاتيات أيضًا ضروري، نحو: الإنسان ناطق بالضرورة، والناطق إنسان كذلك وحمل الخواص على الموضوعات يجوز أن يكون ضروريًا أو دائمًا كالزوايا الثلاث للمثلث، ويجوز أن لا يكون^(٣) ضروريًا ولا دائمًا، بل بالإمكان

(١) ش: يحكم.

(٢) ط ج ش - ضروري.

(٣) ش: أن يكون.

أو بالإطلاق كالكاتب أو الضاحك [ط، ٤٥أ] للإنسان. وأما عكسها فضروري دائماً^(١)، إذ لا وجود للخاصة فيما سوى الموضوع. فذو الزوايا الثلاث مثلث بالضرورة، والكاتب والضاحك إنسان بالضرورة^(٢). والأعراض العامة يجوز أن تكون ضرورية للموضوع: كالزوجة للثنين، أو دائمة: كالسواد للزنجي، أو لا ضرورية ولا دائمة: كالماشي للإنسان. وعكس كل منها يحتمل الضرورة واللاضرورة: فعكس القضية الضرورية يجوز أن يكون ضرورياً وغير ضروري، وكذا عكس غير^(٣) الضرورية يحتمل الأمرين فضرورة القضية بلا اعتبار المادة تقتضي الانعكاس بجهة تشملهما، ولا يقطع تعيين^(٤) واحد من الحالين.

وأما بيان أن جهة الفعليات مطلقة، وجهة ما هو بالقوة ممكنة: فهو أن الإيجاب الفعلي يقتضي وجود الموضوع ووجود المحمول ووجود مقارنة كل منهما بالفعل كما ذكرنا^(٥)، فمن هذه الوجودات الثلاث يلزم العكس على الإطلاق، والإيجاب بالقوة يقتضي وجود الموضوع، وإمكان وجود المحمول، وإمكان المقارنة.

وفي العكس: يفرض المحمول موجوداً لتكون القضية إيجابية، وأما الحكم بالمقارنة فبالإمكان فقط، إذ لا يعلم وجوده [ش، ٤٥أ] بالفعل فيمكن عكسه أيضاً.

(١) ط ج ش: قطعاً.

(٢) ط ج ش - فذو الزوايا الثلاث مثلث بالضرورة، والكاتب والضاحك إنسان بالضرورة؛ ط، ج، ش + الأعراض

(٣) م - غير.

(٤) م: بتعيين.

(٥) ط ج ش - كما ذكرنا.

وما ذكر الإمام الرازي^(١) أنّ عكس القضايا الفعلية ممكنة عامة، وتمسك بجواز أن يقال: كل كاتب بالضرورة إنسان مع إمكان أن يقال: لا شيء من الإنسان بكاتب دائماً لا بالضرورة ردّ بما علم ممّا قرّرنا إذا قلنا كل كاتب إنسان، كنا^(٢) فرضنا الكاتب موجوداً وإلاّ فوجود^(٣) الإنسان له على تقدير عدمه في نفسه محال، ووجود الكاتب لغير الإنسان غير ممكن، فيلزم بعض الإنسان كاتب بالإطلاق.

وإذا ثبت هذه الدعاوى، ثبت أنّ عكس جميع الممكنات^(٤) ممكنة عامة وعكس الفعليات مطلقة عامة.

واعتبار شرط الوصف أيضاً على القرار السابق، مثلاً إذا قلنا: كل نائم بالضرورة ساكن ما دام نائماً - كان عكسه بناء على الوجه المذكور: بعض الساكن نائم مطلقاً، ولكن بحسب الوصف أيضاً، إذ النائمة^(٥) لذات بعض الساكنين بلا اعتبار السكون بالإمكان لا بالإطلاق، وأمّا باعتبار السكون فبالإطلاق ويحتمل الدوام واللدوام، إذ السكون لازم للنوم واللازم يجوز أن يكون أعظم، فالسكون حاصل في جميع أوقات النوم، ولا يجب حصول النوم^(٦)

(١) انظر منطق الملخص (١٩٥).

(٢) م ط: كما.

(٣) ش: اللا موجوداً.

(٤) ط ج ش - الممكنات.

(٥) ش: النائمة.

(٦) م: النوع.

في جميع أوقات السكون، والمطلقة الوصفية أخص من المطلقة الذاتية وكذا الممكنة كما ذكرنا.

وأما بيان أنه إذا كان جهة وصف الموضوع بالنسبة إلى ذاته لا ضرورياً أو لا دائماً، كانت جهة العكس باعتبار الذات موافقة لجهة الوصف في الأصل -فهو أن في أمثال هذه القضايا لم يأخذوا الذات مع صفتين متغايرتين أحدهما يستلزم الأخرى كالنوم والسكون في القضية المذكورة، فإذا كان الذات مع النوم موضوعاً كان الساكن محمولاً باعتبار الوصف، وفي العكس إذا كان الذات مع السكون موضوعاً كان النائم محمولاً، ونسبة النوم إلى الذات في الأصل كنسبة النائم إلى ذات الساكن في العكس، يعني إن كان النوم لذات النائم لا دائماً كان للساكن الذي ذاته ذات النائم في جميع الأحوال لا دائماً أيضاً، وكذا في اللا ضروري.

فعكس العرفية، [ج، ٤٤ أ] والمشروطة العرفية، والعرفية اللا مشروطة^(١) التي كل منها أخص، مطلقة عامة وصفية، ولادائمة ذاتية^(٢).

وعكس المشروطة [ط، ٤٥ ب] الدائمة اللا ضرورية والمشروطة الخاصة هو المطلقة العامة الوصفية، واللا ضرورية الذاتية وباقي المركبات، المطلقة العامة بالاعتبارين^(٣).

وهذا البيان يجوز أن يتخلف في الموجبة الكلية، لأننا إذا قلنا: كل ج ب

(١) م: فعكس العرفية والعرفية المشروطة العرفية اللا مشروطة.

(٢) ج: ودائمة ذاتية.

(٣) م: وعكس المشروطة الدائمة اللا ضرورية والمشروطة الخاصة والمطلقة العامة الوصفية، واللا ضرورية الذاتية والباقي المركبات المطلقة والعامة بالاعتبارين.

ما دام ج لا دائماً، الذي هو العرفي الأخص، لا يصح أن يكون عكسه بعض ب ج دائماً، إذ يلزم أن يكون بعض ج دائماً ج، وقد اقتضى الأصل أن يكون كل ما هو ج لا دائماً ج، وهذا خلف، فلا يكون العكس دائمة ذاتية. وقس عليه البواقي.

وأما حكم الموجبة الجزئية في العكس فما ذكر في الموجبة الكلية، وهذا العكس حافظ للكمية في جميع الأحوال دون الجهة إلا فيما ذكر من القضيتين العامتين.

وأما السالبة الجزئية فلا تنعكس، إذ سلب الخاص عن بعض من العام الشامل له ولغيره صحيح، كسلب الإنسان عن بعض الحيوان، وسلب العام عن بعض من ذلك الخاص غير صحيح.

وإن لم يشترطوا بقاء الكيفية على حالها، كان الممكن الخاص والإطلاق الخاص والأخص للسالبة الجزئية في الجهة التي يلزمها الإيجاب عكساً بحيث تبقى الكمية على حالها، والجهة إما الإمكان العام أو الإطلاق العام.

ولسائر القضايا يعني السالبة الكلية والموجبتين أيضاً عكس من هذا [ش، ٤٥ ب] النوع، إلا أن تكون القضية ضرورية.

وأما اصطلاح المنطقيين فهو أن ما لا يكون حافظاً للكيفية لا يعدّ عكساً، فالقضايا^(١) التي تلزم الأصل وتصدق ويبقى بعض كميتها وجهتها على حالهما لا تعدّ عكساً للأصل.

وهذا القدر يكفي في العكس المستوي.

(١) م: ومن ثم فتلک القضايا.

الفصل العاشر:

في عكس النقيض

قد مرّ معناه مرارًا فلا حاجة إلى الإعادة^(١). [عكس النقيض كما قلنا، هو أن يجعلوا مقابل المحمول - يتقابل الإسجاب والسلب المفرد، كما هو الحال بين ألفاظ المحصلة والمعدولة - موضوعًا، ومقابل الموضوع محمولًا، بشرط بقاء الكيفية والصدق علي حالهما، ولا يشترط أن تبقى الكمية والجهة]^(٢).

الموجة الكلية في الموجات صنفان:

الأوّل: كلّ قضية اعتبر فيها الدوام أو الضرورة بحسب الذات أو بشرط الوصف، وجميعها تنعكس بعكس النقيض، ومن تلك الجملة كلّ ما فيه اعتبار الضرورة أو الدوام فقط بحسب الذات أو الوصف فقط تبقى في عكسها الكمية والجهة على قرار الأصل.

أمّا إذا تركب^(٣) من الاعتبارين فيبقى واحد منهما لا بعينه، ويكون الآخر أعم أو أخص كما ذكر في العكس المستوي للسؤال.

مثاله: «كل إنسان حيوان بالضرورة» عكسه: «كل ما ليس بحيوان ليس بإنسان بالضرورة»، وهذا العكس يلزمه سالبة كلية معدولية الموضوع وهي:

(١) ف - قد مرّ معناه مرارًا فلا حاجة إلى الإعادة. على الأرجح هذا هو تعبير المترجم مولا خسرو.

(٢) لا يوجد هذا القسم الذي بين القوسين في ترجمة ملا خسرو، ولكن في لأصل الفارسية المطبوع «ف» يوجد. اعتقدنا أنه سيكون من المفيد أن نتذكر، قمنا بتضمين هذا الجزء في النص.

(٣) ش: تركت.

«لا شيء مما ليس بحيوان بإنسان بالضرورة».

والصنف الثاني: باقي الموجهات الذاتية والوصفية ولا تنعكس بعكس النقيض.

أما لزوم عكس النقيض للصنف الأول فمن جهة أن الحكم على موضوع كلي ودائم^(١) والمحمول مساو له أو أعم منه، فيشمل جميع أشخاصه في جميع الأحوال فيكون رفع المحمول مستلزماً لرفع الموضوع، إذ رفع العام مستلزم لرفع الخاص، ولما كان رفع العام أخص من رفع الخاص، والعام مقولاً على الخاص، جاز أن يكون مقابل الموضوع أيضاً أعم من مقابل المحمول، ومقولاً دائماً على جميع أشخاص مقابل المحمول، كما ذكر في اللاإنسان واللاحيوان.

وأما علة حفظ الجهة فهي أن ملاقة الموضوع والمحمول لما كانت ضرورية استحال بينهما المباينة، فملاقة مقابلهما أيضاً بالإيجاب ضروري، إذ^(٢) حال المقابل بعينه حال الأصل، وإن دام ملاقة الموضوع والمحمول، نحو: «كل زنجي أسود»، كان عكسه دائماً وكلياً، إذ وجود اللا أسود الزنجي يقتضي [ط، ٤٦] وجود الزنجي اللا أسود، كما ذكرنا في عكس المستوي للموجة الجزئية.

وكذا إن كانت هذه الضرورة أو الدوام بحسب الوصف - كان العكس بحسبه أيضاً، مثلاً إذا قلنا: «كل كاتب متحرك»، فذات الكاتب [ج، ٤٤ب]

(١) ط ج ش - ودائم.

(٢) ط ش: أو.

والمتحرك إذا كانت مغايرة لهذين الوصفين، والكاتبية مستلزمة للمتحركة، كان رفع المتحركة مقتضياً لرفع الكاتبية وإن جاز كون الذات موصوفة برفع المتحركة في حال حركة الكاتب، فيجب أن يقال «كل ما هو لا متحرك ولا كاتب ما دام لا متحركاً».

وفي الجهات المركبة إن اعتبر اللاضرورة مع اعتبار الدوام أمكن أن يكون اللاأسود مثلاً أعم من الزنجي، ففي صورة كون اللاأسود بالإمكان زنجياً، يكون كونه زنجياً لا ضرورياً.

وفي غير تلك الصورة، كالثلج ونحوه يمكن أن يكون ضرورياً، فيجب أن يكون الحكم على جملة اللاأسود باللازنجي بالدوام المطلق، ليحتمل الضرورة، أو على بعضه بالدوام بلا ضرورة.

وهكذا إذا اعتبر الذات مع اعتبار الوصف، إذا أمكن كون اللامتحرك مثلاً أعم من الكاتب ففي صورة كونه كاتباً يكون الحكم عليه بالالكاتب اللادائم، وفي غير تلك الصورة يمكن أن يكون دائماً بدوام الذات اللامتحرك، كما في الجبل.

فلا يقال مطلقاً: كل ما هو لا متحرك لا كاتب دائماً، بل في البعض الذي يكون الكاتب محمولاً في الأصل^(١) يكون اللا دائم، وفيما هو خارج عن ذلك البعض [ش، ٤٦ أ] لا يعلم أنه الدائم أو اللادائم.

فإنما أن تبقى جهة الأصل في العكس والكمية جزئية أو الكمية كلية - كالأصل - والجهة تحتمل الضرورة والدوام، يعني المشروطة العامة أو العرفية العامة

(١) ط - في الأصل.

أما في البعض الآخر فكالأصل - كما مر^(١) ..

وعلى هذا قياس باقي المركبات.

وأما بيان أنّ سائر الموجهات الموجبة لا تنعكس فهو: أنّ المحمول لمّا لم يدم بدوام الموضوع، صدق الحمل بالإيجاب وبالسلب، كحمل الضاحك على الإنسان، فلا يلزم من رفع المحمول رفع الموضوع، إذ لا يصح أن يقال كل لا ضاحك لا إنسان، لأنّ بعض اللاضاحك إنسان بالضرورة، وكذا في سائر الجهات.

وقال بعض المتأخرين: إذا قيّد اللاضاحك مثلاً بقيد الدوام وقيل: «ما هو دائماً لا ضاحك لا إنسان كان صادقاً»، وكذا في سائر الموجهات، فهذه القضايا أيضاً تنعكس: يعني بأن يأخذوا مقابل المحمولات مقيّداً بالدوام.

ومنشأ هذه الحيلة أنّهم يجعلون حرف السلب جزء المحمول لتكون القضية إيجابية، فجاز جعل الجهة جزء المحمول لتكون القضية ضرورية.

مثلاً في قولنا: «الإنسان ضاحك مطلقاً»، إذا جعلنا الجهة مع الضاحك محمولاً كان الضاحك المقيد بالمطلق محمولاً على الإنسان بالضرورة، ومقابل هذا المحمول أيضاً اللاإنسان بالضرورة، ومقابل المحمول ما يكون نقيض الجهة أو الأخص من نقيض الجهة مركباً مع الضاحك، مثلاً بأن يقال: «الضاحك دائماً أو اللاضاحك دائماً»، فيقال: «كل ما كان لا ضاحكاً دائماً فهو لا إنسان بالضرورة»، ويبانه عائد إلى بيان انعكاس الضروري.

(١) ط ج ش - يعني المشروطة العامة أو العرفية العامة أما في البعض الآخر فكالأصل - كما مر.

إذا علم هذا الأصل فنقول: هذا العكس على هذا الوجه ليس بعكس النقيض المطلوب في هذا الموضع:

أمّا أوّلًا: فلأنّا فرضنا محمول القضية «الضاحك» المفرد وهو في هذه الصورة مركّب مع الدوام، وإن أخذنا المحمول في الأصل مركّبًا وقلنا: «الإنسان ضاحك دائم الضحك»، كانت [ط، ٤٦ ب] القضية ممتنعة لا مطلقة، فإذا اختلف المحمول لم يكن العكس عكس أصله.

وأمّا ثانيًا: فلأنّ هذا العكس ليس مخصوصًا بمقابل المحمول بالتقابل السلبى، إذ لو قلنا في المثال المذكور: «كل ما كان ضاحكًا دائمًا فهو لإنسان»^(١) كان حقًا، بسبب أنه يلزم في اللاضاحك دائمًا^(٢).

وأمّا ثالثًا: فلأنّ ما ذكر قيد الدوام، ولا يجب أن يكون القيد الدوام، إذ لو كان جهة الأصل ممكنًا، كقولنا: «الإنسان بالإمكان كاتب» كان مقابل الكاتب بالإمكان الكاتب بالضرورة أو اللاكاتب بالضرورة^(٣)، فإذا قلنا: «كل ما كان كاتبًا دائمًا لا إنسان» كان [ج، ٤٥ أ] كاذبًا، إذ الأمي لا كاتب دائمًا، لكن لا بالضرورة مع أنه إنسان بالضرورة.

وأمّا رابعًا: فلأنّ لو سلمنا أنّ هذا العكس عكس النقيض ولكنه ليس بمفيد^(٤) في هذا الموضع، إذ المطلوب عكس القضايا اللادائمة، وهذه القضية

(١) ط ج ش: إنسان.

(٢) ط ج ش - بسبب أنه يلزم في اللاضاحك دائمًا.

(٣) ط ج ش - بالضرورة.

(٤) ش + مقيد.

بعد الحيلة المذكورة ضرورية، ولا نزاع ولا اشتباه في عكس الضرورية.

فهذه الوجوه علم أنّ تلك الحيلة غير مفيدة، وأنّ الموجهات المذكورة لا تنعكس بعكس النقيض.

وأما الموجبة الجزئية في بعض مواد يكون فيه بعض من العام موضوعاً ومقابل خاص تحته محمولاً، نحو: «بعض الحيوان لا إنسان»، فلا تنعكس إذ عكسه: «بعض^(١) ما لا يكون لا إنساناً حيوان»، فيلزم أن يكون بعض الإنسان لا حيواناً وهو كاذب.

ويمكن أن تكون هذه المادة في اللفظ دون الصنعة^(٢) عدولاً نحو: «بعض ما هو باق محدث»، وعكس نقيضه «بعض ما هو لا محدث لا باق» يعني أن بعض القديم لا باق، وكذا إذا قلت: «بعض الأفراد كثير» فعكسه: «أن بعضاً مما هو لا كثير - أي الواحد - لا فرد»^(٣).

وأمثال هذا العكس^(٤) كاذبة، فالموجبة الجزئية على الإطلاق بحسب الصورة لا تنعكس.

والمنعكس^(٥) في بعض المواضع بحسب المادة إنّما هو في موضع لم يدخل

(١) م ج ش - بعض.

(٢) ط ج ش: الصيغة.

(٣) ط ج ش - وكذا إذا قلت: بعض الأفراد كثير فعكسه: أن بعضاً مما هو لا كثير - أي الواحد - لا فرد.

(٤) م: وأمثال هذه العكوس.

(٥) م: وتنعكس.

مقابل المحمول^(١) تحت الموضوع، فحكمه حكم الموجبة الكلية في الجهات.

وأما السالبة الكلية فتعكس في جميع الجهات، وعكس نقيضها لا يكون حافظاً [ش، ٤٦ ب] للكمية، بل يكون جزئياً فقط.

والجهة في المطلقة العامة والممكنة العامة الذاتية أو الوصفية تبقى^(٢) على حالها، وفي باقي الجهات لا تبقى على حالها^(٣)، بل عكس نقيض الجهات الفعلية المطلقة العامة، وعكس نقيض ما عداها الممكنة العامة، وفي اعتبار الذات والوصف تتبع الأصل، وعكس الجهات المركبة مركب^(٤) أيضاً.

وإذا اقتضى التركيب لا ضرورة جهة الوصف أو لا دوامها بالنسبة إلى الذات كان جهة العكس بحسب الذات موافقة لجهة الوصف بالنسبة إلى الذات، وإذا لم يقتض كانت الجهة مطلقة عامة، كما ذكرنا في العكس المستوي للموجبة.

أما سبب أصل الانعكاس فهو: أنه إذا كان بين الموضوع والمحمول مباينة على وجه من وجوه السلب كان مقابل كل منهما بحسب ذلك السلب مبايناً للآخر، فيكون بين عين كل منهما ومقابل الآخر ملاقة إيجابية.

مثلاً إذا قلنا: «لا شيء من الإنسان بحجر» كان بين اللاحجر واللاإنسان مباينة ما، إذ لو كان كل لا حجر لا إنساناً كان الإنسان حجرًا، فلا يكون كل لا حجر لا إنساناً.

(١) م: في بعض المواضع التي لم تدخل فيها مقابل المحمول.

(٢) ط ج ش: لا تبقى.

(٣) ط ج ش - وفي باقي الجهات لا تبقى على حالها.

(٤) ج ش - مركب.

وأما علة أنّ العكس جزئيّ فهو أنّ مقابل كلّ من المحمول والموضوع يجوز أن يكون أعم من الآخر، ومساويًا له.

مثال الأعم اللاحجر والإنسان أو اللاإنسان والحجر، ومثال المساوي اللاواحد والكثير أو اللاكثير والواحد، فالحكم برفع المباينة الكلّية بحسب الصورة بين المتقابلين أو إثبات المباينة الجزئية المستلزمة للملاقة الجزئية، بين مقابل أحدهما وعين الآخر مقطوع^(١) به.

والرفع الكلّي للمباينة المستلزمة للملاقة [ط، ٤٧أ] الكلّية مشكوك فيه، فيصدق الحكم الجزئيّ دائمًا، كما يقال في المثال المذكور: «ليس بعض اللاحجر لا إنسانًا» وهو في قوة بعض اللاحجر إنسانًا، إذ المعدولة في قوّة السالبة وسلب السلب في قوّة الإيجاب، وإذا حكم كليًا يجب أن يقال: «لا شيء من اللاحجر بلا إنسان» يعني كل لا حجر إنسان، وهو كاذب.

وأما أنّ بيان أنّ عكس النقيض للجهات الفعلية هو المطلقة ولغير الفعلية هو الممكنة فهو أنّ مباينة المحمول والموضوع إذا كانت بالفعل، كان ملاقة مقابل المحمول مع الموضوع أيضًا بالفعل، وإذا كانت^(٢) بالقوّة كانت أيضًا بالقوّة لكون^(٣) هذه الملاقة تابعة لتلك المباينة.

مثلًا في المطلقة: «إذا لم يكن شيء من الضاحك متنفسًا بالإطلاق»^(٤)

(١) م - مقطوع.

(٢) م - إذا كانت.

(٣) م: تكون.

(٤) ط ج ش - بالإطلاق.

«كان بعض اللامتنفس بالإطلاق أيضًا ضاحكًا».

وفي الممكنة: «إذا لم يكن شيء من الكاتب شاعرًا بالإمكان»، «كان بعض اللاشاعر كاتبًا بالإمكان أيضًا».

وهذه [ج، ٤٥ ب] القضايا في قوّة عكس النقيض لتلك الأصول كما مرّ.

وما ذكرنا في فساد العكس المستوي لبعض الممكنات الإيجابية الشاملة للدائمة الكلّية السالبة وارد ههنا في فساد عكس نقيض الممكنات السلبية المحتملة للدائمة الكلّية الإيجابية، إذ يصح أن يقال: «لا شيء من الزنجي بأسود بالإمكان»، وإن صدق: «كل زنجي أسود دائمًا»؛ ولا يصح أن يقال: «بعض ما هو لا أسود بالفعل زنجي بالإمكان»، إذ كلّ ما هو أسود بالفعل لا يكون زنجيًا بالضرورة.

وأما بيان أنّ عكس نقيض الضرورة يحتمل اللاضرورية، وعكس نقيض اللاضرورية يحتمل الضرورية^(١) فهو أنّ في مادة قولنا: «لا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة»، عكس النقيض الذي هو: «بعض اللاحجر إنسان ضروري أيضًا»، وفي مادة قولنا: «لا شيء من الكاتب بلا إنسان بالضرورة»، عكس النقيض الذي هو: «بعض الإنسان كاتب لا ضروري».

فعكس نقيض كل^(٢) من هذين الصنفين يحتمل الضرورة واللاضرورة، ولهذا قلنا: مطلقة عامة أو ممكنة عامة.

(١) ط ج ش: اللاضرورية.

(٢) ج + نقيض.

وأما بيان أن عكس نقيض الوصفيات وصفيٌّ أيضًا فهو أننا إذا قلنا: «لا شيء من الكاتب بنائم ما دام كاتبًا»، ففي عكسه الذي هو: «بعض اللانائم كاتب» يكون^(١) حصول الكاتبية^(٢) في حال اللانائية ممكن لا في حال النوم ولا باعتبار الحاليين.

أما بيان أن هذا العكس مطلق لا دائم كالأصل فهو أن: سلب النائم عن الكاتب [ش، ٤٧أ] وإن كان دائمًا بدوام وصف الكاتبية لكن إيجاب الكاتبية على اللانائم ليس بدائم بدوام وصف اللانائية، إذ اللانائم في جميع أوقات اللانائية لا يكون كاتبًا، بل في بعض الأوقات، وإن كان مكان الكاتب المستيقظ كان الحكم بخلافه إذ اللانائم في جميع الأوقات مستيقظ، فالعكس مطلق محتمل الدوام واللدوام.

وأما بيان أن لا ضرورة جهة الوصف ولا دوامها بالنسبة إلى الذات، تقتضيان موافقة جهة العكس بحسب الذات وجهة الوصف بالنسبة إلى الذات فهو أن ذات الكاتب في حال الكاتبية ليس بنائم لا دائمًا - في مثال العرفي الأخص فذات الكاتب ليس بكاتب في بعض الأوقات وهو ذات اللانائم بعينه، فلا يصح أن يكون كاتبًا دائمًا، وهكذا فيما تقتضي اللاضرورة.

وهذا البيان للخلف^(٣) في السالبة الكلية مثل ما ذكرنا في العكس المستوي، وما ليس كذلك فعكس نقيضه المطلقة العامة [ط، ٤٧ب] بحسب الذات بالبيان المذكور.

(١) ط ج ش - يكون.

(٢) م ج ش: الكتابة.

(٣) ط ج ش: للتخلف.

والسّالبة الجزئية فتنعكس بعكس النقيض في جميع الجهات، وعكسها حافظ للكمية وحكمه في الجهة ما ذكر في الكلّية^(١) مثاله إذا قلنا: «ليس بعض الحيوان إنساناً»، يلزمه أن لا يكون «بعض اللاإنسان لا حيواناً»، يعني يكون حيواناً. والبيان ما ذكر في جميع أبواب^(٢) الكلّية، هذا تمام الكلام في عكس النقيض. ومما يجب أن يعلم أنّه إذا كان عكس نقيض الموجبة في قوّة القضية^(٣) السّالبة وعكس نقيض السّالبة في قوّة القضية^(٤) الموجبة بشرط أن تكون كلاهما معدولة الموضوع^(٥) فأحكام العكس المستوي وعكس النقيض في الإيجاب والسّلب متكافئة: يعني أنّ حكم الإيجاب في كلّ باب حكم السّلب في آخر، ولا يفيد الاعتماد على الخلف في تعيين جهة العكس المستوي أو عكس النقيض^(٦) - كما هي عادة بعض المنطقيين - إذ على تقدير صدق الجهة المعينة تكون كلّ جهة أعم منها صادقة أيضاً.

وحجج الخلف في كلا المتساويين تكون من جهة أنّ الصدق الخاص يستلزم الصدق العام والكذب العام يستلزم الكذب الخاص، ومن جهة أنّ الخلف الدال على الكذب نقيض جهة، لا يعلم كذب نقيض جهة أخص منها، إذ الصدق العام

(١) ط - ما ذكر في الكلّية.

(٢) ج ش: أبواب.

(٣) ط ج ش - القضية.

(٤) ط ج ش - القضية.

(٥) ط ج ش: إذا كانتا معدولة الموضوع.

(٦) ش: حكم النقيض.

لا يستلزم الصدق الخاص لا الكذب الخاص يستلزم الكذب العام^(١).

ومما يجب أن يعلم أيضًا أن كل قضية تنعكس بالعكسين^(٢) فعكسها لازم لها، فيتبعها في الصدق دون الكذب لأن الكاذب قد يستلزم الصادق كما ذكرنا في الشرطيّات، ومثاله ههنا إن كان الأصل: «كل حيوان إنسان» أو «لا شيء من الحيوان بإنسان» كان كاذبًا، وعكسه صادق، وهو «بعض الإنسان حيوان» أو «ليس بعض^(٣) ما ليس بإنسان [ج، ٤٦أ] ليس بحيوان».

هذا تمام الكلام في عكس الحملات وبالله التوفيق^(٤).



(١) ط ج ش - وحجج الخلف في كلا المتساويين تكون من جهة... إذ الصدق العام لا يستلزم الصدق الخاص لا الكذب الخاص يستلزم الكذب العام.

(٢) م - بالعكسين.

(٣) م - بعض.

(٤) ط ج ش - وبالله التوفيق.

الفصل الحادي عشر:

في اعتبار الجهة والنقيض والعكس في القضايا الشرطية

أكثر المنطقيين لم^(١) يعتبروا المادة^(٢) والجهة في الشرطيات، ومن اعتبرها خصّ الاعتبار بالمتصلات، لأنّ اتصال التّالي بالمقدّم في المتّصلة شبيه حمل المحمول على الموضوع في الحملية، وإمّا بحسب امتياز أجزاء القضية عن بعضها البعض وإمّا بحسب صلاحية اعتبار الخصوص والعموم في الأجزاء، وإمّا بحسب اشتغال تعلق واحدة بأخرى على أنواع النسب المختلفة في جانب الإيجاب والسلب، كما ذكرنا^(٣).

وأما المنفصلات فليس لها زيادة مدخل في هذا الباب، لأنّ أجزاء الانفصال لا تتميز بالطبع ولا يجب حصرها في عدد معين ولا للعناد في الحقيقة دلالة خارجة عن منع الجمع والخلو، كما بيّناه.

واعتبار استصحاب المقدّم للتّالي في المتّصلة المنقسمة إلى اللزوم والاتفاق - كما ذكرنا - لم يعدّوه من قبيل الجهات، بل وضعوا هذين القسمين نوعين متباينين من الاتصال: اللزومية بالحقيقة والاتفاقية بالمجاز، ووقع اسم الاتصال عليهما بالاشتراك فأرادوا أن يعتبروا الجهات في كلّ من هذين النوعين على الانفراد، فقالوا:

(١) ج ش: ثم.

(٢) ط ج ش - المادة.

(٣) ط ج ش - وأما بحسب امتياز أجزاء القضية عن بعضها البعض... على أنواع النسب المختلفة في جانب الإيجاب والسلب، كما ذكرنا.

إذا^(١) كان في كلّ من اللزومية والاتفاقية وجود التّالي في جميع أوقات وضع المقدّم حاصلًا بالفعل، مثلاً في اللزومية كما يقال: «إن كان زيد كاتبًا تحركت يده»، فحركة اليد في جميع أوقات الكتابة حاصلة^(٢)، فالمتّصلة ضرورية لزومية أو اتفاقية، وإن كان في بعض الأوقات حاصلًا كما يقال: «إن كان [ش، ٤٧ب] هذا الشخص إنسانًا كان متنفسًا»، أو «إن كانت^(٣) الشمس طالعة كانت مارة على دائرة نصف النهار» كانت المتصلة وجودية مطلقة يعني مطلقة لا دائمة في كلا البابين.

وإن كان وجوده بالفعل معلومًا، والدوام واللاذوام محتملًا، كما يقال: «إن كان هذا الجسم ذا نفس كان متحرّكًا»، كانت مطلقة عامة.

وإن لم يكن وجوده معلومًا بالفعل بل بالقوّة، كما يقال: «إن كان هذا الشخص إنسانًا كان كاتبًا» كانت ممكنة.

فإن كانت هذه الأحكام شاملة لجميع الأوضاع والأحوال، كما ذكرنا، كانت القضية كلّية، وإن كانت مخصوصة ببعض الأوضاع [ط، ٤٨أ] والأحوال كانت جزئية، إلّا أنّ وجود الحكم الكلّي الوجودي اللدائم^(٤) متعذّر في الاتفاقية فيكون بين عين كلّ منهما ومقابل الآخر ملاقة، إذ كلّ حكم خال عن اللزوم والاتفاق الدائم لا يكون للاستصحاب علة، فجاز أن لا يعرض التّالي

(١) م: إن.

(٢) ط ج ش - فحركة اليد في جميع أوقات الكتابة حاصلة.

(٣) ج ش: إن كان كانت.

(٤) ط ج ش - اللدائم.

للمقدّم في بعض الأوضاع والأحوال كما يقال: «كلما كانت الشمس طالعة فزيد كاتب»، والحكم الكلّي في الممكنة الصرفة أيضًا متعذّر الوجود في اللزومية فما بالك بالاتفاقية^(١)، لا لأنّ الحكم الممكن لا يكون لازماً، فإنّ الكتابة ممكنة للإنسان ولازمة في بعض الأحوال المشتملة على علة الكتابة كقولنا: «إن كان الإنسان موجوداً دل بالرقم الذي يحدثه على ما في ضميره»^(٢)، لأنّ بعض الأحوال أيضًا لا يخلو عن هذا الوضع، وعلى ذلك التقدير لا تلزم الكتابة فالحكم بالإمكان لا يكون كلياً بل جزئياً، وفي جانب السلب تعتبر الكلّية والجزئية على هذا القياس.

هذا ما ذكروا في الجهات.

وإن أخذوا المتّصلات نوعاً واحداً بإزاء الحملّيات، وجعلوا الاستصحاب المطلق الذي بإزاء الحمل المطلق إطلاقاً عامّاً، واحتمال استصحاب بلاوجود بالفعل إمكاناً واللزوم المقتضي لتأكيد الاستصحاب وبمنزلة ضرورة الحمل ضرورة والاتفاق وجوداً خالياً عن الضرورة لتقع الاستصحابية موقع^(٣) المطلقة على رأي قوم، والاتفاقية موقع^(٤) المطلقة على رأي قوم آخرين شرطوا اللاضرورية واللزومية الدائمة مكان الضرورية المطلقة، واللزومية الغير الدائمة مكان الضرورية الوقتية والمنتشرة، والاتفاقية الدائمة مكان الدائمة اللاضرورية

(١) ط ج ش - في اللزومية فما بالك بالاتفاقية.

(٢) ط ج ش - كقولنا: إن كان الإنسان موجوداً دل بالرقم الذي يحدثه على ما في ضميره.

(٣) ط: مع.

(٤) م: موضع.

والاتفاقية اللادائمة مكان الوجودية اللادائمة، لم يكن بعيداً عن الصواب، لكن لما لم يكن الضرورية^(١) باعثة على سلوك هذه الطريقة مع كونها مخالفة للجمهور كان الأولى تركها.

وبالجملة ليس في اعتبار هذه التفاصيل زيادة فائدة، بل المهم في هذا المقام تحقيق المتصلات الوجودية: يعني الاستصحابية وقسيمها: اللزومية والاتفاقية بحسب الكيفية والكمية، إذ تحصيل^(٢) [ج، ٤٦ ب] التناقض والعكس الذي بناء القياس عليه مبنى على ذلك التحقيق.

فنقول: استصحاب المقدم للتالي: إمّا حاصل في جميع الأوقات والأحوال، أو غير حاصل في وقت وحال، أو حاصل في بعض الأوقات والأحوال وغير حاصل في بعضها^(٣).

والأول يسمّى: استصحاباً إيجابياً كلياً.

والثاني: استصحاباً سلبياً كلياً.

والثالث: استصحاباً في السلب والإيجاب.

أمّا الجزئية ففي السلب كما هي في الإيجاب^(٤)، لكن لما كان الجزئيّ أعم من الكلّي في الصدق^(٥) كانت الموجبة الجزئية الاستصحابية على الإطلاق

(١) م: بالضرورة.

(٢) ش: تحصيل.

(٣) ط ج ش - وغير حاصل في بعضها.

(٤) ط ج ش - أما الجزئية ففي السلب كما هي في الإيجاب.

(٥) ط ج ش - في الصدق.

شاملة للقسم الأوّل والثالث، والسّالبة الجزئية الاستصحابية شاملة للقسم الثاني والثالث، وإن اعتبرنا اللزوم لم يخل الحال عن أقسام خمسة: إمّا أن يكون وضع المقدّم مقتضياً لوجوب وضع التّالي أو امتناعه أو لا يقتضي شيئاً منهما.

والأوّل والثاني إمّا في جميع الأحوال أو لا، فإن كان وضع المقدّم في جميع الأحوال [ش، ٤٨أ] مقتضياً لوجوب التّالي فموجبة كلّية لزومية، وإن كان مقتضياً لامتناعه في جميع الأحوال^(١) فسالبة كلّية لزومية.

وإن كان في بعض الأحوال مقتضياً للوجوب أو الامتناع فموجبة جزئية لزومية، أو سالبة جزئية لزومية، وحكم العموم والخصوص اللزومية الجزئية والكلية في الصدق [ط، ٤٨ب] كما ذكرنا سابقاً.

ومقابل اللزومية الكلية الاحتمالية الجزئية، ومقابل اللزومية الجزئية الاحتمالية الكلية في الجانبين، وإذا اعتبرنا الاتفاقية فالقسم الذي لا يقتضي الوجوب الكلّي ولا الامتناع الكلّي لا يخلو من أن تحصل^(٢) موافقة التّالي للمقدّم في الوجود في جميع الأوقات أو لا يحصل في وقت ما^(٣) أو يحصل في وقت دون وقت والأوّل موجبة كلّية اتفاقية؛ والثاني سالبة كلّية اتفاقية، والثالث موجبة أو سالبة جزئية اتفاقية.

وحكم العموم والخصوص للجزئية^(٤) والكلية الاتفاقية كما ذكرنا.

(١) ط ج ش - في جميع الأحوال.

(٢) ش: أن يكون.

(٣) م - في وقت ما؛ ش: أو يحصل في وقت ما.

(٤) م - للجزئية.

وكل من الأول والثاني قسمان: فإن الموافقة واللاموافقة إمّا أن تحصل في جميع الأحوال بلا لزوم، أو في بعض الأحوال باللزوم، وفي بعضها بالاتفاق.

والأول اتفاقي^(١) كلي صرف، والثاني إن اعتبرناه مع الأول كان اتفاقاً مطلقاً، وإن اعتبرناه مع الثالث كان اتفاقاً جزئياً صرفاً، فالإقتصار^(٢) على الاتفاقي المطلق كاف.

ويظهر من هذا اللوح أحوال عموم تلك القضايا وخصوصها ومقابلات كل منها.

ولمّا كان جميع الاحتمالات منحصرة في عشرة أقسام أوردناها بالتمام في هذا اللوح.

لوحة الشرطيات المتصلة

في جميع الأحوال الإيجاب				في بعض الأحوال وفي بعضها ^(٣) سلب				في جميع الأحوال سلب			
جانب الإيجاب	في جميع الأحوال لزوم الإيجاب	موجبة كلية		في البعض لزوم الإيجاب	سالبة جزئية استصحائية			في البعض اتفاق السلب			
	في جميع الأحوال اتفاق الإيجاب			وبعضها لزوم السلب				في البعض اتفاق الإيجاب			
	في بعض الأحوال اتفاق الإيجاب وفي بعضها لزوم الإيجاب			وفي البعض اتفاق السلب				وفي بعضها اتفاق الإيجاب			
	في البعض لزوم السلب			وفي البعض اتفاق السلب				وفي بعضها لزوم السلب			
	في جميع الأحوال اتفاق السلب			في جميع الأحوال لزوم السلب				في جميع الأحوال اتفاق السلب			
جانب السلب											

(١) م: اتفاق.

(٢) م: فالإقتضاء.

(٣) م- في بعضها.

في جميع الأحوال الإيجاب		في بعض الأحوال وفي بعضها ^(٣) سلب				في جميع الأحوال سلب	
استصحابية							
موجبة جزئية استصحابية		سالبة كلية استصحابية					
سالبة كلية احتمالية							
موجبة جزئية احتمالية		سالبة كلية لزومية					
موجبة جزئية لزومية		سالبة كلية احتمالية					
موجبة كلية احتمالية		سالبة جزئية لزومية					
موجبة كلية لزومية		موجبة كلية اتفاقية مطلقة		سالبة جزئية استصحابية			
موجبة جزئية استصحابية		سالبة كلية اتفاقية				سالبة كلية لزومية	
موجب	موجب	جزئية لزومية		جزئية اتفاقية		سالبة كلية استصحابية	
موجبة كلية استصحابية		سالبة	سالبة	جزئية	اتفاقية	جزئية	لزومية

[ج، ٤٧] [ش، ٤٨ ب]

ومن هذا البحث يعلم تناقض المتصلات، فالقضايا الاستصحابية إذا اختلفت بالكيف والكم - وكذا القضايا اللزومية والاحتمالية - كانت اللزومية نقيض الاحتمالية والاحتمالية نقيض اللزومية، وأمّا الاتفاقية المطلقة فنقيضها:

إمّا اللزومية الموافقة في الكم والكيف أو الاستصحابية المخالفة في الكيف والكم. [ط، ٤٩أ]

والاقتصار على هذا القدر كاف.

وأما العكس المستوي في الشرطيات فجعل المقدم تاليًا والتالي مقدمًا مع بقاء الصدق والكيفية على حالهما، كما ذكرنا.

وفي المتصلات تنعكس السالبة الكلية اللزومية، وعكسها حافظ للجهة والكمية، إذ كلما كانت الأوضاع والأحوال المشتملة^(١) على فرض وجود المقدم مقتضية لامتناع وجود^(٢) التالي، لم يكن وضع التالي مقارنًا لوضع المقدم في شيء من الأحوال، وإلا لا ينقض حكم الأصل في تلك الحال، مثاله قولنا: «ليس البتة إذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجودًا»، ويلزمها العكس وهو: «ليس البتة إذا كان الليل موجودًا كانت الشمس طالعة»، وحكم المتصلة^(٣) السالبة الاتفاقية الكلية في العكس يختلف بحسب المواد، وإن امتنع وجود التالي لم ينعكس، إذ مفهوم هذه القضية أن وضع التالي لا يصدق مع وضع المقدم على سبيل الاتفاق في شيء من الأوقات التي يصدق فيها وضع المقدم لا أن وضع المقدم امتناع صدق التالي^(٤).

(١) م - المشتملة.

(٢) م - وجود.

(٣) ج ش - المتصلة.

(٤) م - على سبيل الاتفاق في شيء من الأوقات التي يصدق فيها وضع المقدم لا أن وضع المقدم. امتناع صدق التالي.

وإذا امتنع التالي لم يمكن^(١) فرض صدقه فلا ينعكس، مثلاً يصح أن يقال: «ليس البتة إذا كان البياض مفرقاً للبصر اجتمعت الأضداد»، ولا يصح أن يقال: «ليس في جميع الأوقات أو في بعضها إذا اجتمعت الأضداد كان البياض مفرقاً للبصر»، بل الأضداد لا تجتمع في وقت ما والبياض مفرق للبصر.

وأما إذا لم يكن وضع التالي محالاً^(٢) فينعكس ويكون حافظاً للجهة والكمية، وبيانه قريب مما ذكر في اللزومية.

وحكم السالبة الكلية الاستصحابية هكذا أيضاً: يعني لا تنعكس بحسب الصورة، لأنّ كذب الخاص حينئذ^(٣) مستلزم لكذب العام.

وفي المواد الممكنة التوالي تنعكس.

والموجبة اللزومية والاتفاقية والاستصحابية تنعكس كلية كانت أو جزئية إن أخذوا المتصلات نوعاً واحداً، وإلا فعكس اللزومية لزومية وعكس الاتفاقية اتفاقية لتباين النوعين^(٤)، أمّا سبب صحة الانعكاس فصدق اجتماع المقدم والتالي في جميع أوضاع المقدم أو في بعضها.

وأما أن العكس جزئية فلأنّ التالي ممكن وشامل لغير تلك الأوضاع أيضاً، بسبب احتمال عمومته، وإن أخذ عكس كلّ نوع في اللزوم والاتفاق نظير الأصل لم يحتج إلى بيان آخر، لكن إذا قلنا العكس استصحابي، بسبب أنّ اللزوم يجوز

(١) م: يكن.

(٢) ط ج ش - محالاً.

(٣) م - حينئذ.

(٤) ط ج ش - لتباين النوعين.

أن يكون من جانبيين، ومن جانب واحد فقط نحو: «كلما كان زيد كاتبًا تحركت يده» على سبيل اللزوم، وعكسه قد يكون بحيث: «إذا كان يد زيد متحركة كان كاتبًا»، لكنه لا يجب أن يكون على سبيل اللزوم كما ذكرنا. وهكذا قياس^(١) سائر الأمثلة.

والسَّالبة الجزئية لا تنعكس إذ يجوز أن يقال: «قد يكون لا يكون بحيث إن كانت يد زيد متحركة كان كاتبًا»، ولا يجوز أن يقال: «قد يكون لا يكون بحيث إن كان زيد كاتبًا تحركت يده».

وأما عكس النقيض في الشرطيات فبأن يجعل مقابل^(٢) المقدم تاليًا ومقابل التالي مقدمًا بالشرط المذكور، ويراد بالمقابل في هذا الموضع النقيض لا المقابل المطلق، فالسلب والإيجاب والموجبة الكلية اللزومية تنعكس، وعكسها أيضًا كلي لزومي إذ رفع اللازم في جميع الأحوال يقتضي^(٣) [ش، ٤٩أ] رفع الملزوم، مثلاً: إذا قيل: «كلما غرق الإنسان كان في الماء»، يلزمه العكس وهو قولنا: «كلما^(٤) لم يكن الإنسان [ج، ٤٧ب] في الماء لم يغرق».

والاتفاقية والاستصحابية بحسب الصورة [ط، ٤٩ب] لا تنعكس، إذ في المواد الممتنعة التالي يمتنع العكس كما ذكرنا مثلاً يصح أن يقال: «إذا كان الزنجي أسود لم تجتمع الأضداد»، ولا يصح أن يقال: «إذا لم تجتمع الأضداد

(١) م - قياس.

(٢) م - مقابل.

(٣) م: نقيض.

(٤) ج ش م - كلما.

لم يكن الزنجي أسود»، أما إذا كانت ممكنة التالي فتنعكس.

والموجبة الجزئية لا تنعكس إذ يصح أن يقال: «قد يكون إذا كان الشخص حيوانًا لم يكن إنسانًا»، ولا يصح أن يقال: «قد يكون إذا كان هذا الشخص إنسانًا لم يكن حيوانًا».

والسالبة اللزومية جزئية كانت أو كلية تنعكس، والعكس جزئية لزومية إذ المقدم لما اقتضى نفي التالي لزم أن يكون في بعض الأوقات وضع المقدم مع نفي^(١) التالي^(٢) ممتنع الوجود، وإلا لم تصدق تلك المنافاة.

مثلاً إذا قلنا: «ليس البتة إذا كان زيد كاتبًا سكنت يده»، ويلزمه عكسه وهو قولنا: «قد لا يكون^(٣) ليس بحيث إذا سكنت يد زيد لم يكن كاتبًا» يعني قد يكون إذا لم تكن يد زيد ساكنة كان كاتبًا وهذا لا ينعكس كليًا، إذ لا يصح أن يقال: «ليس البتة إذا لم تسكن يد زيد لم يكن كاتبًا»، إذ على تقدير أن يفعل فعلًا آخر لم تسكن يده وليس بكاتب.

والسالبة الاتفاقية والاستصحابية لا تنعكس، إذ يصح^(٤) أن يقال: «ليس البتة إذا كان السواد لونًا اجتمعت الأضداد» ولا يصح أن يقال: «قد يكون إذا لم تجتمع الأضداد إذا لم يكن السواد لونًا»، بل دائمًا لا تجتمع الأضداد والسواد لون، فإن كانت ممكنة التالي انعكست.

(١) ف - نفي.

(٢) م - وضع المقدم مع نفي التالي.

(٣) ط ج ش: يكون.

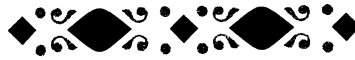
(٤) م: لا يصح.

وأما بيان أن^(١) عكس الموجبة الكلية يلزمه سالبة كلية مقدّمها مقابل التالي وتاليها عين المقدّم، وأنّ عكس السالبة يلزمه موجبة جزئية على هذا الوجه مما ذكرناه سابقاً.

هذا تمام الكلام في جهة المتّصلات ونقيضها وعكسها، وقد اتضح أنّ أحكام اللزومية في المتّصلة شبيهة بأحكام الضرورية في الحملية، وأحكام الاتفاقية بأحكام الوجودية اللا ضرورية، وأحكام الاستصحابية بأحكام المطلقة العامة. وأما المنفصلات فليس لها مدخل في باب الجهات كما ذكرنا.

والقدر الذي ذكرنا يكفي في النقيض، ولما لم يكن لأجزاء المنفصلة امتياز عن بعضها البعض^(٢) بالطبع لم يكن للتقديم والتأخير فيها أثر، بل حكم الأصل والعكس المستوي واحد، وكذا حكم عكس النقيض^(٣) في المنفصلة الحقيقية وغير الحقيقية، لا ينعكس بعكس النقيض، إذ عكس النقيض لما^(٤) هو مانع مانعة الجمع يكون مانعة الخلو، وعكس النقيض لما^(٥) هو مانعة الخلو يكون مانعة الجمع.

هذا تمام الكلام في هذا الباب والله أعلم بالصواب.



(١) ج ش - أن.

(٢) ط ج ش - عن بعضها البعض.

(٣) م + كما هو مانع الجمع.

(٤) م: كما.

(٥) م: كما.

المقالة الرابعة:
في علم القياس، ويسمى أنالوطيقا الأول^(١)

وهو فنان:
الأول^(٢) في القياس.
والثاني في لواحقه

(١) م: أولى.

(٢) م: الفن الأول.

والفن الأول

قسمان:

القسم الأول: في تعريف القياس وأقسامه، وبيان القياسات الحملية فقط

وهو عشرة فصول.

الفصل الأول: في تعريف القياس

الفصل الثاني: في أنواع القياسات

الفصل الثالث: في أجزاء القياسات وبيان هيئة الاقتران للمقدمات

الفصل الرابع: في بيان أشكال الحمليات وحال ضروب كل منها مع قطع النظر

عن الجهات

الفصل الخامس: في مختلطات الشكل الأول

الفصل السادس: في مختلطات الشكل الثاني

الفصل السابع: في مختلطات الشكل الثالث

الفصل الثامن: في مختلطات الشكل الرابع

الفصل التاسع: في بيان اختلال يعرض في اعتبار الجهات والمختلطات من جهة

اعتبار الدائمة اللاضورية الكلية

الفصل العاشر: في تلخيص اعتبار الجهات والمختلطات بعد استكشاف حال

الدائم اللاضوري

الفصل الأول:

في تعريف القياس

لَمَّا فرغنا عن بيان أحوال الأقوال الجازمة المؤلفة من الألفاظ المفردة، وكان فائدة^(١) هذه الصناعة معرفة كيفية اكتساب المعارف والعلوم، أردنا الآن أن نبين طريق التوصل من تأليف الأقوال المعلومة إلى الأقوال المجهولة، وهو يسمّى [ش، ٤٩ ب]: قياسًا.

فنقول: القياس قول مشتمل على الزائد^(٢) من قول جازم^(٣)، بحيث يلزم من وضع تلك الأقوال بالذات قول آخر جازم معين على سبيل [ط، ٥٠ أ] الاضطرار. كقولنا: «كل إنسان حيوان» - و«كل حيوان جسم»، فإنه قول مشتمل على قولين جازمين، ويلزم من وضعهما بالذات على سبيل الاضطرار قولنا: «كل إنسان جسم».

فالقول الأوّل المشتمل [ج، ٤٨ أ] على القولين يسمّى بهذا الاعتبار قياسًا، وكلّ من القولين مقدّمه؛ والقول اللازم نتيجة؛ وكلّ تأليف هو بصدد الاستلزام^(٤) مستلزمًا كان أو لا، اقترانًا؛ والمؤلف قرينة.

وقد روعيت في هذا التعريف دقائق:

(١) م: غاية.

(٢) م: أزيد.

(٣) م: من واحد.

(٤) م: استلام.

أ^(١) - أن كلاً من القياس والقول يطلق على المعاني التصديقية حقيقة وعلى الألفاظ الدالة عليها مجازاً^(٢)، فإن أريد بالقياس^(٣) التصديقات الفكرية أريد بالقول أيضاً المعنى المركب، فإن أريد به العبارات^(٤) الدالة على التصديقات أريد بالقول أيضاً العبارات.

ب - أنهم إنما قالوا: «مشمتم على الزائد»^(٥) ليعلم أن القياس ليس بخارج عن المقدمات المرتبة^(٦) بل عينها.

ج - أنهم إنما قالوا: «على الزائد»^(٧) من قول «لجواز أن يلزم قولاً واحداً قول آخر، كالعكس المستوي وعكس النقيض، وهو لا يسمى قياساً.

د - أن المراد بقولهم: «بحيث يلزم إلخ» أن لزوم القول الآخر على تقدير تسليم الأقوال^(٨) السابقة، لا أن تلك الأقوال صادقة في أنفسها أو مسلمة، إذ بعض مقدمات القياسات الخلفية^(٩) والمغالطية وأمثالها كاذبة، وبعض مقدمات قياسات

(١) ش - أ.

(٢) م: تبعاً.

(٣) م: فإن كان المقصود بالقياس القياس المشتمل على.

(٤) م + كان القول الذي هو في التعريف بمقام الجنس بمعنى الفكر، وإن كان المقصود بالقياس المشتمل على الألفاظ.

(٥) م: أزيد.

(٦) م + عليها.

(٧) م: أزيد.

(٨) ش ج: القول.

(٩) ش: الخلفية.

المعاندين والمعترضين غير مسلمة عندهم، ومع ذلك يلزمها النتائج.

هـ- أن المراد بلزوم النتيجة أيضًا ليس أنها صادقة، بل إن تسليم القياس يقتضي وجوب تسليم النتيجة ومنع النتيجة يقتضي وجوب منع القياس، يعني إن صدق القياس صدقت النتيجة وإن كذبت النتيجة كذب القياس. لكن هذان الحكمان لا ينعكسان.

و- أن المراد «باللزوم» أعم من البين وغير البين.

ز- أن «لزوم القول» غير مشروط بوحدة القول كما يفهم من ظاهره، بل المراد أن القول الواحد لازم في كل الأحوال، وإن كان الحق أن القياس الواحد لا يستلزم أكثر من قول واحد والزيادة على الواحد إن كان البعض بتوسط البعض، جازت كما سيذكر^(١).

ح- أن تقييد القول «بالآخر»، لأن النتيجة إن كانت بالفعل أو بالقوة إحدى المقدمات لم يكن القياس في الحقيقة قياسًا بل شبيهًا به، كما سيذكر في المغالطات.

ط- أن تقييد^(٢) القول الآخر «بالمعين» لأن بعض القرائن قد تستلزم قولاً آخر لكنه ليس بمطلوب من تلك القرينة، وهو لا يسمى قياسًا شاملًا، مثلاً إذا قلنا: «لا شيء من الحيوان بحجر» و«بعض الأجسام حيوان»، لزم منه: «بعض الأجسام ليس بحجر»، لكنه ليس بمطلوب من هذه القرينة، إذ في المطلوب منها يجب أن يكون الحجر موضوعًا والأجسام محمولاً كما سيعلم، وإن قلبت هاتان المقدمتان

(١) م: إن كانت بواسطة البعض جازت كما سيذكر.

(٢) م: يفيد.

كان قياسًا مستلزمًا للقول المذكور، والقرينة غير القرينة الأولى.

ي- أن قولهم: «بالذات» للاحتراز عن الاستلزام بواسطة مقدّمة أجنبية، مثلاً إذا قلنا: «الجسم جزء الحيوان» -و«الحيوان جزء الإنسان»، لزم أن يكون: «الجسم جزء الإنسان»، لكن بواسطة^(١) «أن جزء الجزء جزء».

يا- أنه قد يكون^(٢) قول في قوّة قول آخر، وإذا وقع في القرائن لزم^(٣) منه قول، لكن لا بالذات [ط، ٥٠ ب] بل بجهة أن ما في قوّة [ش، ٥٠ أ] لو كان واقعًا في تلك القرينة لكان اللازم ذلك القول، ولما كان هذا الاستلزام بالغير لم تكن تلك القرينة قياسًا، بل في حكمه، كقولنا: لا شيء من الحيوان ساكن^(٤) وكل متحرك متغير، يلزمه كل حيوان متغير، وسبب هذا اللزوم أن المقدمة الأولى في قوة قولنا: كل حيوان متحرك.

يب- أنهم إنّمَا قالوا: «على سبيل الاضطرار» لأنّ بعض القرائن في بعض المواد الخاصة يستلزم النتيجة، وفي غيرها لا يستلزم، كقولنا: «لا شيء من الإنسان بفرس»، و«كل فرس صهال»، يلزمه [ج، ٤٨ ب]: «لا شيء من الإنسان بصهال»، ولو كان موضع المقدّمة الثانية قولنا: «فكل فرس حيوان»، لم يلزم قولنا: «لا شيء من الإنسان بحيوان»، فلما لم يدم هذا الاستلزام لم تستلزم القرينة بالاضطرار هذه النتيجة فلا يكون قياسًا.

(١) م + مقدمة أجنبية هي.

(٢) م + أيضا.

(٣) م: لزمه.

(٤) م: الساكن.

الفصل الثاني: في أنواع القياسات

القياس إمّا بسيط أو مركّب.

ولتكلم أولاً في البسيط، وهو بحسب القسمة النوعية قسمان: اقتراني واستثنائي:

- الاقتراني ما لا تكون النتيجة أو نقيضها مذكوراً فيه بالفعل.

- والاستثنائي ما يكون واحد منهما مذكوراً فيه بالفعل، وفرق بين المذكور والموضوع بمعنى المسلم، فإنّ المذكور قد لا يكون في معرض التسليم والمنع بأن يكون جزء القول فلا يكون موضوعاً، وكلّ ما يكون موضوعاً في القياس كان مذكوراً لا محالة.

وبحسب القسمة الصنفية أيضاً قسمان: كامل وغير كامل، والكامل ما يكون بينا بنفسه^(١) وغير الكامل ما يكون محتاجاً^(٢) إلى البيان.

مثال القياس الاقتراني: «كل إنسان حيوان»، و«كل حيوان جسم»، ف«كل إنسان جسم»، وهذا الكلام ونقيضه ليسا بمذكورين بالفعل في القياس.

ومثال الاستثنائي: «إن كان زيد كاتباً فيده متحركة»، «لكنه كاتب فيده متحركة»، والنتيجة في هذه الصورة مذكورة، لأنّها عين تالي المتصلة^(٣)، وإن

(١) م: الكامل بين بنفسه.

(٢) م: وغير الكامل محتاج.

(٣) م: لأنها عين التالي في الشرطية المتصلة.

لم يكن موضوعاً^(١)، بل الموضوع تمام المتصلة، وهكذا^(٢): ولكن يده غير متحركة فليس بكاتب، ونقيضه مذكور بالفعل لأنه عين المقدم.

والقياس الاقتراني ثلاثة أنواع: ما يتركب من حمليات فقط، وما يتركب من شرطيات فقط، وما يتركب منهما.

والنوع الثاني إما من متصلات^(٣) فقط أو منفصلات فقط أو منهما جميعاً.

والنوع الثالث إما من حملية ومتصلة أو حملية ومنفصلة.

فجملة أنواع القياسات الاقترانية تسعة والحمليات منها مقدمة على الكل لبساطتها، فلنبداً بشرح القياسات الحملية.



(١) م: موضوعه.

(٢) م: وكذلك.

(٣) م: المتصلات.

الفصل الثالث:

في أجزاء القياسات وبيان هيئة الاقتران للمقدمات

القياس كما عرفت مؤلف من مقدّمات، والمقدّمة كلّ قضية جعلت جزء القياس، والنّتيجة كلّ قضية لازمة له، وهذه التعريفات رسمية، والمقدّمة إنّما سمّيت مقدّمة لتقدمها بالطبع على النّتيجة، وكلّ قرينة تكون قياساً تسمّى منتجاً، وما ليس بقياس عقيماً.

وأجزاء المقدّمة والنّتيجة التي هي المحكوم عليها وبه^(١) في كلّ منها تسمّى حدوداً لمشابتها بأركان النسبة في الكميات، التي سمّاها أهل العلم الرياضي حدوداً، وإطلاق اسم الحدّ^(٢) عليها وعلى الأركان المذكورة بطريق المشابهة^(٣)، وعلى هذين النوعين وعلى الحدّ الذي هو القول الشارح بالاشتراك.

فإن كانت المقدّمة أو^(٤) النّتيجة حملية فالحدود [ط، ٥١ أ] المفردات^(٥) وهي الموضوع والمحمول، وإن كانت شرطية فقضايا، وهي المقدّم والتّالي.

وفي الاقترانيات التي لا تكون النّتيجة أو نقيضها مذكورة بالفعل تكون مذكورة بالقوّة لا محالة: يعني تكون أجزاؤها مذكورة^(٦)، كالإنسان والجسم

(١) م: محكوم عليها ومحكوم بها.

(٢) ط: النسبة؛ ج: النسبة ولكن بعده صححت في الهامش اسم الحد.

(٣) م: لإطلاق اسم الحد على هذه الأجزاء، وعلى أركان النسبة المذكورة بطريق المشابهة.

(٤) م: و.

(٥) م: مفردات.

(٦) م ف + في القياس.

في قولنا: «كل إنسان حيوان»، و«كل حيوان جسم»، وإلا كانت [ش، ٥٠ ب] النتيجة أجنبية عن القياس، ولم يمكن^(١) لزومها له بالشرائط المذكورة.

ولما كانت النتيجة لازمة للمقدمتين كان لها نسبة إلى كل منهما: فكان كل^(٢) من حدوده مذكوراً في واحدة منهما، والمقدمة التي فيها موضوع النتيجة تسمى صغرى، وموضوع النتيجة حدّاً أصغر، والمقدمة التي فيها محمول النتيجة تسمى كبرى، ومحمول النتيجة حدّاً أكبر، ولا بدّ بين المقدمتين من مناسبة باشتراك الأجزاء، إذ لا^(٣) يتصور الإنتاج من القضايا الأجنبية، والحدّ الباقي من المقدمتين الذي بمعنى واحد فيهما وساقط في النتيجة يسمى حدّاً أوسط، والأصغر في القياس المذكور الإنسان والأوسط الحيوان والأكبر الجسم والأوسط علة [ج، ٤٩ أ] تأليف القياس والموصل لأحد الحدين إلى الآخر وهو الذي يكون الإنتاج عبارة عنه.

وهيئة وقوعه في المقدمتين مع الحدين الآخرين يسمى شكلاً وهو لا يخلو عن أنواع أربعة:

لأنّ الأوسط إمّا محمول في الصّغرى موضوع في الكبرى كما في القياس المذكور، ويسمى شكلاً أول.

أو محمولاً في المقدمتين كقولنا: «كل إنسان حيوان»، و«كل فرس حيوان»^(٤)

(١) ط م: يكن.

(٢) م + واحد.

(٣) م: ولا.

(٤) ش + وفي هذا المثال بحث لانتفاء اختلاف المقدمتين، وهو شرط كما سيأتي. هذه الجملة ليست =

ويسمى شكلاً ثانياً.

أو موضوع فيهما كقولنا: «كل إنسان حيوان»، و«كل إنسان ناطق»، ويسمى شكلاً ثالثاً.

أو ^(١) موضوع في الصغرى محمول في الكبرى على عكس الشكل الأول نحو: «كل إنسان حيوان»، و«كل ناطق إنسان»، ويسمى شكلاً رابعاً.

والشكل الأول هو الكامل في القياسية دون البواقى، إذ وقوع الأوسط في الشكل الأول ^(٢) على الهيئة الطبيعية بخلاف البواقى، فيكون الأول أفضل، ولهذا قدم على البواقى، والرابع المقابل له أبعد عن الطبع ولهذا أخر عن الكل، وأسقطه بعضهم عن الاعتبار.

وبعضهم جعل الأول والرابع واحداً بالحيله ^(٣) وقدموا الثاني على الثالث لشرف نتيجته ^(٤) وقلة وجودها، كما سنبين.

وعادة المنطقيين أنهم يعدون الإيجاب أشرف من السلب، والكلّي أشرف من الجزئي، وهكذا حكم المقدمات، والحدود والأشكال في سائر الاقترانيات كما سنبين.

= موجودة في الأصل الفارسي وفي نسخة ط، ولكن موجودة في هامش نسخة ج، أظن أنها إضافة من عند المترجم ملا خسرو.

(١) م: وهو.

(٢) م - في الشكل الأول.

(٣) م: بالجملة.

(٤) م: النتائج.

وأما القياسات الاستثنائية فلمّا كانت نتيجتها قضية ومذكورة بالفعل في المقدمات بالعين أو النقيض ولا وجه لأن تكون النتيجة واحدة من المقدمات كانت^(١) بالضرورة جزء المقدمة، وكلّ قضية جزؤها قضية لا باعتبار وقوعها موقع المفرد فهي شرطية.

فالمقدمة الواحدة من القياس الاستثنائي شرطية وجزء منها نتيجة أو نقيضها والجزء الآخر الساقط عن النتيجة يجب أن يكون متكرراً لأنّه في مكان الحد الأوسط، فالمقدمة الثانية عين أو نقيض للجزء الآخر.

مثاله: إن كان زيد كاتباً فيده متحركة، لكنه كاتب فيده متحركة، والمكرر في هذا المثال قولنا: زيد كاتب، وهو في مكان الحد الأوسط، وفي المقدمة الشرطية جزء القضية والمقدمة الأخرى هي [هذا الجزء] فقط.

وهناك قضية تامة وتسمّى استثنائية لدخول حرف «لكن» وما يجري مجراه من حروف الاستثناء عليه، ولهذا يسمّى القياس أيضاً [ط، ٥١ ب] استثنائياً، وقولنا: «فيده متحركة» إذا كانت بانفرادها قضية^(٢) كانت نتيجة لازمة للقياس.

وإذا تمهدت هذه المقدمات فلنشرع في بيان القرائن المنتجة وغير المنتجة، فإنّ ما لم يتضح ههنا من المقدمات يتضح هناك في مقام أنسب، إن شاء الله تعالى.



(١) م: فهي.

(٢) م - قضية.

الفصل الرابع:

في بيان أشكال الحمليات

وحال ضروب كل منها مع قطع النظر عن الجهات

لَمَّا كانت المحصورات أربعًا وفي كلِّ قياس حمليّ مقدّمتان، وكلّ مقدّمة يمكن أن تكون من المحصورات [ش، ٥١] كانت القرائن الممكنة الوقوع في كلِّ شكل ستّ عشرة حاصلة من ضرب الأربعة في الأربعة، وتسمّى كل^(١) من القرائن ضربًا، وبعضها منتج وبعضها عقيم، وفي كلِّ شكل شرائط تسمّى شرائط الإنتاج، وإذا اعتبرت جهات القضايا وإطلاقها، وقع في كلِّ ضرب تأليفات كثيرة تسمّى مختلطات.

وقد جرت العادة أن يقرر أولاً على سبيل التمهيد بيان الضروب المنتجة والعقيمة لكلِّ شكل ثم ينظر في أحوال اختلاط المقدمات والموجهات لكلِّ شكل وضرب، وهذا الفصل مقرر على البحث الأوّل.

وفي جميع الأشكال لا يتأتّى قياس^(٢) من سالتين وجزئيتين ومن قرينة صغراها سالبة وكبراهها جزئية، والنتيجة تتبع دائماً أحسن^(٣) المقدمات في الكيفية والكمية، وإن كان بعض هذه الأحكام غير مطردة بالنظر في المختلطات، كما سيعلم إن شاء الله تعالى. [ج، ٤٩ ب]

(١) م + قرينة.

(٢) م: القياس.

(٣) م: أحسن.

الشكل الأول

شرط إنتاجه:

- إيجاب الصغرى وكلية الكبرى.

وإنتاجه عام لجميع المحصورات.

أمّا إيجاب الصغرى فلأنّ الأصغر يجب أن يدخل في الحدّ الأوسط ليكون الحكم على الأوسط بالإيجاب أو بالسلب شاملاً له، فإنّ الصغرى لو كانت سالبة كان الأصغر مبايناً للأوسط، فالحكم على الأوسط يمكن أن يكون حكماً على الأصغر وأن لا يكون فلا يعلم بالاضطرار أنّ بين الأصغر والأكبر ملاقة أو مباينة، مثلاً إذا قلنا:

«لا شيء من الإنسان بفرس»^(١)، فالحكم على الإنسان إمّا بالإيجاب بأنّه ناطق أو بأنّه حيوان، أو بالسلب بأنّه ليس بصهّال أو ليس بجما، فيكون الحكم على الفرس بالإيجاب في بعض وبالسلب في آخر حقاً، فالنتيجة^(٢) لا تحصل من هذه القرينة على سبيل الاضطرار وهو المعنى بعدم إنتاجه.

واعلم أنّا إذا قلنا: «لا شيء من الفرس بإنسان»، و«كل إنسان ناطق» لزم من هذه القرينة: «ليس بعض الناطق بفرس»، لكن الأصغر في هذه القرينة ناطق، والأكبر فرس فتكون المقدمات مقلوبة، والإنتاج من الشكل الرابع، ولهذا تعد

(١) م: + [وكل فرس صهّال].

(٢) م: لكن النتيجة.

هذه القرينة في هذا الشكل عقيماً، وأمثاله^(١) في الأشكال كثيرة، وهو المراد بقيد تعيين النتيجة في تعريف القياس.

وأما كلية الكبرى، فلأنّ الأوسط المحمول على الأصغر إذا احتمل العموم فملاقاته مع الأصغر لا تجب في الأكثر من البعض، فإذا حكم على كلّ الأوسط بالإيجاب أو بالسلب شمل الأصغر أيضاً، وإذا^(٢) حكم على البعض لم يعلم أنّه البعض الملاقي للأصغر أو غيره، فلا يكون الإنتاج ضرورياً، مثلاً إذا قلنا: «كل إنسان حيوان»، وحكمنا بالإيجاب أو بالسلب على بعض الحيوان بالناطق أو الصهال، كان الحكم في بعض تلك الصورة^(٣) على الإنسان بالإيجاب، وفي بعضها بالسلب فلا يكون منتجاً.

وقد صور أبو البركات [ط، ٥٢أ] البغدادي^(٤) هذه البيانات بالخطوط ليسهل الفهم، وهو أن تسمّى الأصغر مثلاً ج والأوسط ب والأكبر أ، وأن تكون موازاة الخطوط علامة الإيجاب وعدم الموازاة علامة السلب، وموازاة المحمول لجميع الموضوع علامة الكلية ولبعضه علامة الجزئية. فلنضع لبيان الشرط الأوّل: ج موازي^(٥) ب، وأ موازي^(٦) ب أو غير موازيه؛

(١) م: وأمثال هذا.

(٢) م: أما إذا.

(٣) ط: الصور.

(٤) هو أبو البركات أوحد الزمان هبة الله علي بن ملكا البغدادي، ت. ٥٤٧ هـ / ١١٥٢ م.

(٥) م: مواز.

(٦) م: مواز.

أ	ج —
	ب —
	أ —

فلا محالة يكون حكم ج في الموازنة مثل حكم ب مع أ^(١)، وإن وضعنا^(٢) غير موازي ب، وإن كان موازي^(٣) ب جاز أن يكون موازي^(٤) ج أيضًا وجاز أن لا يكون، وإن لم يكن موازي^(٥) ب فكذا فتحصل أربع صور هكذا:

(١) م: لـ ج نفس حكم ب الذي ثبت لها بسبب موازنة أ.

(٢) م: + ج.

(٣) م: إن كان أ موازيا ب.

(٤) م: موازيا.

(٥) م: موازيا.

الصورة الأولى			الصورة الثانية		الصورة الثالثة		الصورة الرابعة		
ج	—	—	ب	ج	ب	ج	ب	ج	أ
			—	—	—	—	—	—	—
ب	—	—	أ	أ	أ	—	—	—	—
—	—	—	—	—	—	—	—	—	—

[ش، ٥١ب] فلا يحصل الإنتاج، ومن له ألفة بالرياضي كانت الصورة بهذه الطريقة أسهل.

ولنضع لجهة بيان الشرط الثاني هذه الصورة.

ج	—
ب	—
أ	—

فالحكم على ج في هذه الصورة إذا كان إيجابيا والحكم على ب بالجزئية فجاز أن يكون أموازي ج^(١) وأن لا يكون، فلا يحصل الإنتاج.

والمطلوب في هذا الموضوع^(٢) وإن كان واضحا لا يحتاج إلى هذه البيانات لكن من جهة تمهيد طريق استعمالها في سائر الأشكال أوردناها ههنا.

وإذا علم أن إيجاب الصغرى وكلية الكبرى شرط، والموجبة إما كلية أو جزئية، والكلية إما موجبة أو سالبة، ويضرب الاثنين في الاثنين يحصل الأربعة^(٣)، فالمنتج أربع قرائن^(٤)، والباقيات عقيمت لانتفاء شرط أو شرطين^(٥).

وتفصيل الضروب موضوع في الجدول والتائج في الكيفية، تابعة للكبرى، وفي الكمية [ج، ٥٠أ] للصغرى، إذ الحكم على كل ب بالإيجاب أو السلب شامل لكل ج أو بعضه الداخل فيه.

فالنّيجة دائما تتبع أحسن المقدمات^(٦) في الكيف والكم، ولا يتأتى القياس من سالتين بسبب سلب الصغرى، ومن جزئيين^(٧) بسبب جزئية الكبرى، ومن

(١) م: فالحكم على ج في هذه الصورة بب إيجابي والحكم على أ ب بأ جزئي فجاز أن يكون أموازيّا ج.

(٢) م: الموضوع.

(٣) م: ويضرب الاثنين في الاثنين نحصل على أربعة.

(٤) م + من بين ست عشرة قرينة ممكنة؛ ف + از جمله شانزده قرينه كه ممكن است.

(٥) م: كلا الشرطين؛ ف: يا هر دو شرط.

(٦) ج: المقدمتين.

(٧) م: جزئيتين.

صغرى سالبة وكبرى جزئية لانتفاء الشرطين، وهذا هو الجدول:

جدول ضرب الشكل الأول^(١)

كبريات					صغريات
السالبة الجزئية	الموجبة	السالبة الكلية	الموجبة	مقدمات	
مثلاً وليس	الجزئية مثلاً	مثلاً لا شيء	الكلية مثلاً		
بعض ب أ	وبعض ب أ	من ب أ	وكل ب أ		
عقيم لجزئية	عقيم لجزئية	تنتج لا شيء	تنتج فكل ج أ	الموجبة الكلية	
الكبرى	الكبرى	من ج أ		مثلاً كل ج ب	
عقيم لعدم كلا	عقيم لعدم كلا	عقيم لسلب	عقيم لسلب	السالبة الكلية	
الشرطين	الشرطين	الصغرى	الصغرى	مثلاً لا شيء من	
				ج ب	
عقيم لجزئية	عقيم لجزئية	تنتج	تنتج	الموجبة الجزئية	
الكبرى	الكبرى	فليس بعض ج	فبعض ج أ	مثلاً بعض ج ب	
		أ			
عقيم لعدم كلا	عقيم لعدم كلا	عقيم لسلب	عقيم لسلب	السالبة الجزئية مثلاً	
الشرطين	الشرطين	الصغرى	الصغرى	ليس بعض ج ب	

(١) أعتبر في هذا الجدول نسخة م، ف وفم.

ومن^(١) فضائل هذا الشكل أنه ينتج المحصورات الأربع مع كمال قياساته ووقوع حدوده على ترتيب طبيعي، وترتيب ضروبه هكذا:

الضرب الأول: كل ج ب وكل ب أ [ط، ٥٢ ب] تنتج: كل ج أ.

الضرب الثاني: كل ج ب فلا شيء من ب أ ينتج: لا شيء من ج أ.

الضرب الثالث: بعض ج ب وكل ب أ تنتج: بعض ج أ.

الضرب الرابع: بعض ج ب ولا شيء من ب أ تنتج: ليس بعض ج أ.



(١) م ش - ومن.

الشكل الثاني

له أيضًا شرطان:

- اختلاف المقدمتين في الكيف.

- وكلية الكبرى كما في الشكل الأول.

وهذا الشكل لا ينتج موجبة.

أمّا الشرط الأول: فلأنّ الأوسط فيه إذا كان محمولاً على الأكبر والأصغر فإن كان بالإيجاب فيهما كحمل الحيوان على الإنسان والفرس، أو على الإنسان والناطق، أو بالسلب^(١) كسلبه عن الحجر والشجر أو^(٢) الشجر والجماد لم تكن ملاقة الأصغر والأكبر ومباينتهما مطردة، فلا يكون الإنتاج ضروريًا.

وأما الشرط الثاني: فلأنّ المقدمتين إذا اختلفتا في الكيف فإن كان الحكم على الأكبر الذي يكون محمول النتيجة جزئيًا لم يُعلم أن البعض الآخر ملاق للأصغر أو مباين له. فطبيعته مطلقًا بحسب اقتضاء الحمل لا يمكن أن تحمل على الأصغر ولا أن تسلب عنه، مثلاً إن كان الأصغر الإنسان [ش، ٥٢أ] والأوسط الحيوان والأكبر الجسم كان الحكم بسلب الجسم عن بعض الإنسان كاذبًا، وإن كان مكان الجسم للإنسان كان الحكم بإيجاب الإنسان على بعض

(١) م + عنه.

(٢) م + عن.

الإنسان كاذبًا، وعلى^(١) هذا القياس إن كانت الصغرى سالبة والكبرى موجبة.

ولنضع لبيان الشروط الأولى بالخطوط أربع صور^(٢):

الصورة الأولى		الصورة الثانية		الصورة الثالثة		الصورة الرابعة	
ج	أ	ج	أ	ج	أ	ج	أ
أ	ب	أ	ب	أ	ب	ب	ب
ب	ب	ب	ب	ب	ب	ب	ب

إذ في الصورة الأولى موجبتان والنتيجة موجبة، وفي الثانية كذلك والنتيجة سالبة، وفي الثالثة سالتان والنتيجة موجبة وفي الرابعة كذلك والنتيجة سالبة. ولييان الشرط الثاني كذلك^(٣):

الصورة الأولى		الصورة الثانية		الصورة الثالثة		الصورة الرابعة	
ج	أ	ج	أ	ج	أ	ج	أ
أ	ب	أ	ب	أ	ب	ب	ب
ب	ب	ب	ب	ب	ب	ب	ب

(١) م - على.

(٢) أعتبر في هذه الصور نسخة ف، م وفم.

(٣) أعتبر في هذه الصور نسخة ف، م وفم.

[ج، ٥٠] إذ في الصورتين الأوليين الصّغرى موجبة، والكبرى سالبة جزئية، والنتيجة في الأولى إيجابية، وفي الثانية سلبية، وفي الآخرين الصّغرى سالبة، والكبرى موجبة، والنتيجة في إحدهما إيجابية وفي الأخرى سلبية.

وإذا تقرر هذان الشرطان علم أنّ الضروب المنتجة من الستة عشرة أربعة أيضًا، والكبرى الكلية إن كانت سالبة، فالصّغرى موجبة كلية أو جزئية، وإن كانت موجبة فالصّغرى سالتان كلية أو جزئية، والنتائج دائمًا سالبات، وفي الكم تابعات للصّغرى إذ كلما كان كل ج أو بعضه في ملاقاته ب ومباينته مخالفًا لكل أ، كان كل ج أو بعضه مباين أ.

ولما^(١) لم تكن قياسات هذا الشكل كاملاً^(٢) احتاج كلّ ضرب منها إلى بيان، والبيان الحقيقي باللمية^(٣) كما ذكرنا.

وأما بالإنية فقد يكون بعكس الصّغرى ليكون^(٤) الشكل الأول، وإن كانت الصّغرى سالبة فبقلب^(٥) المقدّمين، وإن لم يفد العكس والقلب بسبب كون الصّغرى سالبة جزئية فبالخلف.

وجداول جميع الضروب المنتجة والعقيمة هذا [ط، ٥٣]:

(١) م: وما.

(٢) م: كاملة.

(٣) ج ش ط: بالكمية.

(٤) م: ليصح مع.

(٥) م: فقلب.

جدول ضروب الشكل الثاني^(١)

كبريات					
مقدمات	موجبة كلية مثلاً وكل أ ب	سالبة كلية مثلاً فلا شيء من أ ب	موجبة جزئية مثلاً وبعض أ ب	سالبة جزئية مثلاً وليس بعض أ ب	الصغريات
موجبة كلية مثلاً كل ج ب	عقيم الاتفاق في الكيف	نتيج فلا شيء من ج أ	عقيم الاتفاق في الكيف	عقيم لجزئية الكبرى	
سالبة كلية مثلاً لا شيء من ج ب	نتيج لا شيء من ج أ	عقيم الاتفاق	عقيم لجزئية الكبرى	عقيم الاتفاق	
موجبة جزئية مثلاً بعض ج ب	عقيم الاتفاق	نتيج فليس بعض ج أ	عقيم لجزئية الكبرى	عقيم لجزئية الكبرى	
سالبة جزئية مثلاً ليس بعض ج ب	نتيج فليس بعض ج أ	عقيم الاتفاق	عقيم لجزئية الكبرى	عقيم لجزئية الكبرى	

وبيان الضروب المنتجة يكون على هذا المنوال:

الضرب الأول: من قرائنه كل ج ب ولا شيء من أ ب، ويكون بعكس الكبرى: ولا شيء من ب أ، و^(٢) يكون الضرب الثاني من الشكل الأول فتنتج:

(١) أعتبر في هذا الجدول نسخة ج، ش و ط.

(٢) م: أو.

فلا شيء من ج أ، ونقول بالخلف: إن لم تصدق هذه النتيجة لصدق نقيضها بعض ج أ، إذا أضيف إلى الكبرى أنتج من رابع الشكل الأول: ليس بعض [ش، ٥٢ب] ج ب وهو نقيض الصغرى، وقد فرضناها صادقة فتكذب النتيجة.

وكذبها ليس لصورة القياس ولا لجهة الكبرى المفروض صدقها.

فمن جهة الصغرى التي هي نقيض النتيجة المطلوبة، وإذا كذب نقيضها كانت صادقة.

الضرب الثاني: من قرائنه لا شيء من ج ب وكل أ ب لا يمكن عكس الكبرى لتكون جزئية، فتعين قلب المقدمتين لتكون ضرباً أول من هذا الشكل، وتنتج بالبيان المذكور: لا شيء من أ ج، ويلزم بالعكس لا شيء من ج أ، وهو المطلوب. ومتى قلبت المقدمتان يجب عكس النتيجة ليحصل المطلوب المعين كما ذكرنا، وقد تبين بالخلف على قياس ما ذكر بالضرب الأول.

الضرب الثالث منها: بعض ج ب ولا شيء من أ ب منتج بعكس الكبرى ورده إلى رابع الشكل الأول وبالخلف ليس بعض ج أ.

الضرب الرابع منها: ليس بعض ج ب، وكل أ ب لا يمكن رده إلى الشكل الأول، إذ السالبة الجزئية لا تكون صغراه ولا كبراه، فتبين بالافتراض بأن يسمّى البعض من ج الذي ليس ب د فتحصل من نسبة ج إلى د قضيتان إحداها جزئية وهي بعض ج د، والأخرى كلية وهي كل ج د، ومن نسبة د^(١) إلى ب أيضاً قضيتان سالتان [ج، ٥١أ] كليتان: إحداهما لا شيء من د ب والأخرى عكسها

(١) ج ش ط: ج.

لا شيء من ب د، والاثنتان من هذه القضايا الأربع متروكتان في هذا الشكل:
وهما الثانية والرابعة. وإذا أضفنا لا شيء من ج ب إلى كل أ ب كان الضرب
الثاني من هذا الشكل.

وينتج بالبيان المذكور: لا شيء من ج أ فإذا أضفنا بعض ج د إلى هذه
النتيجة أنتج من رابع الأول: ليس بعض ج أ. وهو المطلوب.

ويمكن الافتراض في الضرب الثالث أيضًا على هذا المنوال، لكن البيان هناك
بالرد أسهل وأوضح، والخلف في هذين الضربين كما ذكرنا، فعلم أن السالبتين
والجزئيتين، والصغرى السالبة مع الكبرى الجزئية لا تنتج في هذا الشكل.

وأيضًا الشكل موافق للأول في شرط واحد ومقدمة [ط، ٥٣ ب] واحدة
يعني الصغرى، وفي الكبرى مخالف.



الشكل الثالث

له شرطان:

- أحدهما: إيجاب الصغرى كما في الأوّل^(١).

- والثاني كلية إحدى المقدمتين، وهذا الشرط شامل للأشكال كلها.

وهذا الشكل لا ينتج كلية.

أما الشرط الأوّل: فلأن الأصغر إن كان مبايناً للأوسط، فمن حمل الأكبر على الأوسط بالإيجاب المقتضي جواز عموم الأكبر المستلزم خروج بعض منه عن الأوسط، أو بالسلب المقتضي بنفسه خروج ذلك البعض لم يعلم أن بين الأصغر والأكبر الخارج عن الأوسط ملاقة أو^(٢) مباينة. مثلاً إن كان الأوسط الإنسان، والأصغر الفرس والأكبر الحيوان أو الناطق كان الحكم على الفرس بالحيوان بالإيجاب وبالناطق^(٣) بالسلب فيختلف الإنتاج بحسب المواد.

وأما الشرط الثاني: فلأن حكم حمل الأصغر والأكبر على الأوسط إن^(٤) كان بالإيجاب أو السلب الجزئي احتمل أن يكون الحكمان على بعض واحد وأن يكون أحدهما على بعض والآخر على آخر، فلا يعلم ملاقة الأصغر والأكبر ومبايتهما. كما إذا كان الأوسط الحيوان والأصغر الإنسان، والأكبر الناطق أو الفرس.

(١) م: الشكل الأول.

(٢) ج ش - أو.

(٣) م: والناطق.

(٤) م - إن.

ولنضع لبيان الشرط بالخطوط أربع صور^(١) [ش، ٥٣أ]:

الصورة الأولى	الصورة الثانية		الصورة الثالثة		الصورة الرابعة
	ج	ب	ج	ب	
	أ		أ		
ج	ب	ج	ب	ج	أ
ب	ج	ب	ج	ب	أ
أ	ج	ب	ج	ب	أ

قد سلب ج في الصورة الأربع عن ب. ووقع أ في الصورتين الأوليين محمولاً بحيث تقتضي إحداهما إيجاب النتيجة، والأخرى سلبها. وفي الآخر مسلوباً عن ب بحيث تقتضي احديهما^(٢) إيجاب النتيجة والأخرى سلبها ليعلم أن الإنتاج ليس بضروري.

ولنضع لبيان الشرط الثاني صورتين يكون كل من^(٣) ج وأ محمولاً فيهما على بعض من ب، لكن يكون في إحديهما أ مسلوباً عن ج، وفي الأخرى محمولاً عليه ليعلم أن الإنتاج ليس بضروري.

(١) ش + وهي هذه.

(٢) م - احديهما.

(٣) م - من.

الصورة الأولى	الصورة الثانية
ب	ب
ج	أ
أ	ج

إذا^(١) تقرر هذان الشرطان فالضروب المنتجة ستة، فإن الصغرى^(٢) الموجبة إما كلية أو جزئية، والكلية تنتج مع المحصورات الأربع، والجزئية تنتج مع الكلّيتين، وتكون مع الجزئيتين عقيماً، إذ لا تبقى مقدّمة كلية وتكون النتائج دائماً جزئية، إذ^(٣) الأصغر في هذا الشكل يجوز أن يكون أعم من الأوسط.

وكل من الملاقاة والمباينة التي تكون للأكبر مع الأوسط تكون معلوماً^(٤) في القدر الداخل في الأوسط، ولا يعلم في القدر الخارج، مثلاً لا يلزم من حمل الحيوان والناطق على الإنسان أن يكون جميع الحيوان ناطقاً.

ويتبع الكبرى في الكيف إذ^(٥) البعض من الأصغر الذي يلاقي الأوسط إن كان ملاقياً [ج، ٥١ ب] لجميعه كان كل حكم إيجابي أو سلبي على جميع الأوسط أو بعضه حكماً على بعض الأصغر، وإن كان ملاقياً لبعضه كان كل

(١) م: فإن.

(٢) م: كانت الضروب المنتجة من بين الست عشر قرينة الممكنة ستاً فإن الصغرى.

(٣) م: و.

(٤) م: معلومة.

(٥) م: أو.

حكم على الأوسط حكماً على بعض الأصغر.

وبيان^(١) الضروب الستة باللمية^(٢)، وبالخطوط هو الذي ذكرنا على قياس الصور المذكورة^(٣)، وإما بالإنية فبعكس الصغرى، ورده إلى الشكل الأول أو بالافتراض أو بالخلف.

وجداول الضروب المنتجة والعقيمة هذا الشكل [ط، ٥٤]:

جدول ضروب الشكل الثالث^(٤)

الكبريات					الصغريات
السالبة الجزئية	الموجبة	السالبة الكلية	الموجبة	مقدمات	
مثلاً وليس بعض ب أ	الجزئية مثلاً وبعض ب أ	مثلاً ولا شيء من ب أ	الكلية مثلاً وكل ب أ		
تنتج فليس بعض ج أ	تنتج فبعض ج أ	تنتج فليس بعض ج أ	تنتج فبعض ج أ	الموجبة الكلية مثلاً كل ب ج	
عقيم لسلبية الصغرى	عقيم لسلبية الصغرى	عقيم لسلبية الصغرى	عقيم لسلبية الصغرى	السالبة الكلية مثلاً لا شيء من ب ج	

(١) م ف م + إنتاج.

(٢) ج ش ط: بالكمية.

(٣) م: وهو الذي ذكرنا على قياس صورته المذكورة.

(٤) أعتبر في هذا الجدول نسخة ف، فم وم.

الكبريات

عقيم لعدم الكلية	عقيم لعدم الكلية	تنتج فليس بعض ج أ	تنتج فبعض ج أ	الموجبة الجزئية مثلاً بعض ب ج
عقيم لسلب الصغرى	عقيم لسلب الصغرى	عقيم لسلب الصغرى	عقيم لسلب الصغرى	السالبة الجزئية مثلاً ليس بعض ب ج

وأما بيان ضروب هذا الشكل فيكون على هذا المنوال:

الضرب الأول: كل ب ج وكل ب أ تنتج بعض ج أ، بيانه بعكس الصغرى، ليكون الضرب الثالث من الشكل الأول، وتنتج هذه النتيجة وبالخلف، فيقال إن لم تصدق النتيجة صدق نقيضها^(١)، وهو: لا شيء من ج أ. فإذا أضيف إلى الصغرى أنتج من الضرب الثاني من الشكل الأول: لا شيء من ب أ، وهو مع كبرى القياس متضادان فلا يصدقان [ش، ٥٣ ب] معاً، وقد فرضنا كبرى القياس صادقة فتكذب النتيجة، فيصدق نقيضها وهو المطلوب. وبالخلف في سائر الضروب، وعلى هذا القياس. وبخلف في هذا الضرب^(٢) مبني على التضاد، إن كانت الكبرى كلية إذ نقيض النتيجة دائماً كلي وعلى التناقض^(٣) إن كانت الكبرى جزئية.

(١) م: بعضها.

(٢) ج: الضريب.

(٣) م: تناقض.

الضرب الثاني: كل ب ج، ولا شيء من ب أ تنتج ليس بعض ج أ. بيانه بعكس الصغرى والخلف كما ذكرنا.

الضرب الثالث: بعض ب ج وكل ب ج منتج بعض ج أ. بيانه أيضًا بالعكس والخلف.

الضرب الرابع: كل ب ج، وبعض ب أ ينتج بعض ج أ، وفي هذه الصورة لا تنعكس الصغرى لتكون جزئية. إذ لا قياس من جزئيتين بل تقلب المقدمتان لتنتج كما في الضرب السابق: بعض أ ج فتعكس النتيجة، وإن شئنا بينا بالافتراض مثلاً: البعض من ب الذي هو أ نسميه د، فمن نسبة د إلى ب الذي هو الموضوع تحدث قضيتان إحداهما جزئية هي بعض ب د والأخرى كلية هي كل د ب، ومن نسبة د إلى أ الذي هو المحمول تحدث أيضًا قضيتان إحداهما موجبة كلية وهي كل د أ، والأخرى عكسها، وهو بعض أ د، والأولى والرابعة من هذه القضايا الأربع متروكتان في هذا الشكل، وإذا أضفنا الثانية إلى صغرى القياس أنتج من الضرب الأول من الشكل الأول كل د ج، فإذا أضفنا هذه النتيجة إلى القضية الثالثة أنتج من الضرب الأول من هذا الشكل بعض ج أ، بالبيان المذكور.

الضرب الخامس: كل ب ج، [ج، ٥٢ أ] وليس بعض ب أ، وفي هذا الضرب لا يعكس الصغرى، والسالبة الجزئية لما لم تستعمل في الشكل الأول تعين بيانه بالافتراض [ط، ٥٤ ب] كما ذكرنا. إلا أن القضية الثالثة والرابعة في هذا الضرب سالبة كلية، أو بالخلف.

الضرب السادس: بعض ب ج، ولا شيء من ب أ، بيانه بعكس الصغرى ليكون الضرب الرابع من الشكل الأوّل أو بالخلف.

هذا بيان الضروب بالإنية.

واختلفوا في ترتيب هذه الضروب فاعتبر بعضهم تقديم الإيجاب وبعضهم تقديم الكلّية، وعلى الأوّل قدموا الضرب الثالث والرّابع على الثّاني، وبعضهم قدّم السادس على الخامس، وليس في ضروب باقي الأشكال هذا الاختلاف، فعلم أنّ هذا الشكل أيضًا لا ينتج من سالبتين ومن جزئيتين، وصغرى سالبة مع كبرى جزئية، وهذا الشكل^(١) أيضًا يوافق الشكل الأوّل في شرط واحد ومقدّمة واحدة هي الكبرى ويخالفه في الصغرى.



(١) م - الشكل.

الشكل الرابع

شروط الإنتاج في هذا الشكل غير مضبوطة كما في سائر الأشكال لبعده عن الطبع، وقلة مناسبته للشكل الأول، ولا يتأتى القياس فيه أيضًا من سالتين وجزئيتين، وصغرى سالبة مع كبرى جزئية.

وإذا علم هذا فيُشترط لإنتاج هذا الشكل شرطان:

- أحديهما^(١) أن السلب والجزئية لا يجتمعان في مقدّمة واحدة.

- وثانيهما: أن المقدّمتين إذا كانتا موجبتين لم تكن الصغرى جزئية.

- وضابط سائر شروطه: أن الكبرى إذا كانت كلية، فإن كانت موجبة فالصغرى لا تكون جزئية، وإن كانت سالبة فالصغرى لا تكون سالبة، وإن كانت جزئية فلا تكون سالبة، فإذا كانت موجبة، فالصغرى لا تكون جزئية، ولا سالبة، وبهذا الضابط [ش، ٥٤] لا يُحتاج إلى اعتبار الشروط الثلاثة.

وهذا الشكل لا ينتج موجبة كلية.

أمّا بيان أن في هذا الشكل لا يتأتى قياس من سالتين، فهو أن الأوسط كالإنسان إذا كان مباينًا لكل من الأصغر كالفرس، والأكبر كالصهال أو الحجر، جاز أن يكون بين الأصغر والأكبر ملاقة كالفرس والصهال، ومباينة كالفرس والحجر.

وأمّا بيان أن القياس لا يحصل من جزئيتين فهو: أن الحكم إذا كان في

(١) م - أحديهما.

الصَّغرى بالأصغر على بعض الأوسط، مثلاً بالأبيض على بعض الحيوان سواء كان بالإيجاب أو بالسلب وفي الكبرى أيضاً بالأوسط على بعض الأكبر، كالأسود أو المفرق للبصر سواء^(١) كان بالإيجاب أو بالسلب، أمكن^(٢) بين الأصغر والأكبر اللذين كلُّ منهما ملاق أو مباين لبعض من الأوسط لا بعينه، الملاقاة^(٣) كما للأبيض والمفرق للبصر أو المباينة كما للأبيض^(٤) والأسود.

وأما بيان أنَّ القياس لا يتأتى من صغرى سالبة، وكبرى جزئية فهو: أنَّ الأصغر في الصَّغرى إذا^(٥) سلب عن الأوسط، مثلاً: الفرس عن الكاتب، ويكون الحكم في الكبرى بالأوسط على بعض الأكبر مثلاً: بالكاتب على بعض الإنسان أو الحيوان أمكن ملاقات الأصغر مع البعض الآخر من الأكبر كالفرس والحيوان ومباينته له كالفرس والإنسان.

وهذه الشروط الثلاثة عامة، وأما الشرطان الخاصان:

فأولهما: أنَّ السلب والجزئية لا يجتمعان في مقدّمة واحدة، إذ لو اجتمعا فيها لم تكن الأخرى إلّا موجبة كلّية، إذ لو كانت سالبة كلّية أو جزئية لتركبت القرينة من سالتين، ولو كانت موجبة جزئية لتركبت من جزئيين، وقد تبين فسادهما، ولا تنتج مع الموجبة الكلّية [ط، ١٥٥] أيضاً، إذ في الصَّغرى لا يعلم

(١) م: إمّا.

(٢) م + الملاقاة.

(٣) م - الملاقاة.

(٤) م - والمفرق للبصر أو المباينة كما للأبيض.

(٥) م - إذا.

أزيد من سلب الأصغر كالحیوان عن بعض الأوسط كالأسود، وإذا حمل في الكبرى الأسود الذي هو الأوسط على الأكبر كالعقاب والقيـر، أمكن أن يكون المحمول أعم، وأن يكون الجزء الملاقي للأكبر غير الجزء المباين [ج، ٥٢ب] للأصغر، كما في الحيوان والقيـر^(١). أو ذلك الجزء بعينه كما في الحيوان والعقاب، ولا ينتج أيضًا مع الصغرى الموجبة الكلية، إذ في الكبرى السالبة الجزئية التي بعض من الأكبر مباين للأوسط يحتمل أن يكون البعض بالآخر مباينًا كالجـماد والحيوان.

وأن لا يكون مباينًا كالجسم والحيوان.

فعلى^(٢) الأوّل الأصغر، كالإنسان الداخل في الأوسط مباين للأكبر، وعلى الثاني ملاق له.

والشرط الثاني: هو أنّ المقدّمتين إذا كانتا موجبتين فالصغرى لا تكون جزئية وبيانه: أنّ الكبرى إذا كانت موجبة فلا بدّ أن تكون كلية، وإلاّ كانت المقدّمتان جزئيتين، فالأوسط المحمول على جميع الأكبر احتـمل أن يكون أعم من الأكبر، كالحیوان من الإنسان فحيثـذ^(٣) يحتمل الحكم الذي في الصغرى على بعض الأوسط بالأصغر أن يكون على بعض الآخر الذي هو الإنسان كما في بعض الحيوان ناطق، وأن يكون على البعض الآخر كالصهال فلا يكون شيء من الملاقاة والمباينة ضروريًا.

(١) ش: والعقاب.

(٢) م + التقدير.

(٣) م - حيثـذ.

ولنبين هذه الشروط بالخطوط، ولنضع لبيان الشرط الأول من الشروط العامة صورتين.

الصورة الأولى			الصورة الثانية		
أ			أ	ب	ج
ب	ج				

فإن ب فيهما مباين أ، وج مباين ب، وفي إحدیهما يتلاقى ج وأ دون الأخرى ليعلم أن ملاقة ج مع أ [ش، ٥٤ ب] ومباينتهما لها ليست بضرورية.

الصورة الأولى	الصورة الثانية
أ	أ
ب	ب
ج	ج

وللثاني أيضًا صورتان^(١) يكون فيهما بعض من ب ملاقيًا أ وج أو مباينًا لهما وفي إحدیهما بين ج وأ ملاقة وفي الأخرى مباينة - ليعلم أن شيئًا من

(١) ط ج ش: صورتين.

المباينة والملاقة ليس بضروري.

الصورة الأولى		الصورة الثانية	
أ _____		أ	
ب	ج	ب	ج

وللثالث أيضًا صورتان^(١) تكون فيهما^(٢) ب وج متباينين وبعض من ب ملاق أ أو مباينا له وفي إحدیهما تحصل ملاقة ج وأ، وفي الأخرى لا تحصل ليعلم أن شيئًا منهما ليس بضروري.

وليبيان الشرط الأول من الشرطين الخاصين^(٣) أربع صور:

- في الأولين بسلب ج عن بعض أ ويحمل ب على أ.
- وفي الصورتين الأخريين يكون ج محمولاً على ب وب مسلوباً عن بعض أ.
- وفي واحدة من الأولين تحصل ملاقة ج وأ،
- وفي الأخرى لا ليعلم أن شيئًا منهما ليس بضروري.

(١) ط ج ش: صورتين.

(٢) م: بين كل.

(٣) م + نضع.

الصورة الأولى	الصورة الثانية	الصورة الثالثة	الصورة الرابعة
أ	أ	أ	أ
ب	ب	ب	ب
ج	ج	ج	ج

الصورة الأولى	الصورة الثانية
أ	أ
ب	ب
ج	ج

ولبيان الشرط الثاني منهما صورتين:

- يكون ب فيهما محمولاً على كل أ.

- وج على بعض ب.

لكن يكون ج في إحديهما ملاق^(١) ب دون الأخرى، ليعلم أن شيئاً منهما ليس بضروري.

(١) م: ملاقة.

إذا تقررَت هذه الشرائط علم [ط، ٥٥ب] أن القرائن العقيمة من هذا الشكل إحدى عشرة:

- السبع منها ما تكون فيها الصغرى أو الكبرى سالبة جزئية.
 - والثامنة ما تكون من سالبتين كليتين
 - والتاسعة ما تكون من موجبتين جزئيتين.
 - والعاشر ما تكون من سالبة كلية صغرى، وموجبة جزئية كبرى.
 - والحادية عشرة ما تكون من موجبتين والصغرى جزئية،
والخمس الباقيات منتجات وهي:
 - ما تكون الصغرى موجبة كلية مع كبرى تكون من المحصورات الثلاث [ج، ٥٣أ] الحاصلة بعد إسقاط السالبة الجزئية.
 - وما يكون من صغرى موجبة جزئية مع كبرى سالبة كلية.
 - وما تكون من^(١) الصغرى سالبة كلية مع كبرى موجبة كلية.
- وعلة إنتاجها أن الأصغر كالجسم إذا كان محمولاً في الصغرى على كل الأوسط كالحيوان دخل الأوسط في الأصغر قطعاً^(٢).

فكل حكم إيجابي يكون في الكبرى بالأوسط على كل الأكبر كحمل الحيوان على الإنسان، أو على بعض منه كحمله على بعض من النامي، كان

(١) م - ما تكون من.

(٢) م - قطعاً.

ذلك الحكم في قوة الحكم على الأصغر إذ المحمول على المحمول محمول، وعلى التقديرين يكون الأكبر ملاقيًا لبعض ذلك الأصغر، ويصدق حملة على ذلك البعض.

وكذا إن كان الحكم في الكبرى بالمباينة الكلية بين الأوسط كالحيوان، والأكبر كالحجر، كان ذلك القدر من الأصغر الذي هو الجسم مثلاً، وملاقي الأوسط مبايناً للأكبر، وفي هذه الصورة حمل الأصغر إن لم يكن على أزيد من بعض الأوسط كالإنسان على بعض الحيوان لزمت هذه النتيجة، وإذا كان بين الأوسط والأصغر مباينة كلية في الصغرى مثلاً بين الحيوان والحجر، وكان^(١) الأوسط محمولاً في الكبرى على كل الأكبر، كالحيوان على الإنسان كان^(٢) بين الأصغر والأكبر الداخل فيه مباينة كلية أيضاً.

وبيان هذا البرهان بالخطوط أيضاً على المنوال السابق سهل.

وإن أردنا ضبط الضروب العقيمة والمنتجة على الوجه الذي ادعيناه في الضابط الثاني فنقول: [ش، ٥٥]

الصغرى للكبرى الموجبة الكلية لا يجوز أن تكون موجبة جزئية، ولا سالبة جزئية لما^(٣) ذكرنا في الشرطين الخاصين، فتكون موجبة كلية أو سالبة كلية، والصغرى للسالبة الكلية لا يجوز أن تكون سالبة لما^(٤) سبق بيانه، فتكون موجبة

(١) م: كان.

(٢) ج ش وم - كان.

(٣) م: كما.

(٤) م: كما.

كلية أو جزئية، والصغرى للكبرى الموجبة الجزئية لا يجوز أن تكون جزئية ولا سالبة، لما^(١) مر في الشروط العامة، فتكون موجبة كلية. والكبرى لا تصلح أن تكون سالبة كلية لما^(٢) سبق، فالضروب المنتجة خمسة والعقيمة إحدى عشر.

ونتأج هذا الشكل يمكن أن تكون محصورات ثلاثاً سوى الموجبة الكلية.

وأما السالبة الكلية فنتيجة ضرب واحد هو ما إذا كان الصغرى سالبة كلية والموجبة الجزئية نتيجة^(٣) ضربين بهما من الموجبات، والسالبة الجزئية نتيجة^(٤) ضربين كبراهما سالبة.

وبيان الضروب المنتجة بالإنية كما هو عادة أهل الصناعة بقلب المقدمات، وعكس النتائج، لتكون^(٥) من الشكل الأول في الضروب الممكنة أو بعكس الصغرى، لتكون^(٦) الشكل الثاني. أو بعكس الكبرى لتكون الشكل الثالث، ولا اختلاف في ترتيب الضروب المنتجة^(٧).

وهذا جدول ضرب المنتجة والعقيمة، وبيان الضروب بالإنية على هذا

المنوال. [ط، ٥٦]

(١) م: كما.

(٢) م: كما.

(٣) م: منتجة.

(٤) م: منتجة.

(٥) م + من.

(٦) م + من.

(٧) ط ج ش - المنتجة.

جدول ضروب الشكل الرابع

كبريات					
المقدمات	سالبة كلية	سالبة كلية ولا شيء من أ ب	موجبة جزئية	موجبة جزئية	سالبة جزئية
	وكل أ ب	شيء من أ ب	وبعض أ ب	وليس بعض أ ب	
	موجبة كلية	تنتج بعض ج أ	تنتج فليس كل ج أ	تنتج فبعض ج أ	عقيم لاجتماع السلب والجزئية
	كل ب ج				
	سالبة كلية	تنتج فلا شيء من ج أ	عقيم لاجتماع السالبين	عقيمة لسلبية الصغرى وجزئية الكبرى	عقيم لاجتماع السالبين
المقدمات	سالبة جزئية	عقيم للموجبتين وجزئية الصغرى	تنتج فليس كل ج أ	عقيم للجزئيتين	عقيم للجزئيتين
	بعض ب ج				
	سالبة جزئية	عقيم لاجتماع السلب والجزئية	عقيم	عقيم للجزئيتين	عقيم للجزئيتين
	ليس بعض ب ج				

الضرب الأول: كل ب ج، وكل أ ب تنتج بعض ج أ.

بيانه بقلب المقدمتين ليكون الضرب الأول من الشكل الأول، وتنتج كل أ ج فتعكس ليحصل المطلوب، أو بعكس الكبرى ليكون الضرب الرابع من الشكل الثالث، وتنتج هذا.

الضرب الثاني: كل ب ج، وبعض أ ب تنتج بعض ج أ.

بيانه بقلب المقدمتين [ج، ٥٣ب] ليكون الضرب الثالث من الشكل الأول، وعكس النتيجة أو بعكس الكبرى ليكون الضرب الرابع من الشكل الثالث.

الضرب الثالث: لا شيء من ب ج، وكل أ ب تنتج لا شيء من ج أ. بيانه بقلب المقدمتين ليكون الضرب الثاني من الشكل الأول، وعكس النتيجة، أو بعكس الصغرى ليكون الضرب الثاني من الشكل الثاني.

الضرب الرابع: كل ب ج، ولا شيء من أ ب، تنتج ليس كل ج أ. وهذا الضرب لا يتبين بقلب المقدمتين بل بعكس الصغرى ليكون الضرب الثالث من الشكل الثاني، أو بعكس الكبرى ليكون الضرب الثاني من الشكل الثالث.

الضرب الخامس: بعض ب ج ولا شيء من أ ب، لا يمكن بيانه^(١) أيضًا بالقلب بل بعكس الصغرى ليكون الضرب الثالث من الشكل الثاني أو بعكس الكبرى ليكون الضرب السادس من الشكل الثالث، ويمكن الافتراض في الضرب الثاني والخامس.

و أما [ش، ٥٥ب] في الضرب الثاني فيحصل من الكبرى -أعني بعض أ ب، إذا سمينا ذلك البعض د- أربع قضايا: الأولى بعض أ د والثانية كل د أ، والثالثة كل د ب، والرابعة عكسها بعض ب د.

فالأولى والثانية متروكتان كما في الشكل الثالث، فاقتران كل د ب بالصغرى ينتج من الشكل الأول: كل د ج، و اقتران هذه النتيجة بكل د أ ينتج من الشكل الثالث: بعض ج أ، وهو المطلوب.

(١) م - بيانه.

وأما في الضرب الخامس فيحصل من الصغرى - أعني بعض ب ج - أربع قضايا أيضًا إذا سمينا ذلك البعض د، الأولى بعض د ب، والثانية كل د ب، والثالثة كل د ج، والرابعة عكسها بعض ج د، والأولى والثالثة متروكتان، أما الأولى فكما في الافتراضات السابقة وأما الثالثة فبخلافه. فاقتران الثانية - أعني كل د ب - بكبرى القياس ينتج من الشكل الثاني لا شيء من د أ^(١)، واقتران الرابعة - أعني بعض د ج - بهذه النتيجة ينتج من الشكل الأول: ليس كل ج أ، وهو المطلوب.

وإن اعتبر بالأولى والرابعة متروكتين كما مر في الافتراض يحصل من اقتران الثالثة - أعني كل د ج - بالنتيجة المذكورة: أعني لا شيء من د أ قولنا: ليس كل ج أ^(٢). لكن في هذا الافتراض لم يقع قط قياس من الشكل الأول بخلاف [ط، ٥٦ ب] سائر الافتراضات.

وأما الخلف في الضريين الأولين فبأن يقال إن لم تصدق النتيجة لصدق نقيضها واقترانه بالصغرى ينتج من الشكل الأول: لا شيء من ب أ، وينعكس إلى قولنا: لا شيء من أ ب، وهو ضد أو نقيض الكبرى، فيكون كاذبًا. ولزومه من نقيض النتيجة فالنتيجة نقيض الكاذب^(٣)، فتكون النتيجة حقة.

وفي الضروب الثلاثة الباقية تحصل من اقتران النتيجة بالكبرى^(٤) أيضًا

(١) م: لا شيء من د ب.

(٢) ج، ش، وط: ليس كل د أ.

(٣) م: فنقيض النتيجة كذب.

(٤) م: الكبرى.

من الشكل الأول نتيجة عكسها مناقض أو ضد للصغرى وتثبت النتيجة بالبيان المذكور.

وإن أريد بيان الخلف بأنواع أخرى، أمكن بيانه بباقي الأشكال، كما سنذكر، لكن هذا القدر يكفي في هذا الموضع، فعلم أن هذا الشكل مخالف للشكل الأول في المقدمتين، وفي الكبرى موافق للثاني، وفي الصغرى للثالث. هذا تمام الكلام في الأشكال.

ومما يجب أن يعلم أن اقترانات الشكل الأول من بين الاقترانات وإن كانت كاملة وبينه بنفسها وأن سائر الاقترانات غير كاملة. وفي البيان محتاجة إلى الرد إلى الشكل الأول في القول بالإنية^(١) ليتمثل وجوب الإنتاج في الذهن، لأن الترتيب الطبيعي في وضع الحدود هو ترتيب الشكل الأول، لكن ليس بحيث يكفي الشكل الأول وحده^(٢) ويكون مغنياً عن سائر الأشكال إذ كثيراً ما يكون بحسب [ج، ٥٤] المواد بعض جزء القضية^(٣) موضوعاً بالطبع وبعضه^(٤) محمولاً بالطبع والذهن يتبادر إلى وضع جزء منها، وحمل آخر عليه على وجه طبيعي، والعكس وإن كان صادقاً، لكنه يخالف مقتضى الطبيعة مادة^(٥)، مثاله في الإيجاب: النار حارة، وفي السلب النار ليست بمرئية، وهما طبعيان. وعكس

(١) ط ج ش: أو النية.

(٢) ط ج ش - وحده.

(٣) م: فيكون جزء بعض القضايا.

(٤) م: جزء.

(٥) م ف + ويبدو العكس متكلفاً للذهن.

الأوّل بعض الحار نار، والثاني المرئي ليس بنار، غير طبيعي^(١).

ففي العلوم إذا طلبنا الإنتاج من القضايا فربما يقع شكل من سائر الأشكال بحيث إذا ردّ إلى الشكل الأوّل لزم تغير القضية عن هيئتها الطبيعية فيلزم نوع من التعسف مثاله:

في بيان أن النفس ليست بجسم أن يقال: النفس ليست بمنقسمة، والجسم منقسم، وهذا هيئة الشكل الثاني.

وفي بيان أن القابل للشيء لا يجب أن يكون حافظاً له [ش: ٥٦ أ] أن يقال: الماء قابل للصور وهو ليس بحافظ لها، وهذا علي^(٢) هيئة الشكل الثالث.

والتعسف في ردّ هذه الأقيسة إلى الشكل الأوّل ظاهر، وفي الضروب الثلاثة الأولى من هذا الشكل لا يحصل هذا المعنى من جهة المقدمات، لأنها بعينها مقدمات الضروب الثلاثة من^(٣) الشكل الأوّل غاية أنها مقلوبة كما سبق.

لكنه يحصل من جهة النتيجة مثلاً إذا كان المطلوب بعض الجسم ناطق ففي قولنا: كل ناطق حيوان، وكل حيوان جسم يلزم عكس المطلوب، وإن كان على ترتيب الشكل الأوّل وربما يكون عكس المطلوب على خلاف الوضع الطبيعي.

لكن^(٤) يحصل من وضعه على ترتيب الشكل الرابع عين المطلوب، وفي

(١) م ف + ومتكلف.

(٢) ط ج ش - علي.

(٣) ط ج ش - الضروب الثلاثة من.

(٤) م + عين المطلوب.

الضربين الآخرين من هذا الشكل يمكن أن تقتضي المقدمات وضع الترتيب مثلاً: كان المطلوب ليس كل محسوس موجوداً، وقلنا: الكلي موجود، ولا شيء من المحسوس بكلي، وعكس الكبرى وإن اقتضى الرد إلى الشكل الثالث، لكنه يحتمل ألا يكون طبعياً.

وإذا لم يكن ترتيب حدود الشكل الرابع بحسب الصورة غير طبعي، بل الطبعي عكسه لم يكن [ط، ١٥٧] وضع المقدمات على الهيئة الطبيعية بحسب المادة مقتضياً لإزالة ذلك التعسف. ولهذا ترك القدماء اعتبار هذا الشكل.

وقد علم من معرفة أحوال ضروب الأشكال أن الضروب المنتجة منها تسعة عشر:

واحد منها منتج للموجبة الكلية، والأربعة للسالبة الكلية والستة للموجبة الجزئية والثمانية للسالبة الجزئية.

وفي هذه الضروب ثمانية وثلاثون مقدمات على عدد ضعف النتائج، ومن هذه الجملة ثمانية عشرة موجبة كلية، وعشرة سالبة كلية، وثمانية موجبة جزئية، واثنان سالبة جزئية.

وكل مطلوب كان تحصيله أعسر^(١) كان عزته ونفاسته أكثر وكذا كل ما كان نفعه أكثر كان أشرف.

واستنتاج الموجبة الكلية لا يمكن إلا من ضرب واحد.

(١) ش: أعسر؛ م: أعذر.

وأما الاستنتاج منها فيمكن في ثمانية عشر موضعاً، فأشرف المطالب هو الموجبة الكلية، ثم السالبة الكلية، ثم الموجبة الجزئية، وأما السالبة الجزئية ففي البابين متأخرة عن الجملة. وبهذا ظهر أن المطلوب الكلي أشرف من المطلوب الجزئي، ومطلوب الموجبة أشرف من السالبة، والكلي^(١) من الموجبة.

وعلم أيضاً أن إثبات المطلوب الذي هو الموجبة الكلية ممكن بضرب واحد، وإبطاله باثني عشر ضرباً منتجاً لضده أو نقيضه، وإثبات مطلوب هو سالبة كلية يمكن بأربعة أضرب وإبطاله بسبعة أضرب منتجة لضده أو لنقيضه، وكل جزئي في البابين مع نقيضه على العكس.

وعلم أيضاً أن شيئاً من الاقتران لا ينتج بدون مقدمة كلية ومقدمة موجبة لامتناع القياس من سالتين وجزئيتين. وإذا فرغنا من مباحث الأشكال بلا اعتبار الجهات فلتتكلم في المختلطات.



(١) م + أشرف.

الفصل الخامس:

في مختلطات الشكل [ج، ٥٤ب] الأول

ما ذكر في الفصل السابق من بيان شرائط الأشكال والضروب المنتجة والعقيمة مع قطع النظر عن الجهات، بحث على الوجه المشهور بين أهل الصناعة وعلى طريق التساهل والتقريب.

والغرض من تقديم هذا الفصل تمهيد قواعد القياسات الحملية على حسب اقتضاء النظر الأول واعتبار الأمر الجليل، وأما تحقيق تلك المباحث فباعتبار إطلاق المقدمات وتوجيهها واختلاطها يتصور فنقول:

مقدمات القياس إما بحسب الإطلاق والتوجيه من جنس واحد [ش، ٥٦ب] أو^(١) من جنسين مختلفين. والمختلط في الحقيقة هو القسم الثاني، والأول إنما يعد في المختلطات بالتوسع.

وفي الشكل الأول إن كانت جهة الصغرى من الجهات التي سالتها وموجبها متلازمان كال مطلقة اللادائمة والممكنة الخاصة والأخص، فالصغرى الموجبة والسالبة متساويتان، ويسقط^(٢) الشرط الأول الذي باعتبار الكيفية.

وأما الشرط الثاني الذي باعتبار الكمية فباق على قراره.

فالضروب المنتجة من جملة ستة عشر: ثمانية، ويكون الإنتاج على تقدير إيجاب الصغرى أو في حكمه،

(١) ج ش: و.

(٢) ج ش: سقط.

مثلاً إذا قلنا: كل ج ب لا دائماً وكل ب أ، أو إذا قلنا: لا شيء من ج ب لا دائماً وكل ب أ، تنتج في الحالتين: كل ج أ، فإن إنتاج الصغرى [ط، ٥٧ب] السالبة لا بالذات بل لكونها ملزومة للموجبة.

وكذا إذا كانت القضية السالبة ملزومة للموجبة في سائر المواضع فكما أن الموجبة إذا وقعت في القياس أنتجت، فكذا السالبة الملزومة لها، وأمثلة هذه النتائج في الكيف لا يتبع أخس المقدمات، بل يتبع الكبرى على الإطلاق، وأما في الكم فتابعة للصغرى.

وبعض الجهات تكون جزءاً من المحمول في بعض الأحوال، فإن كان هذا المعنى في الصغرى وجب أن يؤخذ الموضوع في الكبرى بحيث كون^(١) تلك الجهة جزءاً منه لتكرر^(٢) الحد الأوسط بتمامه: إذ لو تكرر بعض من الأوسط لم يلزم النتيجة إلا أن يوضع في الكبرى أمر أعم من الأوسط مكانه. فتحصل النتيجة، لكن لا بالذات، بل بسبب دخول الأوسط بالقوة في ذلك العام.

مثلاً إذا كانت الصغرى كل ج ب لا دائماً، واعتبر لا دائماً جزء المحمول في الكبرى، ينبغي أن يقال: وكل ب لا دائماً فهو أ، ولو قيل: وكل ب فهو أ كان منتجاً أيضاً. لكن بسبب أن ب على الإطلاق شامل للدائم واللا دائم، ففي الكبرى تكون ب أعم مما في الصغرى. وإن أخذ بالعكس، مثلاً أخذ ب في الصغرى أعم مما في الكبرى، لم تنتج، كما يقال كل جسم متحرك على الإطلاق، يعني من جهة أن المتحرك شامل للدائم واللا دائم، فيقال كل متحرك

(١) م: تكون.

(٢) م: جزئية لتكرار.

لا دائماً فهو عنصري، فإن الحد الأوسط لما لم يتكرر بتمامه كانت هذه الكبرى في حكم الجزئية، ومن ههنا يُعلم أن الكبرى إذا^(١) كانت مطلقة عرفية وجب أن يكون المحمول مشروطة بالوصف^(٢)، إذ^(٣) لو كانت مطلقة لم تنتج، وأما إذا كان المحمول في الصغرى مشروطة، وفي الكبرى على الإطلاق تنتج لعموم الأوسط. والتهاون في أمثال هذه الدقائق يقتضي الخطب والغلط.

وبعد تقرير هذه المقدمات نقول: بيان المختلطات من هذا الشكل مبني على أصول^(٤):

الأصل الأول

كلما كانت الصغرى موجبة بواحدة من الجهات الفعلية والحكم في الكبرى بحسب ذات الموضوع كانت النتيجة في الجهة [ج، ٥٥أ] تابعة للكبرى، لأن الصغرى تقتضي اتصاف الأصغر بالأوسط بالفعل، واختلاف جهاتها لا يقتضي إلا اختلاف كيفية ذلك الاتصاف.

ومفهوم الكبرى هو أن كل ما اتصف بالفعل كيف كان بالأوسط الذي من جملته الأصغر إن كان محمولاً عليه بالإيجاب أو بالسلب بجهة معينة، لزم أن يكون الأكبر بتلك الجهة بعينها محمولاً على الأصغر أيضاً بالإيجاب أو بالسلب.

(١) م + لو.

(٢) م + في الصغرى.

(٣) م: إذا.

(٤) م + هي.

الأصل الثاني [ش، ٥٧]

إذا لم تكن الصغرى فعلية بل بالإمكان قالوا: إن كانت الكبرى ضرورية أو دائمة كانت النتيجة ضرورية أو دائمة أيضًا؛^(١) إن لم تكن الكبرى ضرورية أو دائمة لم تكن النتيجة فعلية كالصغرى.

وبيانه:

في المقام الأول: أن الصغرى إذا اقتضت صحة اتصاف ذات الأصغر بالأوسط، واقتضت الكبرى أن كل ذات تتصف بالأوسط بالفعل حصل لها حكم الأكبر في جميع الأوقات وجودها^(٢)، أي في وقت اتصافها بالأوسط وقبلة وبعده، فعلى تقدير اتصاف ذات الأصغر بالأوسط كان حكم الأكبر حاصلًا له في جميع الأوقات أيضًا، ويعلم حصوله قبل الاتصاف أيضًا، وأن اتصاف الأصغر بالأوسط في هذا الموضع أيضًا كان مقتضيًا للتصديق بدوام الحكم لا نفس الحكم، حتى لو لم يحصل الاتصاف بالفعل [ط، ٥٨] كفي في التصديق صحته. وهذا البيان في الضروري أوضح، إذ كل ما يصلح أن يكون ضروريًا فهو ضروري في كل حال، لأن ما ليس بضروري لا يكون ضروريًا.

وفي المقام الثاني^(٣): إن إمكان الصغرى يقتضي أن لا يكون اتصاف الأصغر بالأوسط محالًا، فعلى هذا يكون الأكبر محمولًا عليه أو مسلوبًا عنه بحكم الكبرى، فلا يكون حمل الأكبر على الأصغر بالإيجاب أو السلب

(١) م + كالكبرى، و.

(٢) م: وجود تلك الذات.

(٣) م + قيل.

محالاً، ولا يلزم حصوله بالفعل لأن جهة الكبرى لما احتملت اللادوام بحسب الذات جاز أن يكون حصول حكم الأكبر للأصغر بشرط اتصاف الأصغر بالأوسط بالإمكان لا بالفعل، فلا تكون النتيجة أيضًا فعلية، مثاله: كل رجل عادل بالإمكان، وكل عادل منصف وكل رجل منصف بالإمكان لا بالفعل^(١).

فعلى هذه الأصول إذا كانت الصغرى غير فعلية، والكبرى غير محتملة للضرورة كانت النتيجة ممكنة خاصة وإن احتملت الكبرى الضرورة كانت النتيجة ممكنة عامة.

هذا ما يقتضيه رأي محصلي أهل الصناعة، وهذا المقام يحتاج إلى مزيد النظر وهو أن الممكن الذي هو جهة الصغرى إن لم يحتمل الدائم اللازم كالممكن الأخص كان هذا الحكم صحيحًا، وإن احتمل اللادائم اللازم كالإمكان العام أو الخاص لم يصح لأن الأصغر داخل في الأوسط بالإمكان، والأوسط المحكوم عليه في الكبرى أوسط بالفعل، والأوسط بالفعل أخص من الأوسط بالإمكان، فتكون الكبرى في حكم الجزئية إلا أن يؤخذ موضوع القضية بمعنى كل ما أمكن اتصافه بالأوسط فمحكوم عليه في الكبرى لتكون الكبرى أعم.

وهذا الاعتبار خلاف المتعارف، ومع ذلك إذا كانت الكبرى مطلقة اقتضت كون النتيجة أيضًا مطلقة، وهذا خلاف مذهب القدماء، لجواز أن يقال: كل ضاحك بالإمكان كاتب، وكل كاتب محرك القلم، ولا يجوز أن يقال كل ضاحك محرك القلم بالفعل كما ذكرنا، إذ يؤخذ في الكليات الدائم والضروري

(١) ط - فلا تكون النتيجة أيضًا فعلية، مثاله: كل رجل عادل بالإمكان، وكل عادل منصف وكل رجل منصف بالإمكان لا بالفعل.

متساويين، لتكون الصغرى أخص^(١)، لا تحتل الدائم، فيتكرر الأوسط، وبيان هذا البحث سيأتي مستقصى إن شاء الله تعالى.

الأصل الثالث

اعتبار وصف الموضوع إن لم يكن في أكثر من مقدمة واحدة كان ساقطاً في النتيجة، وإن كان في المقدمتين كانت النتيجة أيضاً بحسب الوصف.

وبيانه:

أن اعتبار الوصف إن كان خاصاً بالصغرى مثل: كل نائم ساكن ما دام [ج، ٥٥ب] نائماً، كان وصف الأصغر مستلزماً لحمل الأوسط ويلزم من ارتفاع [ش، ٥٧ب] اللازم ارتفاع الملزوم، فيلزم من ارتفاع السكون ارتفاع النوم. والحكم في الكبرى إذا كان على ذات الأوسط أمكن أن يكون ذلك الحكم في وقت ارتفاع وصف الأوسط الذي يستلزم ارتفاع وصف الأصغر. مثلاً نقول: وكل ساكن متحرك بالإمكان، فحكم الأكبر على الأصغر يكون في وقت ارتفاع الوصف، فإن حمل المتحرك على النائم إنما يكون في وقت ارتفاع النوم. فلا يصدق بحسب وصف الأصغر بل يصدق بحسب الذات. واعتبار الوصف إن كان خاصاً بالكبرى، كان حصول الأكبر للأوسط بشرط الوصف الذي كان ساقطاً في النتيجة. فيكون اعتبار الشرط أيضاً ساقطاً مثلاً يقال: كل حيوان نائم، وكل نائم ساكن ما دام نائماً، فكل حيوان ساكن. ولا يجوز أن يقال ما دام حيواناً، لكن لما كانت المقدمتان بحسب الوصف [ط، ٥٨ب] كانت النتيجة

(١) م + و.

أيضًا كذلك، لأن وصف الأصغر مستلزم لوصف الأوسط المستلزم لحكم الأكبر، ولازم اللازم لازم فحكم^(١) الأكبر لازم لوصف الأصغر. كما يقال: كل نائم ساكن ما دام نائمًا، ولا شيء من الساكن بمتحرك ما دام ساكنًا، فلا شيء من النائم بمتحرك ما دام نائمًا.

الأصل الرابع

إن كانت جهة المقدمتين الضرورة أو الدوام بحسب الوصف كانت جهة النتيجة أيضًا كذلك، وإن كانت مختلطة أي أحديهما مشروطة والأخرى عرفية^(٢) فجهة النتيجة عرفية تحتمل الضرورة واللاضرورة. والحكم الأول ظاهر لأن كل حكم يكون بالضرورة تابعًا لوصف ضروري فهو ضروري أيضًا، وكذا في الدائم.

والحكم الثاني في الصورة التي تكون الصغرى فيها عرفية لأن مقتضى ضرورة حكم الأكبر وصف الأوسط الذي سقط في النتيجة، فيحتمل أن لا يكون الحكم بالأكبر بحسب وصف الأصغر ضروريًا، وكذا في صورة تكون^(٣) الصغرى مشروطة لأن حكم الأكبر للأصغر يثبت بتوسط وصف أوسط لا يكون^(٤) الأكبر ضروريًا له، فيجوز أن لا يكون ضروريًا أيضًا للأصغر، وأما احتمال الضرورة فلجواز أن يكون في الحكم الأول أمر دائم لأمر، وثالث ضروريًا لهما.

(١) م: بحكم.

(٢) ش: عرضية.

(٣) م: في الصورة التي تكون فيها.

(٤) م: لأن الحكم للأصغر يثبت بتوسط وصف الأوسط فلا يكون.

وفي الحكم الثاني يجوز أن يكون الأمران ضروريين لثالث هو واحد منهما^(١) دائماً للآخر.

الأصل الخامس

إذا كانت الصغرى بحسب الذات ضرورية أو دائمة^(٢) وجهة الكبرى مركبة من اعتبار الذات والوصف على وجه يكون جهة اتصاف ذات الأوسط بالصفة التي بها يكون موضوعاً ممتنع الجمع في الصدق مع جهة الصغرى، فالمقدمتان لا تجتمعان في الصدق.

مثاله: كل ج ب بالضرورة وكل ب أ ما دام ب لا دائماً بحسب الذات أو ضرورياً بحسب الوصف دون الذات، لأن الصغرى تقتضي أن كل ذات موصوفة بالجممية فهو ب بالضرورة، فبعض ما وصف بالبائية يكون بالضرورة، يعني ما يكون موصوفاً بالجممية، وفي الكبرى نقول: كل ما يوصف بالباء فصفته البائية له^(٣) ليست بضرورية أو دائمة، وهو مناقض للصغرى، فالصغرى الضرورية^(٤) مع كبرى واحدة من الموجهات الخمس متناقضان: وهي المشروطة والعرفية^(٥) والعرفية اللامشروطة إذا كانت الكل^(٦) لا دائمة بحسب الذات، والمشروطة

(١) م: لثالث وواحد منهما.

(٢) م + كانت.

(٣) م - له.

(٤) م: فصغرى الضرورة.

(٥) ط ج - والعرفية.

(٦) م: كلها.

التي بحسب الذات لا ضرورية مطلقة أو دائمة لا ضرورية.

وكذا الصغرى الدائمة مع كبرى واحدة من الثلاث المشروطة والعرفية والعرفية اللامشروطة التي كل منها لا دائم بحسب الذات. والصغرى [ش، ٥٨أ] الدائمة اللاضرورية مع كبرى واحدة من هذه الثلاث.

فأمثال هذه المقدمات في القياس ممتنعة الجمع، لكن إذا كانت جهة الصغرى أو الكبرى أعم [ج، ٥٦أ] من واحدة من هذه الجهات ففرض وضع المقدمتين يقتضي حمل مقدمة أعم على ما لا ينقض المقدمة الأخرى. مثلاً الصغرى الضرورية مع الكبرى المشروطة العامة الشاملة للضرورية الذاتية واللاضرورية الذاتية.

وعلى تقدير كونها لا ضرورية تناقض الصغرى فيجب حمل الكبرى على الضرورية، فإن استنتاج القياس إنما يتصور إذا سلمت المقدمتان، وتكون نتيجة هذا القياس^(١) ضرورية ذاتية.

وكذا إن كانت الصغرى مطلقة عامة، والكبرى [ط، ٥٩أ] مشروطة خاصة.

والمطلقة العامة شاملة للضرورية واللاضرورية، وعلى تقدير كونها ضرورية تناقض الكبرى، فيجب الحمل على المطلقة الخاصة ليتمكن صدق المقدمتين معاً، وعلى هذا القياس.

(١) م: نتیجته هذه.

الكلام في تفصيل نتائج المختلطات ووضع الجدول

وإذا تقررَت هذه الأصول سهل معرفة جهات نتائج الاختلاط بالتفصيل.

ونحن في هذا المختصر وضعنا في الجدول اثنا عشر جهات بحسب الذات منها: ثلاث مطلقات، وثلاث ممكنات، ووقتيتان ومشروطة بالمحمول، وثلاث دائمات، ووضعنا عشر جهات بحسب الوصف: ثلاث بسائط وسبع مركبات اختلفت فيها جهة الذات والوصف بالضرورة واللاضرورة والدوام واللادوام، وجملتها اثنان^(١) وعشرون.

ووضعنا جهات نتائج كل منها على التفصيل بإزائها ليسهل ضبطها^(٢)، ولم نورد المطلقة العرفية لقيام العرفية العامة مقامها.

وكذا ما يكون محمولها مشروطاً، إذ الشرط إذا وقع جزء المحمول عاد إلى أصناف المطلقات.

ولم نورد أيضاً الممكن الاستقبالي، لأن اعتبار الزمان إذا وقع جزء الموضوع أو المحمول قام الممكن الأخص مقامه.

فتمام اختلاطات هذه الجهات البسائط والمركبات أربعمئة وأربعة وثمانون يقع في كل منها من الضروب الأربعة، وعليها قياس باقي الجهات.

ووضعنا هذه المختلطات في أربعة جداول:

أحدها: مشتمل على اثنتي عشر جهات ذاتية يقع في كل منها من المقدمتين

(١) م: اثنان.

(٢) م + وحتى يمكن نسبتها إلى القواعد السابقة المشتملة على براهينها.

والنتائج في الجهة واحتمال الضرورة ولا احتمالها يتبع الكبرى، وفي الفعل والقوة يتبع الصغرى.

وثانيها: مشتمل على عشر جهات وصفية في الصغرى وثنيتي عشر جهات ذاتية في الكبرى، والكل^(١) يتبع الكبرى، واعتبار الوصف ساقط في النتيجة.

وثالثها: مشتمل على هذه الجهات، لكن الوقوع في المقدمات على العكس. وفي هذا الصنف أيضًا اعتبار الوصف ساقط، والنتائج في الفعل والقوة تتبع الصغرى، وفي احتمال الضرورة واللاضرورة تتبع الكبرى.

والكبريات المركبة المقتضية لمناقضة الصغريات الدائمة لا تنتج مع تلك الصغريات، ومع أعم منها تقتضي تخصيص المقدمة كما ذكرنا. مثاله: الصغرى الضرورية مع الكبرى العرفية الخاصة تنتج الدائمة اللاضرورية، لأن العرفية الخاصة إن كانت لا دائمة تناقضت مع الصغرى، وإن كانت ضرورية لم تكن عرفية خاصة، فتحمل على الدائمة اللاضرورية فتنتج الدائمة اللاضرورية، وعليه القياس.

والرابع: مشتمل على الجهات الوصفية البسيطة والمركبة^(٢) ونتائج الكل وصفية، وما يحصل من مقدمتين عرفيتين فالنتيجة عرفية وإن كانت المقدمتان مشروطتين فالنتيجة مشروطة، وما يقتضي مناقضة كل للآخر يكون موجبًا للتخصيص في المقدمات والنتائج على الجملة التي وضعناها في الجدول.

(١) م: وكل.

(٢) م ف + التي تسقط في كل منهما من المقدمتين.

وهذا هو الجدول: [ج، ٥٦ ب. ط، ٥٩ ب. ش، ٥٨ ب]

جدول اختلاط الجهات

بحسب الذات في مقدمات ضروب الشكل الأول ونتائجها

الكبريات									
دائمة	تابع الكبرى أو غير منتج		تابع الكبرى أو غير منتج		تابع الكبرى أو غير منتج		تابع الكبرى أو غير منتج		
لاضرورية	تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
ضرورية	تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
دائمة	تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
مشروطة بالمحمول	ممكّن خاص		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
منتشرة	ممكّن خاص		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
وقية	ممكّن خاص		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
مطلق أخص	ممكّن خاص		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
مطلق خاص	ممكّن خاص		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
مطلق عام	ممكّن عام		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
ممكّن أخص	تابع		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
ممكّن خاص	تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
ممكّن عام	تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		تابع الكبرى		
مقدمات	ممكّن عام		ممكّن خاص		مطلق عام		مطلق خاص		

[illegible]

جدول اختلاط وقوع الجهات الذاتية في الصغرى والجهات الوصفية في الكبرى من الشكل الأول ونتائج

الكبريات						
عرفية لا مشروطة الأخص	ممكن خاص أو غير منتج	تابع الصغرى أو غير منتج	ممكّنة أخص	مطلقة أخص	مطلق أخص	تابع الصغرى
عرفية لا مشروطة الخاصة	ممكّن خاص أو غير منتج	تابع الصغرى أو غير منتج	ممكّنة خاصة	مطلقة خاصة	تابع الصغرى	مطلقة خاصة
عرفية لا مشروطة العامة	تابع الصغرى أو غير منتج	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّنة عامة	تابع الصغرى	مطلقة عامة	مطلقة عامة
المشروطة الأخص	ممكّن خاص أو غير منتج	تابع الصغرى أو غير منتج	ممكّنة خاصة	مطلقة أخص	مطلقة أخص	تابع الصغرى
المشروطة الخاصة	ممكّن خاص أو غير منتج	تابع الصغرى أو غير منتج	ممكّنة خاصة	مطلقة خاصة	تابع الصغرى	مطلقة خاصة
المشروط الدائمة اللاضروية	دائم لا ضروري أو غير منتج	دائم ضروري أو غير منتج	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	دائم ضروري	دائم ضروري
المشروطة العامة	تابع الصغرى أو غير منتج	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّنة عامة	تابع الصغرى	مطلقة عامة	مطلقة عامة
العرفية الأخص	ممكّن خاص أو غير منتج	تابع الصغرى أو غير منتج	ممكّنة خاصة	مطلقة أخص	مطلقة أخص	تابع الصغرى
العرفية الخاصة	ممكّن خاص أو غير منتج	تابع الصغرى أو غير منتج	ممكّنة خاصة	مطلقة خاصة	تابع الصغرى	مطلقة خاصة
العرفية العامة	تابع الصغرى أو غير منتج	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّنة عامة	تابع الصغرى	مطلقة عامة	مطلقة عامة
المقدمات	الممكّنة العامة	الممكّنة الأخص	المطلقة العامة	المطلقة الخاصة	المطلقة الأخص	المطلقة الأخص

تأليف

الكبريات

مطلقة أخص	مطلقة أخص	مطلقة أخص	مطلقة أخص	متناقض المقدمتين	متناقض المقدمتين	متناقض المقدمتين
مطلقة خاصة	مطلقة خاصة	مطلقة خاصة	مطلقة خاصة	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	تابع الصغرى
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	تابع الصغرى	دائمة	دائمة
مطلقة أخص	مطلقة أخص	مطلقة أخص	مطلقة أخص	متناقض المقدمتين	متناقض المقدمتين	متناقض المقدمتين
مطلقة خاصة	مطلقة خاصة	مطلقة خاصة	مطلقة خاصة	دائمة ضرورية	متناقض المقدمتين	تابع الصغرى
دائم ضرورية	دائم ضرورية	دائم ضرورية	دائم ضرورية	دائم ضرورية	متناقض المقدمتين	تابع الصغرى
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	تابع الصغرى	تابع الصغرى	دائمة
مطلقة أخص	مطلقة أخص	مطلقة أخص	مطلقة أخص	متناقض المقدمتين	متناقض المقدمتين	متناقض المقدمتين
مطلقة خاصة	مطلقة خاصة	مطلقة خاصة	مطلقة خاصة	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	تابع الصغرى
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	تابع الصغرى	دائمة	دائمة
الوقية	المتشعبة	المشروطة	بالمحمول	الدائمة	ضرورية	دائمة لا ضروري



الكبريات

عرفية أخص	عرفية أخص	عرفية أخص	عرفية أخص
عرفية خاصة	عرفية خاصة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
تابع المقدماتين	عرفية أخص	عرفية أخص	عرفية أخص
تابع الكبرى	عرفية خاصة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
عرفية عامة لا ضرورية لا ضرورية	عرفية عامة لا ضرورية لا ضرورية	عرفية عامة لا ضرورية	عرفية دائمة لا ضرورية
عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى
تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى
تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى
المشروطة الأخص	المعرفة لا	المعرفة لا	المعرفة لا
	المشروطة العامة	المشروطة الخاصة	المشروطة الأخص



**جدول اختلاط وقوع الجهات الوصفية في الصغرى
والجهات الذاتية في الكبرى من ضروب الشكل الأول ونتائجها**

[illegible]

[illegible]

ج، ۵۷ ب. ط، ۶۰ ب]



الفصل السادس:

في مختلطات الشكل الثاني

معرفة مختلطات هذا الشكل أيضًا مبنية على تمهيد أصول، هي:

الأصل الأول

قد ذكرنا أن هذا الشكل لا ينتج موجبة^(١)، لأن من شرائطه اختلاف المقدمتين بالسلب والإيجاب^(٢)، والآن نقول:

النظر في الجهات يقتضي كون شرط الإنتاج في هذا الشكل اختلاف المقدمتين في الحكم على وجه لا يصدق ذلك الحكمين في قضية واحدة، وهذا الاختلاف قد يكون بحسب الاختلاف في الكيفية فقط، وقد يكون بمشاركة الجهة معها، وقد يكون بحسب الجهة فقط.

وإن كان اختلاف الجهة في التحقيق راجعًا إلى اختلاف الإثبات والنفي.

بيان ذلك: أنه متى كان حكما المقدمتين بالإيجاب والسلب متلازمين أو ممكن الجمع على الصدق كسالبة الممكنات والمطلقات وموجبتهما لم يكن هذا الاختلاف، وإن كان اختلافًا في الكيف، مقتضيًا لمباينة الأصغر للأكبر^(٣)، لأن إيجاب المتحرك على الإنسان فقط، وسلبه عنه أو على الإنسان والحيوان بحسب

(١) م + لأن حمل شيء بالإيجاب أو بالسلب على أشياء متلاقية بالإيجاب ومتباينة بالسلب ممكن. فشرط الإنتاج اختلاف كيفية حمل الأوسط على الأصغر والأكبر، لكي يقتضي مباينة الأصغر والأكبر بالسلب.

(٢) م - لأن من شرائطه اختلاف المقدمتين بالسلب والإيجاب.

(٣) م + بالسلب.

الإطلاق صادق، ولا يقتضي سلب الإنسان عن نفسه أو سلب الحيوان عنه.

والسبب أن حكم الطرفين ممكن الجمع على الصدق، ومتى كان امتناع الجمع على الصدق بحسب الجهة فقط مع الاتفاق في الكيفية حاصلاً، اقتضى الإنتاج. وهو إذا كان الحكم في المقدمة الواحدة على سبيل الدوام، وفي الأخرى خاصاً بوقت دون وقت، أو في إحدیهما على سبيل الضرورة، وفي الأخرى بجهة تخلو عن الضرورة كقولنا: الفلك متحرك دائماً، والإنسان متحرك في وقت دون وقت، فالمتحرك دائماً مباين للمتحرك في بعض الأوقات^(١)، وهكذا إن كانت المقدمتان متفقتين في السلب، فعلم أن شرط الإنتاج اختلاف بمنع الجمع على الصدق، سواء كان بحسب الكيفية فقط أو بحسب الجهة مع الاتفاق في الكيف أو بحسبهما.

فإذا اتفقت الجهة وحصل شرط الإنتاج باختلاف الكيفية أنتجت ضرورياً أربعة من ست عشرة قرينة ممكنة في كل نوع من أنواع اختلاط البسيط بالمركب^(٢)، والباقية عقيمة كما قلنا.

وإذا اختلفت الجهة وحصل شرط الإنتاج بلا اختلاف الكيفية أنتجت ثمانية ضروب منها اثنان متفقان بالإيجاب، واثنان متفقان بالسلب، وأربعة مختلفة، والباقية عقيمة لجزئية الكبرى،

وقد تختلف الجهة والكيفية، ولا يحصل شرط الإنتاج^(٣)، وتكون جميع

(١) م + بالسلب.

(٢) م + أربعة ضروب منتجة.

(٣) م + بلا اختلاف الكيفية، وقد تختلف الجهة والكيفية، ولا يحصل شرط الإنتاج.

الضروب عقيمة مثل أن يكون الاختلاط من موجبة مطلقة وسالبة ممكنة.

فُعَلِمَ من هذا البحث أن شرط الإنتاج اختلاف يمنع الاجتماع على الصدق، وهو إنما يحصل إذا اقتضى إحدى المقدمتين الدوام أو الضرورة الذاتية أو الوصفية والأخرى معاندة ذلك الحكم، إما بحسب الجهة أو بحسب الكيفية، فعلى التقديرين أصل^(١) الاختلاف راجع إلى الإثبات والنفي إلا أنه في أحد الموضوعين داخل في نفس الحمل، وفي الآخر جزء الجهة.

وإذا تمهد هذا الأصل علم أن النتيجة لا تحصل من المطلقات والممكنات، وما هو من هذين الصنفين لا بحسب البساطة ولا بحسب التركيب، إلا أن تكون مطلقة عرفية بشرط اختلاف الكيف فإنها منتجة. وبالجمله وقوع هذه [ط، ٦١ أ] المطلقة في الاختلاط كوقوع العرفية العامة^(٢)، كما سيعلم إن شاء الله تعالى.

وأقسام المطلقة الأخص والممكنة الأخص كالوقفية والمنتشرة والمشروطة بالمحمول، وغيرها، وإن كانت متباينة لكن تباينها اعتباري كما ذكرنا.

وفي مادة واحدة [ج، ٥٨ أ. ش، ٦٠ أ] يمكن اجتماعهما على الصدق مع اختلاف الاعتبارات، فمن هذه الأصناف البسيطة والمختلطة لا يحصل نتيجة، وبالجمله لا بد في الجهات بحسب الذات أن تكون إحدى المقدمتين ضرورية والأخرى لازورية سواء اتفقتا في الكيف أو اختلفتا فيه، أو تكون كلتاها ضروريتين، واختلفتا في الكيف لتنتج الضرورية. وكذا في الدائمة لتنتج الدائمة.

(١) ط ج ش: فعلى الأصلين.

(٢) ط ج ش: في الاختلاف نظير وقوع العرفية العامة.

وبيانه أن مباينة الضروري الإيجاب والضروري السلب، ومباينة الضروري واللاضروري بالسلب ضرورية، وإلا أمكن أن يكون الواجب محالاً أو ممكناً، فتكون النتيجة سالبة ضرورية.

وأما في دوام المباينة بحسب الدوام الصرف فيقتضي أن يكون جمع^(١) حكم الطرفين كذباً غير محال، وعلى تقدير جمع^(٢) الحكمين أمكن جمع^(٣) الأصغر والأكبر، فمباينتهما بالسلب دائماً حاصل على وجه يكون رفعها كذباً^(٤) غير محال، وهذا معنى الدوام في هذا الموضع. لكن يحتمل في هذا الموضع^(٥) أن يكون الأصغر والأكبر متباينين في الذات، وعلى ذلك التقدير سلب أحدهما عن الآخر ضروري، فالنتيجة دائمة محتملة للضرورية، وبالجمله نتائج هذا الشكل دائماً يجب أن تكون محتملة للضرورة لما^(٦) ذكرنا.

فإن كان دوام^(٧) المقدمات محتملاً للضرورة كانت النتيجة دائمة بنفس^(٨) هذا البيان.

(١) ج ش: جميع.

(٢) ج ش: جميع.

(٣) ش: جميع.

(٤) م - كذباً.

(٥) م: ولكن يحتمل فيه.

(٦) م: كما.

(٧) ط ج ش: كانت ذوات.

(٨) ط: بعين؛ ش: تعيين.

واختلاط الممكنة والدائمة لا تنتج، إذ احتملت الممكنة الدوام، إلا أن يعدوا الدوائم^(١) في الكلّيات مساوياً للضروري كما ذكرنا.

وعلى ذلك التقدير إن كانت الدائمة جزئية لم تنتج أيضاً، ولكن الدائمة إن كانت سالبة وكلية أمكن ردها بالعكس والقلب إلى الشكل الأوّل، كما سيأتي.

فعلى مذهب من حكم بإنتاج هذا الاختلاط ينبغي أن ينتج في الشكل الأوّل، فكقولنا: لا شيء من الزنجي بأبيض دائماً، وكل إنسان أبيض بالإمكان ينتج: لا شيء من الزنجي بإنسان وهذا أيضاً دليل على فساد ذلك المذهب.

ويجب أن يعلم أن بين الممكنة الخاصة والدائمة الصرفة المختلفة في هذا الشكل يمكن ثمانى اختلاطات بهذا التفصيل:

أ- الصغرى ممكنة موجبة، والكبرى دائمة سالبة، كلتاهما كليتان.

ب- العكس.

ج- الصغرى ممكنة سالبة، والكبرى دائمة موجبة، كلتاهما كليتان.

د- العكس.

هـ- الصغرى ممكنة موجبة جزئية، والكبرى دائمة سالبة كلية.

و- الصغرى ممكنة سالبة جزئية، والكبرى دائمة موجبة كلية.

ز- الصغرى دائمة موجبة جزئية، والكبرى ممكنة سالبة كلية.

(١) ط م: الدائم؛ ش: الدوام.

ح- الصغرى دائمة سالبة جزئية، والكبرى ممكنة موجبة كلية.

وينتج من هذه الجملة الضروب الأربعة التي فيها السالبة الدائمة بالعكس والقلب والافتراض على المذهب المذكور، ولا تنتج الأربعة الباقية. وإن كانت الكلية الدائمة والضرورية متساويتين في الدلالة أنتجت ستة ضروب وقع فيها الكلية الدائمة بالبيان المذكور ولا تنتج الباقية. وما هو أوضح من الكل إنتاج الصغرى السالبة الجزئية الدائمة مع الكبرى الموجبة الكلية الممكنة التي مقدماتها في هذه الصورة، أعني بعض الإنسان ليس بأبيض دائماً، وكل [ط، ٦١ب] ناطق أبيض بالإمكان صادقة والنتيجة كاذبة. وعلى المذهب المذكور يحكم بصدق النتيجة بالافتراض بأن يفرض ذلك البعض زنجياً، ويقال لا شيء من الزنجي بأبيض دائماً ويعكس ويضاف إليه الكبرى فينتج دائماً لا شيء من الناطق بزنجي ويعكس ويضاف إليه ^(١) قولنا: بعض الإنسان زنجي فنتج دائماً بعض الإنسان ليس بناطق، ولا يفرق باللمّي من ^(٢) هذا الضرب. والضرب الحاصل من صغرى دائمة موجبة جزئية وكبرى ممكنة سالبة كلية ^(٣)، وهذان [ش، ٦٠ب] الضربان لا يتجان بيان لمّي أصلاً، لأن الممكنة تحتمل بالاتفاق الدائمة الجزئية، فيحتمل اتحاد الأصغر والأكبر بالذات.

والغرض [ج، ٥٨ب] من هذا التطويل بيان حال ذلك الطريق، وبعد هذا نقرر ما يجب إن شاء الله تعالى.

(١) ش - الكبرى فينتج دائماً لا شيء من الناطق بزنجي ويعكس ويضاف إليه.

(٢) ش: بين.

(٣) م - كلية.

الأصل الثاني

الوصفيات يجب أن تختلف بالكيفية لتنتج وصفية.

بيان^(١) ذلك أن وصف الأصغر والأكبر إذا اختلفا في اقتضاء وجود الأوسط واقتضاء لا وجوده تعاندا، يعني أن اتصاف الذات لكلا الوصفين بحيث تقتضي حصول الأوسط ولا حصوله معاً لا يمكن^(٢) فيلزم المباينة بين موصوفيهما كالكتابة والنوم، فإن أحدهما يقتضي اليقظة والآخر عدمها، فالموصوف بأحدهما لا يوصف بالآخر حال كونه موصوفاً به، أما إذا اقتضى أحدهما وجود الأوسط والآخر^(٣) لا يقتضي الوجود واللاوجود كالكتابة والتنفس في المثال المذكور.

أو اقتضاء وجود الأوسط لكن أحدهما بالضرورة، والآخر بدونها كالكتابة والنوم مثلاً فيلزم المباينة الضرورية بين الوصفين لا المعاندة. والمباينة أعم منها لجواز أن تكون لذات واحدة صفات متباينة بعضها يقتضي وجود شيء وبعضها لا، وبعضها يقتضي بالضرورة، وبعضها لا بالضرورة بخلاف المعاندة فالمقدمات الوصفية بشرط الاختلاف في الكيف تنتج نتيجة وصفية، وفي حال الاتفاق لا تكون واجبة الإنتاج. وهو المطلوب.

(١) ط: لبيان.

(٢) ط ج ش - يعني أن اتصاف الذات لكلا الوصفين بحيث تقتضي حصول الأوسط ولا حصوله معاً لا يمكن.

(٣) م + عدمه ف.

الأصل الثالث

إذا كان اقتضاء الأوصاف وجود الأوسط ولا وجوده في المقدمتين ضروريًا: يعني يكون كل منهما مشروطة كانت النتيجة أيضًا مشروطة. وإذا كانتا عرفيتين كانت النتيجة عرفية.

أما إذا اختلفتا: بأن تكون إحداهما مشروطة والأخرى عرفية مطلقة أو عرفية^(١) لا مشروطة كانت النتيجة عرفية مطلقة.

وقال بعض أهل الصناعة: النتيجة في هذا الموضع أيضًا مشروطة، وتمسك بالحجة المذكورة في اختلاف المقدمات بالضرورة واللاضرورة، وعلى ذلك التقدير ينبغي أن يكون الشكل الأول أيضًا إذا كانت كبراه سالبة وإحدى مقدمتيه مشروطة، منتجًا للمشروطة، لأن كلاً من هذين الشكلين يكون شكلاً آخر بعكس الكبرى^(٢) وعكس السالبة المشروطة مشروطة أيضًا.

والحق أن هذه النتيجة عرفية كما ذكرنا.

وبيان هذه الدعاوى أن اختلاف المقدمات بالضرورة واللاضرورة الوصفية^(٣) الذي هو متمسك الجماعة يقتضي مباينة الأوصاف بالضرورة كما ذكرنا لا معاندتها بالضرورة، بل قد لا تكون مباينة الأوصاف بالضرورة مقتضية لمباينة الأصغر والأكبر بالسلب، لإمكان اجتماع الأوصاف المتباينة

(١) م - مطلقة أو عرفية.

(٢) ط ج ش - بعكس الكبرى.

(٣) ط ج ش - الوصفية.

في موصوف واحد كما ذكرنا بل علة مباينة الأصغر والأكبر بالسلب في هذا الموضوع هي اختلاف^(١) الأوصاف في اقتضاء وجود الأوسط ولا وجوده، فإذا كان الاقتضاء ان ضروريين كان اجتماع المقتضيين بالضرورة محالاً، ولهذا أنتجت المشروطتان مشروطة، وإذا كان^(٢) الاقتضاء ان دائمين كان اجتماعهما دائماً كاذباً، ولهذا أنتجت العريتان عرفية، لكن إذا كان إحد الاقتضائين ضرورياً^(٣) دون الآخر، مثلاً: ج يقتضي لا^(٤) وجود ب بالضرورة وأ يقتضي وجوده بلا ضرورة، فعلى تقدير لا اقتضاء أ وجود ب إذا كان ب كذباً غير محال، وعلى هذا التقدير^(٥) كان اختلاف ج وأ باقتضاء الحصول واللاحصول الذي هو دليل التعاند زائلاً.

وهذا الاختلاف علة وجود الحكم بمباينة ج وأ بالسلب [ش، ٦١ أ] كما ذكرنا، فلم يجب^(٦) الحكم في تلك الحال بهذه المباينة^(٧)، وأمكن الملاقة^(٨) بالإيجاب وإن كان كاذباً، فالنتيجة لا تكون مشروطة بل عرفية لا مشروطة، فإذا كانت نتائج هذا الشكل^(٩) دائماً محتملة للضرورة وجب في هذه النتيجة أن

(١) ط ج ش: بل علة مباينتهما بالسلب ههنا اختلاف

(٢) م + اجتماع.

(٣) م: إذا كانت احداً ضرورة.

(٤) ط ش - لا.

(٥) ط ج ش - وعلى هذا التقدير.

(٦) م: فعلم بأن.

(٧) م + ليس واجباً.

(٨) م: الملاقة.

(٩) م + بالبيان المذكور لا بد وأن تكون.

يحكم^(١) بالعرفية المطلقة^(٢) المحتملة^(٣) للمشروطة واللامشروطة، لاحتمال أن تكون في الأصل أوصاف^(٤) متعاعدة.

ويجب أن يعلم أن الأوصاف المتعاعدة بالفعل تقتضي مباينة الموصوفات بالسلب بلا احتياج إلى القياس كالنوم واليقظة والحركة والسكون، [ج، ٥٩] والكون والفساد.

وأما المتعاعدة بالقوة التي تستلزم إحداها طرفاً من التقابل، والأخرى الطرف الآخر كالكتابة والنوم حيث تستلزم إحداها وجود اليقظة والآخر لا وجودها، فلا يثبت اقتضاءها مباينة الموصوفات بالسلب بدون أمثال هذه القياسات.

الأصل الرابع

إذا اجتمع اعتبار الوصف والذات فلا يخلو عن أربعة أنواع:

أ- أن الحكم بحسب الذات ممتنع الجمع على الصدق وبحسب الوصف متعاعدة، وهذا النوع منتج، والنتيجة مركبة من اعتبارين كالمشروطة الدائمة اللاضورية مع المشروطة الأخص المختلفة أو مع العرفية اللامشروطة الأخص المختلفة، والنتيجة في الأول مشروطة، وفي الثاني عرفية بحسب الوصف و^(٥) دائمة بحسب الذات فيهما.

(١) م: وجب الحكم في هذه النتيجة.

(٢) م + متعانداً لكونه.

(٣) م: محتملاً.

(٤) ط ج ش - أوصاف.

(٥) م - و.

ب- أن الحكم بحسب الذات ممتنع الجمع على الصدق وبحسب الوصف لا يقتضي الإنتاج، كالمشروطة الدائمة اللازورية والعرفية الأخص المتفقة، وهذا النوع أيضًا منتج، ونتيجته بحسب الذات فقط، وهي الدائمة في هذا المثال.

ج- ما يقتضي الإنتاج بحسب الوصف فقط، كالمشروطة الخاصة مع نظيرها أو مع العرفية الأخص المختلفة، وهذا النوع أيضًا منتج، ونتيجته بحسب الوصف فقط، وهي المشروطة العامة أو العرفية العامة في هذا المثال.

د- ما يكون ممتنع الجمع على الصدق بحسب الذات وبحسب الوصف لا يقتضي الإنتاج، كالعرفية الخاصة والمشروطة الأخص المتفقة مع العرفية العامة والممكنة العامة الوصفية المختلفة، وهذا النوع ليس بمنتج.

الأصل الخامس

إذا كان الحكم في الصغرى بحسب الذات وفي الكبرى بحسب الوصف، وامتنع جمعهما في الصدق، وإن كان حكمهما بحسب الذات غير ممتنع الجمع كان منتجًا، ونتيجته مطلقة عامة إن كانت المقدمات فعلية، وإلا فممكنة عامة.

وإن كان على العكس، أي الصغرى بحسب الوصف، والكبرى بحسب الذات فلا تنتج.

بيان الأوّل: أن امتناع اجتماع^(١) الحكم بالأوسط على طرفي النتيجة يقتضي أن يكون الحكم بوصف الأكبر على ذات الأصغر مع ملاحظة الأوسط

(١) م - اجتماع.

غير ممكن، فبدون^(١) ملاحظته يصح السلب على الإطلاق، وإن كان بين الأصغر والأكبر مباينة ذاتية، كان السلب ضروريًا والشامل لهما المطلقة العامة^(٢) فجهة النتيجة [ط، ٦٢ب] هي المطلقة العامة. مثاله: كل إنسان متنفس مطلقًا، ولا شيء من النافع بمتنفس ما دام نافعًا، فلا شيء من الإنسان بنافع حال التنفس، وسلب النافع عن الإنسان ليس بضروري وإن وضع مكان النافع الناقص كان ضروريًا، فالنتيجة مطلقة عامة.

وإن كانت الصغرى ممكنة والكبرى مشروطة مثل: كل إنسان كاتب بالإمكان، ولا شيء من الأمي بكاتب [ش، ٦١ب] بالضرورة ما دام أميًا تنتج: لا شيء من الإنسان بأمي بالإمكان: يعني باعتبار أنه كاتب لا بالإطلاق. وهذا الإمكان أيضًا عام محتمل للضرورة كما ذكرنا.

وبعض المنطقيين لم يعتبروا ههنا امتناع جمع^(٣) حكم المقدمتين، وحكموا في الصغرى الممكنة والكبرى العرفية بإنتاج الممكنة العامة، وهو باطل.

إذ^(٤) على تقدير أن تكون مادة القضية العرفية اللامشروطة الأخص صدق الإمكان العام المخالف والعرفي العام الموافق، فعلى تقدير صحة الإنتاج يلزم سلب الشيء عن نفسه بالإمكان العام وهو محال إلا أن يؤخذ الدائم مساويًا للضروري كما ذكرنا، وحال بيان رده إلى الشكل الأول ما ذكرناه^(٥).

(١) ط ج ش: فمع.

(٢) م: وشاملاً للمطلقتين العامتين معًا.

(٣) ط ج ش - جمع.

(٤) م: أو.

(٥) م ف + وفي هذا الباب إن كانت السالبة والموجبة متلازمتين في الصغرى، أنتجت متفقتا كيف

وبيان الثاني: أي عدم الإنتاج في العكس أن الأصغر يجوز أن يكون مقارناً بوصف هو من خواص الأكبر، فالحكم سلب الأكبر عنه وإن كان حالهما مع الأوسط مختلفاً محال، مثاله: كل كاتب متحرك ما دام كاتباً ولا شيء من الإنسان بمتحرك [ج، ٥٩ب] مطلقاً، أو لا شيء من الكاتب بنائم ما دام كاتباً. وكل إنسان نائم مطلقاً، فإن سلب الإنسان عن الكاتب محال.

الأصل السادس

إذا كانت الكبرى وصفية مركبة، والحكم بحسب الوصف ضرورياً، وبحسب الذات لا ضرورياً، أو^(١) بحسب الوصف دائماً وبحسب الذات لا دائماً مع كل صغرى مخالفة في الكيف أو موافقة فيه تنتج ممكنة عامة أو مطلقة عامة، بيانه أن النتيجة الضرورية الموجبة مع كل كبرى تكون ضرورية بحسب الوصف دون الذات متناقضة بالبيان المذكور في الشكل الأول.

وإذا لم تصلح^(٢) النتيجة لأن تكون^(٣) ضرورية موجبة كانت ممكنة عامة سالبة.

وكذا النتيجة الدائمة الموجبة مع كبرى دائمة بحسب الوصف لا بحسب الذات متناقضة، فتكون المطلقة العامة السالبة حقاً دائماً ولا تأثير لاختلاف الصغرى واتفاقهما في الكيفية مع الجهة في هذا الباب، فإن كانت الوصفية محتملة

= المختلفتين في القوة نفس النتيجة.

(١) م: و.

(٢) م: تصح.

(٣) م: لا تكون.

للدوام الذاتي فهي مع كل صغرى تنتج مع الدائمة الذاتية^(١) منتجة أيضًا، ومع كل صغرى لا تنتج معها غير منتجة، وإن احتملت الضرورة فقيست عليها.

ومن ههنا يُعلم أن:

الكبرى الوصفية الأخص مع جميع الصغريات المتفقة والمختلفة تنتج مطلقة عامة، والكبريات الوصفية مع الصغرى اللادائمة متفقة كانت أو مختلفة تنتج أيضًا مطلقة عامة، إذ الكبرى إن كانت لا دائمة، فالنتيجة مطلقة عامة، وإن كانت دائمة فالنتيجة دائمة وكلاهما داخل في المطلقة العامة، ومع الصغرى المحتملة للدوام بشرط الاختلاف تنتج أيضًا مطلقة عامة، وبشرط الاتفاق لا تنتج لاحتمال الدوام في المقدمتين.

والكبرى المشروطة اللاضورية مع الصغريات المتفقة والمختلفة تنتج الممكنة العامة، وجميع الكبريات الوصفية مع الصغرى اللاضورية الفعلية إن كانت مختلفة تنتج مطلقة عامة [ط، ٦٣أ] وإن كانت متفقة في الموضع^(٢) الذي يحتمل الدوام في كل من المقدمتين لا تنتج.

وإن شأؤوا وجعلوا الصغرى اللاضورية الفعلية مع الممكنة الخاصة المختلفة، وحكموا على قياس ما في الممكنات مثلاً: الدائمة اللاضورية مع المشروطة الموافقة في كيف تنتج ممكنة عامة، لأن الممكنة الخاصة المخالفة المشتملة عليها منتجة أيضًا، والكبريات الوصفية مع الصغريات الفعلية المحتملة

(١) م - الذاتية.

(٢) م: الوضع.

للضرورة بشرط الاختلاف، تنتج المطلقة العامة وبشرط الاتفاق لا تنتج، لاحتمال اجتماع المقدمتين على الضرورة [ش، ٦٢أ] أو الدوام، وإذا لزم الاختلاط بالاعتبارين ينتجان مختلفتين بالعموم والخصوص، فالحكم لنتيجة الأخص لكونها^(١) الصادقة بالوجهين مثلاً المشروطة العامة أو الخاصة الكبرى مع الوصفية اللادائمة الصغرى باعتبار اشتغال الوصفية على^(٢) اللادائمة تنتج المطلقة العامة، وباعتبار اشتغالها على اللاضورية تنتج الممكنة العامة، فالحكم للنتيجة المطلقة العامة، لأنها الأخص، وعليه القياس.

الكلام في تفصيل نتائج المختلطات ووضع الجدول

وبعد تقرير هذه الأصول نقول:

تفصيل نتائج اختلاطات الجهات المذكورة في هذا الشكل، ومعرفة ما لا ينتج، يعلم من هذه القواعد.

وإذا لم تأت من اختلاطات الجهات التسع الممكنات والمطلقات نتيجة لا بحسب البساطة، ولا بحسب التركيب^(٣) لا باختلاف الكيف ولا باتفاقه، ولا من اختلاط تلك الجهات إذا وقعت في الكبرى، مع الجهات العشر الوصفية الواقعة في الصغرى، ولهذا لم تحتج هذه الاختلاطات إلى وضع الجداول.

(١) ط ج ش - لكونها.

(٢) م - على.

(٣) م + و.

فوضع لباقي الاختلاطات جداول، والنتائج على تقدير اختلاف المقدمات في الكيف كتبت بالأسود، وعلى تقدير الاتفاق بالأحمر، وذكر ما لم [ج، ٦٠] ينتج أيضًا.

الجدول الأول: مشتمل على اختلاط كبرى المطلقات والممكنات مع صغرى دائمة أو ضرورية، وما ينتج من تلك الجملة أيضًا ضرورية أو دائمة، والدائمة اللاضرورية تحتل الضرورة كما أن نتائج هذا الشكل دائمًا سلبية وضرورية أو محتملة للضرورة، كما ذكرنا.

والجدولان الآخران^(١): مشتمل على اختلاطات الكبريات الدائمة الذاتية^(٢) والوصفية مع أصناف الصغريات، وحكم اختلاط الدائمة والضرورية مع سائر الجهات ما ذكر، والكبريات الوصفية مع الصغريات الممكنة على تقدير الاختلاف تنتج مطلقة عامة، والوصفيات المختلفة الكيف بعضها مع بعض^(٣) إن كانت كلها مشروطة تنتج مشروطة وإلا فعرفية باعتبار الذات في الدوام واللدوام كما ذكرنا.

والوصفيات المتفقة لا تنتج^(٤) وصفية، والوصفيات اللادائمة على تقدير الاختلاف والاتفاق مع جميع الصغريات تنتج مطلقة عامة. والمشروطات اللاضرورية والممكنة العامة والوصفية المحتملة للدوام مع كل صغرى لا تحتل

(١) ط ج ش: والجدول الآخر.

(٢) ش: الضرورية.

(٣) م - مع بعض.

(٤) ط ج ش: تنتج.

الدوام منتجة، وأما مع ما يحتمل الدوام فغير منتجة.

وبالباقية بحسب الأصول المذكورة كما وضع في الجدول.

هذا هو الجدول: [ط، ٦٣ ب. ش، ٦٢ ب]

نتائج مختلطات الشكل الثاني

وقد كتبت الصغريات الدائمة والكبريات الممكنات

والمطلقات المختلفة الكيفية بالأسود والمتفقة بالأحمر

الكبريات									
مقدمات	ممكنة عامة	ممكنة خاصة	ممكنة أخص	مطلقة عامة	مطلقة خاصة	مطلقة أخص	وقنية	متشعبة	مشروط بالمحمول
الصغريات	ضرورية	غير منتجة ضرورية	ضرورية ضرورية	ضرورية ضرورية	ضرورية ضرورية	ضرورية ضرورية	ضرورية ضرورية	ضرورية ضرورية	ضرورية ضرورية
	دائمة	غير منتجة ضرورية ^(١)	غير منتجة غير منتجة	دائمة دائمة	غير منتجة دائمة	دائمة دائمة	دائمة دائمة	دائمة دائمة	دائمة دائمة
	دائمة لازموية	غير منتجة ضرورية ^(٢)	غير منتجة غير منتجة	دائمة دائمة	غير منتجة دائمة	غير منتجة دائمة	دائمة دائمة	دائمة دائمة	دائمة دائمة

(١) ف: غير منتج.

(٢) ف: غير منتج.

[ج، ٦٠. ط، ٦٤. أ.]

جدول مختلطات الشكل الثاني

وقد كتب صغريات الموجهات والكبريات الدائمة الذاتية
والوصفية المختلطة الكيفية بغير الأحمر، المتفقة بالأحمر

الكبريات												
مقدمات	ضرورية	دائمة	دائمة لا ضرورية	عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية أخص	مشروطة عامة	مشروطة دائمة لا ضرورية	مشروطة خاصة	مشروطة أخص	عرفية عامة	عرفية (١)
ممكنة عامة	ضرورية غير منتجة	غير منتجة	غير منتجة	غير منتجة	غير منتجة	مطلقة عامة	ممكنة منتجة	ممكنة عامة	ممكنة منتجة	ممكنة منتجة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
ممكنة خاصة	ضرورية غير منتجة	غير منتجة	غير منتجة	غير منتجة	غير منتجة	مطلقة عامة	ممكنة منتجة	ممكنة عامة	ممكنة منتجة	ممكنة منتجة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
ممكنة أخص	ضرورية غير منتجة	دائمة	دائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	ممكنة منتجة	ممكنة عامة	ممكنة منتجة	ممكنة منتجة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
مطلقة عامة	ضرورية غير منتجة	دائمة	دائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	ممكنة منتجة	ممكنة عامة	ممكنة منتجة	ممكنة منتجة	مطلقة عامة	مطلقة عامة

(١) ط + لا (مشروطة)

الكبريات

[illegible]

نتائج مختلطات الشكل الثاني

وقد كتبت صغريات أصناف الموجهات والكبريات الدائمة

الذاتية الوصفية المختلفة الكيفية بالأسود والمتفقة بالأحمر

الكبريات												
المقدمات	ضرورية	دائمة	دائمة لا ضرورية	عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية أخص	مشروطة عامة	مشروطة لا دائمة لا ضرورية	مشروطة خاصة	مشروطة أخص	عرفية لا مشروطة	عرفية أخص
عرفية عامة	دائمة غير منتجة	دائمة غير منتجة	دائمة غير منتج	عرفية عامة	عرفية غير منتجة بالممكنة العامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
عرفية خاصة	دائمة ضرورية	دائمة غير منتجة	دائمة غير منتج	عرفية عامة	عرفية غير منتجة بالممكنة العامة	عرفية عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
عرفية أخص	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	عرفية عامة	عرفية غير منتجة بالممكنة العامة	عرفية عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
مشروطة لا ضرورية	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	عرفية عامة	عرفية غير منتجة بالممكنة العامة	عرفية عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
مشروطة خاصة	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	عرفية عامة	عرفية غير منتجة بالممكنة العامة	عرفية عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
مشروطة أخص	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	عرفية عامة	عرفية غير منتجة بالممكنة العامة	عرفية عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
مشروطة لا ضرورية	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	عرفية عامة	عرفية غير منتجة بالممكنة العامة	عرفية عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
مشروطة خاصة	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	عرفية عامة	عرفية غير منتجة بالممكنة العامة	عرفية عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
مشروطة أخص	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	دائمة ضرورية	عرفية عامة	عرفية غير منتجة بالممكنة العامة	عرفية عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية ممكنة عامة	عرفية عامة	عرفية عامة

الصغريات

الكبريات

عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	دائمة	دائمة	دائمة	عرفية عامة لا مشروطة	
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	ممكنة عامة	ممكنة عامة	غير مطلقة	مطلقة عامة	متنجة بالممكنة العامة	متنجة	غير متنجة	غير متنجة	غير متنجة	غير متنجة		
عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	دائمة	دائمة	دائمة	عرفية عامة لا مشروطة خاصة	
عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	دائمة	دائمة	دائمة	عرفية عامة لا مشروطة خاصة	
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	ممكنة عامة	ممكنة عامة	ممكنة عامة	ممكنة عامة	ممكنة عامة	ممكنة عامة	ممكنة عامة	غير متنجة	غير متنجة	غير متنجة	عرفية عامة لا مشروطة	
عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة	دائمة	دائمة	دائمة	عرفية لا مشروطة	
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	دائمة	دائمة	دائمة	أخص	

[ج، ٦١ ب. ط، ٦٥ أ]

هذه هي جداول اختلاطات هذا الشكل.

قد ذكرنا قبل أن عادة أهل الصناعة أنهم يبينون إنتاج كل ضرب من المختلطات بعكس الكبرى أو بقلب المقدمتين، وعكس النتيجة أو^(١) بالافتراض أو بالخلف.

والآن نقول:

في كل اختلاط تنعكس فيه السالبة يكون البيان بالعكس، والرد إلى الشكل الأول، أو بقلب المقدمات كما سبق، لأن السالبة بعكس الكبرى تكون شكلاً أول، مثاله: كل ج ب بالإطلاق، ولا شيء من أ ب بالضرورة ينتج: لا شيء من ج أ بالضرورة، إذ الكبرى يكون بالعكس: لا شيء من ب أ بالضرورة، وتنتج من

(۱) م: إِمَّا.

الشكل الأول^(١) المطلوب.

وإن كانت الصغرى سالبة فتقلب المقدمات، وعكس النتيجة تنتج على هذا القياس، لكن إذا كانت السالبة مطلقة مثلاً كل ج ب دائماً، ولا شيء من أ ب مطلقاً، فهي لا تنعكس وعلى تقدير انعكاسها فبالرد إلى الشكل الأول تنتج مطلقة.

فالبيان بالعكس متعذر، وفي هذا الموضع يمكن البيان بالخلف؛ بأن يقال: لو لم يصدق لا شيء من ج أ دائماً يصدق نقيضه بعض ج أ^(٢) بالإطلاق العام، وينتج مع الكبرى: ليس بعض ج ب بالإطلاق، وهذا الحكم لا يصدق مع الصغرى^(٣)، وعلة الكذب هي نقيض النتيجة فتصدق النتيجة.

وبعض القرائن المحكوم بإنتاجها قد لا تتبين بالعكس ولا بالخلف، مثاله: لا شيء من ج ب بالإمكان العام، وكل أ ب بالضرورة ما دام أ^(٤) تنتج لا شيء من ج أ بالإمكان العام، والصغرى في هذه الصورة لا تنعكس، وعكس الكبرى جزئية، وقلب المقدمات لا يفيد، وبالخلف يكون نقيض النتيجة بعض ج أ دائماً، وتنتج مع الكبرى بعض ج ب دائماً، وهذه النتيجة يمكن اجتماعها مع الصغرى في الصدق^(٥). فلا يمكن بيانه بالخلف، لكن يمكن بيانه باللمية^(٦) كما ذكرنا.

(١) م + النتيجة.

(٢) م: ب.

(٣) م + فيكون كاذباً.

(٤) م + لا.

(٥) م + وإن عكسنا نقيض النتيجة وجعلناه مع الصغرى: ليس بعض أ ب بالإمكان العام تنتج. ومع الكبرى أيضاً ممكنة الجمع على الصدق.

(٦) م + سهل.

وقد يكفي في الخلف كون نقيض النتيجة ممتنع الجمع على الصدق مع مقدمة واحدة. مثلاً كل ج ب بالإطلاق، وكل أ ب بالعرفي الأخص ينتج لا شيء من ج أ بالإطلاق العام وإلا لصدق نقيضه، وهو بعض ج أ، وهو مع الكبرى لا يصدق، فتصدق النتيجة.

وفي الضرب الرابع تكون الصغرى كلية بالافتراض، وحاله في الاختلاط حال الضرب الثاني بعينه، بيانه إن كانت الصغرى ليس كل ج ب بالجهة التي تفرض^(١)، فإذا سمينا ذلك البعض د كان لا شيء من د ب بتلك الجهة بعينها، إذ لا تعتبر ههنا إلا في اللفظ، وإذا أنتج على القاعدة التي بينها في هذا الضرب: قولنا لا شيء من د أ بالجهة التي تأتي، فتعلم بالقياس الثاني: ليس بعض ج أ.

وهذا القياس يكون من الشكل الأول، وليس بقياس حقيقة إذ يغير بعض ج ود في قولنا: بعض ج د مغايرة لفظية لا معنوية ود ليس بمحمول على ج، بل هو عين ج.

وهذا الاقتران بمثابة أن يقال كل بشر إنسان، وكل إنسان حيوان، فإنه ليس بقياس حقيقة، لأنه ما^(٢) يستلزم قولاً غير المقدمات، والكبرى في هذه الصورة عين النتيجة، فحيثئذ يستغنى عن إيراد هذا الاقتران، لكن بسبب ازالة شبهة تعرض للمبتدئ بسبب تغيير الاسم وتعيين البعض أوردوا هذا البيان في صورة الاقتران، ولا يكون للمقدمة المشتملة على تبديل الاسم جهة، بل وضعها وحملها ليسا بمعنويين فظهر أن [ط، ٦٥ ب] في الافتراض لا يقع أزيد من قياس

(١) ط ج ش: نعرض.

(٢) م - ما.

واحد حقيقي، وهذا القياس مشتمل على إنتاج الاختلاط المطلوب في ذلك الشكل بعينه.

ويجب أن يعلم أن العكس لما كان [ش، أ٦٤] لازماً للأصل لم تكن النتيجة اللازمة بعد انعكاس بعض المقدمات عين النتيجة، بل لازمها. واللازم قد يكون أعم من الملزوم، ولا فرق في الخلف بين إثبات صدق النتيجة وبين إثبات صدق لازمها لأن [ج، أ٦٢] كلاً منهما يتصور بإبطال نقيضها، وإبطال نقيض النتيجة مستلزم لإبطال نقيضها^(١)، فالأولى في تعيين جهة النتيجة الاعتماد بالبيانات اللمية والله أعلم.



)

(١) م: نقيض لازمها.

الفصل السابع:

في مختلطات الشكل الثالث

لما كان مقتضى حمل الأكبر على الأصغر بالإيجاب أو السلب في نتيجة هذا الشكل^(١) ملاقة هذين الحدين بالإيجاب، في حال كونهما محمولين على الأوسط، أو مبايئتهما بالسلب حال كون أحدهما محمولاً عليه والآخر مسلوباً عنه، فكلما كانت هذه الملاقة والمباينة فعلية كان حمل الأكبر على الأصغر بالإيجاب أو السلب فعلياً أيضاً. وكلما كانت الصغرى فعلية والكبرى غير فعلية كان الحمل غير فعلي. إذ يعلم من الصغرى الفعلية أن الأوسط مما يقال عليه الأصغر بالفعل. والكبرى تقتضي أن كل ما هو أوسط بالفعل أمكن له حكم الأكبر، فلذلك البعض من الأصغر الذي هو أوسط بالفعل يلزم ذلك الحكم. لكن إذا كان الصغرى بالإمكان، والكبرى فعلية اقتضى أن كل ما هو مقول على الأوسط بالفعل كان حمل الأصغر عليه ممكناً، والأوسط من جملة ما يكون أصغر بالإمكان، ففي النتيجة يمكن أن يقال: بعض ما يمكن أن يكون أصغر حصل له حكم الأكبر، لا أن يقال: بعض ما هو أصغر بالفعل حصل له ذلك الحكم، لجواز كون البعض الذي هو الأوسط، بحيث سلب عنه الأصغر دائماً من غير ضرورة. فلذا لا يكون هذا الاقتران منتجاً.

ولنشرح هذا البحث ببيان أوفى وهو:

(١) م - هذا الشكل.

أن الممكن إذا لم يحتمل الدائم كان بعضه فعلياً، ويحصل لذلك البعض حكم الأكبر فينتج كما ذكر في الشكل الأول، وفي كل صورة يكون إيجاب الصغرى لازم سلب فالصغرى السالبة التي في قوة الموجبة تنتج أيضاً، لكن تلك النتيجة هي الحاصلة من الصغرى الموجبة والضروب المنتجة في تلك الصورة اثنا عشرة وكذا إذا كانت المقدمتان تابعتين للذات أو الوصف كانت النتيجة تابعة له أيضاً، وإن كان مختلطاً كانت النتيجة تابعة للذات، كما ذكرنا.

وفي هذا الشكل اختلاط المقدمات الدائمة بحسب الوصف لا تنتج الدائمة^(١) بحسب الوصف، مثلاً نقول: كل كاتب يقظان ما دام كاتباً، ومحرك القلم ما دام كاتباً، ولا يلزم بعض اليقظان محرك القلم ما دام يقظان.

وكذا إن كانت الكبرى سالبة مثل: لا شيء من الكاتب ساكن اليد ما دام كاتباً، أو سلب ساكن اليد عن اليقظان الذي يكون كاتباً إنما هو في بعض الأوقات، وهو وقت الكاتبية، فالنتيجة مطلقة عامة وصفية. والصغرى المقتضية للدوام في هذا الشكل لا تناقض الكبرى الوصفية اللادائمة لجواز أن يكون الأوسط حكمان أحدهما دائم بحسب الذات، والآخر دائم بحسب الوصف ولا دائم بحسب الذات، ففي بعض أوقات حصول الوصف يحصل ملاقة الأصغر والأكبر أو مباينتهما، كقولنا: كل نائم حيوان [ط، ٦٦أ] بالضرورة وساكن ما دام نائماً لا^(٢) دائماً، فبعض الحيوان ساكن في حال النوم، وبلا اعتبار

(١) م: نتيجة دائمة.

(٢) م - لا.

النوم يكون ساكنًا بالإطلاق اللدائم.

وبالجملة لما كانت ضروب هذا الشكل بعكس الصغرى فقط أو مع الافتراض الذي يقتضي ثبوت الجهة على حالها كما بينا في الشكل الثاني راجعة إلى الشكل الأول، كان حكم [ش، ٦٤ب] اختلاطات هذا الشكل حكم اختلاطات الشكل الأول بحسب جهة توافق جهة^(١) الصغرى، إلا في حكمين بينهما في الآخر.

فصغريات هذا الشكل إن كانت من أصناف المطلقات أو الدائيات كان حكمها حكم الصغرى المطلقة العامة، وإن كانت من أصناف الممكنات كان حكمها حكم الصغرى الممكنة العامة، فإن احتمل الأصل دوام السلب كان عكسه كذلك وإلا فلا. وإن كانت من أصناف الوصفيات [ج، ٦٢ب] كان حكمها حكم المطلقة العامة الوصفية والمطلقة العامة الوصفية في صغرى الشكل الأول وإن لم نبينها هناك^(٢). بهذا البيان الذي ذكرنا ههنا ينتج مع الكبرى الدائمة الوصفية مطلقة وصفية^(٣)، إذ كل ما يلزم شيئًا حصوله في بعض أوقات وصف الأصغر جاز أن يكون حصول ذلك اللازم أيضًا في بعض أوقات وصف الأصغر، وبيان الجملة بالخلف على المنوال السابق سهل.

وأكثر اختلاطات الشكل الأول التي أوردناها وإن كانت مغنية عن إيراد هذا التفصيل لكن لما قل ما يحتاج إليه في هذا الشكل، وكان حكم هذا الشكل

(١) م + عكس.

(٢) ط + لكن.

(٣) م - وصفية.

في الوصفيات أمراً آخر، وضعنا في هذا الجدول القدر المهم لثلا يحتاج إلى الرجوع إلى تلك الجداول^(١).

جدول مختلطات الشكل الثالث ونتائجها

الكبريات									
مقدمات	ممكنت	مطلقة عامة	باقي المطلقات	ضرورية	دائمة	وصفيات عامة	مشروطة دائمة لا ضرورية	وصفيات أخص	وصفيات أخص
ممثلة عامة وخاصة	تابع الكبرى أو غير منتج	ممثلة عامة أو غير منتج	ممثلة خاصة أو غير منتج	تابع الكبرى أو غير منتج	تابع الكبرى أو غير منتج	ممثلة خاصة أو غير منتج	ممثلة خاصة أو غير منتج	ممثلة خاصة أو غير منتج	ممثلة خاصة أو غير منتج
ممثلة أخص	تابع الكبرى	ممثلة عامة	ممثلة خاصة	تابع الكبرى	تابع الكبرى	ممثلة عامة	ممثلة خاصة	ممثلة خاصة	ممثلة خاصة
مطلقات	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	مطلقة عامة	دائمة لا ضرورية	مطلقة خاصة	مطلقة أخص
ضرورية	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	مطلقة عامة	دائمة لا ضرورية	مطلقة خاصة	مطلقة أخص
دائمة	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	مطلقة عامة	دائمة لا ضرورية	مطلقة خاصة	مطلقة أخص
عرفيات	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	مطلقة عامة وصفية	مطلقة عامة وصفية	مطلقة عامة وصفية	مطلقة عامة وصفية

الصفريات

(١) م + هذا وليوضع في الاعتبار أيضاً ما يخالفها، وهذا هو الجدول.

الكبريات

مطلقة عامة وصفية لا دائمة	مطلقة عامة وصفية لا دائمة	مطلقة عامة وصفية دائمة لا ضرورية	مطلقة عامة وصفية	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	مشروطات	
مطلقة عامة وصفية لا دائمة	مطلقة عامة وصفية لا دائمة	مطلقة عامة وصفية دائمة لا ضرورية	مطلقة عامة وصفية	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	تابع الكبرى	عرفيات لا مشروطة	



الفصل الثامن:

في مختلطات الشكل الرابع

الضروب المنتجة في هذا الشكل بلا اعتبار الجهات خمسة، كما ذكرنا،
الضربان الأولان ينتجان الموجبة الجزئية، والضرب الثالث^(١) السالبة الكلية،
والباقيان السالبة الجزئية.

وإذا اعتبرت الجهة ففي كل موضع كانت السالبة لازمة للموجبة زادت^(٢)
الضروب بحسب اعتبار السالبة كما ذكرنا في سائر الأشكال.

ومعرفة جهات نتائج المختلطات في هذا الشكل أيضًا مبني على أصول:

الأصل الأول

في الاقترانيات الإيجابية، إذا كانت المقدمتان فعليتين ضروريتين أو لا مع
الصغرى الضرورية أو^(٣) الدائمة والكبرى بالإمكان، فالنتيجة مطلقة عامة.

وإن لم تكن الصغرى ضرورية أو دائمة وإحدى المقدمتين أو كليهما بالإمكان
فالنتيجة ممكنة عامة على رأي الجمهور، وسيأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى.

بيان هذا الكلام: أن الأصغر^(٤) المحمول في هذا الشكل [ش، ٦٥] إذا

(١) م + ينتج.

(٢) م: زيدت.

(٣) م: و.

(٤) م: الأصل.

[ج، ٦٣] كان محمول الأكبر^(١) فإن كانت المقدمتان فعليتين، كان حمل الأكبر على الأصغر أيضًا فعليًا، بالبيان الذي ذكرناه في عكس المطلقات. وإن كانت إحدى المقدمتين فعلية والأخرى غير دائمة كان حمل الأكبر على الأصغر بالإمكان كما ذكرناه في عكس الممكنات.

وإن احتمل الأكبر أو^(٢) يكون خاصة من خواص الأوسط، كالكاتب للإنسان فحملة حيثنذ على الأصغر كالحیوان لا يكون ضروريًا.

وإن كانت المقدمتان ضروريتين وأيضًا إذا كان للأصغر هذا الاحتمال كالمضاحك للناطق فحمل الأكبر، كالإنسان، عليه يكون ضروريًا، وإن لم يكن شيء من المقدمات ضروريًا، ولهذا قلنا نتائج الفعليات مطلقة عامة.

وبمثل هذا البيان يعلم أن نتائج الممكنات ممكنة عامة، وإذا ردوا هذا الشكل إلى الأشكال السابقة تقلب^(٣) المقدمات، وعكس النتيجة من الشكل الأول، أو بعكس الكبرى من الشكل الثالث حصل هذه المطالب.

فإن كانت الصغرى ضرورية أو دائمة ففي حال كونها كبرى الشكل الأول تكون النتيجة تابعة لها، ويكون عكسها مطلقة عامة وأما إذا كانت الكبرى ضرورية أو دائمة فلم^(٤) يلزم هذا الحكم لأن الكبرى بعد العكس تكون كبرى الشكل

(١) م: محموله أكبر.

(٢) م: أن.

(٣) ط: بقلب.

(٤) م: فلا.

الثالث، والضرورية بعد العكس تكون مطلقة، والمطلقة مع الممكنة تنتج الممكنة. وقلنا في المواد: كل إنسان أبيض بالإمكان. وكل زنجي أسود^(١) بالضرورة، ولا يلزم أن يكون بعض الأبيض بالإطلاق زنجياً بل بالإمكان العام. وسنبين بالتحقيق حكم اختلاط الممكنات كما وعدناه، إن شاء الله تعالى.

الأصل الثاني

كل اقتران فيه مقدمة سلبية إن كانت تلك المقدمة منعكسة كان الاقتران منتجاً، فإن كانت ضرورية أو دائمة كانت النتيجة كذلك، إلا أن تكون دائمة صرفة أو ممكنة تحتمل الدوام، لأن هذا الاقتران غير منتج، وإن لم تكن تلك المقدمة منعكسة لم ينتج الاقتران، إلا أن تكون كبرى القياس وصفية مركبة على وجه سيذكر.

بيان الأوّل: أن الاقتران يكون بعكس الصغرى على هيئة الشكل الثاني، ويلزم الإنتاج بالبيان المذكور.

فإذا كانت السالبة ضرورية أو دائمة كانت النتيجة كذلك وفي الضرب الثالث إذا كان عكس الصغرى حافظاً للكمية كانت النتيجة كلية، وفي الضرب الرابع والخامس اللذين يكون المطلوب فيهما [ط، ٦٧أ] النتيجة الجزئية تغير^(٢) كمية الصغرى اللازمة بعد العكس لا يكون مضرّاً.

وبيان الثاني: أن السالبة الغير المنعكسة يحتمل أن تشتمل على سلب

(١) م: إنسان.

(٢) م: فلان تغيير.

خاصة الموضوع عنه. كقولنا: لا شيء من الإنسان بضاحك أو كاتب بالإطلاق أو بالإمكان.

فإذا أضفنا الكبرى الموجبة نحو: كل ناطق إنسان إلى الصغرى الموجبة نحو: كل ضاحك أو كاتب ناطق، لم يجز الحكم بسلب الناطق عن الضاحك أو الكاتب، ولا بسلب الإنسان عن الناطق فهذا الاقتران بحسب الصورة غير منتج.

الأصل الثالث

إذا كانت إحدى المقدمتين فقط وصفية فالنتيجة بحسب الذات. وإن كانت كلتاها وصفية^(١)، فإن كانت النتيجة جزئية كانت الوصفية مطلقة عامة، وإن كانت كلية فمن العرفيات الخالصة أو المخلوطة مع المشروطات تحصل نتيجة عرفية، ومن المشروطات الخالصة نتيجة مشروطة.

بيان الأول: أنا قلنا كل نائم ساكن ما دام نائمًا، وجعلنا قولنا كل إنسان نائم كبرى له أو قولنا كل ساكن جسم صغرى له فحمل الإنسان على الساكن أو حمل النائم على الجسم لا يلزم أن يكون بحسب الوصف.

وبيان الثاني: أنا بينّا في الأشكال السابقة أن الوصفين ينتجان وصفية، فبالعكس والرد إلى الأشكال السابقة يعلم أن النتيجة في هذا الشكل أيضًا [ش، ٦٥ ب] وصفية.

وفي الضروب الأربعة المنتجة للجزئية، بعكس الكبرى، والرد إلى الشكل الثالث يعلم أن النتيجة مطلقة عامة وصفية، وفي الضربين الأولين [ج، ٦٣ ب]

(١) م + كانت النتيجة وصفية.

إن أرادوا نبهوا^(١) بالقلب والرد إلى الشكل الأول وعكس النتيجة، وفي الضرب الثالث المنتج الكلية يعلم بالرد إلى الشكل الثاني أن النتيجة من العرفيات الخالصة والمخلوطة مع المشروطات عرفية، ومن المشروطات الخالصة مشروطة، وإن أرادوا للمية هذه الجملة بينوا، كما بيّنا في المواضع السابقة.

الأصل الرابع

أن الصغرى الوصفية مع الكبرى الممكنة والمطلقة في الاقترانات المشتملة على مقدمة سلبية لا تكون منتجة، ومع الكبرى الضرورية والدائمة إن لم تتناقض تنتج ضرورية ودائمة.

بيان الأول أنا نقول: كل ضاحك متعجب ما دام ضاحكًا، ولا شيء من الإنسان بضاحك بالإطلاق، وكذا لا شيء من الضاحك بياك ما دام ضاحكًا، وكل إنسان ضاحك بالإطلاق، ولا يجوز الحكم بسلب الإنسان عن بعض المتعجبين أو الباكين.

وبيان الثاني ما ذكرنا في الشكل الأول بعينه، وإذا كان عكس الضرورية والدائمة حافظًا للجهة، ينتج في هذا الشكل ذلك.

الأصل الخامس

إذا كانت الصغرى كلية وصفية مركبة من^(٢) اعتبار الذات والوصف على وجه تكون جهة وصف الموضوع بالنسبة إلى ذاته ممتنع الجمع على الصدق

(١) م: فهو؛ ط: بينوا.

(٢) م: مع.

مع جهة القضية بحسب الوصف، فالكبرى الموجبة التي لا تصدق معها الصغرى لا يمكن أن تقع في ذلك الاقتران. مثلاً^(١) كانت الصغرى من وصفيات أخص والكبرى موجبة دائمة، أو الصغرى مشروطة لا ضرورة والكبرى موجبة لا^(٢) ضرورة، لكن إذا كانت إحدى المقدمتين أعم مما يناقض الأخرى فالمقدمة الأخرى تقتضي تخصيصها وحملها على وجه يكون غير مناقض، كما قرر^(٣) في الشكل الأوّل^(٤).

الأصل السادس

إذا كانت الكبرى كلية وصفية مركبة فالنتيجة الموصوفة بتلك الصفة الغير الصادقة مع تلك الصغرى لا يمكن حصولها بذلك الاقتران بالبيان المذكور في الشكل الأوّل.

فالنتيجة [ط، ٦٧ ب] الدائمة الإيجابية مع الكبرى الوصفية الأخص مستحيلة، وكذا النتيجة الضرورية الإيجابية مع الكبرى المشروطة اللا ضرورية.

وفي الضرب الأوّل: إن كان اعتبار الذات فقط مقتضياً لإنتاج الممكنة العامة أو المطلقة العامة، وهذا الاعتبار مقتضياً^(٥) للضرورة كانت تلك الممكنة مطلقة خاصة، وإن اقتضى هذا الاعتبار اللادوام كانت مطلقة أخص.

(١) م + إن.

(٢) ط - لا.

(٣) م: مر.

(٤) م + والبيان هو نفسه.

(٥) م - لإنتاج الممكنة العامة أو المطلقة العامة، وهذا الاعتبار مقتضياً.

أما الممكنة فتكون مطلقة خاصة سلبية، لكن ينبغي أن يحكم بالإمكان الخاص لجهة ضبط الكيفية.

وللضرب الثاني اشتراك مع الأول في هذه المعاني، إذ الحاصل من الشكل الثالث بعكس الكبرى هذه النتيجة.

وأما في الضروب الباقية التي اشتمل فيها الاقتران على مقدمة سلبية، فالنتيجة ممكنة عامة أو مطلقة عامة في جانب^(١) السلب على كل حال، والكبرى بالصفة التي ذكرنا لا محالة إما موجبة فعلية أو في قوتها.

فإن كانت الصغرى أيضًا كلية وموجبة فعلية أو في قوتها، فالأصغر يكون محمولاً على الأكبر بالإطلاق، ومنعكساً أيضًا بالإطلاق، فالأكبر محمول على بعض الأصغر بالإطلاق الإيجابي، ويلزم منه أن النتيجة إن كانت كلية وكانت في الضرب الثالث كان بعضها سالبة مطلقة محتملة للإيجاب^(٢) والبعض الآخر مشكوك فيه كما ذكرنا في عكس الموجهات المركبة.

وإن كانت النتيجة جزئية فيحكم^(٣) احتمال الإيجاب كانت ممكنة خاصة أو مطلقة أخص، وهي تقع في الضرب الرابع.

وإن كانت الصغرى جزئية وهي تقع في الضرب الخامس لثلاث تكون في قوة الموجبة الفعلية^(٤)، فالنتيجة تبقى على أصل الإمكان [ش، ٦٦أ] العام

(١) م: جهات.

(٢) م + على سبيل القطع.

(٣) م: فيحكم.

(٤) ش: العقلية.

أو الإطلاق العام^(١).

وفي هذه المواضع تفاوت بين نتائج الضرب الرابع والخامس.

مثاله في الضرب الأول: كل مستيقظ حيوان بالضرورة، وكل كاتب مستيقظ ما دام كاتبًا لا دائمًا، فبعض الحيوان [ج، ٦٤ أ] كاتب بالإطلاق الأخص، إذ لو كان دائمًا كان مناقضًا للكبرى،

وفي الضرب الثاني: كل متغير جسم بالضرورة، وبعض المتحرك متغير ما دام متحركًا لا دائمًا فبعض الأجسام متحرك بالإطلاق الأخص، ويجوز أن يكون البعض متحركًا دائمًا.

وفي الضرب الثالث: لا شيء من المستيقظ بنائم بالإطلاق الأخص، وكل كاتب مستيقظ ما دام كاتبًا لا دائمًا، ولا يجوز أن يكون نائم كاتبًا دائمًا^(٢) بالنظر إلى الكبرى ويكون الحكم بالإطلاق العام السلبي صحيحًا بهذا الاعتبار.

وإذا كانت الصغرى في قوة الإيجاب الفعلي، والكبرى إيجابًا فعليًا أنتج من الشكل الأول: كل كاتب نائم بالإطلاق وعكسه بعض النائم كاتب بالإطلاق، فالحكم في السالبة المطلقة العامة أعني^(٣): لا شيء من النائم بكاتب^(٤) على بعض النائم بالإطلاق الأخص وعلى الباقي مشكوك فيه. يعني أن الكاتبية يحصل في بعض الأوقات لبعض النائمين وعكس أن لا يحصل للباقي في وقت

(١) م: الأصل إمكانًا عامًا أو إطلاقًا عامًا.

(٢) م - دائمًا.

(٣) م: أن نقول.

(٤) م + كان الحكم.

أصلاً، يعني أن الكاتبة يحصل في بعض الأوقات لبعض النائمين ويمكن أن لا يحصل للباقي في وقت أصلاً^(١).

وفي الضرب الرابع: كل نائم حيوان بالضرورة، ولا شيء من الكاتب بنائم ما دام كاتباً لا دائماً، فلا يصح أن يكون حيوان كاتباً دائماً بالنظر إلى الكبرى.

فحينئذ^(٢) يكون الحكم بالإطلاق العام السلبي بهذا الاعتبار صحيحاً يعني بعض الحيوان ليس بكاتب، وإذا كانت الصغرى في قوة الموجبة المطلقة، وهي كل كاتب نائم فبالقلب تنتج كل كاتب حيوان، ولزم بالعكس: بعض الحيوان كاتب. فعلم أن المطلقة التي ادعيناها في النتيجة مطلقة أخص.

وفي الضرب الخامس: بعض المتحرك جماد ولا شيء من النائم بمتحرك ما دام نائماً [ط، ٦٨أ] لا دائماً. فلا يصح أن يكون جماد دائماً نائماً بالنظر إلى الكبرى.

فحينئذ^(٣) يصح الحكم بالإطلاق العام السلبي أعني بعض الجمادات ليس بنائم والقلب في هذا الاقتران غير منتج لجزئية الصغرى، فالحكم يبقى على الإطلاق العام، وإذا كان ضرورياً في هذه المادة علم أن إنتاج الإطلاق الخاص غير متوقع.

هذا تمام الأصول والقواعد في هذا المطلوب^(٤).

(١) م: يعني يحصل لبعض النائمين كاتب في بعض الأوقات، وقد لا يحصل للباقي في وقت أصلاً.

(٢) م: فإن كان كذلك.

(٣) م: وإن كان كذلك.

(٤) م: المطلوب.

الكلام في تفصيل نتائج المختلطات ووضع الجداول.

قد علم من تمهيد هذه الأصول أن مختلطات^(١) هذا الشكل ليست على منوال واحد بخلاف سائر الأشكال، بل الضربان الأولان على نسق واحد، وللثالث حكم آخر، والضربان الآخران متشابهان في أكثر^(٢) الاختلاطات إلا في الوصفيات المركبة الكبرى^(٣) لحصول التفاوت بين الضربين.

والضرب الثالث أكثر مشابة للشكل الثاني، والضروب الأربعة الباقية بالشكل الثالث، فوضعنا لتفصيل مختلطات هذا الشكل ثلاثة جداول:

- أحدها مشتمل على مختلطات الضربين الأولين.

- والثاني على مختلطات الضرب الثالث.

- والثالث على مختلطات الضربين الباقيين.

ففي الجدول الأوّل: وضعنا الممكن العام والخاص المحتملين للدوام^(٤) اللازمين حتى لا يجب الإنتاج لذلك الاحتمال في موضع واحد، ووضعنا الممكن الأخص الخالي عن ذلك الاحتمال في موضع حده^(٥) والنتيجة مع جميع الجهات ممكنة عامة إلا أن تكون الصغرى ضرورية أو دائمة، إذ النتيجة حيثئذ مطلقة عامة، ونتيجة باقي الاختلاطات الفعلية مطلقة عامة. وإن كانت

(١) م + ضروب.

(٢) ش: أكبر.

(٣) م - الكبرى.

(٤) ط ش م: للدائم.

(٥) ط: على حدة. م: واحد.

[ش، ٦٦ب] المقدمتان وصفيتان فالنتيجة مطلقة عامة وصفية إلا أن تكون الكبرى الضرورية مع الصغرى المشروطة اللا ضرورية، والكبرى الدائمة مع الصغرى الوصفية اللادائمة المتناقضة وغير منتجة، ومع الكبرى المشروطة اللا ضرورية إذا لم يكن كون النتيجة ضرورية ففي الممكنات التي قلنا إن نتيجهما^(١) ممكنة عامة، تكون بهذا الاعتبار ممكنة خاصة، وفي المطلقات أيضًا تكون مطلقة خاصة، وفي الوصفيات مطلقة عامة وصفية بحسب [ج، ٦٤ب] الذات لا ضرورية وكذا مع الكبرى الوصفية اللادائمة إذا لم يمكن^(٢) كون النتيجة دائمة ففي الممكنات مطلقة خاصة سلبية، لكن يجب الحكم بالممكنة الخاصة لجهة حفظ الكيفية.

وفي المطلقات مطلقة أخص وفي الوصفيات مطلقة عامة وصفية بحسب الذات لا^(٣) دائمة، ومن الصغرى المشروطة اللادائمة مع الكبرى الوصفية إذا كانت النتيجة بالقلب والرد إلى الشكل الأول مشروطة لا ضرورية. ولم يجر كون عكسها ضرورية، كما ذكرنا في باب العكس، فتلك النتائج كلها مطلقة عامة وصفية لا ضرورية وعلى قياس ذلك تنتج الصغرى الوصفية اللادائمة مع الكبرى الوصفية^(٤) وصفية لا دائمة.

وفي الجدول المشتمل على مختلطات الضرب السادس^(٥) لا تحصل

(١) م: النتيجة.

(٢) م: لم يكن.

(٣) م - لا.

(٤) م - الوصفية.

(٥) م: الثالث.

النتيجة من الممكنات والمطلقات الواقعة في الصغرى والكبرى إلا الصغرى الضرورية والدائمة التي نتيجتها تكون مثل الصغرى، وفي اختلاط الممكنة والدائمة اشتباه، كما ذكرنا في الشكل الثاني.

وإذا كانت الكبرى مشروطة لا ضرورية فتكون النتيجة ضرورية إيجابية محال بحكم المناقضة، وكذا إذا كانت الكبرى وصفية لا دائمة فكون النتيجة دائمة [ط، ٦٨ ب] إيجابية محال، فمع هذه الكبريات تصدق دائماً الممكنة العامة السلبية أو المطلقة العامة السلبية، وإن لم تكن الصغرى محتملة للضرورة و^(١) لم تكن في قوة الموجبة تنتج بالقلب من الشكل الأول الممكنة أو^(٢) المطلقة الإيجابية وعكسها الممكنة العامة أو المطلقة العامة الإيجابية الجزئية، فذلك البعض لا يحتمل الضرورة أو دوام السلب.

ولهذا كانت النتيجة في الصغرى اللا ضرورية ممكنة ومطلقة عامة كلية أو خاصة جزئية، وفي اللادائمة إن كانت مطلقة فعامة كلية أو أخص جزئية^(٣).

وإن كانت ممكنة فعامة كلية أو مطلقة خاصة جزئية إيجابية^(٤) فمن جهة حفظ النتيجة يجب أن يحكم بالممكنة الخاصة الجزئية السلبية. وجملة كبريات هذا الضرب مع الصغريات الغير المحتملة للضرورة، وكانت في قوة الموجبة تنتج بالقلب من الشكل الأول، وتكون بالعكس ممكنة أو مطلقة عامة إيجابية،

(١) م: أو.

(٢) م: و.

(٣) م: أو مطلقة خاصة جزئية إيجابية.

(٤) م - وإن كانت ممكنة فعامة كلية أو مطلقة خاصة جزئية إيجابية.

ولما لم تكن هذه النتائج حافظة للكيفية لم تعد هذه الضروب منتجة.

والصغرى الدائمة اللاضورية أيضًا إذا كانت في قوة الممكنة العامة الإيجابية تنتج الممكنة العامة الإيجابية الجزئية على تقدير^(١) انعكاس الممكنة. فإن لم تحتمل الكبرى الضرورة فالنتيجة إما دائمة كلية مطلقة أو دائمة لا ضرورية جزئية، وإن احتملت الكبرى الضرورة فعلى تقدير الضرورة كانت النتيجة ضرورية، فالدائمة اللاضورية لا تحتمل الجزئية. والكبرى الضرورية والدائمة مع الصغرى الوصفية إن لم تتناقض تنتج بالقلب من الشكل الأول ضرورية أو دائمة كالكبرى بالبيان المذكور في الشكل الأول. وإذا انعكست ففي هذا الشكل أيضًا تكون النتيجة ضرورية أو دائمة. لكن إذا كانت كلتا المقدمتين وصفية فالنتيجة [ش، أ٦٧] من العرفيات الخالصة والمخلوطة مع المشروطة عرفية، ومن المشروطة الخالصة مشروطة كما ذكرنا.

وإذا كانت الصغرى محتملة للضرورة فالنتيجة عامة، وإن لم تحتمل الضرورة ففي قوة الموجبة الممكنة، فبالقلب والعكس يُعلم أن الضرورية السالبة^(٢) في بعض النتائج كما ذكرنا محال، فالنتيجة في البعض خاصة وإن لم تحتمل الصغرى الدوام ففي قوة الموجبة المطلقة، ويعلم أن الدائمة السالبة في النتيجة محال فالنتيجة في البعض أخص.

ولما كان في جدول المختلطات في الضرب الآخر نتيجة اختلاط أصناف [ج، أ٦٥] الصغريات مع الكبريات الغير الوصفية المركبة متساوية في كلا

(١) م + عدم.

(٢) م: السالبة.

الضربين وضعت هذه الجملة مشتركة في جدول.

ولما كانت نتيجة الكبريات الوصفية المركبة مع أصناف الصغريات متفاوتة ضرب^(١) لجهة كل ضرب جدول مفرد. وفي هذا الضرب لا تأتي نتيجة من كبرى الممكنات والمطلقات مع أصناف الصغريات أصلاً ونتيجة الكبرى الضرورية والدائمة مع أصناف الصغريات تتبع^(٢) الكبرى، إلا في اختلاط الممكن والدائم الذي فيه اشتباه كما ذكرنا. والكبرى الوصفية العامة مع الصغرى الممكنة على تقدير إنتاجها إنما تنتج الممكنة العامة.

ومع الفعليات الدائمة^(٣) المطلقة العامة، ومع الوصفيات المطلقة العامة الوصفية.

والكبريات الوصفية لما كانت بالعكس وصفيات عامة أيضاً كانت مع الصغريات الممكنة من الشكل الثالث إما غير منتجة أو منتجة للمكنة العامة، ومع الصغريات الفعلية بحسب الذات للمطلقة العامة، ومع الصغريات الوصفية للمطلقة العامة [ط، ٦٩] الوصفية.

فإن كانت الكبرى وصفية لا دائمة فالنتيجة لا تكون دائمة إيجابية بل مطلقة عامة، وبهذا السلب^(٤) يرتفع احتمال عدم الإنتاج من جهة إمكان الصغرى ونتائج الضرب الخامس يجب أن تقرر على هذه الجملة.

(١) م: وضع.

(٢) م: تنتج.

(٣) م: الذاتية.

(٤) م: السبب.

أما في الضرب الرابع، فلما كانت الوصفيات اللادائمة في قوة الموجبة المطلقة، وبالقلب تنتج من الشكل الأول الممكنة أو المطلقة وعكسهما الممكنة العامة والمطلقة العامة الجزئية الإيجابية، فلا تكون في النتيجة جزئية ضرورية ودائمة سالبة.

وبهذه الجهة كانت مع الصغرى الممكنة النتيجة التي هي مطلقة عامة خاصة^(١) ومع الصغرى الفعلية بحسب الذات أخص، ومع الصغرى الوصفية المطلقة العامة وصفية لا دائمة بحسب الذات، وإذا كانت الوصفيات اللاضرورية في قوة الموجبة الممكنة فعلى تقدير الإنتاج مع أصناف الصغريات تنتج بالقلب من الشكل الأول الممكنة. وبالعكس الممكنة العامة الجزئية. فالنتائج التي هي ممكنة عامة أو مطلقة عامة تكون على ذلك التقدير الخاصة^(٢)، والوصفية بحسب الذات تكون لا ضرورية.

وإذا كانت الممكنة الخاصة مع احتمال الدائمة اللاضرورية غير منتجة، فعلى تقدير الكبرى المشروطة الدائمة اللاضرورية يسقط هذا الاعتبار، ويبقى على أصل الإمكان والإطلاق العام.

وقد وضعت في هذه الجداول ضروب هذا الشكل^(٣)، وهذه هي الجداول:

[ج، ٦٥ ب. ط، ٦٩ ب. ش، ٦٧ ب]

(١) م: + وبهذه الجملة كانت مع الصغرى الممكنة النتيجة التي هي مطلقة عامة خاصة.

(٢) م: الخاص.

(٣) م + ونتائجها بالتفصيل وبيان كل منها بالعكس والخلف والافتراض على القياس السابق سهل ومستغن عن إيراد الأمثلة.

جدول مختلطات الضرب الأول والثاني من الشكل الرابع ونتائجها

كبريات									
مقدمات	ممكّن عام وخاص	ممكّن أخص	أصناف المطلقات	ضروري	دائم مطلق لا ضروري	وصفيات عامة	عربي منعكس وعربي لا مشروط خاص	مشروط لا ضروري خاص أو دائم	وصفيات أخص
الصفريات	ممكّن عام وخاص	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّن خاص أو مطلق خاص سلبى أو غير منتج
	ممكّن أخص	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن خاص	ممكّن خاص أو مطلق خاص سلبى
	أصناف المطلقات	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن خاص	ممكّن خاص أو مطلق خاص
	أصناف المطلقات	ممكّن عام أو غير منتج	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن عام	ممكّن خاص	ممكّن خاص أو مطلق خاص

کبریات

مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام أو غير منتج	ضروري
مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	ممکن عام أو غير منتج	دائم مطلق لا ضروري
مطلق عام	مطلق عام وصفي لا ضروري	مطلق عام وصفي	مطلق عام وصفي	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	ممکن عام غير منتج	وصفیات عامه	
مطلق عام	مطلق عام وصفي لا ضروري	مطلق عام وصفي	مطلق عام وصفي	مطلق عام	مطلق عام	مطلق عام	ممکن عام غير منتج	عرفي مطلق لا مشروط كلاهما خاص	
مطلق عام	مطلق عام وصفي لا ضروري	مطلق عام وصفي	مطلق عام وصفي	مطلق عام	متناقض المقدمتين	مطلق عام	ممکن عام غير منتج	مشروط لا ضروري خاص أو دائم	
مطلق عام	مطلق عام وصفي لا دائم	مطلق عام وصفي لا دائم	مطلق عام وصفي لا دائم	متناقض المقدمتين	مطلق عام	مطلق عام	ممکن عام غير منتج	وصفیات أخص	

جدول مختلطات الضرب الثالث من الشكل الرابع ونتائجها

الكبريات										
صغريات	مقدمات	أصناف الممكنات	أصناف المطلقات	ضروري مطلق	دائم مطلق	دائم لا ضروري	عرفي لا	عرفي وعرفي لا	عرفي وعرفي لا	عرفي عام
	ممكن عام	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج
	باقي الممكنات	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج
	مطلق عام	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج
	باقي المطلقات	غير منتج	غير منتج	ضروري	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج	غير منتج

ضروري مطلق	ضروري	ضروري	ضروري	ضروري	ضروري	دائم	ضروري	ضروري	ضروري
دائم مطلق	دائم أو غير منتج	دائم	ضروري	دائم	دائم	دائم	دائم	دائم	دائم
دائم لا ضروري	غير منتج أو دائم	دائم	ضروري	دائم	دائم كلي أو دائم لا ضروري جزئي	عرفي عام	دائم	دائم	دائم كلي أو دائم لا ضروري جزئي
عرفي عام وعرفي لا مشروط عام	غير منتج	غير منتج	ضروري	دائم	دائم	عرفي عام خاص جزئي	عرفي عام	عرفي عام	عرفي عام كلي أو
عرفي خاص وعرفي لا مشروط خاص	غير منتج	غير منتج	ضروري	دائم	دائم	عرفي عام كلي أو	عرفي عام	عرفي عام	عرفي عام كلي أو
عرفي أخص	غير منتج	غير منتج	متناقض المقدمتين	دائم	متناقض المقدمتين	عرفي عام كلي	عرفي عام	عرفي عام	عرفي عام كلي

الكبريات

أو أخص جزئي	أو أخص جزئي	أو أخص جزئي	خاص جزئي						وعرفي لا مشروط
مشروط عام كلي أو خاص جزئي	مشروط عام	عرفي عام	عرفي عام	متناقض المقدمتين	دائم	ضروري	غير منتج	غير منتج	مشروط عام
مشروط عام كلي أو خاص جزئي	مشروط عام كلي أو خاص جزئي	عرفي عام كلي أو خاص جزئي	عرفي عام كلي أو خاص جزئي	دائم	دائم	متناقض المقدمتين	غير منتج	غير منتج	مشروط لا ضروري دائم أو خاص
مشروط عام كلي أو أخص جزئي	مشروط عام كلي أو أخص جزئي	عرفي عام كلي أو أخص جزئي	عرفي عام كلي أو أخص جزئي	متناقض المقدمتين	متناقض المقدمتين	متناقض المقدمتين	غير منتج	غير منتج	مشروط أخص

جدول مختلطات الضربين الرابع والخامس من الشكل الرابع ونتائجها

[illegible]

			وصفي أو ضروري	خاص		خاص					
	مطلق	مطلق	مطلق	مطلق	مطلق	مطلق	مطلق عام	دائم	ضروري	غير منتج	كل العرفيات
	عام	عام	عام	عام أو وصفي	عام	وصفي	وصفي				
	وصفي	وصفي	وصفي	لا دائم	وصفي	لا	ضروري				
	مطلق	مطلق	مطلق	مطلق	مطلق	مطلق	مطلق عام	دائم	ضروري	غير منتج	كل المشروطات
	عام	عام	عام	عام أو وصفي	عام	وصفي	وصفي				
	وصفي	وصفي	وصفي	لا دائم	وصفي	لا	ضروري				



الفصل التاسع:

في بيان اختلال يعرض في اعتبار الجهات والمختلطات من جهة^(١) اعتبار الدائمة اللاضورية الكلية

قد تقرر في علم آخر: أن الحكم الدائم إن كان كلياً فلا محالة يكون ضرورياً في نفس الأمر، وأما إن كان جزئياً فيحتمل أن يكون خالياً عن الضرورة الذاتية بل واقعاً على سبيل الاتفاق كما ذكرنا قبل هذا.

ومتقدمو المنطقيين لهذا السبب بينوا النسبة^(٢) بالخصوص والعموم في الكليات بين الدائمة والضرورية المطلقة.

والرئيس أبو علي ابن سينا^(٣) الذي هو أفضل المتأخرين المنطقيين فرق بين الاعتبارين في أكثر كتبه كالشفاء والنجاة والأوسط ونحوها. لكنه في الاستعمال ذهب إلى ما ذهب إليه غيره.

قال في الإشارات في أثناء ذكر الجهات: وأما دوام^(٤) من غير ضرورة، وقال في مثاله^(٥): وأما مثال الذي هو دائم غير ضروري فمثل أن يتفق لشخص من الأشخاص إيجاب عليه أو سلب عنه صحة ما دام موجوداً ولو لم تكن

(١) م: وجه.

(٢) م: أثبتوا مباينة.

(٣) ط ج ش - ابن سينا.

(٤) م: الدوام.

(٥) م: وقال في مقاله في الجزئيات.

تحت^(١) تلك الصحة، كما أنه قد يصدق أن بعض الناس أبيض البشرة ما دام موجود الذات، وإن كان ليس بضروري.

وقال في موضع آخر: ومثل أن تقول كل ج ب دائماً^(٢) حتى يكون كأنا قلنا كل واحد واحد من ج على البيان الذي ذكرناه يوجد له ب دائماً ما دام موجود الذات من غير ضرورة، وأما أنه هل يصدق هذا^(٣) الحمل الموجب الكلي في حال أو يكون دائم الكذب أي أنه هل يمكن أن يكون ما ليس بضروري دائماً في كل واحد أو مسلوباً دائماً عن كل واحد ولا^(٤) يمكن هذا، بل يجب أن يوجد ما ليس بضروري في البعض لا محالة ويسلب عن البعض لا محالة، فأمر ليس على المنطقي أن يقضى فيه بشيء، وليس من شرط القضية في^(٥) أن ينظر فيها المنطقي أن تكون صادقة، فقد ينظر أيضاً فيما لا يكون إلا كاذباً.

فبمقتضى هذه القضية قد أحال النظر في أحوال الكلي الدائم اللا ضروري، وإن كان كاذباً إلى المنطقي.

ولهذا أورد قوم بعده نظروا في جهات القضايا حكماً للدائم بانفراده وإن كان كلامهم في ذلك الباب لا يخلو عن خبط.

ونحن في هذا المختصر أوردنا على ذلك المنوال أحكام الجهات والنقيض

(١) م: ولم تكن تجب.

(٢) م - دائماً.

(٣) ط ج + يصدق هذا.

(٤) ط م: أو لا.

(٥) م - في.

والعكس والمختلطات بقدر الجهد، وفي كل موضع يكون مقتضى هذا الاعتبار مخالفاً للوجود و^(١) لرأي جمهور المحققين اقتصرنا على الإشارة ووعدنا البيان بالاستيفاء^(٢).

والآن نريد إنجاز الموعود بتوفيق الله تعالى ومشيتته فنقول:

اعتبار الحكم الدائم الكلي الغير الضروري في هذه الأبواب متعلق بموضعين أحدهما بحث جهات القضايا والآخر بحث أحوال الموضوع وسور الكلي والجزئي الداخل عليه، واعتبار هذا الحكم في كل من الموضعين يسرى إلى الآخر خصوصاً نسبة^(٣) العكس.

لكن تجويز الحكم^(٤) الكلي الدائم اللا ضروري يقتضي أن يكون الممكن الكلي أعم بحسب الدلالة من المطلق^(٥) الكلي بهذا القدر كما ذكرنا، لكن في بحث موضوع القضية والأسوار مثلاً إذا كان الموضوع كاتباً يقتضي أن كل كاتب بالقوة والإمكان أعم من كل كاتب بالفعل بحسب الوجود الخارجي أو الفرض العقلي وبحسب الدلالة أيضاً، فيجوز أن يكون لماهيات مختلفة اشترك في صحة الكتابة. ويكون بينهما امتياز بأن بعضها كاتب بالفعل بحسب الوجود أو الفرض العقلي دون بعضها لا في الخارج ولا في العقل.

(١) م + منافياً.

(٢) م: ببيان الاستيفاء.

(٣) م: بسبب.

(٤) م + في.

(٥) م: المنطق.

فإذا قلنا [ط، ١٧١] كل كاتب وقع على الكاتب بالفعل دون من يصح [ش، ١٦٩] أن يكون كاتبًا ولم يكن بالفعل، ويلزم من هذا عدم وجوب كلية هذا الموضوع إذ^(١) على تقدير كون الماهية [ج، ١٦٧] التي لها صحة الكاتبية كاتبة، يكون بعضها من الكاتب^(٢) ما كان في الأول محكومًا عليه كليًا، فيكون الحكم الكلي جزئيًا.

إذا تمهدت هذه المقدمة فنقول:

كل ممكن موجب^(٣) يصدق معه الدائم اللازم الكلي كالممكن العام والخاص لا ينعكس، مثلاً قولنا: كل لون^(٤) بالإمكان أبيض صادق، وقولنا لا شيء من اللون^(٥) بأبيض دائماً من غير ضرورة أيضاً صادق.

فهذه المقدمة^(٦) تنعكس، إذ في العكس إذا جعلنا الأبيض موضوعاً، وأردنا بالأبيض الفعلي خرج عنه الزنجي، وإلا فالسالبة الكلية التي فرضناها صادقة لم تكن صادقة، وما يقع عليه الأبيض الفعلي كالثلج والعاج والتركي وغيرها يستحيل أن يكون زنجياً، فلا يصح أن يقال بعض الأبيض بالإمكان زنجي، وينبغي أن يعلم أن هذا المثال إن لم يطابق المقصود^(٧) بسبب أن هذا الاعتبار

(١) م: أو.

(٢) م: بعض من.

(٣) م + قد.

(٤) م: زنجي.

(٥) م: الزنجي.

(٦) م + لا.

(٧) م + و.

غير مطابق للوجود لم يضر في المقصود، بل الحكم إذا ثبت بالبرهان ولم يوجد له مثال لم يبطل ذلك الحكم، إذ فائدة إيراد المثال توضيح الحكم لا إثباته.

ثم بين ما ذكرنا في باب العكس وبين ما يذكر ههنا في عكس السالبة الدائمة اللاضورية تفاوت، إذ قلنا ثمة: السالبة الدائمة بعضها لا ضرورية وبعضها محتملة للضرورة، وههنا نقول: السالبة ضرورية، لكن ينبغي أن يعلم أن ذلك الحكم بحسب القياس واقتضاء وضع هذا الاعتبار، أو أنه ^(١) مقتضى وجود الأبيض الذي بالإمكان زنجي لا بالفعل، كما ذكرنا، وهذا الحكم بحسب تتبع حقيقة الحال في نفس الأمر، ويقتضي بالآخرة رفع هذا الاعتبار، ولما اقتضى هذا الاعتبار امتناع انعكاس الممكنة الإيجابية كان الكلي والجزئي في هذا المعنى سواء.

وأما التمسك بالخلف كما ذكرنا في باب العكس فغير مفيد ههنا إذ نقيض عكس الممكنة في هذا المثال أن يقال: لا شيء من الأبيض أي مما يفرض أبيض بالفعل بزنجي بالضرورة، وهذا حق كما ذكرنا. وعكسه لا شيء من الزنجي بأبيض يعني ما يكون أبيض بالفعل بحسب الفرض ^(٢) بالضرورة. وهذا أيضًا حق، وغير مناقض لأصل القضية، لأن الأبيض بالإمكان المحمول على الزنجي، ليس هو الأبيض بالفعل، وإن أسقطنا في هذا العكس قيد بالفعل عن الأبيض سرى إلى فساد انعكاس السالبة الضرورية التي هي أوضح القضايا المنعكسة.

لأن قولنا في المثال المذكور: لا شيء من الأبيض بالضرورة بزنجي حق،

(١) م: إذ أن.

(٢) ط ج ش: العرض.

كما ذكرنا، ولا يصح في عكسه أن يقال: لا شيء من الزنجي بالضرورة أبيض، لأن أصل القضية قولنا: الزنجي بالإمكان أبيض، وهذه نقائص من جهة سور القضية، لأن سور الكلي في قولنا: لا شيء من الأبيض بزنجي يقتضي الحصر لا على سبيل الوجوب بل على سبيل الوجود، كما ذكرنا.

وإذا اعتبر خروج بياض الزنجي من القوة إلى الفعل كان ما سلب عنه الزنجي بالضرورة بعضاً من الأبيض^(١)، فالقضية الغير المنعكسة هي السالبة الجزئية، وقد تقرر أنها لا تنعكس.

واعتبار الدوام بلا ضرورة في أصل القضية أعني: لا شيء من الزنجي بأبيض قد فرضناه متعلقاً بالجهة، وفي العكس سرى إلى الموضوع والسور. وهذا بيان ما ذكرنا:

أن اعتبار هذا المعنى في كل من البابين سرى إلى الآخر، فعلم[ط، ٧١ب] أن هذا الاعتبار يقتضي فساد انعكاس الممكنات على مذهب قريب من مذهب جماعة جعلوا الإطلاق والضرورة والإمكان متعلقة بالأسوار.

وفي مختلطات الشكل الأول: إذا كانت الصغرى ممكنة ومحتملة لدوام السلب لزم أن لا^(٢) يكون ذلك الاقتران متبجاً لجواز أن لا يكون الأوسط المحمول على الأصغر في الصغرى حاصلاً بالفعل، من جهة [ش، ٦٩ب] صدق سلب الدائم الكلي اللازم. ويكون الحكم في الكبرى على الأوسط الحاصل

(١) م + لا كل الأبيض.

(٢) م - لا.

بالفعل، فيكون هذا الأوسط مابينًا للأوسط الأول بالذات والماهية فلا يتكرر [ج، ٦٧ب] الأوسط وتكون الكبرى في حكم الجزئية مثاله إن كان للإنسان اشتراك^(١) بالفرض^(٢) مع السباع وبعض الحشرات في صحة أن يكون في بطن كل منها أجنة كثيرة، وكان هذا الحكم في الإنسان دائم السلب وفيما عداه حاصلًا بالفعل، صح أن يقال هذا الحكم حاصل للإنسان بالإمكان^(٣) وكذا نقول: كل إنسان أبيض بالإمكان، ولا شيء من الأبيض بزنجي بالضرورة وعلة^(٤) امتناع إنتاج اختلاف حال الأوسط في القوة والفعل فينبغي أن تكون الصغرى أخص كما أن محمولها لا يشمل القوة فقط، أو^(٥) الكبرى أعم كما أن موضوعها يشمل مجرد القوة أيضًا^(٦) لتكون متتجة. وإن وضع مكان هذه الكبرى عكسها وقلنا: ولا شيء من الزنجي بأبيض دائمًا كان التأليف من الشكل الثاني.

وإذا كان بين الممكن والدائم لم تنتج كما ذكرنا. وفساد إنتاج هذا المثال في هذه الصورة متعلق بالموضوع والسور في الشكل الأول. وبعد العكس والرد إلى الشكل الثاني متعلق بالجهة فسرى من الموضوع إلى الجهة بخلاف الصورة الأولى.

(١) م: إشراك.

(٢) ش: بالغرض.

(٣) م + فإن كان كذلك، أعني بالنظر إلى الفعل كان فاقداً للتمييز بالضرورة أو لم يكن أي منها ناطقاً بالضرورة.

(٤) م: وعلى.

(٥) ش، م: و.

(٦) م - أيضا.

وفي الشكل الثاني: يمكن أن يسرى إلى سائر المختلطات من جهة العكس. كما نقول: كل إنسان ناطق بالضرورة، ولا شيء من الحيوان الآتي في بطن واحد بأجنة كثيرة بناطق، ينتج لا شيء من الإنسان يأتي أجنة كثيرة في بطن واحد بالضرورة. وهذا الحكم فرضناه بالإمكان. وهذا الحكم^(١) في الشكل الثالث لكل اقتران صغراه ممكن، وفي الشكل الرابع لكل اقتران مشتمل على مقدمة ممكنة^(٢)، إذ بهذا الاعتبار لا تنتج هذه الاقترانات.

ومذهب جمهور المنطقيين أن أكثر هذه الاقترانات منتجة كما ذكرنا. وإن أردنا أن لا نخالفهم التزمنا أحد المذهبين المذكورين، أو المذهب المنسوب إلى بعض المنطقيين^(٣) كما ذكر سابقاً^(٤)، أو يؤخذ الدائم والضروري في الكليات سواءً كما أخذ متقدمو أهل الصناعة ليوافق^(٥) مقتضى العلوم الأخرى، ويطابق الوجود.

والتزام المذهب الأول وإن كان رافعاً لبعض هذه الإشكالات لكنه خلاف المتعارف.

إذ على ذلك التقدير إذا قلنا كل كاتب شمل جميع أشخاص الإنسان، لوجود صحة الكاتبية فيهم، ومع ذلك مشتمل على التزام المذهب الثاني في

(١) م - وهذا الحكم.

(٢) م + له نفس الحكم.

(٣) م + [إذ يقولون: ينبغي أن يؤخذ موضوع القضية بحيث كلما كانت صحيحة الاتصاف بالموضوع كان محكوماً عليه. وقد يكون السبب الذي دعا تلك الجماعة إلى التزام ذلك المذهب هو نفس العلة].

(٤) م - كما ذكر سابقاً.

(٥) م: حتى يوافق.

صورة واحدة: يعني في الموضوع فقط.

وسراية الخلل الذي يلزم من ذلك الاعتبار في الجهة إلى الموضوع معلومة، فاعتبار الموضوع أيضًا يكون مشوشًا ولا يطرد على قاعدة واحدة.

بيانه في المثال المذكور أنا إذا قلنا: كل زنجي أبيض بالإمكان وليس بأبيض دائمًا، وأردنا أن نعكس الحكمين، قلنا: بعض ما هو أبيض زنجي بالإمكان العام، ولا شيء من الأبيض بزنجي [ط، ١٧٢] دائمًا، والأبيض في الموجبة ينبغي أن يؤخذ بمعنى يدخل فيه كل ما يصح أن يكون أبيض، ولا يصح في السالبة أن تؤخذ بهذا المعنى، لأنه محمول على الزنجي دائمًا، فسلب الزنجي عنه دائمًا يكون كاذبًا، بل بمعنى الأبيض بالفعل لتصدق القضيتان، مع أن الزنجي في موضوع الأصل يمكن أن يؤخذ بمعنى واحد في كلا الحكمين، ومقتضى التفاوت أن نسبة الزنجي إلى الأبيض أمر، ونسبة الأبيض إلى الزنجي أمر آخر.

بيانه أن للزنجي ماهية متقومة بنفسها والأبيض من العوارض الغير اللازمة^(١) فالحكم عليه بإيجاب هذا العارض باعتبار الإمكان وبسلبه عنه باعتبار الوجود صادق [ش، ١٧٠] ونسبة الزنجي إليهما متساوية، وأما البياض فليس له ماهية متقومة تعرض لها الزنجية أو التركية أو الثلجية^(٢)، ونسبته إلى الكل سواء، بل تقومه بماهيات تلك المعاني، فالأبيض الذي هو الثلج يمتنع أن يكون زنجيًا والأبيض الصادق على الزنجي يمتنع أن يصدق على الثلج.

(١) م - الغير اللازمة لها.

(٢) م - أو الثلجية.

وإذا كان كذلك ففيما إذا قلنا: بعض الزنجي أبيض^(١) بالإمكان أردنا به البعض الذي يمكن أن يكون أبيض. وإذا قلنا: لا شيء من الزنجي بأبيض [ج، ٦٨] دائماً كان ذلك الأبيض غير الأبيض الذي يتقوم بالزنجي فيكون متقوماً بشيء آخر، ومخالفاً بالماهية لذلك الأبيض، فموضوع العكس يكون مختلف المفهوم ويقتضي تشويش حكم المذهب المذكور.

لكن إذا التزمنا المذهب الثاني لتخلصنا عن هذه الفسادات، وفي انعكاس الممكنات وإنتاج المختلطات الممكنة تبعا للجمهور.



(١) م: بعض الأبيض زنجي.

الفصل العاشر:

في تلخيص اعتبار الجهات والمختلطات بعد استكشاف حال الدائم اللا ضروري

وإذا كان بحسب النظر المذكور اعتبار الدائم اللا ضروري ساقطاً في الكليات، كان كل حكم على كل شخص في جميع الأوقات ضرورياً. كقولنا: كل إنسان حيوان، وكل اثنين زوج، وكل حكم على كل شخص لا في كل^(١) وقت بل في الأوقات المعينة كقولنا: كل كوكب في كرة مستقيمة يكون طالعاً في وقت خاص، والقمر منخفض في الوقت الفلاني أو في أوقات غير معينة، كقولنا: كل إنسان متنفس أو ضاحك، أو^(٢) لا يكون على كل شخص بل على بعض الأشخاص في جميع الأوقات، كما يقول لبعض الإنسان أسود، أو^(٣) في بعض الأوقات كما نقول له كاتب، وأيضاً إما أكثر كقولنا: أكثر أفراد الإنسان على يده الواحدة خمس أصابع، أو أقل كقولنا: لبعضهم ست أصابع، أو متساو كقولنا: بعض الإنسان محرور المزاج، أو وصف الموضوع يقتضي دوام الحكم بخلاف الذات، كقولنا: كل كاتب محرك اليد، وهذه الجملة لا ضرورية فإن جعلوا الحكم في هذه القضايا باعتبار وجود المحمول كانت جهة القضية للموضوع الإطلاق، وجملة هذه الأصناف يقع تحت المطلق الخاص المسمى بالوجودي.

(١) م - كل.

(٢) م: و.

(٣) م: و.

ومن هذه الجملة ما هو بشرط الوصف تكون مطلقة عرفية، لكن الحكم إن كان باعتبار إمكان المحمول للموضوع وقعت هذه القضايا بعينها تحت الممكن الخاص.

والتفاوت بين الممكن والمطلق في الدلالة: أن الحكم في الكلي المطلق على جميع الأشخاص حاصل بالفعل، وفي الممكن يحتمل أن يكون على الجميع وعلى البعض، فالممكن أعم في الدلالة، وأما في الجزئي فمتساويان وإن اختلفا بالاعتبار كما ذكرنا.

فالقضايا إما ضرورية أو ممكنة أو مطلقة كما قال [ط، ٧٢ب] المتقدمون. والعرفية داخلة تحت المطلقة، ولا فرق بين المطلقة الخاصة والأخص، ولا^(١) بين العرفية والمشروطة، وإن أخذوا كل واحدة من هذه الجهات^(٢) الغير الضرورية بحيث تشمل الضرورية كانت الممكنة العامة والعرفية العامة والمطلقة العامة أيضاً حاصلة.

وإن أرادوا أن يعتبروا بالانفراد، كل ممكن لا يشتمل على ضرورة من الضرورات المقتضية لترجيح طرف على وجه لا يتصور الحكم بطرف قبل وقوعه وجب اعتبار الممكن الأخص.

والاقتصار على هذه الجهات الثماني كاف في هذه الصناعة، إذ لا يستعمل في العلوم أكثر منها.

(١) م + فرق.

(٢) م + الثلاث.

وإن أرادوا اعتبروا الوقتية والمنتشرة والمشروطة بالمحمول والممكنة الاستقبالية أيضًا بانفرادها.

والنظر في الجهات الباقية التي عددناها لا يفيد سوى رياضة الأفكار وامتحان الأذهان، فعلى هذا^(١) حكم المقدمات الدائمة إن كانت كلية^(٢) حكم الضروريات، وإن لم تكن كليات، وعلم أنها لا ضرورية فحكمها حكم المطلقات الخاصة، وإن لم تكن معلومة فحكم المطلقات العامة.

وإن كانت الدائمة الجزئية^(٣) أعم من الضرورية الجزئية فإن أرادوا اعتبروا في الجزئيات تمام الجهات المذكورات لكن ليس فيه زيادة فائدة، وفي التناقض كما ذكرنا تكون المطلقة والدائمة متناقضتين، وكذا الممكنة والضرورية^(٤).

وإذا كانت الدائمة والضرورية الكلية في الدلالة كان نقيضاهما المطلقة والممكنة الجزئية متساويتين أيضًا.

وإذا كانت الممكنة الكلية أعم من المطلقة الكلية، إذ كل مطلق ممكن بلا عكس كان نقيض المطلقة يعني الدائمة الجزئية أعم من نقيض الممكنة يعني الضرورية الجزئية، كما ذكرنا، وباقي أحكام التناقض والعكس والمختلطات هو الذي ذكر.

(١) م + تقدير.

(٢) م + فحكمها.

(٣) م + كانت.

(٤) م + متناقضة.

ووضعنا في جميع الأشكال جدولاً لمختلطات هذه الجهات الثماني، وإن كان مكرراً ليعلم أن الزائد على هذا القدر غير مهم.

وهذا هو الجدول: [ج، ٦٨ ب. ط، ١٧٣ أ. ش، ٧٠ ب]

جدول نتائج المختلطات في جميع الأشكال

كبريات					الصغريات
مقدمات	ممكنة عامة	ممكنة خاصة	ممكنة أخص	مطلقة عامة	
ممكنة عامة	تنتج في الشكلين الأول والثالث والضربين الأولين من الشكل الرابع ممكنة عامة ولا تنتج في الشكل الثاني متفقاً كان أو مختلفاً ولا في الثلاثة الأخر من الشكل الرابع	تنتج في الشكل الأول والثالث ممكنة أخص وفي الضربين الأولين من الرابع ممكنة عامة وفي الشكل الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج	تنتج في الشكل الثالث أخص وفي الضربين الأولين من الرابع ممكنة عامة وفي الشكل الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضربين الأولين من الرابع ممكنة عامة وفي الشكل الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخر من الرابع لا تنتج	
ممكنة خاصة	تنتج في الشكل الأول والثالث والضربين الأولين من الرابع ممكنة خاصة	تنتج في الشكل الأول والثالث خاصة وفي الضربين الأولين من الرابع	تنتج في الشكل الأول والثالث ممكنة أخص وفي الضربين الأولين	تنتج في الشكل الأول والثالث وأحد الأولين من الرابع ممكنة عامة	

كبريات

عامة وفي الشكل الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة من الشكل الرابع تنتج	ممكنة عامة وفي الشكل الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج	من الشكل الرابع ممكنة عامة وفي الشكل الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة من الرابع	وفي الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج
ممكنة أخص	تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضرب الأول من الشكل الرابع ممكنة عامة وفي الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة شيئاً لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث ممكنة أخص وفي الضربين الأولين من الرابع ممكنة عامة وفي الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضربين الأولين من الرابع المتفق والمختلف وفي الضروب الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج
مطلقة عامة	تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضرب الأول من الشكل الرابع ممكنة عامة وفي الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث ممكناً أخص وفي الضربين الأولين من الرابع ممكنة عامة وفي الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضرب الأول من الرابع مطلقة عامة وفي الشكل الثاني
مطلقة خاصة	تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضرب الأول من الشكل الرابع ممكنة عامة وفي الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث ممكناً أخص وفي الضربين الأولين من الرابع ممكنة عامة وفي الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضرب الأول من الرابع المطلقة عامة وفي الشكل الثاني

كبريات

المتفق والمختلف وفي الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج	الشكل الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج	عامة وفي الشكل الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج	الثاني متفقاً كان أو مختلفاً وفي الضروب الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج شيئاً	
تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضربين الأولين من الشكل الرابع مطلقة عامة وفي الشكل الثاني المختلف والضرب الثالث من الشكل الرابع ضرورية وفي الضربين الأولين من الرابع ضرورية وفي الضربين الآخرين من الرابع لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث ممكنة أخص وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف والضرب الثالث من الشكل الرابع ضرورية وفي الضربين الأولين من هذا الشكل مطلقة عامة وفي الآخرين من هذا الشكل لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث ممكنة خاصة وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف والثالث من الشكل الرابع ضرورية وفي الضربين الأولين من هذا الشكل مطلقة عامة وفي الضربين الآخرين من هذا الشكل لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث ممكنة عامة وفي الشكل الثاني الضرب الثالث من الرابع ضرورية وفي الضربين الأولين من الرابع مطلقة عامة وفي الثاني المتفق وفي الضربين الآخرين من الرابع لا تنتج	ضرورية
تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضربين الأولين من الشكل الرابع	تنتج في الشكل الأول والثالث ممكنة أخص وفي الأوليين من الرابع	تنتج في الشكل الأول والثالث الممكنة الخاصة وفي الضربين	تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضربين الأولين من الشكل الرابع	عرفية عامة

كبريات				
ممكنة عامة وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف وفي الثلاثة ضروب الأخيرة من الشكل الرابع لا تنتج	ممكنة عامة وفي الثاني المتفق والمختلف وفي الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج	الأولين من الشكل الرابع ممكنة عامة وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف وفي الضروب الثلاثة الأخرى من الرابع لا تنتج	ممكنة عامة وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف وفي الثلاثة ضروب الأخيرة من الرابع لا تنتج	
عرفية خاصة	تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضربين الأولين من الرابع ممكنة عامة وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف وفي الثلاثة الأخيرة من الشكل الرابع لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث ممكنة خاصة وفي الضربين الأولين من الشكل الرابع ممكنة عامة وفي الثاني المتفق والمختلف وفي الضروب الثلاثة الأخيرة من الرابع لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث وفي الضربين الأولين من الرابع ممكنة عامة وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف وفي الثلاثة الأخيرة من الشكل الرابع لا تنتج	

باقي جدول نتائج المختلطات في جميع الأشكال

كبريات					الصغريات
مقدمات	مطلقة خاصة	ضرورية	عرفية عامة	عرفية خاصة	
ممكنة عامة	تنتج في الشكل الأول والثالث الضربين الأولين من الشكل الرابع ممكنة عامة وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف في الثلاثة ضروب الأخيرة من الرابع لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثاني المختلف وفي الشكل الثالث وفي الضرب الآخر من الرابع ضرورية وفي الضربين الأولين ممكنة عامة وفي الشكل الثاني المتفق والضرب الثالث من الشكل الرابع لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثاني المختلف وفي الضربين الأول والثالث وفي الضربين الآخرين من الرابع ممكنة عامة وفي الشكل الثاني المتفق والضرب الثالث من الشكل الرابع لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث والضرب الأول والرابع من الشكل الرابع ممكنة خاصة وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف والضرب الثالث والخامس من الشكل الرابع ممكنة عامة	
ممكنة خاصة		تنتج في الشكل الأول والثاني المختلف والشكل الثالث والضربين	تنتج في الشكل الأول والثاني المتفق والمختلف وفي الشكل الثالث	تنتج في الشكل الأول والثالث والضرب الأول والثاني والرابع من	

كبريات					
الشكل الرابع	وفي الضرب الأول	الآخرين من الشكل			
ممكنة خاصة وفي	وفي الضرب الأخير	الرابع ضرورية وفي			
الشكل الثاني المتفق	من الشكل الرابع	الضربين الأولين			
والمختلف وفي	ممكنة عامة وفي	ممكنة عامة وفي			
الضرب والخامس	الضرب الثالث من	الضرب الثالث من			
من الشكل الرابع	الشكل الرابع لا	الشكل الرابع لا			
ممكنة عامة وفي	تنتج	تنتج			
الضرب الثالث من		تنتج في الشكل		ممكنة أخص	
الشكل الرابع عامة		الأول والثاني المتفق			
كلية أو خاصة		والمختلف			
جزئية		والشكل الثالث			
		وفي الضرب الأخير			
		من الرابع ضرورية			
		وفي الضرب الأول			
		ممكنة عامة وفي			
		الضرب الثالث من			
		الشكل الرابع لا			
		تنتج			

کبریات

مطلقة عامة	نتتج في الشكل الأوّل والثالث مطلقة خاصة وفي الضربين الأوّلين من الرابع عامة وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف وفي الثلاثة ضروب الأخيرة من الرابع لا نتتج	نتتج في الشكل الأوّل والثاني المختلف والشكل الثالث وفي الضربين الأخيرين من الرابع ضرورية وفي الضرب الأوّل مطلقة عامة والشكل الثاني وفي الضرب الثالث من الشكل الرابع لا نتتج	نتتج في الشكل الأوّل والثاني المختلف والشكل الثالث وفي الضربين الأوّلين والضربين الأخيرين من الرابع مطلقة عامة وفي الشكل الثاني المتفق والضرب الثالث من الشكل الرابع لا نتتج	نتتج في الشكل الأوّل والثالث والضرب الأوّل والثاني والرابع من الشكل الرابع المطلقة خاصة وفي الشكل الثاني المتفق وفي الضربين الثالث والرابع والممكنة العامة وفي الشكل الثاني المختلف وفي الضرب الخامس من الشكل الرابع مطلقة عامة
مطلقة خاصة	نتتج في الشكل الأوّل والثاني المختلف وفي الشكل الثالث وفي الضرب الثالث من الشكل الرابع مطلقة خاصة وفي	نتتج في الشكل الأوّل والثاني المتفق والمختلف وفي الشكل الثالث وفي الضربين الأخيرين	نتتج في الشكل الأوّل والثاني المتفق والمختلف وفي الشكل الثالث وفي الضربين الأخيرين	نتتج في الشكل الأوّل والثالث والضرب الأوّل والثاني والرابع من الشكل الرابع مطلقة خاصة وفي

كبريات					
الشكل الثاني المتفق والمختلف والضرب الرابع والخامس مطلقة عامة وفي الشكل الثاني المتفق	ضرورية وفي الضروب الأربعة الأخيرة من الشكل الرابع مطلقة عامة وفي الشكل الثاني المتفق	من الشكل الرابع الضرورية وفي الضربين الأولين مطلقة عامة والضرب الثالث لا ينتج			
ممكنة عامة وفي الضرب الثالث والرابع عامة كلية أو خاصة جزئية	المتفق لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثاني والمختلف والثالث والضروب الثلاثة الأخيرة من الشكل الرابع ضرورية وفي الضربين الأولين مطلقة عامة وفي الشكل الثاني المتفق لا تنتج	تنتج في الشكل الأول والثالث مطلقة خاصة وفي الشكل الثاني المتفق والمختلف منه والضرب الأول من هذا الشكل مطلقة عامة وفي الضرب الأخير لا تنتج	ضرورية	
تنتج في الشكل الأول عرفية خاصة وفي الشكل الثاني المختلف وفي المختلف وفي	تنتج في الشكل الأول والثاني المختلف والضرب الثالث من الشكل	تنتج في الشكل الأول والثاني المختلف وفي الشكل الثالث وفي الضروب الثلاثة	تنتج في الشكل الأول والثالث مطلقة خاصة وفي الضربين الأولين من	عرفية عامة	

كبريات				
الشكل الرابع مطلقة	الأخيرة من الشكل	الرابع عرفية عامة	الضرب الثالث من	
عامة والشكل الثاني	الرابع ضرورية وفي	وفي الشكل الثالث	الشكل الرابع عرفية	
المتفق والمختلف	الضرب الأول مطلقة	والرابع والضروب	عامة وفي الشكل الثاني	
وفي الضروب الثلاثة	عامة وفي الشكل	الباقية من الشكل	المتفق ممكنة عامة	
الأخيرة من الشكل	الثاني المتفق لا تنتج	الرابع مطلقة عامة	والضرب الخامس	
الرابع لا تنتج		وصفية وفي الشكل	والرابع مطلقة عامة	
		الثاني المتفق لا تنتج	وصفية وفي الشكل	
			الثالث والضرب	
			الأول والثاني والرابع	
			من الشكل الرابع	
			مطلقة عامة وصفية لا	
			ضرورية	
عرفية خاصة	تنتج في الشكل	تنتج في الشكل	تنتج في الشكل	
	الأول والثاني	الأول والثاني	الأول عرفية خاصة	
	والمختلف الشكل	المختلف عرفية	وفي الشكل الثاني	
	الثالث والضربين	عامة والمتفق	المختلف عرفية	
	الأخيرين من	ممكنة عامة وفي	عامة والمتفق	
	الشكل الرابع	الضرب الثالث من	ممكنة عامة وفي	

كبريات					
الشكل الثالث	الشكل الرابع عرفية	ضرورية وفي			
والضرب الأول	عامة كلية أو خاصة	الضروب الثلاثة			
والثاني والرابع من	جزئية وفي الشكل	الأولى من الشكل			
الشكل الرابع	الثالث والضربيين	الرابع تكون			
وصفية لا ضرورية	الأخيرين من	متناقض المقدمتين			
وفي الضرب	الشكل الرابع				
الخامس مطلقة	مطلقة عامة وصفية				
وصفية وتنتج في	لا ضرورية				
الضرب الثالث					
عرفية عامة كلية أو					
خاصة جزئية					

تم بحمد الله وتوفيقه،

انتهى الجزء الأول من الكتاب، ويليه بإذن الله الجزء الثاني وأوله القسم الثاني من الفن الأول من علم القياس: في القياسات الشرطية الاقتراعية والاستثنائية.



القسم الثاني من الفن الأول من علم القياس:
في القياسات الشرطية الاقترانية والاستثنائية

وهو ثمانية فصول.

الفصل الأول: في القياسات الاقترانية من المتصلات فقط

الفصل الثاني: في الاقترانات من المنفصلات فقط

الفصل الثالث: في الاقترانيات من المتصلات والمنفصلات جميعاً

الفصل الرابع: في الاقترانيات من الحملات والمتصلات

الفصل الخامس: في الاقترانات من الحملات والمنفصلات

الفصل السادس: في أنواع القياسات التي اشتراكها من الجانبين في

جزء واحد غير تام

الفصل السابع: في القياسات الاستثنائية

الفصل الثامن: في بيان وجه إحتياج كل من القياسات الاقترانية

والاستثنائية إلى الآخر

الفصل الأول:

في القياسات الاقتترانية من المتصلات فقط

لما فرغنا عن القياسات الاقتترانية التي من الحمليات فقط شرعنا في الاقتترانية التي من الشرطيّات فقط وهي ثلاثة أنواع:

- الأول: ما من المتصلات فقط.

- والثاني: ما من المنفصلات فقط.

- والثالث: ما من الصنفين بالاختلاط.

وكل من هذه الأنواع صنفان:

- أحدهما: ما يكون اشتراك المقدمتين في جزء تام.

- والآخر: ما يكون في جزء غير تام.

ولنبتدأ بالقسم الأول ولنورد عقبة القياسات التي من الشرطيّات والحمليات إذ الاشتراك في ذلك النوع من جانب الحمليات في جزء تام ومن جانب الشرطيّات في جزء غير تام ويحتم الاقتترانيات بقياسات يكون فيها الاشتراك من الجانبين في جزء غير تام إن شاء الله تعالى ونبين في هذا الفصل الاقتترانيات المتّصلة.

الكلام في الاقتترانيات من المتصلات فقط

القرائن القياسيّة على هيئة الأشكال الأربعة يحدث من المتصلات كما

يحدث من الحمليّات كما عرفت.

إذا كان موضع الموضوع المقدم وموضع المحمول التالي والحدود الثلاثة في هذا الموضع يكون قضايا وشرائط الإنتاج والضروب المنتجة والعقيمة واستغناء ضروب الشكل الأول عن البيان واحتياج باقي الأشكال إليه والبيان بالعكس والقلب والافتراض والخلف في الإشكال الثلاثة الباقية بعينها مثل ما ذكر في الحملات بلا تفاوت.

مثال الضرب الأول:

من الشكل الأول: كلما كان أ ب كان ج د وكلما كان ج د كان هـ ز فكلما كان أ ب كان هـ ز.

ومن الشكل الثاني: كلما كان أ ب كان ج د وليس ألبته إذا كان هـ ز كان ج د فليس ألبته إذا كان أ ب كان هـ ز.

ومن الشكل الثالث: كلما كان أ ب كان ج د وكلما كان أ ب كان هـ ز فقد يكون إذا كان ج د كان هـ ز.

ومن الشكل الرابع: كلما كان أ ب كان ج د وكلما كان هـ ز كان أ ب فقد يكون إذا كان ج د كان هـ ز.

وفي الافتراض يكون تعيين الحال والوضع في قولنا: إذا كان أ ب كان ج د بأن يغرض^(١) ذلك الحال الذي وضع أ ب مع وجوده مستصحب ج د معينا^(٢) وهو فيما إذا كان مثلاً ح ط فكلما كان ح ط كان ح د وهذه القضية كلية وعكسها

(١) ط: يعرض؛ ش: يفرض.

(٢) ش - معينا.

جزئية وأيضاً كلما كان ح ط كان أ ب وهذه أيضاً كلية وعكسها جزئية والاثنان من هذه القضايا الأربع متروكتان والأخريان سالفان^(١) مع مقدمة كلية من القياس المحتاج إلى الأفراض ليحصل قياسان منتجان كما ذكرنا.

والمتصلات كما مر إما لزومية أو إتفاقية واللزومية إما حقيقية أو لفظية إما التأليف من المقدمات اللزومية الحقيقية الغير المشتملة على الأوضاع المستحيلة فينتج اللزومية الحقيقية بلا اشتباه إلا في مواضع يسمى فيها بيان الإنتاج على عكس الموجبة إذ بناء على ما قيل إن عكس اللزومية لزومية كانت [ط، ٧٤ ب] النتيجة في تلك المواضع لزومية، وبناء على ما قيل إن عكس اللزومية إستصحابية وأصل الباب قياسات تنتج اللزومية.

وما يقع في العلوم يكون من هذا الصنف وغيرها يقع في المجادلات والمغالطات وغيرها.

واللزومية اللفظية البسيطة والمختلطة مع اللزومية الحقيقية ينتج [ش، ٧١ أ] اللزومية اللفظية مثال اللزومية اللفظية: إن كان الإنسان سهلاً كان حيواناً وإن كان الإنسان حيواناً كان حساساً وكذا إن كان الإنسان سهلاً كان فرساً وإن كان فرساً كان حيواناً.

ومن جهة أن الأصغر مشتمل على وضع محال لم يكن في الشكل الأول والثاني النتيجة^(٢) اللزومية الحقيقية من هذا الاختلاط وأما في الشكل الثالث

(١) ط: تالفان.

(٢) ط: المنتجة.

والرابع فممكّن كقولنا: إن كان الإنسان فرساً كان حيواناً وإن كان الإنسان فرساً كان ماشياً لأن الوضع المحال يمكن أن يسقط في النتيجة فنتيجة هذه الاختلاطات بحسب الصورة يحتمل صنفى اللزومية.

وأما من اللزومية اللفظية والاتفاقية الخالصة فلا يحصل النتيجة كما نقول: إن كان الخمسة زوجاً كان عدداً إن كان الخمسة زوجاً كان الإنسان ناطقاً لم يصدق نتيجة هذا الاقتران لا بحسب اللزوم ولا بحسب الاتفاق.

وإن كانت الصغرى إتفاقية فاللزومية اللفظية لا تصح أن يقع في كبرى الشكل الأول والإتفاقية البسيطة والمختلطة مع اللزومية الحقيقية تنتج تارة إتفاقية وأخرى لزومية حقيقية، مثاله إن كان الإنسان حيواناً كان حسّاساً وإن كان الإنسان حسّاساً كان الحمار ناهقاً وكذا إن كانت الشمس طالعة كانت البخارات متصاعدة وإن كانت البخارات متصاعدة كانت الكواكب مخفية.

ومن الاتفاقيتين إن كان الإنسان ناطقاً فالغراب ناعق وإن كان الغراب ناعقاً فالحمار ناهق وكذا إن كان الإنسان ناطقاً فالغراب ناعق وإن كان الغراب ناعقاً فالحمار ناهق وكذا إن كان الإنسان ناطقاً فالغراب ناعق وإن كان الغراب ناعقاً فالإنسان حيوان فالنتيجة تارة إتفاقية وأخرى لزومية وبحسب الصورة استصحابية ومحتملة للصنفين.

ويجب أن يعلم أن أمثال هذه الاقترانات في الحقيقة على اقترانات قياسية لأن مستلزم العلم لا يكون غير المقدمات، فإن وضع المقدم في اللزومية مستلزم للتالى ومن اقتران الإتفاقية بتلك المقدمة يزداد العلم والحكم في الإتفاقية لما كان صادقاً صدق مع جميع ما يعرض صدقه في العالم ولكن لا يزداد به العلم

والسوالب الاحتمالية إذا وقعت في المقدمات لم تنتج.

مثلا نقول في الشكل الأول إن كان زيد كاتباً تحركت يده وليس إن كان يده متحركة كان مستيقظاً، وفي الشكل الثاني إن كان زيد كاتباً كان مستيقظاً وليس إن كان يده متحركة كان مستيقظاً. وإذا لم تنتج هذه السالبة مع الموجبة اللزومية فالأولى أن لا ينتج مع الإتفاقية.

والسوالب الإتفاقية مع الموجبات اللزومية منتجة والنتائج تارة إتفاقية وتارة لزومية، كقولنا: إن كان الاثنان زوجاً كان منقسماً إلى المتساويين وليس إن كان الاثنان منقسماً إلى المتساويين كان الإنسان ناهقاً وكذا أن البياض موجوداً كان اللون موجوداً وليس إن كان اللون موجوداً كان البياض قابضاً للبصر.

وعلى هذا القياس سائر الأشكال [ط، ٧٥أ] فنتائج هذا الصنف استصحائية وإيراد تفصيل هذه الاختلاطات في كل واحد من الضروب لا تقتضى زيادة فائدة وتيسر استخراجها بلا زيادة تأمل لمن ضبط الأصول السابقة، فالأولى الاقتصار على ما ذكرنا.



الفصل الثاني:

في الاقترانات من المنفصلات فقط

لما لم يتميز [ش، ٧١ب] كل من المقدم والتالي عن الآخر بالطبع في الاقترانيات لم يتصور اعتبار هيئة الشكل إلا أنه يسقط من المنفصلتين باعتبار الاستنتاج جزء من الانفصال مكرر ويكون بمثابة الحد الأوسط، [ج، ٧٠ب] ويطلب النتيجة من الجزئين الباقيين، والمنفصلات أصناف ثلاثة: أحدها حقيقي والاثنان غير حقيقيين، وفي كل صنف يمكن اعتبار المحصورات الأربع، فالقضايا المنفصلة تكون اثنتي عشرة، ولما لم تتميز الصغرى والكبرى كان التأليفات الممكنة بين هذه القضايا ثمانية وسبعين.

وإن أرادوا أمكن وضعها في جدول لكن كثير منها غير منتج وبيانه مبني على أصول:

الأول: إن كل اقتران إحدى المقدمتين فيه أو كلاهما سالبة لا ينتج، كقولنا: العدد إما زوج أو فرد وليس إن العدد فرد أو منقسم إلى المتساويين أو وليس العدد فرد أو الإنسان حي فالنتيجة على التقدير الأول صادقة، وعلى التقدير الثاني كاذبة، ويلزم أن لا ينتج بحسب الصورة وعلى هذا قياس السالبتين والجزئيات.

الثاني: إن النتيجة لا تأتي من جزئيتين لاحتمال اختلاف الأوقات واحتمال عدمه كقولنا قد يكون أ ب أو ج وقد يكون أ ب أو د، فإن كان الوقتان واحداً كان ج د، وإن اختلفا جاز أن يكون ج د وأن لا يكون وصورة الاقتران لا يقتضي

شيئاً منهما فلا يكون منتجة، لكن إذا كانت أحدهما كلية وشاملة للأوقات والأخرى جزئية كانت منتجة والنتيجة جزئية.

الثالث: أن النتيجة لا تأتي من موجبتين حقيقتين لأن يكرر جزء واحد تقتضى أن الباقي في المنفصلتين شيئ واحد أو أمر أن متساويان في الدلالة فالمقدمتان الواقعتان في الاقتران يكونان في قوة واحدة فلا يكون اقتراناً. مثاله العدد زوج أو فرد والعدد فرد أو منقسم إلى المتساويين والزوج بعينه منقسم إلى المتساويين، وإن قلنا هذا الشخص إنسان أو ليس بإنسان وهذا الشخص ضاحك أو ليس بإنسان فوقوع الضاحك في هذه المنفصلة إنما صدق لكونه مساوياً في الدلالة للإنسان، فإن شاءوا جعلوا من عين إحداهما ونقيض الأخرى منفصلة لكن يكون في قوة المساوى للمقدمات كقولنا هذا الشخص إما إنسان أو ليس بضاحك وإن شاءوا جعلوا من عينهما متصلتين كقولنا إن كان هذا الشخص إنساناً كان ضاحكاً، فإن كانت المقدمة الواحدة مشتملة على جزئين والأخرى على أجزاء كثيرة أو كانتا مشتملتين على أجزاء كثيرة وكانت الأقسام الغير المكررة مختلفة كانت الأقسام الباقية بعد إسقاط الجزء المكرر متساوية في الدلالة مثاله العدد زوج أو فرد والعدد فرد أو زوج الزوج أو فرد أو زوج الزوج والفرد. [ط، ٧٥ب] فيعلم أن هذه الأقسام الثلاثة الباقية أقسام الزوج وكذا هذا الشيء زوج أو فرد أو ليس بعدد فأول أو مركب أو ليس بعدد فيعلم أن ما هو فرد أو زوج هو أول أو مركب.

الرابع: أن النتيجة لا تأتي من موجبتين مانعتي الجمع لجواز أن يقال هذا الشيء إما حيوان أو جماد وهذا الشيء [٧٣ب] إما حسّاس أو جماد وكذا هذا

الشيء إمّا نبات أو جماد وهذا الشيء إمّا إنسان أو جماد فالجزآن الباقيان يحتمل أن يتساويا ويحتمل أن يتباينا ويحتمل أن يختلفا بالعموم والخصوص والصّورة لا يقتضي شيئاً منها فلا يكون متتجة.

وبعد تقرير هذه الأصول نقول:

إذا كانت إحدى المقدمتين مانعة الجمع والأخرى مانعة الخلو أو مانعة الجمع والخلو أو أحدهما مانعة الجمع والخلو والأخرى مانعة الخلو فقط، كان الجزء الباقي من إحدى المقدمتين بعد إسقاط الجزء المكرر أخص من الجزء الباقي من المقدمة [ج، ١٧١] الأخرى فيحصل من عين الخاص ونقيض العام منفصلة مانعة الجمع فقط ومن نقيض الخاص وعين العام منفصلة مانعة الخلو فقط ومن عينهما أو نقيضهما متصلة لزومية، وكلها إيجابية.

مثاله: هذا الشخص إما حيوان أو نبات، وهذا الشخص إما حيوان أو ليس بإنسان.

وبعد إسقاط المكرر يكون أحد الجزئين نبات والآخر ليس بإنسان. والمنفصلة المانعة الجمع من هذين الجزئين يكون هكذا: إما نبات أو إنسان، والمانعة الخلو هكذا: إما ليس بنبات أو ليس بإنسان، والمتصلة هكذا: إن كان نباتا فليس بإنسان أو إن كان إنسانا فليس بنبات.

وهذه الثلاثة أنواع التأليف منتج وكل منها يمكن أن يتألف من كليتين ومن كلي جزئي، وإما إن كان كل من المقدمتين مانعة الخلو فالجزآن الباقيان بعد إسقاط المكرر جاز أن يتساويا وأن يكون أحدهما أعمّ والآخر أخص ولكن

لا يجوز تباينهما، وعلى تقدير تساويهما كان حكمهما حكم الاقتراني الحاصل من موجبتين حقيقتين.

مثاله: هذا الشخص إما حيوان أو ليس بإنسان وهذا الشخص حساس أو ليس بإنسان وهذا الشخص إما تام أو ليس بإنسان، فيحصل منه الضروب الثلاثة المنتجة كما ذكرنا، ولا إنتاج في الضروب الباقية بالبيان المذكور.



الفصل الثالث:

في الاقترانيات من المتصلات والمنفصلات جميعاً

المتصلة في هذه الاقترايات جاز أن تكون صغرى وأن يكون كبرى، وعلى كلّ منهما إما أن يكون الاشتراك في تالي المتصلة أو في مقدمها. فأنواع هذه الاقترايات أربعة، ولما كانت المتصلات إما لزومية أو اتفاقية أو استصحابية فاعتبر في كل منها المحصورات الأربع كانت المتصلات اثنتي عشر، والمنفصلات أيضاً كذلك.

فصروب كل نوع من هذه الأنواع مائة وأربعة وأربعون، بعضها منتج وهو ثمانية وأربعون ضرورياً من كل نوع والباقية عقيمة كما شرحناه.

وفي جميع هذه الاقترايات لا يأتي قياس من جزئيتين كما ذكرنا ولا من السالبة المنفصلة إذا وقعت في أية مقدمة كانت لاحتمال اشتغالها على أجزاء مختلفة كما ذكرنا.

وأيضاً: أصل الباب في إنتاج هذه الاقترايات رد المنفصلة إلى متصلة هي في قوة تلك المنفصلة على وجه تقتضي الإنتاج والسالبة المنفصلة لا يكون في قوة متصلة من هذه المتصلات [ط، ٧٦أ] كما ذكرنا. فبالشرط الأول سقط الربع من العدد المذكور وبالشرط الثاني سقط نصف الباقي وبقي من كل نوع أربعة وخمسون، وهذا تفصيل أحوال هذه الضروب.

النوع الأول:

[ش، ٧٣ب] المتصلة الصغرى والاشتراك في التالي

ونبتدأ من المتصلات اللزومية فنقول:

إذا كانت الصغرى لزومية إيجابية كلية، أو جزئية والكبرى كلية مانعة الجمع حقيقية أو غير حقيقية، كانت النتيجة متصلة لزومية إيجابية من عين الأصغر ونقيض الأكبر، تابعة للصغرى في الكمية.

وبيانه: برد المنفصلة إلى متصلة حصلت من عين الأوسط، ونقيض الأكبر لتحصل النتيجة من الشكل الأول من المتصلات.

مثاله: إن كان لهذا العدد ربع صحيح فزوج وهذا العدد دائما إما زوج أو فرد، ينتج: إن كان لهذا العدد ربع صحيح لم يكن فردا، لأن الكبرى إذا كانت مع هذه المتصلة يعني: وكلما كان هذا العدد زوجا لم يكن فردا، ينتج ذلك كما ذكرنا.

وهذه الصغرى مع كبرى مانعة الجمع فقط ينتج متصلة جزئية إيجابية من نقيض الأصغر [ج، ٧١ب] وعين الأكبر.

وبيانه: برد المنفصلة إلى متصلة جزئية من عين الأكبر ونقيض الأوسط لينتج مع السالبة الكلية اللازمة للصغرى من الشكل الثاني من المتصلات سالبة جزئية يلزمها عكس الموجبة الجزئية الذي هو المطلوب.

مثاله: كلما كان زيد كاتباً كان مباشراً للعلم وقد يكون زيد مباشراً للعلم وقد يكون مباشراً للسيف، ينتج: قد يكون إذا لم يكن زيد كاتباً يكون مباشراً

للسيف، وبيانه أن المنفصلة إذا كانت مانعة الجمع ولزمها جزء من هذه المتصلة أعنى قد يكون إذا كان زيد مباشرا للسيف لا يكون مباشرا للقلم وجعلناها صغرى، وجعلنا السالبة الكلية المتلازمة مع صغرى القياس أعنى: ليس البتة إذا كان زيد كاتباً لم يكن مباشرا للقلم كبرى لينتج من الشكل الثاني من المتصلات: قد يكون لا يكون بحيث إذا كان زيد مباشرا للسيف كان كاتباً، وهذه السالبة في قوة هذه الموجبة أعنى قد يكون يكون بحيث إن كان زيد مباشرا للسيف لم يكن كاتباً وعكس هذه الموجبة هو النتيجة المطلوبة.

وهذه الصغرى الكلية التي ذكرنا مع الكبرى المانعة الخلو الحقيقية أو غير الحقيقية الكلية أو الجزئية تنتج هذه النتيجة بعينها.

وبيانه: برد المنفصلة إلى متصلة تكون من نقيض الأوسط وعين الأكبر وتأليفها مع عكس نقيض الصغرى لنتج هذه النتيجة من الشكل الثالث من المتصلات.

مثاله: إن كان هذا الشخص ضاحكاً كان ناطقاً وهذا الشخص إما ناطق أو ليس بكاتب، ينتج: قد يكون إذا لم يكن هذا الشخص ضاحكاً لم يكن كاتباً، لأن المنفصلة يلزمها هذه المتصلة يعنى: إن لم يكن هذا الشخص ناطقاً لم يكن كاتباً، وعكس نقيض الصغرى قولنا: إن لم يكن هذا الشخص ناطقاً لم يكن ضاحكاً، ويحصل من هاتين المقدمتين النتيجة المذكورة.

وبحسب هذا البيان يعلم إنتاج الضروب الثمانية إذ من الصغرى للزومية الكلية مع المنفصلات الست الموجبات يحصل ضروب ستة ومن الصغرى

اللزومية الجزئية مع المنفصلتين يعنى مانعة الجمع الكلية الحقيقية وغير الحقيقية يحصل ضربان آخران، ويحصل من المجموع اثنا عشر ضربا من اختلاط اللزوميتين الموجبتين اللتين احدهما كلية والأخرى جزئية مع المنفصلات الموجبات [ش، ١٧٤] يبقى ضروب أربعة غير منتجة الثلاثة من جهة، إن [ط، ٧٦ب] الاقتران من جزئيتين والباقي الذي من لزومية جزئية ومانعة الخلو كلية لأن مادة مانعة الخلو الكلية إن كانت مثلا هكذا دائما هذا الشخص إما حيوان أو لا غراب وأضفنا إليها اللزومية الجزئية يكون تارة هكذا إن كان هذا الشخص أسود كان حيوانا وتارة هكذا إن كان هذا الشخص أبيض كان حيوانا وأخرى يكون هكذا إن كان هذا الشخص ناعقا كان حيوانا.

ففي المثال الأوّل اختلاف بين الأصغر والأكبر بالعموم والخصوص، وفي الثاني الأصغر داخل في الأكبر بالكلية، وفي الثالث خارج عنه بالكلية فبحسب الصورة لا يقتضي النتيجة وإن كانت الصغرى سالبة لزومية كان حكمها بعينه على هذا النسق لكن يكون مكان مانعة الجمع مانعة الخلو وبالعكس.

وفي النتائج أيضًا تفاوت ويقيد ذلك الحكم مجردا عن الأمثلة فنقول: الصغرى اللزومية السالبة الكلية أو الجزئية مع الكبرى الكلية المانعة الخلو الحقيقية أو غير الحقيقية تنتج من عين الأصغر والأكبر متصلة إيجابية ويتبع الصغرى في الكمية. وبيانه برد المنفصلة إلى متصلة يكون من نقيض الأوسط وعين الأكبر وتأليفها مع موجبة كلية لازمة للصغرى لينتج من الشكل الأوّل من المتصلات هذه [ج، ١٧٢] النتيجة.

وهذه الصغرى الكلية مع كبرى مانعة الخلو فقط ينتج نتيجة جزئية من كلا النقيضين. وبيانه برد المنفصلة إلى متصلة جزئية يكون من نقيض الأكبر وعين الأوسط لينتج مع الصغرى بعينها من الشكل الثاني من المتصلات نتيجة تكون عكسها اللازم المطلوب، ومع كبرى مانعة الجمع حقيقية أو غيرها كلية أو جزئية تنتج هذه النتيجة بعينها. وبيانه برد المنفصلة إلى متصلة تكون من عين الأوسط ونقيض الأكبر وتأليفها مع عكس نقيض موجبة كلية لازمة للصغرى لينتج هذه النتيجة من الشكل الثالث من المتصلات.

وبحسب هذا البيان يكون المنتج ثمانية أضرب ولا تنتج الأربعة التي من جزئيتين أو صغرى جزئية مع كبرى مانعة الجمع كلية وإما إن كانت الصغرى إتفاقية أو إستصحابية ويكون سوابها منعكسة فمنتجة لهذه البيانات أو النتائج استصحابية، لأن المتصلة التي في قوة المنفصلة يكون دائما لزومية ونتيجة اختلاط الإتفاقية واللزومية استصحابية كما ذكرنا.

فجملة الضروب المنتجة في هذا النوع ثمانية وأربعون وجملة النتائج المذكورة متصلة موجبة وكل من المتصلة الموجبة يلزمها سالبة كما ذكرنا. فإن شئنا أخذنا نتائج المتصلة سالبة لازمة للموجبة ونتائج اللزومية يلزمها أيضا منفصلات موجبة غير حقيقية بل مانعة الجمع فقط في عين المقدم ونقيض التالي أو مانعة الخلو فقط من نقيض المقدم وعين التالي ومنفصلات سالبة من عينهما، فإذا أردنا أن نجعل نتيجة الاقتران منفصلة أخذنا واحدة من هذه المنفصلات إما ما هو غير لزومية فليس لها لازم من المنفصلات الموجبة فتنتج ذلك الصنف لا يكون منفصلة.

النوع الثاني:

المتصلة الصغرى أيضاً والاشتراك في المقدم

إذا كانت الصغرى لزومية إيجابية أو سلبية [ش، ٧٤ب] والكبرى مانعة الخلو حقيقية أو غير حقيقية وكلتا المقدمتين كلية كانت النتيجة متصلة كلية من نقيض الأصغر وعين الأكبر لينتج من الشكل الأول من المتصلات هذه النتيجة، وإن ألف عين الصغرى أو لازمها مع متصلة يكون من عين الأوسط ونقيض الأكبر على تقدير الكبرى الحقيقية ينتج من الشكل الثالث نتيجة جزئية.

وبهذا البيان يحصل من كبرى مانعة [ط، ٧٧أ] الجمع حقيقية أولاً هذه النتيجة ولكنها من عين الأصغر ونقيض الأكبر أو من نقيضهما فيعلم هذا البيان إنتاج أربعة عشر ضرباً: سبعة على تقدير الصغرى الإيجابية وسبعة على تقدير الصغرى السلبية، وإذا أضيفت الصغرى أو لازمها الكلي والإيجابي مع متصلة يكون من نقيض الأكبر وعين الأوسط، فعلى تقدير كون الكبرى مانعة الخلو يحصل هذه النتيجة بعينها من الشكل الرابع.

وبهذا البيان يعلم إنتاج ضربين آخرين أحدهما صغرى موجبة كلية وكبرى مانعة الخلو فقط جزئية والآخر صغرى سالبة كلية والكبرى مثل الأولى والضربان الباقيان أعني الصغرى الجزئية والكبرى المانعة الخلو الكلية عقيمان بالبيان المذكور في النوع الأول، فإن كلا من هذين النوعين يكون نوعاً آخر بعكس الصغرى وإن كانت الصغرى اتفاقية أو استصحابية كان الحكم هكذا شرط قبول الانعكاس ولوازم النتيجة على القرار المذكور.

النوع الثالث:

المتصلة الكبرى والاشترار في المقدم

الصغرى المانعة الخلو حقيقية أو لا كلية أو جزئية مع الكبرى اللزومية الكلية ينتج متصلة موجبة مانعة للصغرى في الكمية، وإن كانت الكبرى موجبة كانت تلك المتصلة من نقيض الأصغر وعين الأكبر، وإن كانت سالبة فمن نقيضهما.

و بيانه: برد الصغرى إلى متصلة من نقيض الأصغر وعين الأوسط لينتج مع الكبرى أو لازمها من الشكل الأول هذه النتيجة.

مثاله: هذا العدد [ج، ٧٢ب] إما زوج أو فرد وكلما كان هذا العدد زوجا كان منقسما إلى المتساويين، فكلما لم يكن هذا العدد فردا كان منقسما إلى المتساويين، لأن هذه المتصلة، أعني: كلما لم يكن هذا العدد فردا كان زوجا لازمة للصغرى ونقول في الكبرى السالبة وليس ألبتة إن كان هذا العدد زوجا لم يكن منقسما إلى المتساويين ولازمها تلك الكبرى الموجبة فالنتيجة هي النتيجة.

والصغرى المانعة الجمع حقيقية أو غيرها كلية أو جزئية مع الكبرى اللزومية الكلية أو الجزئية ينتج متصلة موجبة جزئية وبيانه برد الصغرى إلى متصلة من عين الأوسط ونقيض الأصغر لتحصل هذه النتيجة مع موجبة كلية أو جزئية هي كبرى أو لازمها من الشكل الثالث من المتصلات.

وبحسب هذا البيان يعلم إنتاج الضروب الستة عشر من اللزوميات وضربان يكون صغراهما مانعة الخلو وكلية وكبراهما جزئية لا ينتجان إما في الموجبة فبسبب أنا نقول دائما هذه الأحاد إما ليست بزواج أو عدد وقد يكون

إذا كان عددا كان زوج الزوج أو وقد يكون إذا كان عددا كان فردا لأن الحق في الصورة الأولى السلب الكلّي وفي الثانية الإيجاب [ش، ١٧٥] الكلّي والسالبة على هذا القياس، والضروب الستة الباقية الحاصلة من الجزئيتين عقيمة وحال الاختلاطات الباقية كما ذكرنا.

النوع الرابع:

المتصلة الكبرى أيضًا والاشتراك في التالي

إذا كانت الصغرى مانعة الجمع حقيقية أو لا كلية أو جزئية والكبرى موجبة كلية كانت النتيجة متصلة إيجابية من عين الأصغر ونقيض الأكبر مانعة للصغرى في الكمية.

وبيانه: برد المنفصلة إلى متصلة يكون من عين الأصغر ونقيض الأوسط لينتج هذه النتيجة مع سالبة كلية لازمة للكبرى من الشكل الثاني من المتصلات وهكذا إن كانت الصغرى مانعة الخلو حقيقية أو غيرها كلية أو جزئية والكبرى سالبة كلية لزمّت هذه النتيجة من كلا النقيضين وبيانه برد المنفصلة إلى متصلة [ط، ٧٧] يكون من نقيض الأصغر وعين الأوسط ليحصل مع عين الكبرى أيضًا من الشكل الثاني هذه النتيجة.

وأما إن كانت الصغرى مانعة الخلو فقط كلية أو جزئية والكبرى موجبة كلية أو الصغرى مانعة الخلو كلية حقيقية أو غير حقيقية والكبرى سالبة جزئية فينتج جزئية من عين الأصغر ونقيض الأكبر أو من عينهما وبيانه برد المنفصلة إلى متصلة يكون من نقيض الأوسط وعين الأصغر ليحصل مع لازم الكبرى

من الشكل الرابع من المتصلات^(١) هذه النتيجة.

وإن كانت الصغرى مانعة الجمع كلية حقيقية أو غيرها والكبرى موجبة جزئية أو الصغرى مانعة الخلو حقيقية كلية أو جزئية والكبرى سالبة كلية ينتج جزئية من نقيض الأصغر وعين الأكبر أو من نقيضهما وبيانه برد المنفصلة إلى متصلة من عين الأوسط ونقيض الأصغر لتحصل هذه النتيجة مع عين الكبرى من الشكل الرابع أيضا.

وهذا البيان يعلم إنتاج الضروب الستة عشر والضروب الثمانية الباقية من اللزوميات عقيمة إما بسبب عدم مقدمة كلية أو بسبب البيان المذكور في النوع السابق إذ كل من هذين النوعين يكون نوعاً آخر بعكس الكبرى والقرائن الغير اللزومية يكون على قياس هذه القرائن شرط الانعكاس وحال لوازم كل نتيجة هو المذكور في القسم الأول ولم نضع الجداول إثارة للاختصار.



(١) ط: المنفصلات.

الفصل الرابع:

في الاقترانيات من الحمليات والمتصلات

الحملية في هذه الاقترانات إما بمكان الكبرى أو بمكان الصغرى واشتراك الحملية على كل من هذين التقديرين إما مع مقدم المتصلة أو مع تاليها فهذه الاقترانات أيضا أربعة أنواع، وفي كل نوع تأليف بين الحملية [ج، ١٧٣] وبين جزء المتصلة^(١) الذي كان الاشتراك معه على هيئته واحد من الأشكال الأربعة، والمتصلة في هذه الاقترانات بحسب أن يكون في إثبات المطالب لزومية حقيقية ليكون النتيجة صادقة في نفس الأمر، وإن كانت لزومية لفظية جاز أن يلزم من النتيجة محال ظاهر فكان إستعماله جائزا في الخلف دون إثبات المطالب.

النوع الأول:

الحملية كبرى والاشتراك مع المتصلة في التالي

وهذا النوع أقرب إلى الطبع إما موجبة [ش ٧٥ ب] أو سالبة فإن كانت موجبة كان القياس ظاهرا مستغنيا عن بيان زائد على ما ذكر في الأشكال، إذ لو أخذ التالي حمليّة بإنفرادها كان التأليف بين الحمليتين فحكمهما حكم القياسات الحملية بلا تفاوت، إلا أن النتيجة ههنا تكون متصلة مقدمها بعينه مقدم الصغرى وتاليها نتيجة تينك الحمليتين.

مثال الضرب الأوّل من الشكل الأوّل كلما كان ه ز كان ج ب، وكل أ ب ينتج كلما كان ه ز كان ج أ. فإن حصول التالي مشروط بوضع المقدم فحصول

(١) ش+ والمنفصلة.

النتيجة أيضا يكون مشروطا به وباقي الأشكال والضروب على هذا القياس وإن كانت المتصلة موجبة جزئية.

فكذلك حال الأشكال والضروب إلا أن نتيجة المتصلة يكون جزئية مثاله قد يكون إذا كان ه ز كان ج ب وكل ب أ ينتج قد يكون إذا كان ه ز كان ج أ وإما إن كانت المتصلة سالبة فالتالي يجب أن يكون في كل ضرب نقيض صغرى ذلك الضرب على تقدير الإنفراد فما يعلق بالصغرى من شرائط الإنتاج كان مقابلا للشرائط المذكورة في الحملات والباقي بعينه ما ذكر في الأشكال الأربعة من الشرائط وعدد الضروب [ط، ٧٨أ] المنتجة وغيرها.

مثال الضرب الأول من الشكل الأول ليس ألبته إذا كان ه ز فليس كل ج ب وكل ب أ ينتج ليس ألبته إذا كان ه ز فليس كل ج أ، بيانه أن الصغرى في قوة هذه الموجبة يعنى كلما كان ه ز فكل ج ز، وهذه الموجبة مع الحملية الكبرى ينتج كما ذكرنا كلما كان ه ز فكل ج أ وهذه القضية في قوة هذه السالبة يعنى ليس ألبته إذا كان ه ز فليس كل ج أ وهو المطلوب. والسالبة الجزئية على هذا القياس.

وباقى الإشكال والضروب على هذا المنوال. فالضروب المنتجة في هذا النوع ستة وسبعون، تسعة عشر ضربا من الأشكال الأربعة على تقدير كون الصغرى متصلة موجبة كلية وكذا على تقدير الجزئية وكذا على تقدير السالبة الكلية وكذا على تقدير الجزئية.

النوع الثاني:

المتصلة كبرى والاشتراك أيضا في التالي

المتصلة إذا كانت موجبة فحكمها ما يكون للتالي وحدها كما ذكرنا في النوع

الأول، يعنى يكون النتيجة متصلة مقدمها مقدم الكبرى وتاليها النتيجة التي يحصل من حمليتين على تقدير الأفراد ويتبع الكبرى في الكمية مثاله كل ج ب فكلما كان ه ز فكل ب أ ينتج كلما كان ه ز فكل ج أ. فإن حصول كل ب أ مشروط بوضع ه ز، فيكون أن النتيجة كذلك. وإن كان مكان^(١) كلما كان «قد يكون إذا كان» كان في النتيجة أيضًا كذلك، وإن كانت المتصلة سالبة وجب أن يكون التالي في كل ضرب نقیض القضية الواقعة في كبرى ذلك الضرب على تقدير الأفراد، فما يتعلق بالكبرى من شرائط الإنتاج مقابل للشرائط المذكورة والباقي بحاله، يعنى يكون في الشكل الأول الصغرى موجب والكبرى جزئية. وفي الشكل الثاني الإتفاق في الكيف والكبرى أيضا جزئية وفي الشكل الثالث الصغرى موجبة وإحدى المقدمتين جزئية وفي الشكل الرابع كبرى الضرب الأول والثالث [ج، ٧٣ب] سالبة كلية وكبرى الضربين [ش، ٧٦أ] الآخرين موجبة جزئية والنتائج أيضا سالبة كلية تابعة للكبرى في الكمية مقدمها مقدم الكبرى وتاليها نقیض النتيجة اللازمة في ذلك الضرب من الحملات البسيطة.

مثال الضرب الأول من الشكل الأول كل ج ب وليس ألبته إذا كان أو ليس كلما كان ه ز فليس بعض ب أ ينتج ليس ألبية إذا كان أو ليس كلما كان ه ز فليس بعض ج أ وبيانه على القياس المذكور برد المتصلة السالبة إلى الموجبة والإنتاج على ذلك ورد النتيجة إلى السالبة فالضروب المنتجة في هذا النوع أيضا ستة وسبعون من الأشكال الأربعة.

(١) ط - مكان.

النوع الثالث:

الحملية صغرى والاشتراك في المقدم

وهذا النوع أبعد من الطبع ولهذا لا يخلو كلام بعض المنطقيين في هذا الباب عن الخط، ونقول قبل تقرير المطلوب:

المقدمتان في القياس دائماً يستلزمان النتيجة، وهذا الكلام موجبة كلية فعكسها الجزئي حق، يعنى في بعض أحوال وضع النتيجة وضع المقدمتين صادق وإذا وضعنا إحدى المقدمتين على الإطلاق فمن وضع الأخرى يلزم النتيجة في جميع الأحوال ولا يلزم من وضع النتيجة وضع تلك المقدمة في جميع الأحوال بل في بعضها والا بطل الحكم الأول.

وبعد تمهيد هذا الأصل نقول: وضع مقدمة واحدة حملية هي صغرى القياس حاصل على الإطلاق في هذا الاقتران والتأليف بين هذه المقدمة وبين مقدم المتصلة يكون وتالي المتصلة وتالي النتيجة [ط، ٧٨ ب] قضية واحدة دائماً لا يتغير.

مثاله في الضرب الأول من الشكل الأول كل ه^(١) ب فكلما كان كل ب أ كان ه ز فكل ج ب الذي هو قضية حملية وضعناها على الإطلاق والتأليف بين هذه القضية وبين كل ب، أ الذي هو مقدم المتصلة واللازم من وضعه ومقدم النتيجة يلزم أن يركب من ج وأ ويكون تاليها ه ز بعينه. فإن وضعنا النتيجة الحاصلة من هاتين الحمليتين وهي كل ج، أ في النتيجة لم يلزم في جميع

(١) ط: ج.

الأحوال من وضعه وضع كل ب أ الذي هو مقدمة تلك النتيجة إما إن صدق في بعض الأحوال كما ذكرنا، وكان ه ز حقا على ذلك التقدير فالنتيجة متصلة جزئية على هذه الصورة قد يكون إذا كان كل ج، أ كان ه، ز ولكن من تأليف كل ج، أ الذي هو مقدم النتيجة مع كل ج، ب الذي وضعناه على هيئة الشكل الثالث يلزم بعض ب، أ. فإن كانت كبرى القياس هكذا وكلما كان بعض ب أ كان ه، ز؛ كانت النتيجة متصلة كلية على هذه الصورة: وهي كلما كان كل ج، أ كان ه، ز إذ يلزم من وضع كل ج، أ مع الصغرى التي وضعها معلوم مقدم الكبرى الذي يستلزم ه، ز.

فقياسات هذا النوع صنفان:

أحدهما: ما يكون تأليف صغراه مع مقدم الكبرى مقتضياً لإنتاج مقدم النتيجة ونتائج هذا الصنف دائماً متصلة جزئية.

وثانيهما: ما يكون تأليف صغراه مع مقدم النتيجة مقتضياً لإنتاج مقدم الكبرى ونتائج هذا الصنف دائماً متصلة كلية، وفي هذا الصنف إن كانت الكبرى جزئية لم ينتج لإحتمال أن يكون مقدم الكبرى اللازم بمقدم النتيجة أعم من مقدم النتيجة فالبعض من مقدم الكبرى الذي يستلزم ه، ز غير البعض اللازم لمقدم النتيجة، وهذا تفصيل الأشكال:

الشكل الأول

[ش، ٧٦ب] الضروب المنتجة من الصنف الأول ستة عشر بحسب ضرب الأربعة التي هي ضروب هذا الشكل في الأربعة التي هي عدد المحصورات لأن

كل [ج، ١٧٤أ] ضرب من ضروب هذا الشكل بحسب وقوع الكبرى في مقدم المتصلة التي هي واحدة من المحصورات الأربع تكون أربعة. مثال الضرب الأول كل ج، ب وكل ب، أ فإذا كان كل ب، أ مقدم المتصلة فإن كانت تلك المتصلة موجبة كلية كان هكذا. وكلما كان كل ب، أ كان هـ ز وإن كانت سالبة كلية وهي وليس ألبة إذا كان كل ب، أ كان هـ ز وفي الجزئيتين أيضا على هذا القياس.

وكذا في سائر الضروب والنتائج دائماً متصلة جزئية تابعة للصغرى في الكيف ومقدم كل واحد بنتيجة ضرب من الحملات التي يشمل عليها المقدمات وتاليها تالي الكبرى بعينه مثلاً نتيجة الضرب الأول والثالث من الضروب الأربعة المذكورة تكون هكذا، فقد تكون إذا كان كل ج، أ كان هـ ز ونتيجة الضرب الثاني والرابع يكون هكذا فقد لا يكون إذا كان كل ج، أ كان هـ ز.

وإما بحسب الصنف الثاني فيمكن تأليف حملية ومقدم النتيجة على هيئة الشكل الثالث الحملية مكان الصغرى فيكون دائماً موجبة والمقدم الكبرى التي هي نتيجة الشكل الثالث^(١) يكون جزئية دائماً.

ولما كان ضروب الشكل الثالث ستة وبضرب الستة في الأربعة يحصل أربعة وعشرون فضروب هذا الصنف بهذا الاعتبار أربعة وعشرون لكن نصفها الذي كبرياته متصلات جزئية وغير منتجة كما ذكرنا يكون ساقطاً وإذا كانت [ط، ١٧٩أ] نتيجة الصغرى الكلية كلية كانت كبراهها أو جزئية على سواء، سقط به الضروب الأربعة وتبقى الضروب المنتجة ثمانية الأربعة ما يكون الصغرى كلية

(١) مكرر في ش: الحملية مكان الصغرى فيكون دائماً موجبة والمقدم الكبرى التي هي نتيجة الشكل الثالث.

ومقدم النتائج فيها كلي وجزئي بالاختلاط وأربعة أخرى ما يكون الصغرى جزئية ومقدم النتائج كلياً فقط.

الأول كل ج، ب وكلما كان بعض ب، أ كان هـ، ز.

الثاني كل ج، ب وكلما كان ليس بعض ب، أ كان هـ، ز فكلما كان لا شيء أو ليس بعض ج، أ كان هـ، ز.

الثالث: كل ج، ب وليس ألبته إذا كان بعض ب، أ كان هـ، ز فليس ألبته إذا كان كل أو بعض ج، أ كان هـ، ز.

الرابع كل ج، ب وليس ألبته إذا كان ليس بعض ب، أ كان هـ، ز فليس ألبته إذا كان لا شيء أو ليس بعض ج، أ كان هـ، ز.

الخامس بعض ج، ب وكلما كان بعض ب، أ كان هـ، ز فكلما كان كل ج، أ كان هـ، ز.

السادس بعض ج، ب وكلما كان ليس بعض ب، أ كان هـ، ز فكلما كان لا شيء من ج، أ كان هـ، ز.

السابع بعض ج، ب وليس ألبته إذا كان بعض ب، أ كان هـ، ز فليس ألبته إذا كان كل ج، أ كان هـ، ز.

الثامن بعض ج، ب وليس ألبته إذا كان ليس بعض ب، أ كان هـ، ز فليس ألبته إذا كان لا شيء من ج، أ كان هـ، ز وبيان هذه الجملة بالكمية كما ذكرنا. وبالخلف بأن يقال إن لم يكن النتيجة حقة كان نقيضها حقاً وهو متصلة في الصنف الأول كلية دائماً وفي الصنف الثاني جزئية دائماً وفي الكيف مخالفة

دائماً للكبرى. لأن النتيجة تابعة للكبرى وفي التالي مشاركة لها، فعلى هيئة الشكل الثاني بشرط أن يكون نقيض النتيجة في الصنف الأول كبرى وكبرى القياس صغرى، وفي الصنف الثاني على العكس ينتج متصلة سالبة مقدمها في الصنف [ش، ٧٧] الأول مقدم للكبرى القياس، وفي الصنف الثاني مقدم لنتيجة القياس وهذه النتيجة نقيض ما لا يوجد في بعض الأحوال مع وضع مقدم التالي ولكن وضع المقدم مع الحملية التي هي صغرى القياس، ومعلوم الوضع يقتضي^(١) لزوم نتيجة هي التالي في هذا القياس، فيلزم الخلف بسبب فرض وضع مقدمات القياس ولا حصول النتيجة.

مثال في الضرب الأول من الصنف الأول النتيجة قولنا فقد يكون إذا كان [ج، ٧٤ ب] كل ج، أ^(٢) كان هـ، ز فنقول إن لم يكن هذه النتيجة حقة كان نقيضها حقا وهو ليس ألبة إذا كان كل ج، أ كان هـ، ز، وكبرى القياس قولنا وكلما كان كل ب، أ كان هـ، ز، فيتتبع من الشكل الثاني فليس ألبة إذا كان كل ب، أ فكل ج، أ. ولكن الصغرى وهي كل ج، ب مع وضع كل ب، أ يقتضي إنتاج كل ج، أ وهو خلف.

وفي الضرب الأول من الصنف الثاني النتيجة قولنا وكلما كان كل أ أو بعض ج، أ كان هـ، ز، إن كان هذا باطلاً كان نقيضه قد لا يكون إذا كان كل أ أو بعض ج، أ كان هـ، ز حقا، وكبرى القياس قولنا وكلما كان بعض ب، أ كان هـ، ز فيتتبع من الشكل الثاني قد لا يكون إذا كان كل أ أو بعض ج، أ فبعض ب، أ ولكن الصغرى

(١) ش: نقيض.

(٢) ش + كان كل هـ، ز.

التي كل ج، ب مع وضع كل أو بعض ج، أ تقتضي من الشكل الثالث إنتاج بعض ب، أ وهذا خلف.

والخلف في باقي الإشكال على هذا القياس وخاصة هذا الشكل إن الحملية إذا كانت موجبة كلية فإن كان مقدم الشرطية كلياً كانت النتيجة جزئية ومقدمها كلياً وإن كان مقدم الشرطية جزئية فالنتيجة كلية ومقدمها جزئية وإذا كانت الحملية [ط، ٧٩ب] موجبة جزئية فإن كان مقدم الشرطية كلياً كانت النتيجة ومقدمها جزئيتين وإن كان مقدم الشرطية جزئية فهما كليتان.

الشكل الثاني

الضروب المنتجة من الصنف الأول ستة عشر على قياس الشكل الأول.

مثال الضرب الأول كل ج، ب وكلما كان لا شيء من ب، أ كان هـ، ز، فقد يكون إذا كان لا شيء من ج، أ كان هـ، ز. ومن الصنف الثاني ثمانية أيضاً على ذلك القياس. مثال الضرب الأول كل ج، ب وكلما كان بعض أ، ب كان هـ، ز. فكلما كان كل أو بعض ج، أ كان هـ، ز.

والضرب الثاني: كذلك، لكن الكبرى والنتيجة سالبتان كليتان.

الضرب الثالث: لا شيء من ج، ب وكلما كان ليس بعض أ، ب كان هـ، ز والنتيجة مثل الضرب الأول.

والضرب الرابع: كذلك لكن الكبرى والنتيجة سالبتان كليتان.

الضرب الخامس: بعض ج، ب وكلما كان بعض أ، ب كان هـ، ز فكلما كان كل هـ، أ كان هـ، ز.

والضرب السادس: كذلك لكن الكبرى والنتيجة سالبتان كليتان.

السابع: ليس بعض ج، ب وكلما كان ليس بعض أ، ب كان هـ، ز والنتيجة مثل الخامس.

والثامن: كذلك لكن الكبرى والنتيجة سالبتان كليتان.

وتأليف الصغرى ومقدم النتيجة في هذا الشكل أيضا على هيئة الشكل الثالث، لكن المقدمات على عكس ما في الشكل الأول وبيان اللّمي والخلف كما ذكرنا.

وخاصية هذا الشكل أن مقدم الكبرى إن كان كليّا كان مخالفاً للصغرى في الكيف والنتائج جزئية وإن كان جزئياً كان موافقاً لها، والنتائج كلية والصغرى الكلية إن كان نتائجها جزئية فمقدمها كلي وإن كانت كلية فمقدمها جزئي والصغرى الجزئية نتائجها ومقدمها إما كليان أو جزئيان.

الشكل الثالث

[ش، ٧٧ب] الضروب المنتجة من الصنف الأول أربعة وعشرون حاصلة من ضرب الستة في الأربعة.

مثال الضرب الأول: كل ب، ج وكلما كان كل ب، أ كان هـ، ز فقد يكون إذا كان بعض ج، أ كان هـ، ز.

ومن الصنف الثاني ثمانية وباعتبار اثنا عشر كما ذكرنا.

وتأليف الصغرى ومقدم النتيجة في هذا الشكل يكون على هيئة الشكل الأول ولهذا يكون موافقاً للطبع.

مثال الضرب الأول: كل ب، ج وكلما كان كل ب، أ كان هـ، ز فكلما كان كل ج، أ كان هـ، ز^(١) وإذا استلزم صدق الكلبي صدق الجزئي فإن كانت الكبرى [ج، ١٧٥] مثل قولنا كلما كان بعض ب، أ كان هـ، ز ينتج هذه النتيجة بعينها، وقد أخذوا هذا ضرباً مفرداً^(٢).

الضرب الثالث: كل ب، ج وليس ألبة إذا كان كل ب، أ كان هـ، ز فليس ألبة إذا كان كل ج، أ كان هـ، ز.

الرابع: كذلك ومقدم الكبرى موجبة جزئية.

الخامس: كل ب، ج وكلما كان لا شيء من ب، أ كان هـ، ز فكلما كان لا شيء من ج، أ كان هـ، ز.

السادس: كذلك ومقدم الكبرى سالبة جزئية.

والسابع: مثل الخامس لكن الكبرى والنتيجة سالبتان كليتان.

والثامن: كذلك لكن مقدم الكبرى سالبة جزئية وصغرى هذه الضروب الثمانية كلية.

والتاسع: بعض ب، ج وكلما كان بعض ب، أ كان هـ، ز. وكلما كان كل ج، أ كان هـ، ز.

والعاشر: كذلك لكن الكبرى والنتيجة سالبتان كليتان.

(١) ش + كان هـ، ز.

(٢) ش: مفرداً.

والحادي عشر والثاني عشر: مثل التاسع والعاشر لكن مقدم الكبرى [ط، ٨٠أ] سالبة جزئية ومقدم النتيجة سالبة كلية.

والضروب الاثنى عشر الباقية التي كبرها جزئية لا تكون منتجة.

وقد عدها الشيخ أبو علي من المنتجات، مثال الضرب الواحد كل ب، ج وقد يكون إذا كان كل ب، أ كان هـ، ز. فإنه قال نتيجه فقد يكون إذا كان كل ج، أ كان هـ، ز^(١) واحتج بأنه إذا كان كل ج، أ لزم أن يكون كل ب، أ. فهذا صادق لكن لم يقولوا في الكبرى كلما كان كل ب، أ كان هـ، ز بل قالوا قد يكون فمرجع هذه الحجة إلى الشكل الأول والكبرى الجزئية لا ينتج فيه.

وخاصية^(٢) هذا الشكل أن للتائج الجزئية مقدما جزئياً والنتائج الكلية كلياً^(٣).

الشكل الرابع

الضروب المنتجة من الصنف الأول ثمانية.

مثال الأول: كل ج، ب وكلما كان كل أ، ب كان هـ، ز فقد يكون إذا كان بعض ج، أ كان هـ، ز.

وفي الصنف الثاني تأليف الصغرى ومقدم النتيجة تكون على هيئة هذا الشكل.

(١) ش + الكلية كلياً..

(٢) ش: خاصة.

(٣) ط - والنتائج الكلية كلياً.

مثال الضرب الأوّل: كل ب، ج وكلما كان بعض أ، ب كان هـ، ز فكلما كان ج، أ كان هـ، ز.

والضرب الثاني: كبراه ونتيجته سالبة كلية ومقدمهما كما في الضرب الأوّل، وهذان الضربان إنما نشأتان من الضرب الأوّل لهذا الشكل ويسقط الضربان للذات كبراهما جزئية فإذا نشأ من كل ضرب على هذا المنوال ضربان كانت الضروب المنتجة من هذا الصنف عشرة، ومن جهة أن صدق الكلي يستلزم صدق الجزئي لزم من ضربين مقدم، كبراهما سالبة كلية، ضربان آخران مقدم، كبراهما سالبة جزئية كما ذكرنا في الشكل الثالث.

فجملة الضروب المنتجة اثنا عشر والبيان باللمية والخلف كما مرّ.

فجملة الضروب في هذا النوع من الاقتران مائة وستة عشر أربعة وعشرون من الشكل الأوّل ومثله من الشكل [ش، ٧٨] الثاني وستة وثلثون من الشكل الثالث واثنتان وثلثون من الشكل الرابع.

وفي الشكل الأوّل والثاني لا يقع ضرب في كل صنفين متحداً لأن مقدم كبريات الصنف الواحد في كلا الشكلين كلي دائم ومقدم كبريات الصنف الآخر جزئي لكن يمكن في الشكل الثالث والرابع أن يكون بعض الضروب في كلا الصنفين متحداً ويكون النتائج مختلفة بحسب اختلاف الاعتبار.

مثلاً الضرب الأوّل من الشكل الثالث في كلا الصنفين يكون هكذا كل ب، ج وكلما كان كل ب، أ كان هـ، ز^(١) والنتيجة باعتبار واحد جزئية ومقدمها أيضاً

(١) ط: هـ، ز.

جزئي وباعتبار آخر كلية ومقدمها أيضًا كلي وإن أرادوا أن يأخذوا الضروب المتحدة ضربًا واحدًا سقط من^(١) هذا المبلغ اثنا عشر ضربًا لأن الضروب الثمانية في الشكل الثالث متحدة والأربعة [ج، ٧٥ب] في الشكل الرابع فالضروب المنتجة مائة وأربعة.

النوع الرابع:

الحملية كبرى والاشترار في المقدم

وهذا النوع قريب إلى النوع السابق، وفي هذا النوع وضع الكبرى على الإطلاق ومقدم الصغرى ومقدم النتيجة يكونان مقرونين بالشرطية وتالي الصغرى وتالي النتيجة متحدين، فإن كان مقدم الصغرى بحيث يلزم النتيجة من تأليفه مع كبرى المقدم كانت النتيجة جزئية وإن كان مقدم النتيجة بحيث يلزم من تأليفه مع الكبرى مقدم الصغرى كانت النتيجة كلية فتأليف هذا النوع أيضًا صنفان.

الشكل الأول

مثال الضرب الأول من الصنف الأول: [ط، ٨٠ب] كلما كان كل ج، ب كان هـ، ز وكل أ، ب ينتج فقد يكون إذا كان ج، أ كان هـ، ز أو^(٢) يحكم وضع الكبرى يلزم دائماً من وضع ج، أ صدق ج، ب ويحكم الصغرى يلزم دائماً من وضع ج، أ صدق هـ، ز^(٣) فيحكم الشكل الثالث صدق هـ، ز في بعض أوقات وضع ج، أ.

(١) ش + جانب.

(٢) ط: إذ.

(٣) ش: ج، ب.

وهذه هي الحدود في الضرب الثاني والصغرى سالبة كلية، والبيان ما ذكرنا
يلزم: فقد لا يكون إذا كان ج، أ كان ه، ز.

والحدود في الضرب الثالث والرابع هذه أيضًا والصغرى موجبة جزئية
وسالبة جزئية، والنتائج جزئية وتابعة للصغرى في الكمية.

وهذه الضروب الأربعة تنشأ من ضرب واحد من الشكل الأول. فجملة
الضروب ستة عشر والنتائج دائمة جزئية.

وأما في الصنف الثاني فتأليف الكبرى مع مقدم النتيجة على هيئة الشكل
الثاني ومقدم الصغرى إذا كانت نتيجة الشكل الثاني كانت سالبة دائمة والكبرى
إذا كانت كبرى الشكل الثاني كانت كلية دائمة وبين الكبرى ومقدم النتيجة
اختلاف في الكيف.

مثال الضرب الأول: كلما كان لا شيء من ج، ب كان ه، ز ولا شيء من
ب، أ فكلما كان كل ج، أ كان ه، ز أو^(١) من وضع كل ج، أ مع الكبرى يلزم من
الضرب الأول لا شيء من ج، ب، وهذا الوضع دائماً يستلزم ه، ز فدائماً وضع
كل ج، أ يستلزم ه، ز.

ومن كل ضرب ينشأ ضروب أربعة بحسب عدد المحصورات لكن
الصغرى الجزئية لا تنتج في هذا الصنف لما ذكر في النوع السابق. فالضروب
المنتجة ثمانية ويلزم من استلزام صدق مقدم الصغرى الكلي صدق ذلك
الجزئي الداخل تحته إضافة ضروب أربعة أخرى، لكن هذه الضروب متحدة

(١) ط: إذ.

في المقدمات [ش، ٧٨ب] مع الضروب الأربعة الأصلية، والنتيجة مختلفة فباعتبار التغير الضروب المنتجة اثنا عشر والنتائج كلها حملية.

الشكل الثاني

من الصنف الأول ستة عشر ضرباً منتجاً والنتائج كلها جزئية.

مثال الضرب الأول كلما كان كل ج، ب كان هـ، ز ولا شيء من أ، ب فقد يكون إذا كان لا شيء من ج، أ كان هـ، ز.

وفي الصنف الثاني يكون تأليف الكبرى ومقدم النتيجة على هيئة الشكل الأول فمقدم النتيجة موجبة دائماً وكبرى القياس كلية ومقدم الصغرى موافق للكبرى في الكيف ولمقدم النتيجة في الكم.

والضروب المنتجة أيضاً ثمانية ويضاف إليها الأربعة المتحدة مع الأربعة الأصلية والنتيجة مختلفة، فيصير اثني عشر، والنتائج كلها كلية. مثال الضرب الأول: كلما كان كل ب، ج كان هـ، ز وكل أ، ب فكلما كان كل ج، أ كان هـ، ز.

الشكل الثالث

يحصل من الصنف الأول أربعة وعشرون ضرباً منتجاً، والنتائج جزئية.

مثال الضرب الأول كلما كان كل ب، ج^(١) كان هـ، ز وكل ب، أ فقد يكون إذا كان بعض ج، أ كان هـ، ز.

وفي الصنف الثاني يكون تأليف الكبرى ومقدم النتيجة على هيئة الشكل الثاني إما وقوع المقدمات فعلى [ط، ٨١أ] عكس الواقع في الشكل الأول فمقدم النتيجة

(١) ش: ج، ب.

[ج، ١٧٦] دائماً كلي ومخالف الكبرى في الكيف ومقدم الصغرى دائماً سالبة.

والضروب المنتجة أيضاً ثمانية، وبإضافة الأربعة يصير إثني عشر، والنتائج كلها كلية.

مثال الضرب الأوّل كلما كان لا شيء من ب، ج كان هـ، ز وكل ب، أ فكلما كان لا شيء من ج، أ كان هـ، ز. وعلى هذا القياس.

الشكل الرابع

يحصل من الصنف الأوّل ضروب ثمانية منتجة، والنتائج جزئية.

مثال الضرب الأوّل: كلما كان كل ب، ج كان هـ، ز وكل أ ب فقد يكون إذا كان بعض ج، أ كان هـ، ز.

وفي الصنف الثاني تأليف الكبرى ومقدم النتيجة يكون على هيئة هذا الشكل، ومقدم النتيجة يكون كبرى.

والضروب المنتجة عشرة، وبإضافة الجزئين المتحدّين إلى الضربين الأصليين مع اختلاف النتيجة يصير اثني عشر.

مثال الضرب الأوّل: كلما كان بعض ب، ج كان هـ، ز وكل أ، ب فكلما كان كل ج، أ كان هـ، ز.

وباقى الضروب على هذا القياس.

وبيان جملة ضروب أشكال هذا النوع بالخلف كما ذكرنا في النوع السابق.

فجملة الضروب المنتجة من هذا النوع مائة وأربعة وعشرون من كل من

الشكل الأول، والثاني ثمانية وعشرون، ومن الشكل الثالث ستة وثلاثون. ومن الشكل الرابع اثنان وثلاثون.

واتحاد الضروب بحسب الأصناف لا يمكن في شكل أصلاً.

أما في الشكل الأول والثالث فلأن مقدم الصغرى في نوع واحد يكون موجبة دائماً وفي الصنف الآخر سالبة.

وأما في الشكل الثاني فلأن المقدمات في صنف واحد مختلفة الكيفية وفي الصنف الآخر متفقة الكيفية، وفي الشكل الرابع يحكم الاستقراء، وإذا أسقط الضروب المتحدة تبقى مائة وأربعة عشر ضرباً منتجاً.



الفصل الخامس:

في الاقترانات من الحملات والمنفصلات

هذا التأليف قد يكون بالاشتراك مع جزء واحد من المنفصلة بلا ملاحظة جزء آخر وقد يكون باعتبار ملاحظة جميع الأجزاء.

والأول كقولنا كل أ، ب وإما أن يكون كل ب، ج وإما أن يكون كل د، هـ وحكم هذا القسم يعلم [ش، ١٧٩] من النوع السابق، لأن المنفصلة في قوة المتصلة مثلاً: هذه المنفصلة في قوة قولنا كلما كان ب، ج فليس كل د، هـ، وفي قوة متصلات آخر.

فحكم هذه الاقترانات يعلم من معرفة النوع السابق.

وما يكون بملاحظة جميع الأجزاء إما أن يكون الحملية مكان الصغرى أو مكان الكبرى.

فعلى الأول يكون التأليف على هيئة واحد من الأشكال:

أما ما يكون على هيئة الشكل الأول، فكقولنا كل أ، ب وكل ب إما ج وإما د ينتج كل أ إما ح وإما د، وفي هذه الصورة يمكن أن يكون أ بعينه واحد من ج أو د، ويكون حكمه حكم قياس يكون الحد أن فيه بمعنى واحد وكذا كل أ، ب ولا شيء من ب، إما د فلا شيء من أ إما ج وإما د.

والضربان الآخران اللذان يكون الحملية فيهما موجبة جزئية لكنهما لا ينتجان على هيئة الشكل الثاني،

وعلى هيئة الشكل الثالث يكون هكذا كل أ، ب وكل إِمّا ج وإِمّا د، ينتج بعض ب إِمّا ج وإِمّا د. [ط، ٨١ب]

وعلى هيئة الشكل الرابع يكون هكذا كل أ، ب وإِمّا كل ج، أ وإِمّا كل د، أ، وحكمه حكم الشكل الثاني.

وإن كانت الحملية مكان الكبرى وجب تعدد الحملية إذ لا تعلق للواحدة بأكثر من جزء واحد فيرجع هذا القسم إلى القسم الأول.

وإن كانت أزيد من واحدة فإِمّا أن يكون للحملية اشتراك في محمول واحد أو لا، وهذان قسمان، ونوع من القياس مسمى استقراء تاما بسبب المشابهة بالاستقراء، كما سيعلم.

وتسمية الشيخ أبو علي قياساً مقسّماً يكون من قبيل القسم الأول.

القياس المقسم

هذا القياس يجوز أن يكون على هيئة جميع الأشكال [ج، ٧٦ب]:

أَمّا على هيئة الشكل الأول فبأن يكون لأجزاء المنفصلة اشتراك في الموضوع والمنفصلة لا بدّ أن تكون موجبة، وكذا أجزاءها والحمليات متشاكلة الكيف ونتيجة هذا القياس حملية.

مثال الضرب الأول: كل أ، إِمّا ب وإِمّا ج وإِمّا د، وكل ب وج ود، ه فكل أ، ه.

مثال الضرب الثاني: الصغرى ما ذكر والكبرى ولا شيء من ب وج ود، ه

فلا شيء من أ، ه.

مثال الضرب الثالث: بعض أ إما ب وإما ج والكبرى موجبة كلية. ومثال الضرب الرابع الصغرى ما ذكر والكبرى سالبة كلية.

وأما على هيئة الشكل الثاني فعلى ذلك المنوال.

مثال الضرب الأول كل أ إما ب وإما ج ولا شيء من د، ب ولا ج فلا شيء من أ، د.

ومثال الضرب الثاني هاتان المقدمتان بالتقديم والتأخير، وهذا الضرب وأمثاله عائد إلى القسم الذي قدم فيه العملية على المنفصلة.

ومثال الضرب الثالث بعض أ إما ب وإما ج، ولا شيء من د كذلك فليس بعض أ، د.

ومثال الضرب الرابع ليس بعض أ، ب ولا ج وكل د إما ب وإما ج فليس بعض أ، د. والمنفصلة الجزئية مع السالبة لا ينتج.

وأما على هيئة الشكل الثالث فلا بد أن يكون المنفصلة كلية والشركة في جميع الأجزاء.

مثال الضرب الواحد إما كل أ، ب وإما كل ج، ب وكلّ أ وج، د فبعض ب، د. وضرب آخر على عكس الضرب الآخر إما كل أ، ب وإما كل ج، ب وكلّ أ، د وبعض ج، د. وضرب آخر على عكس الضرب الآخر إما كل أ، ب وإما بعض ج، ب وبعض أ، د وكل ج، د، لكن إذا تقاربت الجزئيتان كقولنا إما كل أ، ب وإما بعض ج، ب وكل أ، د وبعض ج، د لا ينتج العملية، إذ على تقدير كون جزء الكلية كاذبا كان التأليف بين الجزئيتين فينتج متصلة، مقدمها رافع جزء غير

منتج، على هذا الوجه، يعني إن كان لا شيء من ج، ب [ش، ٧٩ب] فبعض ب، د. ضرب آخر إما كل أ، ب وإما كل ج، ب ولا شيء من أ ولا من ج، د وبعض ب د. ضرب آخر إما كل أ، ب وإما كل ج، ب ولا شيء من أ، د ولا بعض ج، د. ضرب آخر إما كل أ، ب وإما كل ج، ب وليس بعض أ ولا بعض ج، د. ضرب آخر إما كل أ، ب وإما بعض ج، ب وليس بعض أ ولا واحد من ج، د. والمنفصلات السالبة والجزئية لا تنتج في هذه الاقترانات.

وأما على هيئة الشكل الرابع:

فالضرب الأول: كل أ وكل ج، ب وكلّ د إمّا أ وإما ج فبعض ب، د. الضرب الثاني: كل أ وكل ج، ب وبعض د إمّا أ وإما ج.

وباقى الضروب: على هذا القياس.

وتقديم المنفصلة في هذا الشكل متعذر.

وأما إذا لم يكن للحمليات [ط، ٨٢أ] اشتراك في محمول واحد فيكون على هيئة الشكل الأول، هكذا كل أ إمّا ب وإما ج وكل ب، د وكل ج، هـ ينتج كل أ إمّا د وإما هـ، لكن هذه المنفصلة مانعة الخلو فقط لجواز تداخل المحمولين وتساويهما، وشرط هذا التأليف هو الذي في الشكل الأول، يعني يكون المنفصلات موجبة والحمليات كلية.

فإن كانت الحمليات سالبة كان السلب في النتيجة جزء الكل واحد من أجزاء المنفصلة. مثلاً ولا شيء من ب، د ولا شيء من ج، هـ ينتج كل أ إمّا أن لا يكون د وإمّا أن لا يكون هـ.

وإن كانت الحمليات صغرى والمنفصلات كبرى فقولنا كل أ، ب وكل ج، د وإما أن يكون كل ب، ه وإما أن يكون كل د، ه ينتج إما أن يكون كل أ، ه وإما أن يكون كل ج، ه. والسالبة المنفصلة في هذا الموضع غير منتجة.

وأما على هيئة الشكل الثاني فقولنا كل أ إما ب وإما ج ولا شيء من د، ب ولا من ه، ج. ويكون النتيجة هكذا: كل أ إما أن لا يكون د وإما أن لا يكون ه، وهذه النتيجة أيضًا مانعة الخلو وإن كانت [ج، ٧٧أ] الحمليات موجبة لم تنتج، وتقديم الحمليات على المنفصلة ينتج هكذا بعض ما ليس د أو ه فهو أ.

وأما على هيئة الشكل الثالث فقولنا: إما كل أ، ب وإما كل ج، د وإما كل أ، ه وإما كل ج، ب ينتج إما بعض ب ه وإما بعض د، ب.

وأما على هيئة الشكل الرابع فقولنا: كل أ، ب وكل ج، د وكله إما أ وإما ج ينتج بعض ما هو ب أو د هو ه، وعلى هذا القياس.

واعتبار المنفصلات الغير الحقيقية مع رعاية القواعد السابقة^(١) سهل، والاستقصاء في كل نوع تقتضي التطوي، فإن هذا القدر بل الأقل منه كاف بصاحب الذكاء، والزائد عليه لا ينفع البليد.



الفصل السادس:

في أنواع القياسات التي اشتراكها من الجانبين في جزء واحد غير تام

وهذا النوع كما ذكرنا لا يتصور إلا في الشرطيات فقط.

وإذا علم حال تأليفات الحمليات والشرطيات فكلما كان التأليف بين الشرطيتين في جزء غير تام وفصلنا من الشرطية أحد ركنيها الذي كان التأليف معه كانت القضية حملية، فحكم التأليف يعود إلى تأليف الحمليات والشرطيات، ثم ينظر إلى^(١) تفاوت يحدث في الحكم من اتصال ذلك الركن بركن آخر، ووقوع الحملية في الشرطية وبمقتضى ذلك التفاوت يحكم في النتيجة.

مثلا في المتصلات المجردة، إن كانت المقدمتان على هذا الشكل: كلما كان أ، ب فكل ج، د وكلما كان هـ، ز فكل د، هـ.

فإن كان اشتراكهما في التالي على هيئة الشكل الأول فعلى تقدير حصول كل د، هـ بإنفراده كان الاقتران من متصلة وحملية والنتيجة على هذا الوجه: كلما كان أ، ب فكل ج، د ولكن وضع كل د، هـ مقيد بوضع هـ، ز، [ش، ٨٠أ] فيجب زيادة هذا القيد في النتيجة هكذا: كلما كان هـ، ز وكلما كان أ، ب فكل ج، هـ. وهذه النتيجة متصلة مقدمها حملية وتاليها أيضًا متصلة.

وإن كان اشتراك إحداهما [ط، ٨٢ب] في المقدم مثلا الكبرى يكون هكذا: وكلما كان كل د، ز كان ح، ط فانفراد هذا المقدم مع الصغرى ينتج كلما كان أ، ب فكل ج، ز ولكن وضع كل د، ز مقيد ببعض أوقات وضع ح، ط يحكم إنعكاس

(١) ط: أي.

الكبرى فيجب زيادة هذا القيد في النتيجة هكذا: قد يكون إذا كان ج، ط فكلما كان أ، ب فكل ج، ز. وعلى تقدير انفراد كل ح، د اختلف وضع مقدمي النتيجة بالتقديم والتأخير. وإذا كانت النتيجة في المتصلتين كلية كان الحكم في الحقيقة كلياً. وإن كان إحدهما أو كليهما جزئية كان الحكم جزئياً. وهذا التأليف أربعة أنواع، وضروب كل نوع على المنوال السابق، والجملة على هذا القياس.

وفي المنفصلات المجردة من الموجبتين على هيئة الشكل الأول يكون هكذا: كل أ إمّا ب وإمّا ج وكل ب إمّا د وإمّا هـ، فكل أ إمّا د وإمّا هـ وإمّا ب. وإن لم يكن موضوع المتصلة الأولى مشتركاً كان هكذا: إمّا أ، ب وإمّا ج، د وب إمّا هـ وإمّا د، فدائماً إمّا أ، هـ أو ز وإمّا ح، د. وإن كانت الكبرى سالبة كقولنا: وليس ألبتة إمّا ب، هـ وإمّا ب، ز كانت النتيجة فإمّا أ لا يكون هـ أو لا يكون ز وإمّا ح، د. وإن كان أحد الجزئين سالبة والآخر موجبة مثل و، ب إمّا أن لا يكون هـ، أو لا يكون ز ينتج إمّا أن لا يكون ب، هـ وإمّا أن يكون ب، ز وإمّا أن يكون ج، د. وعلى هذا القياس إن كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى موجبة كلية أو سالبة كلية، لكن يجب كون الصغرى موجبة والكبرى كلية.

وإن كان على هيئة الشكل الثاني كان هكذا: كل أ إمّا ب وإمّا ج وليس ألبتة د إمّا ب وإمّا ج، ينتج الحملية وهي لا شيء من أ، د. والضروب الثلاثة الأخرى على هذا القياس. وهذا الاقتران في قوة الحمليات الصرفية.

وفي [ج، ٧٧ب] المتصلات والمنفصلات على هيئة الشكل الأول يكون هكذا: كلما كان أ، ب كان ج، د وكل د إمّا هـ وإمّا ز، ينتج فكلما كان أ، ب كان ج إمّا هـ وإمّا ز، وإن كانت الكبرى سالبة هكذا: وليس ألبتة د إمّا هـ وإمّا ز، ينتج

كلّما كان أ، ب فليس ألبته ج إما ه وإما ز. وإن كانت الصغرى جزئية في أيّ صورة كانت، فعلى هذا القياس.

وعلى هيئة الشكل الثاني هكذا: كلّما كان أ، ب كان ج إما د وإما ه ولا شيء من ز إما د وإما ه وكلما كان أ، ب فلا شيء من ج، ز. والصغرى في هذه الصورة مؤلفة من حملية ومنفصلة. وإن كانت السالبة مقدّمًا أو الصغرى جزئية كان على هذا القياس.

وبالجملة إن كان الاقتران بين متصلتين بسيطتين فالاشتراك إمّا بين المقدمتين أو بين التاليتين أو بين مقدم واحد وتال واحد. وعلى التقادير يحصل الأشكال الأربعة.

وإن كان بين منفصلتين لم تحصل هذه الأقسام، لكن التأليف يكون على هيئة واحد من الأشكال الأربعة. وإن كان بين متصلة ومنفصلة، فالاشتراك إمّا مع مقدم المتصلة أو مع تاليها، وكل هيئة^(١) واحد من الأشكال.

وإن كان الاقتران بين الشرطيات المركبة، كانت الاحتمالات والأقسام [ط، ٨٣أ] أزيد من سائر القضايا بما لا يتناهى.

وبمعرفة هذه القواعد سهل التوصل إلى ما [ش، ٨٠ب] يحتاج إلى معرفته.

هذا تمام الكلام في القياسات الاقترانية.



(١) ط: وكل على هيئته.

الفصل السابع:

في القياسات الاستثنائية

القياس الاستثنائي كما ذكرنا ما يكون النتيجة أو نقيضها^(١) مذكورًا فيه بالفعل، وهو إنما يكون من الشرطيات المشتملة على قضايا يمكن كون القضية مذكورة في المقدمة.

ولما اشتمل كل قياس على مقدمتين كما سنبيّن، كان إحدى مقدمتي القياس الاستثنائي شرطية والأخرى إستثناء.

والإستثناء في المعنى مشتمل على إطلاق وضع حكم مقيد في الشرطية بالشرط، وفي اللفظ تكرار عين أو نقيض من مقدم أو تال مجردًا عين الشرط، فالإستثناء دائمًا قضية حملية، والنتيجة مشتملة على إطلاق الحكم الذي كان في الشرطية موقوفًا على الإطلاق المستثنى. وما تكرر في القياس بالإستثناء كان ساقطًا في النتيجة، فيكون في موضع الحد الأوسط. والنتيجة دائمًا قضية حملية. وبعد تمهيد هذا الأصل نقول:

هذا القياس إمّا من المتصلات أو المنفصلات.

وأما الأولى: فلا يتأتى القياس الاستثنائي منهما إلا من اللزومية الكلية. واللزومية الكلية إمّا موجبة أو سالبة:

(١) ش: يقبضها.

فإن كانت موجبة أنتجت باستثناء عين المقدم عين التالي، وباستثناء نقيض التالي نقيض المقدم كقولنا: إن كان زيد كاتباً كان مستيقظاً، لكنه كاتب فهو مستيقظ؛ ولكنه ليس بمستيقظ، فليس بكاتب، وباستثناء نقيض المقدم وعين التالي، لا ينتج أصلاً.

فالاستثناءات الأربع اثنتان منها منتجة والأخريان لا، إلا أن يكون اللزوم من الطرفين لكن يكون حينئذ لزومان كما ذكرنا، وهذا القياس كامل، مستغن عن البيان.

وإذا كانت اللزومية المتصلة سالبة فباستثناء عين كل جزء ينتج نقيض الآخر، مثاله: ليس إن كان زيد كاتباً فهو نائم ولكنه كاتب فليس بنائم؛ ولكنه نائم فليس بكاتب، وباستثناء النقيض لا ينتج أصلاً.

وبيان هذا الإنتاج برد السالبة إلى الموجبة اللزومية المتلازمة بها كقولنا: كلما كان زيد كاتباً لم يكن نائماً لينتج باستثناء عين المقدم عين التالي أو باستثناء نقيض التالي عين المقدم كما ذكرنا.

وأما أن المتصلات الجزئية أو الإتفاقية [ج، ١٧٨] الكلية غير منتجة فظاهر.

وأما في المنفصلات، فالمنفصلة الحقيقية الكلية الموجبة ينتج باستثناء عين كل جزء، نقيض الآخر وباستثناء نقيض كل جزء، عين الآخر، نحو هذا: العدد إما زوج أو فرد لكنه زوج فليس بفرد؛ ولكنه فرد فليس بزوج؛ لكنه ليس بزوج ففرد؛ لكنه ليس بفرد فزوج.

وفي هذه الصورة كل من الاستثناءات الأربع منتجة.

وإن كانت المنفصلة كثرة الأجزاء فإستثناء عين بعض الأجزاء ينتج نقيض الباقي، وبإستثناء نقيض بعضها ثبوت الحكم في الباقي على سبيل الانفصال، نحو هذا: العدد إمّا تام أو زائد أو ناقص، ولكنه تام فليس بزائد ولا ناقص؛ ولكنه ليس بتام فزائد أو ناقص.

وإن كانت الأجزاء غير محصورة فحكمها حكم مانعة الجمع.

والمنفصلة الغير الحقيقية الكلية الموجبة إن كانت مانعة الجمع فقط، أنتجت بعين كل جزء نقيض الآخر، نحو هذا: الشخص إما حيوان أو نبات لكنه حيوان فليس بنبات؛ ولكنه نبات فليس بحيوان. ولم ينتج [ط، ٨٣ب] بالنقيض، لأننا إذا قلنا ولكنه ليس بحيوان أو ليس بنبات لا يلزم شيء.

وإن كانت مانعة الخلو فقط، أنتجت بنقيض كل جزء عين الآخران انحصار في جزئين، وإن كان أكثر من جزئين فثبوت الحكم في الباقي على سبيل الانفصال، نحو هذا: الشخص إما حيوان أو ليس بإنسان، لكنه ليس بحيوان فليس بإنسان؛ لكنه إنسان، فهو حيوان. وبالعين [ش، ٨١أ] لا ينتج، إذ لو قلنا لكنه حيوان أو ليس بإنسان لم يلزم شيء.

وهذه القياسيات وإن كانت كاملة لكنها عائدة إلى المتصلة اللزومية لأن إنتاج حكم حكماً آخر إنما هو بسبب استلزامة له.

والعناد ليس إلا أن جزءاً لازم لنقيض جزء آخر أو ملزوم له، فالإنتاج في القضايا المتعاعدة أيضاً بسبب التلازم، والمنفصلات السالبة والجزئية غير منتجة.

وهذه المعاني وإن قررت من القواعد السابقة لكن لما كان موضع إيرادها هذا الموضوع^(١) ذكر هذا القدر على سبيل الاختصار.

وقد تم الكلام في القياسات البسيطة.

وأما قياس الخلف فلما تركب من القياسات وشأنه^(٢) بقياس العكس كان الأولى إيراده بعد بيان التركيب وعكس القياس.

ولما كان التركيب من عوارض القياس، كان الأليق ذكر القياسات المركبة في الفن الثاني ولنختم هذا الفن ببيان احتياج كل من القياسات الاقتراطية والاستثنائية إلى الآخر.



(١) ش: الوضع.

(٢) ط: نشأ به.

الفصل الثامن:

في بيان وجه إحتياج كل من القياسات الاقتترانية والإستثنائية إلى الآخر

القياسات الاستثنائية إمّا لزومية أو عنادية، والعنادية راجعة إلى اللزومية، وموضع الحكم في اللزومية^(١) اثنان أحدهما موضع اللزوم والآخر موضع الإستثناء.

وإذا كانا يتبين كان عبارة القياس على الترتيب المذكور مشتملا على التكرار، إذ كان يكفي أن يقال: لما كانت الشمس طالعة وجد النهار. وإن لم يكونا يتبين كان إثبات وضع المستثنى الذي هو الحملية ممكنا بالقياس الإستثنائي والاقترائي لجواز إستنتاج الحملية من الصنفين.

وأما إثبات اللزوم فلا يتصور إلا بالقياس الاقترائي لأن الإستثنائي لا ينتج الشرطية، وبهذا الاعتبار يحتاج الإستثنائي إلى الاقترائي.

وأیضا يجب أن يعلم إستلزام وضع المقدمات بالضرورة وضع النتيجة ليعخرج فائدة من القوة إلى الفعل.

ومن هذه الجهة يحتاج إلى الإستثنائي لكن بين الإحتياجين تفاوت، فإن إحتياج الإستثنائي إلى الاقترائي إحتياج إلى المبدأ، ويقتضي تقدم الاقترائي بالطبع، وإحتياج الاقترائي إلى الإستثنائي إحتياج إلى المعاون وتقتضي مقارنة الإستثنائي في إتمام الفائدة.

(١) ط: العنادية.

ورد كل من القياسين إلى الآخر بتكلف كما ارتكبه البعض تقتضي تعسفا
تاماً خالياً عن الفائدة.



الفن الثاني من علم القياس:

في لواحق القياس وعوارضه وذكر تأليفات شبه القياس

وهو اثنا عشر فصلاً.

الفصل الأول: في بيان أن القياس الواحد البسيطة لا يكون فيه أزيد من حد

أوسط واحد ومقدمتين ووجه وقوع الزائد من هذا

الفصل الثاني: في القياسات المركبة

الفصل الثالث: في ذكر أحكام يلزم القياس بتبعية المطلوب

الفصل الرابع: في بيان لزوم النتيجة الصادقة من القياسات الصادقة وغير الصادقة

الفصل الخامس: في طلب القياس على كل مطلوب وطريق إكتساب المقدمات

الفصل السادس: في تحليل القياس

الفصل السابع: في قياس الدور والعكس

الفصل الثامن: في قياس الخلف

الفصل التاسع: في تأليف القياس من المقابلات والمصادرة على المطلوب

الفصل العشر: في بيان كيفية تعارض العلم والجهل أو العلم والظن في رأي

شخص واحد وأسباب ذلك

الفصل الحادي عشر: في التأليفات الشبيهة بالقياس كالاستقراء والتمثيل

الفصل الثاني عشر: في أصناف القياسات المختصة بحسب الصور أو المواد

بالقاب منها قياس المقاومة

الفصل الأول:

في بيان أن القياس الواحد البسيطة لا يكون فيه أزيد من
حد أوسط واحد ومقدمتين ووجه وقوع الزائد من هذا

إثبات الحكم في القياس إمّا يبقى مقابلة أو بأمر آخر. والأوّل مثل قياس
الخلف والإستثنائي من المنفصلة، ولا محالة يكون الاستدلال من نفي شيء
على إثبات مقابلة استدلالاً من الملزوم إلى اللازم. [ط، ٨٤] فالقياسات التي
من هذا الجنس تكون لزومية.

وإن كان إثبات الحكم بأمر آخر، فإن كان اقتصاره الحكم من جهة أن له
تعلقاً بكل واحد من المحكوم به والمحكوم عليه بالإيجاب أو السلب ليحدث
بينهما بتوسطه تعلق كذلك، أو لا يكون كذلك بل يكون وجوده ووضعه مقتضياً
لوجود الحكم ووضعه سواء كان له بكل منهما أو بأحدهما تعلق خاص أو لا.

والأوّل قياس اقتراني والثاني قياس لزومي وما به نسبت^(١) الحكم هو الحد
الأوسط أو ما هو بمثابة.

ولابد في كل قياس بسيط أن يكون الحد الأوسط واحد أو إن كان متعدداً
كان حكمه حكم جزء واحد، إذ لو تعدد حقيقة ففي اللزومي [ش، ٨١ب] إمّا
أن يكون مستلزم الحكم وضع المجموع أو وضع البعض دون البعض أو وضع
كل بانفراده.

(١) ش: ينسب.

فعلى الأول يلزم أن يكون الكل في حكم شيء واحد.

وعلى الثاني يلزم أن يكون البعض الآخر حشو.

وعلى الثالث يلزم كثرة الأقيسة على حكم واحد، وقد فرضنا القياس واحداً.

وكذا في الاقتراني إما أن يكون للمجموع بكل من المحكوم عليه وبه تعلق أو للبعض بهما دون البعض أو لكل منهما أو لبعضها تعلق بالمحكوم عليه وللآخر بالمحكوم به، وحكم الثلاثة الأولى ظاهر ممّا سبق.

وأما الرابع فإن لم يكن لذلك البعض بالبعض الآخر هذا التعلق، لم يحصل للمحكوم عليه بالمحكوم به تعلق فلا يكون قياساً.

وإن كان هذا التعلق كان القياس مركباً لا بسيطاً مثلاً: إن كان أ محكوماً عليه ود محكوماً به وب وج حداً أوسط وتعلق ب يكون بـ أ وتعلق ج، بـ د لم يكن ب متعلقاً بـ ج.

فمن هذا التركيب يحصل مقدمتان متبايتان إحداهما من أ وب والأخرى بين ج ود، ولا يتأتى منهما قياس. وإن كان ج متعلقاً بـ د كان القياس مركباً، أو يحصل مقدمة أخرى بين ج ود، فيحصل أولاً لـ أ بتوسط ب تعلق بـ ج وبعده يحصل بتوسط ج، لـ أ تعلق لـ د أو يحصل أو لا يتوسط ج، لـ ب تعلق بـ د وبعده يتوسط ب، لـ أ تعلق بـ د. وإذا بطل هذه الأقسام ظهر أن في كل قياس بسيط لا يكون الحد الأوسط أكثر من واحد.

فحينئذ يكون لكل قياس بسيط مقدمتان لا أزيد ولا أنقص.

أما في الاستثنائي فإثبات اللزوم واستثناء الملزوم وأما في الاقتراضي فتعلق الأوسط بكل من المحكوم عليه وبه بالإيجاب أو بالسلب ففي العلوم والمخاطبات إذا وجدت مقدمات كثيرة على مطلوب واحد فلا يخلو عن نوعين:

إما أن يكون جميع تلك المقدمات ضرورية فلا محالة بعضها مشتمل على إثبات بعض مقدمات القياس الأصل، فالزائدة إمّا مقدمات قياس آخر أو مقدمات إستقراء أو تمثيل متبينة بتلك المقدمات. وسنبيّن الإستقراء والتمثيل فيكون ذلك القياس مركباً لا بسيطاً.

وإن لم يكن جميعها ضرورية فإيراد ما هو بمثابة الحشو إما من جهة الحيلة أو الزينة أو إيضاح الكلام.

أمّا الحيلة فمثل أنهم قد يحررون في القياسات الإمتحانية والمغالطة عن مناقشة المخاطب في تسليم المطلوب فيخلطون الحشو بطريق التلبس أو إظهار التدقيق [ج، ١٧٩أ] في متن الكلام لتحير المخاطب، ولسلم المطلوب بلا فهمه.

وأمّا الزينة فمثل أنهم [ط، ٨٤ب] يزينون الكلام في الخطابيات والشعريات بأنواع التشبيب والتشبيه والإستعارة والكناية ونحوها ليروج على المستمعين.

وأمّا إيضاح الكلام فمثل أنهم يقررون الكلام في تفهيم المتعلمين بأمثلة وإستشهادات كما سيعلم في الصناعات الخمس.



الفصل الثاني: في القياسات المركبة

إذا اجتمع قياسات متعددة على إثبات حكم واحد لا يسمّى قياساً مركباً بل هو ما يكون نتائج بعضها مقدمات لبعض آخر إلى أن يحصل بالآخرة^(١) المطلوب.

ولما كان لكل قياس مقدمتان كان عدد النتائج وعدد القياسات متساوية، وعدد المقدمات ضعفاً، وإذا كان عدد مقدمات كل قياس زوجاً ومقدمات [ش، ٨٢] كلّ مقدمة زوجاً، فدائماً يكون عدد مقدمات كل قياس بسيطاً كان أو مركباً زوجاً.

وإن كان في موضع فرداً فإمّا بسبب زيادة أو بسبب نقصان، وحال الزيادة قد ذكرت، والنقصان إما بسبب حذف مقدمة كما في بعض قياسات يسمى الضمير بحذف كبراه، إمّا للاستغناء عنها لشهرتها أو على وجه المغالطة ليظن أنها مشهورة، فلا يمنع.

وقد يحذف صغراه بمثل ما ذكر وربما يكون بنتيجة قياس مقدمة قياس آخر، فإذا ذكرت في النتيجة مرة لا يكرر ذكرها في المقدمة كقولنا: كل أ ب وكل ب، ج فكل أ، ج وكل د، ج فكل أ، د. وإذا كان إثبات المقدمتين بقياسين كان حذفهما بعيداً، فالأولى حذف مقدمة قياسها قرب إلى المطلوب، إذ ربما يزول البعيد عن الخاطر ويحتاج إلى الذكر.

(١) ش: بالآجرة.

والقياس المركّب إمّا موصول أو مفصول.

والموصول ما أورد فيه النتائج في مواضعها، وتلك النتائج إذا وقعت في مقدمات قياس آخر تكررت مثاله كل أ، ب وكل ب، ج فكل أ، ج؛ كل أ، ج وكل ج، د فكل أ، د. وكذا أن أثبتوا المقدمة الثانية وهي كل ج د بقياس آخر.

والمفصول ما حذف فيه النتائج نحو كل أ، ب وكل ب، ج وكل ج، د فكل أ، د. وبعضهم يسميهما موصّلا ومفصّلا. وإن دخل بين المفصل مقدمة سالبة فالأولى أن يجعل موصّلا، إذ بالسالبة يقطع النظام لكن إن كان الإبتداء بالسالبة احتمل أن يكون مفصّلاً إلى الآخر.

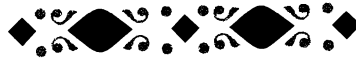
وفي كل قياس حدود ثلاثة كما ذكرنا، فإن كثرت القياسات المتباعدة زادت الحدود، لكن إذا كانت نتيجة كل قياس مقدمة قياس آخر، فزيادة كل مقدمة يزيد حد نحو كل أ، ب وكل ب، ج، فإنه مقدمتان وثلاثة حدود، فإذا قلنا وكل ج، د كانت المقدمات ثلاثا والحدود أربعة وعلى هذا الترتيب، فزيد في هذه الصورة عدد الحدود على المقدمات بواحد. وأما إذا كانت هذه القياسات على إثبات مقدمة واحدة، وقارنها مقدمة أخرى خارجة عن هذا السلك، نحو كل أ، ب وكل ب، ج فكل أ، ج وكل ج، د وكل أ، د، فيكون عدد الحدود والمقدمات متساوية.

وأمثال هذا النسق إنما يكون في موضع يكون جميع القياسات من ضرب واحد كما في صورة كون المطلوب موجبة كلية، إذ حينئذ تكون جميع المقدمات، ومقدمات المقدمات أي [ط، ٨٥] مقدار كان موجبة كلية لا غير، ولا يكون هيئة التأليف إلا من الضرب الأوّل من الشكل الأوّل.

وأما إذا كان المطلوب سالبة كلية، فكان حكم مقدمة واحدة له موجبة كلية هكذا، وإثبات مقدمة أخرى سالبة إما بالشكل الأول أو الثاني أو الثالث، وبحسب ذلك يختلف الترتيب.

وإن كان المطلوب موجبة جزئية، ومقدمته موجبتين كليتين، كان الحكم كما ذكرنا في الأول. [ج، ٧٩ب]

وأما إذا كانت إحدى المقدمتين جزئية فامكن إثباتها بالشكل الأول أو الثالث أو الرابع وإن كانت سالبة جزئية، فعلى هذا القياس.



الفصل الثالث:

في ذكر أحكام يلزم القياس بتبعية المطلوب

ويسمى هذا باب استقرار النتائج التابعة للمطلوب الأو، أقول^(١): كل قياس ينتج حكما كلياً ينتج كل جزئي تحت ذلك الكلي، والعكس المستوى للنتيجة، وعكس [ش، ٨٢ب] النقيض لها وجزئياتهما.

وكل قياس ينتج حكما جزئياً، فإن كان موجبة أنتج عكسها المستوي؛ وإن كان سالبة أنتج عكس نقيضها.

وهكذا إنتاج سائر لوازمهما، لكن النتيجة الأولى التي هي المطلوب الأول يجب أن ينتج بالذات والنتائج الآخر بالعرض.

وكل قياس أنتج حكما كلياً فإنتاج مثل ذلك الحكم يكون على جملة موضوعات الأصغ،. وهذا الإنتاج بالحقيقة يكون من قياس مركب من قياسين، يكون كبرى الثاني نتيجة الأول، ونتائجها بالنسبة إلى القياس الأول يسمى ما تحت النتيجة.

وهكذا كل قياس ينتج حكما كلياً كان أو جزئياً، ينتج ذلك الحكم على ما يمكن وضعه في الصغرى موضع الأصغر شرط بقاء الكيفية والكمية على القرار الأول وهذا الإنتاج في الحقيقة من قياس آخر، أصغره غير الاصغر الأول لكن الضرب هو الأول، وكذا الأوسط والأكبر ونتائجها بالنسبة إلى القياس الأول

(١) ط ج ش - أقول.

يسمى ما مع النتيجة، وأن خصوا هذا الصنف بأشياء داخلة مع الأصغر تحت الأوسط ليكون كل حكم على الأوسط وحكما على تلك الأشياء لم يتصور ما مع النتيجة فيما سوى الشكل الأول.



الفصل الرابع:

في بيان لزوم النتيجة الصادقة من القياسات الصادقة وغير الصادقة^(١)

صدق القياس مستلزم صدق النتيجة، وكذب النتيجة مستلزم لكذب القياس.

وأما كذب القياس فلا يستلزم كذب النتيجة، ولا صدق النتيجة صدق القياس، لأن هذا اللازم أعم من الملزوم، فكثيرا ما يكذب القياس مع صدق النتيجة، لا بأن صدقها مستفاد من صدق القياس بل بأنها صادقة في نفس الأمر، ولازمة لوضع تلك المقدمات.

مثاله في صورة أن يقال: كل إنسان حيوان، وكل حيوان حساس، وإن بدلنا الحيوان بالحجر وقلنا: كل إنسان حجر وكل حجر حساس؛ أو في صورة قولنا: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحجر بحيوان، وإن بدلنا كيفية المقدمتين وقلنا: لا شيء من الناس بحيوان، وكل حجر حيوان، كانت كلتا المقدمتين كاذبة وأما النتيجة فكما في الأوّل.

وحال المقدمة الكلية لا يخلو عن ثلاث إمّا صادقة بكلها أو كاذبة بكلها أو مختلطة بالصادق والكاذب، وضد الكاذبة بكلها ونقيضها صادقان، ونقيض الكاذبة بعضها صادق لا ضدها، وحال المقدمة الجزئية لا يخلو عن أمرين: إمّا صادقة أو كاذبة.

وكل قياس [ط، ٨٥ب] مقدمته كليتان لا يخلو عن تسعة أنواع حاصلة من ضرب الثلاثة في الثلاثة بهذا التفصيل:

(١) ش - وغير الصادقة.

أ - كلتاهما صادقة بكلها

ب - كلتاهما كاذبة بكلها

ج - الصغرى كاذبة بكلها والكبرى ببعضها

د - على العكس

هـ - كلتاهما كاذبة ببعض

و - الصغرى فقط كاذبة بكلها

ز - الكبرى فقط كذلك

ح - الصغرى فقط كاذبة ببعضها

ط - الكبرى فقط كذلك

وكل قياس إحدى مقدمتيه جزئية لا يخلو عن ستة أنواع حاصلة من ضرب

الثلاثة في الإثنين بهذا التفصيل:

أ - كلتاهما صادقة والكلية بالكل

ب - كلتاهما كاذبة والكلية بالكل

ج - كلتاهما كاذبة والكلية ببعض

د - والكلية فقط كاذبة بالكل

هـ - والكلية فقط كاذبة ببعض

و - والجزئية فقط كاذبة.

والضروب [ج، ٨٠أ] التسعة عشر الواقعة [ش، ٨٣أ] في الأشكال الأربعة تسعة منها من الصنف الأول والعشرة من الصنف الثاني. والصنف الأول على تقدير كل من التسعة يحتمل أن ينتج الصادقة إلا في سبعة مواضع:

١ - الضرب الأول من الشكل الأول، إذا كانت الكبرى فقط كاذبة بالكل نحو: كل ج، ب وكل ب، أ فكل ج، أ. إذ الكبرى فقط إذا كانت كاذبة بالكل كان ضدها لا شيء من ب، أ صادقا. فالنتيجة حينئذ لا شيء من ج، أ وهو أيضًا صادق فيجتمع الضدان في الصدق وهو خلف.

٢ - هذا الضرب إذا كانت الصغرى كاذبة بالبعض والكبرى بالكل، إذ على ذلك التقدير يكون بعض ج، ب ولا شيء من ب، أ صادقا فيصدق ليس بعض ج، أ فيلزم اجتماع النقيضين في الصدق نتيجة.

٣ و ٤ - الضرب الثاني من الشكل الأول في هذين الموضعين بهذا البيان.

٥ - الضرب الأول من الشكل الرابع إذا كان الصغرى كاذبة بالكل نحو كل ب، ج وكل أ، ب فبعض ج، أ. إذ حينئذ يصدق ضد الصغرى والنتيجة لا شيء من ج، أ فيجتمع النقيضان.

٦ - الضرب الثالث من هذا الشكل إذا كانت الصغرى فقط كاذبة بالكل. والبيان بإمتناع جمع الضدين.

٧ - هذا الضرب إذا كانت الصغرى كاذبة بالكل والكبرى بالبعض والبيان بإمتناع جميع النقيضين والصنف الثاني على تقدير كل من الأنواع الستة يحتمل أن ينتج الصادقة بلا استثناء.

مثال الضرب الأوّل من الشكل الأوّل والنتيجة صادقة من صادقيتين كما علم، ومن كاذبتين بالكل كما ذكرنا.

ومن صغرى كاذبة بالكلّ وكبرى بالبعض كقولنا: كل غراب أبيض وكل أبيض حيوان.

ومن كاذبتين بالبعض نحو: كل إنسان أسود وكل أسود حيوان.

ومن صغرى فقط كاذبة بالكل، نحو: كل إنسان فرس وكل فرس حيوان؛ ومن صغرى فقط كاذبة^(١) بالبعض، نحو: كل إنسان كاتب وكل كاتب حيوان.

ومن كبرى فقط كاذبة بالبعض، نحو: كل إنسان حيوان وكل حيوان ناطق.

وقس عليه سائر ضروب الأشكال.



(١) ش + بالكل وكبرى.

الفصل الخامس:

في طلب القياس على كل مطلوب وطريق إكتساب المقدمات

يجب أن يعلم أن فائدة علم القياس إنما يتم بهذا الباب، إذ لا وجه لأن يؤلف شخص قياساً منتجاً كيف إتفق، بل المتعارف المعتاد أن يراد مطلوب معين ويطلب قياس ينتجه، ولهذا سمّوا القياس عكس التحليل. وتحصيل القياس على كل مطلوب بعد معرفة صور القياس لا يتيسر إلا بإكتساب مقدمات تنتج ذلك المطلوب. [ط، ٨٦أ]

وقبل الخوض في طريق إكتساب المقدمات نقول:

حمل المحمولات على الموضوعات إمّا بالذات وبحسب أمر طبيعي أو بالعرض وخلاف مقتضى الطبع في نفس الأمر.

والأول: حمل الذاتي الأعم على الموضوع أو حمل خواصه وأعراضه عليه كحمل الحيوان والضاحك والماشي على الإنسان.

والثاني: حمل المعروض على العارض أو العارض على عارض آخر، أو الذاتي الأخص على الموضوع الأعم كحمل الإنسان على الضاحك أو الضاحك على الكاتب أو الإنسان على بعض من الحيوان.

والمراد بالمحمول في هذا الموضع هو الصنف الأول، وإذا كان إنتهاء المحمولات إلى محمولات لا توجد أعم منها كالمقولات والموجود ولواحق الإنسان فمحمولات كل موضوع متناهية.

وبعد تقديم هذه المقدمات نقول:

إذا أردنا إقامة القياس على مطلوب يجب أن نعتبر طرفيه الحد الأصغر والحد الأكبر وملاحظتهما [ش، ٨٣ب] بذاتياتهما وعرضياتهما [ج، ٨٠ب] وعرضيات ذاتياتهما وذاتيات عرضياتهما.

وبالجملة كل ماله في القياس مدخل من الأحوال والاعتبارات والضرورة والإمكان والإطلاق في كل حمل ووضع ليحكم في المطلوب بحسب ذلك.

وإذا فرغنا عن^(١) هذه الجملة طلبنا الحد الأوسط بأن ينظر أن المطلوب إن كان إيجاباً كلياً طلبنا من المحمولات الحد الأصغر لاحقاً هو ملحق الحد الأكبر، إذ متى وجد مثل هذا اللاحق أُلْفَ قِياس على هيئة الضرب الأول من الشكل الأول.

وإن كان المطلوب سلبياً كلياً طلبنا لاحق حد لا يكون محمولاً على حد آخر ليحصل قياس على هيئة الشكل الأول أو الثاني أو الرابع.

وفرّق بين ما لا يلحق وبين ما هو ضد أو مقابل والأوّل أعم، فإذا وجدنا في صورة لاحق حدّ ضدّ لاحق حد آخر جاز أن يكون كل من الضدين حدّاً أو وسط في المطلوب السلبي فيحصل من ذينك الضدين قياسان مثاله: أ و ج حدان وب لاحق أ ود لاحق ج وكلاهما ضدان فمن وجود ب، لأ ولا وجوده لج يحصل قياس، وكذا من د وإن كان المطلوب حكماً جزئياً إيجابياً طلبنا ما هو ملحق للحدّين بالكلية أو لأحدهما بالكلّ والآخر بالبعض ليكون القياس على هيئة الشكل الثالث، أو لاحق لبعض حد يكون ملحقاً لكل حد آخر أو ملحق

(١) ش: عرفنا عن جميع.

لحد يكون لاحقا لكل حد آخر ليكون على هيئة الشكل الأول أو الرابع.

وإن كان المطلوب سالبة جزئية طلبنا ما يلحق بعض حد وسلب عن حد آخر ب كله أو سلب عن بعض حد ويلحق الآخر ب كله أو يكون ملحقا لحد ومسلوبا عن آخر كلاهما بالكل أو أحدهما به ليحصل قياس على واحد من الأشكال الأربعة.

فإذا وجد هذا الشيء بهذا الشرط يؤلف القياس كما علم باعتبار الجهات ويتحرر عن طلب نسب تقتضي العقم مثلا: من طلب لاحق للحدين أو ما لا^(١) يلحق شيئا منهما أو ما هو مسلوب عن الأصغر وملحق للأكبر، ولا بد في طلب اللاحق أن يبتدأ من المحمول الأعم، إذ لو لم يلحق المطلوب الأعم علم أن ما تحته لم يلحق أيضا كالجواهر للبياض فإن لحق الأعم نظر إلى اللاحق الأقرب فإن لحق علم لحوق ما بينهما وإن لم يلحق نظر باقي كل^(٢) مرتبة مما يدخل تحت الأعم إلى اللاحق الأقرب.

وفي المتصلات [ط، ٨٦ب] أيضا على هذا المنوال بطلب لوازم القضية وملزوماتها جهة الإيجاب ومنافي جهة السلب.

وفي المنفصلات بطلب المعاندة.

وفي الخلف بطلب من لواحق طرف واحد لمقدمة صادقة ليتتج مع المطلوب نتيجة صادقة أو مع النقيض نتيجة كاذبة.

(١) ج ش - لا.

(٢) ج ش - كل.

وفي الاستقراء إذا وجدنا حداً واحداً مع ملحوقه لاحقاً لموضوعات حد آخر حصل الإستقراء.

وفي التمثيل إذا وجدنا الحدين مشتركين في لاحق حكماً بالاشتراك في لاحق آخر معلول لللاحق الأول في حد واحد.

وهذه المعاني مقرر بعد معرفة الخلف والإستقراء والتمثيل.

ويجب أن يعلم أن هذه اللواحق والملحوقات بعضها حقيقية وبعضها بحسب الشهرة، وبعضها شبيهة بالحقيقة أو المشهورة. والمقدمات الحاصلة بهذا الاعتبار بأي وجه أخذت كانت القياسات الحاصلة منها مناسبة لها سواء كانت برهانية أو جدلية أو مغالطية كما سيعلم.

وبعضهم عد القسمة فقط من أقسام القياس، وهو غلط إذ لا يحصل من القسمة إلا مقدمة شرطية انفصالية.

وبعضهم قال: [ش، ٨٤أ] يمكن بالقياس اكتساب الحد بمعنى القول الشارح وسنين فساده.

وقد علم في هذا المقام أن إكتساب المقدمات بلا معرفة الأجناس العالية وما هو بمثابة من الأمور العامة غير متصور^(١) كما ذكرنا في صدر مباحث المقولات العشر. [ج، ٨١أ]



(١) ش: مقصور.

الفصل السادس: في تحليل القياس^(١)

القياسات الموردة في العلوم وأثناء المحاورات لإثبات المطالب وإبطالها أكثرها منحرفة عن الترتيب الطبيعي، وقد يشمل على ما هو بمثابة الحشو أو نوع من الأضمار، فإذا أريد استكشاف حال القياس والمقدمات وجب ردها بالتحليل إلى الترتيب الطبيعي، وإذا أريد التحليل وجب تلخيص^(٢) المطلوب عن الحشو والزوائد وتمييز الحدود بعضها عن البعض ليتمكن تصور الكم والكيف، وإن قيد بعض الحدود بقيود كثيرة أو ألفاظ كثيرة مؤلفة بتأليف تقييدي فالأولى وضع لفظ مفرد موضعها ليندفع التشويش الحاصل من الكثرة. ثم وجب النظر في أجزاء القياس والأجزاء الأولى له المقدمات والثانية الحدود، وينبغي أن يقدم طلب المقدمات على طلب الحدود لأن عدد المقدمات أقل ووجدانها أسهل، وإذا وجدت وجدت^(٣) الحدود بتلخيص أجزائها بلا تكلف.

وأما إذا طلبت الحدود أولاً يزداد تجشم الطلب لكثرة الحدود، وبعد وجدانها يحتاج إلى استئناف النظر في تركيب المقدمات منها على هيئة تؤدي إلى المطلوب فيطول طريق التحليل ويصعب، وإذا وجدت مقدمة واحدة ينبغي

(١) ش - القياس.

(٢) تخلص؟

(٣) ش - وجدت.

أن ينظر أن لها مع المطلوب اشتراكاً أو لا، فعلى الأول إن كان اشتراك المقدمة مع المطلوب في كل جزء من المطلوب كانت تلك المقدمة شرطية والقياس استثنائياً، واشتراك المقدمة الأخرى مع الأولى في جزء هو مفقود في المطلوب وهو الاستثناء.

فينبغي أن يعلم من حال المقدمة وكيفية الاشتراك مع المطلوب في عين الجزء أو نقيضه، ومن حال الاستثناء أنها متصلة أو منفصلة وأي ضرب هو، وإن كان اشتراك المقدمة معه في جزء واحد كان القياس اقترانياً، فإن كان الاشتراك في المحكوم عليه للمطلوب كانت المقدمة صغرى والكبرى مؤلف من الجزئين الباقيين منهما، وإن كان في المحكوم به كانت كبرى والصغرى [ط، ٨٧أ] مؤلف من الجزئين الباقيين منهما وبعد وجود المقدمتين يعلم حال الشكل والضرب بالسهولة.

وإن وجدت مقدمتان فإما أن يحصل من تأليفهما المطلوب أولاً فعلى الأول كانت إحدى المقدمتين شرطية والأخرى استثناء إن كان القياس استثنائياً أو يكون لإحدى المقدمتين اشتراك مع الأخرى بجزء، ومع المطلوب بجزء آخر إن كان القياس اقترانياً.

وإن لم يحصل من تأليفهما المطلوب وكانتا ضروريتين في المطلوب كان القياس مركباً، لما وجب للمقدمتين مع المطلوب اشتراكات ثلاث ليحصل الإنتاج:

أحدها: اشتراك الصغرى مع المطلوب في الأصغر.

وثانيهما: اشتراك الكبرى مع المطلوب في الأكبر.

والثالث: اشتراك المقدمتين في الأوسط، كانت المقدمتان المتضمنتان لهذه الاشتراكات مفيدتين^(١) للمطلوب إن كانتا على هيئة ضرب منتج، ويكون هذا القياس بسيطاً لا محالة كما ذكر.

وإن لم تتضمن المقدمتان هذه الاشتراكات فحالهما مع المطلوب لا يخلو [ش، ٨٤ب] إمّا أن يفيد المجموع اشتراكين أو أحدهما أو لا يفيد اشتراكاً أصلاً.

والقسم الأول نوعان:

- أحدهما أن يكون أحد الاشتراكين بين المقدمة الواحدة والمطلوب، والآخر بين المقدمتين.

- وثانيهما أن يكون^(٢) كلا الاشتراكين بين كل مقدمة مع المطلوب ولا يكون لكل من المقدمتين مع الأخرى اشتراك.

مثال القسم الأول إن كان المطلوب موجبة كلية كل ج، أ والاشتراك مع الأصغر في مقدمة وهي كل ج، د والمقدمة الأخرى كل د، ب فيكون حكم آخر محذوفاً هو في القياس مذكوراً ومضمراً ليفيد اشتراك الباقي، وهو إن كان مقدمة واحدة كان كل ب، أ وإن كان أزيد منهما وجب أن يحصل من تأليفهما هذه المقدمة نحو كل ب، هـ وكل هـ، أ، والاشتراك في الأصغر بأن يقال كل د، ج

(١) ش: مقدمتين.

(٢) ط: والآخران أن يكون. (-بين المقدمتين وثانيهما).

لا يكون منتجاً في هذا المطلوب، ولا أيضاً إن كانت المقدمة الثانية [ج، ٨١ب] كل ب، د وبحسب الأصول السابقة.

وأما إن كان اشتراك المقدمة مع المطلوب في الأكبر مثلاً كل ب، أ والمقدمة الأخرى كل د، ب، فالحكم المحذوف أو هذه المقدمة يجب أن يكون كل ج، د أو مقدمات منتجها، وإن كانت المقدمة الأولى كل أ، ب أو المقدمة الأخرى كل ب، د لم ينتج، لأن هذا المطلوب لا يحصل إلا بضرب واحد من الشكل الأول، وفي ذلك الضرب يجب أن يكون الأوسط محمول الأصغر وموضوع الأكبر.

وإن كان المطلوب سالبة كلية مثل لا شيء من ج، أ فالمقدمة المشتركة مع المطلوب جاز أن يكون موجبة وإن كان سالبة الموجبة المشاركة للأصغر نحو كل ب، أ والمشاركة للأكبر نحو كل أ، ب ولا يجوز أن يكون كل ب، ج مع كل ب، أ، وإن كانت المقدمة الأخرى أيضاً موجبة، جاز أن يكون كل ب، ج، مع كل ج، ب والمحذوف لا شيء من د أ أو عكسه أو ما ينتج واحدة من هاتين المقدمتين وأن يكون كل ب، د مع كل أ، ب والمحذوف لا شيء من ج، د أو عكسه أو ما يلزم من تأليفه إحدى هاتين المقدمتين.

وإن كانت المقدمة الأخرى سالبة كان لا شيء من ب، هـ مع كل ج، ب أو عكسه والمحذوف على كل حال كل ج، د أو ما ينتج هذه المقدمة وكان مع كل أ، ب لا شيء من د، ب أو عكسه والمحذوف بكل حال كل ج، د أو ما ينتج هذه المقدمة.

وإن كانت المقدمة المشتركة مع المطلوب سالبة فهي أنواع أربعة لا شيء

من ب، جَ ولا شئى من [ط، ٨٧ب] جَ، بَ ولا شئى من أ، بَ ولا شئى من ب،
أ ومع الأول والثاني الذين يكون الاشتراك في الأصغر لا يكون المقدمة الأخرى
سوى كل د، بَ والمحذوف كل أ، دَ أو ما يؤدي إليه.

ومع الثالثة والرابعة الذين يكون الاشتراك في الأكبر لا يكون المقدمة
الأخرى سوى كل د، بَ والمحذوف كل جَ، دَ أو ما يؤدي إليه. لأن إنتاج هذا
المطلوب لا يكون إلا بالضرور الأربعة من الأشكال الثلاثة وإن كان المطلوب
جزئياً موجبة كان أو سالبة، قيس على هذه الجملة.

ومثال القسم الثاني الذي لكل من المقدمتين اشتراك مع المطلوب وليس
بينهما اشتراك وفي هذه الصورة يجب أن يكون المحذوف مقتضياً للتأليف بين
تينك المقدمتين واشتراكه مع كل منهما في جزء هو مفقود في المطلوب. إما في
المطلوب الموجبة كلية^(١) نحو كل جَ، أ فالمقدمتان نحو كل جَ، دَ وكل ب، أ
يصح أن يقعا والمحذوف إما كل د، بَ أو ما يؤدي إليه.

وإما في المطلوب السالبة الكلية نحو لا شئى من جَ، أ فالمقدمة التي
اشتراكها تكون مع الأصغر إن كانت موجبة نحو كل جَ، دَ فالمقدمة الأخرى
جاز أن يكون موجبة وسالبة فإن كانت موجبة نحو كل [ش، ٨٥أ] أ، دَ
فالمحذوف لا شئى من ب، دَ أو عكسه أو ما يؤدي إلى واحد منهما.

وإن كانت المقدمة الأخرى سالبة نحو لا شئى من جَ، بَ أو عكسه
فالمحذوف بكل حال لا يكون إلا كل أ، دَ أو ما ينتجه والمحذوف كل د، بَ

(١) ج ش - كلية.

أو ما ينتجه، وكل ما سوى هذه المقدمات لا ينفع في هذه المطالب وإن كان المطلوب جزئياً، قيس على ما ذكر.

وأما القسم الثاني الذي لا يفيد المقدمتان سوى اشتراك واحد وهو بأن يكون المقدمة الواحدة مشتركة مع المطلوب وليس للأخرى اشتراك أصلاً كما إذا كان المطلوب كل ج، أ والمقدمتان أعنى كل ج، د وكل ب، هـ أو كل ب، هـ وكل د، أ كان لكل من المقدمتين اشتراك مع الأخرى دون المطلوب، كما في هذا المطلوب، والمقدمتان كل ب د وكل د، هـ والمحذوف في هذا الموضع أزيد من واحد، إذ يعلم من المحذوف اشتراكا آخران.

مثلاً في الصورة الأولى لابد من حكم تقتضي كل ج، ب وحكم [ج، أ] آخر يقتضي كل هـ، أ، وفي الصورة الثانية لا بد من حكم يقتضي كل ج، أ ومن حكم آخر يقتضي كل هـ، د، وفي الصورة الثالثة لابد من حكم يقتضي كل ج ب ومن حكم آخر يقتضي كل هـ، أ، فإذا كثر المحذوف كان ضابط الأوضاع أطول والأولى في هذا الموضع أن يطلب المقدمة الأخرى من نفس القياس.

وأما في القسم الثالث الذي ليس بين المقدمتين اشتراك ولا بينهما وبين المطلوب فليس تلك المقدمات مقدمات قريبة لذلك المطلوب فيجب طلب مقدمات آخر، هذا هو قانون تحليل القياس وهذا القدر كاف في المقصود.

ولنختم هذا الفصل بذكر بعض أسباب صعوبة تحليل القياس ليقاس على ذلك المنوال. فنقول:

أولاً: قد يكون سببه عدم الإطلاع على اشتراك المقدمات بعضها مع بعض

أو مع المطلوب من جهة أنهم عبّروا عن معنى مشترك في كل موضع على وجه آخر أو بلفظ آخر والمحلل غافل عن ذلك الاعتبار. مثاله الحيوان الناطق حيوان وكل ما هو جسم ذو نفس حساس يكون جوهرًا فالإنسان جوهر.

وإذا لم يلتفت [ط، ٨٨أ] إلى الألفاظ واقتصر على مجرد ملاحظة المعاني حصل الأمن من هذه الآفة.

وثانيًا: قد يكون سببه إهمال تمييز بعض الحدود عن البعض، مثاله تارة نقول: السواد في الجسم فيكون في الجوهر وتارة نقول: السواد في الجسم فيكون عرضًا، وفي الصورة الأولى أداة في ليست جزءًا من الأوسط، وفي الصورة الثانية جزء منه وبالقيود. ويجب اعتبار أمثال هذه المعاني ليكون مع الموضوع أو مع المحمول.

وإذا ميزوا الحدود بعضها عن البعض واستعملوها في المقدمة والمطلوب على سواء، أمنوا من هذه الآفة.

وثالثًا: قد يوضع مواضع المقدمات لوازمها ويغفل عنه المحلل فلا يكون النتيجة النتيجة المطلوبة. مثاله كل ما هو جزء الجوهر فبطلانه يقتضي بطلان الجوهر وما ليس بجوهر فبطلانه لا يقتضي بطلان الجوهر، فكل ما هو جزء الجوهر فهو جوهر.

والظاهر من صورة القياس أن يكون من الشكل الثاني فالنتيجة حينئذ هكذا: جزءًا الجوهر ليس غير الجوهر وهو ليس بالنتيجة المذكورة أولاً، والسبب أنه وضع موضع الكبرى عكس نقيضها، فإذا راعينا الأصل حصل من الشكل الأوّل النتيجة المذكورة.

ورابعا: إن وضع كل من السالبة والمعدولية موضع الأخرى من هذا الباب، فإذا غفل عنه المحلل حكم بإنتاج العقيم او عقيم المنتج، مثلا نقول: السواد ليس بجوهر وما هو جهور [ش، ٨٥ب] ليس بعرض فالسواد عرض، والصغرى في الصورة سالبة فلا ينتج من الشكل الأول بل كلتا المقدمتين سالبتان، ولا يتألف قياس من سالبتين والصغرى في الحقيقة يجب أن يكون معدولية [المحمول والكبرى معدولية] الموضوع وفي هذه الصورة لما اقتسم الجوهر والعرض الاحتمالات، كان كل من السالبة والمعدولية الموضوع في قوة الأخرى.

فإذا وضعت المقدمتان على الأصل لزم المطلوب المذكور وإذا روعيت النسبة بين حدود النتيجة وحدود القياس حصل الأمن من هذه الآفة.

وخامسا: أن المطلوب قد يلزم بحسب صورته من أشكال متعددة كالسالبة الجزئية، فإنها ينتج من الأشكال الأربعة ويختص بحسب مادته بشكل واحد. والمحلل يظن أنه يحصل من شكل آخر، مثاله: إن كان المطلوب ليس كل حيوان بضاحك والحد الأوسط الإنسان، والمحلل إذا أراد أن يرتب الشكل الأول والثالث أو الرابع تعذر عليه ذلك اختصاص هذه الحدود بالشكل الثاني.

وسادسا: أن القياس قد يكون مركبا والمقدمة الظاهرة مضمرة والمحلل غافلا عن اعتبار التركيب والإضمار بل يظن القياس بسيطا فلا يحصل النتيجة كما ينبغي، كما يقال في قياس المساواة ج [ج، ٨٢ب] يساوي ب وب يساوي أ، فج يساوي أ. وصورة القياس يقتضي كون ج مساويا لمساوي أ، لكن

إذا أوردت هذه المقدمة المضمرة وهي مساوي مساوي أ مساوي أ، حصلت النتيجة الأولى من القياسين.

وسابعا: أن المطلوب أو بعض مقدماته قد تثبت بالإستقراء أو التمثيل، والمحلل يظن أنه ثابت بالقياس فيصعب إيرادها في صورة القياس، كما سيذكر بعد هذا إن شاء الله تعالى.

وهذا القدر كاف في هذا المقام.



الفصل السابع^(١):

في قياس الدور والعكس

إذا ألفت نتيجة القياس الاقتراني مع مقدمة واحدة على هيئة قياس [ط، ٨٨ب] لتنتج مقدمة أخرى يسمّى هذا القياس دائراً، وإذا ألفت مقابل النتيجة مع المقدمة لينتج مقابل المقدمة الأخرى يسمّى هذا القياس معكوساً.

والدور والعكس من عوارض القياس، فهذا البحث متعلّق بعلم القياس.

وقد يوضع في بعض التأليفات عكس المقدمة أو عكس النتيجة موضع المقدمة والنتيجة فإذا كان التأليف على ذلك الوجه منتجاً للمطلوب قلّ وقوع الدور والعكس في العلوم، وكثر في الامتحان والمغالطة. أمّا مثال وقوع الدور في العلوم فهو أن يبين مطلوب بنوع من برهان إنّ، مسمّى بالدليل فإذا أُريد ذلك البيان إلى برهان لمّ، كان القياس دائراً كقولنا هذا الخشب محترق وكل محترق مسّته النار فهذا الخشب مسّته النار، وهذا برهان إنّ، فإذا أردنا اللّم قلنا هذا الخشب مسّته النار وكل خشب مسّته النار فهو محترق فهذا الخشب محترق. وظاهر أنّنا أثبتنا تارة النتيجة بمقدمة وتارة المقدمة بالنتيجة ولهذا يسمّى هذا القياس الدور وسيبين البرهانان المذكوران في كتاب البرهان إن شاء الله.

وأما مثال وقوع العكس فهو أن يبين مطلوب بقياس الخلف، فإذا أُريد رد هذا البيان إلى القياس المستقيم كان القياس معكوساً كما إذا قلنا في مثال الخشبة بطريق الخلف: إن كان قولنا هذا الخشب مسّته النار كاذباً لصدق نقيضه

(١) ش: التاسع.

وهو هذه الخشبة لم تمسها النار وكل خشبة لم تمسها النار لا يكون محترقة فهذه الخشب لا يكون محترقة وقد فرضناها محرقة هذا خلف.

وإذا أردنا رده إلى المستقيم قلنا: [ش، ٨٦] هذه الخشبة محترقة وكل خشبة لم تمسها النار ليست بمحترقة فليست مما لم تمسه النار يعنى مسّتها النار فظاهر أنّا أثبتنا مرة النتيجة بمقدمة وأخرى مقابل المقدمة بمقابل النتيجة ولهذا يسمى هذا باسم العكس.

وحال رد الخلف إلى المستقيم سيتبين في باب الخلف إن شاء الله تعالى.

وأما وقوع الدور في الامتحان والمغالطة فمثل أنهم في إثبات مقدمة متنازع فيها من قياس يكون مقدمة الأخرى مسلمة أوردوا النتيجة بطريق التلبيس بعبارة أخرى ليحسبها المستمع مقدمة أخرى ويسلمها، فأنتجوا بتأليفها مع مقدمة مسلمة مقدمة متنازعا فيها.

وأما وقوع العكس فمثل أنهم في إبطال مقدمة متنازع فيها من قياس مقدمة الأخرى مسلمة أوردوا مقابل النتيجة بالحيلة في لباس آخر لينتجوا مقابل مقدمة متنازع فيها.

وقد جرت العادة بأنهم يستخرجون الدور والعكس في كل ضرب ضرب بحسب الإمكان.

وبعد تمهيد الأصول السابقة لم يحتج إلى إيراد^(١) التفاصيل لكن النظر في ذلك البحث يشحذ القرينة ويفيد التمرن على وضع حدود القياس.

(١) ش - إيراد.

فينبغي للنّاظر أن يستحضر الأوّل التي سنذكر وهي هذه:

الشكل الأوّل والرابع بالعكس أو قلب المقدمات يقعان في البدل وباجتماع العكس والقلب يبقيان على القرار الأصلي.

والشكل الثاني والثالث بعكس [ج، ٨٣أ] المقدمات يقعان في البدل وبالقلب يبقيان على القرار الأصلي والقلب يقتضي انعكاس النتيجة والعكس يبقى النتيجة على القرار الأصلي اقتران الصغرى والنتيجة في الشكل الأوّل والثاني بالتقديم والتأخير وهما مستويان يكون على هيئة الشكل الثالث أو معكوسان فيكون على هيئة الشكل الثاني [ط، ٨٩أ] أو الصغرى مستوية والنتيجة معكوسة بشرط تقديم النتيجة، فعلى هيئة الشكل الأوّل وتقديم الصغرى على النتيجة في هذا الاقتران في الشكل الأوّل منتج لعين الكبرى وفي الشكل الثاني لعكسها وخلاف هذا الترتيب في الشكل الأوّل منتج لعكس الكبرى وفي الشكل الثاني لعينها^(١).

وهذا الاقتران في الشكل الثالث والرابع بالتقديم والتأخير إذا كانت الصغرى مستوية والنتيجة معكوسة تكون على هيئة الشكل الثاني أو على الخلاف، فعلى هيئة الشكل الثالث أو كلاهما مستو بشرط تقديم الصغرى أو كلاهما معكوس شرط تقديم النتيجة، فعلى هيئة الشكل الأوّل أو كلاهما معكوس شرط تقديم الصغرى أو كلاهما مستو بشرط تقديم النتيجة، فعلى هيئة الشكل الرابع وتقديم الصغرى في هذا الاقتران في الشكل الثالث منتج لعين

(١) ط: بعكسها.

الكبرى وفي الشكل الرابع لعكسها وتقديم النتيجة في الشكل الثالث منتج لعكس الكبرى وفي الشكل الرابع لعينها.

واقتران الكبرى والنتيجة في الشكل الأول والثالث بالتقديم والتأخير وكلاهما مستوي يكون على هيئة الشكل الثاني أو كلاهما معكوس، فعلى هيئة الشكل الثالث أو الكبرى مستوية والنتيجة معكوسة بشرط تقديم الكبرى أو على الخلاف بشرط تقديم النتيجة، فعلى هيئة الشكل الأول أو الكبرى معكوسة والنتيجة مستوية بشرط تقديم الكبرى أو على الخلاف بشرط تقديم النتيجة، فعلى هيئة الشكل الرابع وتقديم الكبرى في هذا الاقتران في الشكل الأول منتج لعكس الصغرى وفي الشكل الثالث لعينها وتقديم النتيجة في الشكل الأول منتج لعين الصغرى وفي الشكل الثالث لعكسها.

وهذا الاقتران في الشكل الثاني والرابع بالتقديم والتأخير والكبرى مستوية والنتيجة معكوسة تكون على هيئة الشكل الثالث أو على الخلاف، فعلى هيئة الشكل الثاني أو كلاهما مستوي بشرط تقديم الكبرى أو كلاهما معكوسة بشرط تقديم النتيجة، فعلى هيئة الشكل الرابع أو كلاهما معكوس بشرط تقديم الكبرى أو كلاهما مستوي بشرط [ش، ٨٦ب] تقديم النتيجة، فعلى هيئة الشكل الأول وتقديم الكبرى في هذا الاقتران في الشكل الثاني منتج بعكس الصغرى وفي الشكل الرابع لعينها، وتقديم النتيجة في الشكل الثاني منتج لعين الصغرى وفي الشكل الرابع بعكسها.

وهذه الجملة تكون باعتبار وضع الحدود مجردا عن الكيفية والكمية وقد وضعناها في الجدول ينظر فيها فليتأمل [ج، ٨٣ب. ط، ٨٩ب]

وإذا تقرر هذه الأصول فاختلف وقوع الحدود بالكيف والكم في ضروب الأشكال إنما هو بحسب كون الدور أو العكس مطلوباً وبالسهولة مضبوطاً وبعد نذكر هذه الأصول نقول.

جدول أشكال ونتائج يحدث في تأليف نتائج القياسات

أشكال	مقدمات	حدود	ومقدماتها صغرى		وعكسها كبرى الدور	
			نتيجة	عكس النتيجة	نتيجة	عكس النتيجة
الشكل الأول	الصغرى	ج ب	عكس الكبرى		كبرى	
	عكس الصغرى	ب ج	عكس الكبرى		كبرى	
	الكبرى	ب ا	صغرى		عكس الصغرى	
	عكس الكبرى	ا ب	صغرى		عكس الصغرى	
الشكل الثاني	الصغرى	ج ب	كبرى		عكس الكبرى	
	عكس الصغرى	ب ج	كبرى		عكس الكبرى	
	الكبرى	ا ب	صغرى		عكس الصغرى	
	عكس الكبرى	ب ا	صغرى		عكس الصغرى	
الشكل الثالث	الصغرى	ب ج	عكس الكبرى		كبرى	
	عكس الصغرى	ج ب	عكس الكبرى		كبرى	
	الكبرى	ب ا	عكس الصغرى		صغرى	
	عكس الكبرى	ا ب	عكس الصغرى		صغرى	

أشكال	مقدمات	حدود	ومقدماتها صغرى		وعكسها كبرى الدور	
			نتيجة	عكس النتيجة	نتيجة	عكس النتيجة
الشكل الرابع	الصغرى	ب ج	كبرى		عكس الكبرى	
	عكس الصغرى	ج ب	كبرى		عكس الكبرى	
	الكبرى	ا ب	عكس الصغرى		صغرى	
	عكس الكبرى	ب ا	عكس الصغرى		صغرى	

قياس الدور

تأليف النتيجة مع عكس مقدمة لينتج المقدمة الأخرى، وإن استعملوا حداً غريباً لم يبعد، وفي هذا الموضع يجب أن يكون العكس حافظاً للكمية ليطمئني هذا المعنى.

مثاله في الضرب الأول من الشكل الأول: كل إنسان ناطق وكل ناطق ضاحك فكل إنسان ضاحك.

وإن أردنا إنتاج الصغرى قلنا: كل إنسان ضاحك وكل ضاحك ناطق. وإن أردنا إنتاج الكبرى قلنا: كل ناطق إنسان وكل إنسان ضاحك.

وإن لم ينعكس مقدمة واحدة على هذا الوجه لا يحصل القياس.

وأما في الضرب الثاني فتأليف القياس من النتيجة وعكس الكبرى متعذر لإمتناع القياس من سالتين لكن في هذا الموضع يعقدون القياس بالحيلة بأن

يجعلوا السالبة معدولية ليكون موجبة في الصغرى مع المعدولية المحمول وفي الكبرى مع المعدولية الموضوع.

مثاله في صورة قولنا كل ج، بَ ولا شيء من بَ، أَ فلا شيء من جَ، أَ فقولنا لا شيء من جَ، أَ الذي هو الصغرى يجعل مع كل جَ ليس أَ وقولنا لا شيء من أَ، بَ الذي هو عكس لكبرى القياس الأول، وكبرى القياس الثاني يجعل مع كل ما ليس أَ فهو بَ، فيحصل منها إنتاج الصغرى.

وقد علم مما ذكرنا قبل أن الموضوع والمحمول ما لم يقتسما الاحتمالات لا يتصور التلازم بين السالبة الكلية والمعدولية الموضوع فكما في الموجبة الكلية يجب أن يكون المحمول مساوياً للموضوع كذلك في السالبة الكلية يجب أن يكون الموضوع والمحمول مقتسمين الاحتمالات ليكون في الموجبة [ط، ٩٩] إيجاب المحمول مساوياً للموضوع وخاصاً به، ويكون في السالبة أيضاً سلب المحمول مساوياً [ش، ٨٧] للموضوع وخاصاً به.

واعلم أن بعض المتأخرين لما سمعوا قول القدماء في هذا الموضع أن النتيجة مع عكس أحدي المقدمتين ينتج المقدمة الأخرى فهموا منه أن شرط قياس الدور هذا، وما ليس على هذا الوجه لا يكون قياس الدور.

والحق أن هذا الشرط خاص ببيان هذين الضربين من الشكل الأول كما ذكر أو في الضرب الأول من الشكل الثاني [ج، ٨٤] إنتاج الصغرى من النتيجة وعين الكبرى مثل ما يكون في الشكل الأول من عكس الكبرى، لأن كبرى هذا الشكل بالعكس يكون كبرى الشكل الأول.

فإذا قالو ليس هذا قياس دور لأن الكبرى لم ينعكس، كان تعسفا.

وفي المباحث العقلية لا يعتبر تتبع الألفاظ والنصوص بل المعتبر صحة المعاني وحصول المقاصد. ولا بأس في أن يحصل الدور بوجه آخر.

فنقول الموجبة الكلية الواقعة في قياس الدور يجب أن يكون من المواد التي يكون المحمول فيها مساوياً للموضوع لينعكس كقولنا: كل إنسان ضحاك وكل ضحاك إنسان وإذا جاز في السالبة استعمال الموجبة التي في قوتها في مكانها جاز في الموجبة أيضاً استعمال السالبة التي في حكمها في مكانها وهي أربع سوالب الأولى المعدولية الموضوع والثانية عكسها والثالثة المعدولية المحمول والرابعة عكسها.

فمن هذه القضايا الست، الثلاث التي موضوعها ومحمولها على حالهما وهي كل إنسان ضحاك ولا شيء مما ليس بإنسان هو ضحاك ولا شيء مما هو إنسان ليس بضحاك يمكن أن يستعمل في محل قضية هي موجبة كلية والثلاث التي هي عكس هذه القضايا وكل منها في قوة الأخرى وهي كل ضحاك إنسان ولا شيء مما هو ضحاك ليس بإنسان ولا شيء مما هو ليس بضحاك إنسان يمكن أن يستعمل محل قضية هي عكس الموجبة الكلية والموجبة الجزئية يجب أن يكون من المواد التي كل من الموضوع والمحمول فيها أعم من وجه كالحيوان والأسود لتصدق فيها هذه القضايا الست المتلازمة التي ثلاثها في قوة الأصل والثلاث الأخرى في قوة العكس.

والسالبة الكلية يجب أن يكون من المواد التي يكون الموضوع والمحمول مقسمين للاحتمالات كالواحد والكثير والقديم والمحدث والجوهر والعرض

والواجب والممكن وأمثالها ليكون محمول تلك الموجبة التي في قوة تلك السالبة مساوياً لموضوعها كما شرطنا في الموجبة.

ففي كل واحدة من هذه المواد أيضاً يحصل ست قضايا متلازمة ثلاث منها مكان الأصل نحو لا شيء من الواحد بكثير وكل ما ليس بواحد فهو كثير وكل واحد هو ليس بكثير وثلاث أخرى مكان العكس نحو لا شيء من الكثير بواحد وكل ما ليس بكثير فهو واحد وكل كثير فهو ليس بواحد.

والسالبة الجزئية يجب أن تكون من المواد التي يكون كل من المحمول والموضوع فيها أعم من الآخر كما ذكرنا في الموجبة الجزئية كالحیوان والمتحرك فحيثئذ تنعكس فيحصل منها القضايا الست المذكورة.

وكل قياس يكون من هذه المواد إن كانت مقدماته ونتيجة كليات فكما جاز إنتاج النتيجة [ط، ٩٠ب] من المقدمتين جاز إنتاج كل من المقدمتين من النتيجة والمقدمة الأخرى وإن كانت إحدى المقدمتين جزئية كانت النتيجة جزئية فلا يمكن إنتاج المقدمة الكلية من الجزئيتين لكن يمكن إنتاج مقدمة جزئية من النتيجة والمقدمة الكلية، وإن كانت النتيجة فقط جزئية كنتيجة الشكل الثالث وبعض من الرابع أمكن من النتيجة والمقدمة الكلية إنتاج مقدمة أخرى لكنها يكون جزئية ولا يوافق المقدمة في الكمية، مثلاً في الصورة التي نقول: كل ج، ب وكل ب، أ فبعض ج، أ يمكن إنتاج الكبرى من النتيجة وعكس الصغرى [ش، ٨٧ب] على هذا الوجه بعض ج، أ وكل ج، ب لكن النتيجة يكون جزئية وتحت الكبرى ولا يوافقها في الكم.

وفي الشكل الرابع يقاس على هذا وصغرى الثالث إن كان من المواد المنعكسة أمكن إنتاج الكلية منها لأنها بالعكس يكون كبرى الشكل الأول وكذا إن كانت المقدمتان الموجبتان في الشكل الرابع من هذه المواد أيضًا ويكون الدور متمشيًا لكن لما كان أصل^(١) وضع الشكل على إنتاج الجزئية كان الأولى أن يجري على تلك السياقة، لأن التصرف الجاري في مقدمات هذا القياس بحسب المادة إنما يتعلق بالكيف ولا يتعلق بالكم أصلاً، ومع ذلك إن تصرف أحد عليه فلا [ج، ٨٤ب] حرج^(٢).

ولما جاز استعمال كل من هذه المتلازمات مكان أخرى كانت الضروب المنتجة من كل شكل اثني عشر والضروب الأربعة المؤلفة من الجزئين هي العقيمات فقط. فإن السالبة في أي موضع لا ينتج إذا ردت إلى الموجبة صارت منتجة، مثاله في الشكل الأول من السالبتين قولنا: ولا شيء من ج، ب ولا شيء من ب، أ ينتجان موجبة إذا رددنا إلى الإيجاب ليكونا على هيئة الضرب الأول بأن يقال كل ج ليس ب وكل ما ليس ب فهو أ فكل ج، أ، أو ينتجان سالبة برد الصغرى إلى الإيجاب ليكونا على هيئة الضرب الثاني بأن يقال: كل ما ليس ج فهو ب ولا شيء من ب، أ فلا شيء مما ليس ج هو أ، وهذه النتيجة بالرد إلى الإيجاب يكون عين ما جاز من الضرب الأول.

وكذا في الشكل الثاني من الموجبتين وفي الشكل الثالث من الصغرى السلبية وفي الشكل الرابع بهذا الطريق أيضًا من الموجبتين الكليتين يكون النتيجة كلية

(١) ج + أصل.

(٢) ط + فيه.

برد الصغرى إلى السالبة الكلية ليكون على هيئة الضرب الثالث، ومن الموجبتين الجزئيتين تكون النتيجة جزئية برد الكبرى إلى السالبة ليكون على هيئة الضرب الخامس، وبعد ذلك إن أرادوا ردّوا النتيجة من السلب إلى الإيجاب ومن الإيجاب إلى السلب.

وإن كان مقدمة واحدة في بعض القياسات غير مستعدة لهذه التصرفات انعقد قياس الدور من المقدمة الأخرى والنتيجة كما ذكر في المقدمة الواحدة الجزئية، مثلاً نقول في الشكل الأوّل: كل إنسان حيوان وكل حيوان حساس وكل إنسان حساس لإمكان إنتاج الصغرى من الكبرى والنتيجة لكن لا يمكن إنتاج الكبرى لعصيان مادة الصغرى عن قبول العكس.

وإذا تقرر هذه الأصول فنقول:

في كل ضرب من الضروب الستة عشر إذا أمكن التأليف من اقتران المقدمتين وعكسهما مع النتيجة وعكسها على التقديم والتأخير يجب الإمتحان أن أيها منتج وأيها عقيم والمنتج من أي شكل وضرب ينتج وأن أيّ تأليف ينتج بعين [ط، ٩١] المقدمات وأي تأليف ينتج بقوة اللوازم.

وليعلم أن النتيجة في الشكل الأوّل مع عكس كل من المقدمتين كما ذكرنا ينتج عين المقدمة الأخرى والصغرى إذا كانت مكان الصغرى والكبرى مكان الكبرى فعكس النتيجة مع كل من المقدمتين ينتج عكس المقدّمة الأخرى والصغرى يكون كبرى وبالعكس.

وفي الشكل الرابع: بخلاف هذا يعنى أن عكس النتيجة مع عكس المقدمتين

ينتج عين المقدمة الأخرى بشرط يبدل الصغرى والكبرى وعين النتيجة مع عين المقدمتين ينتج عكس المقدمة الأخرى بشرط أن يكون الصغرى صغرى والكبرى كبرى.

وفي الشكل الثاني: النتيجة مع عكس الكبرى ينتج عين الصغرى وعكس النتيجة مع الصغرى عين الكبرى بشرط كون النتيجة في التاليفين هي الصغرى وعكس الكبرى مع عكس النتيجة ينتج عكس الصغرى وعكس الصغرى مع عين النتيجة عكس الكبرى [ش، ١٨٨] بشرط كون النتيجة فيهما هي الكبرى.

وفي الشكل الثالث: لما كانت النتيجة جزئية لم تصلح لكبروية الشكل الأول فلا يحصل عين شيء من المقدمتين من النتيجة ومقدمة أخرى لكن يمكن إنتاج عكس الصغرى من عين النتيجة وعكس الكبرى أو عكس الكبرى من عكس النتيجة وعكس الصغرى بشرط كون النتيجة هي الصغرى. وهذه النتائج كلها من الشكل الأول وباقي التاليفات على هذا القياس.

وقد وضعنا جدولاً يعلم منه حال جملة التاليفات الممكنة في جميع ضروب الأشكال.

فهذا القدر يكفي في بيان قياس الدور فعلم من هذا البيان المذكور في قياس الدور أن [ج، ١٨٥] النتيجة الحاصلة في بعض المواد من الضرب الأول من الشكل الأول إن كانت منعكسة مع حفظ الكمية لزم انعكاس المقدمتين أيضاً مع حفظ الكمية، إذ من تأليف عكس النتيجة مع أي مقدمة كانت يلزم عكس المقدمة الأخرى كما ذكرنا.

وأما عكس القياس فما يحصل من تأليف مقدمة مع مقابل النتيجة ومقابلها إما بتقابل التضاد أو يقابل التضاد ومقابل التضاد لا يتصور في الجزئيات، لأن مقابل الجزئي جزئي أيضاً، وكلا الجزئين يجتمعان في الصدق فلكل كلي مقابلان الضد والنقيض ولكل جزئي ليس إلاً مقابل واحد وهو النقيض.

وفي هذا الباب لا يستعمل من اللوازم سوى العكس المستوى ومن أسقط الشكل الرابع أسقط العكس المستوي أيضاً، إذ لا يحتاج إليه فيما سواه ولما احتيج إليه فيه اعتبرناه في سائر المواضع أو الموجبة الكلية لعكسها ضد ولا عكس لنقيضها والسالبة الكلية عكس ضدها ونقيضها واحد، والموجبة الجزئية ليس لها ضد ولا عكس وكذا السالبة الجزئية وعكس مناقضها يحكم أنه جزئي لا يحصل من تأليفه مقابل المقدمة الأخرى، ولهذا كانت التأليفات الممكنة في كل ضرب مما ينتج الموجبة الكلية بسبب اقتران المقدمتين وعكسهما مع ضد النتيجة ونقيضها بالتقديم والتأخير أربعة وعشرين، وفي كل ضرب مما ينتج الموجبة الجزئية ستة عشر ومما ينتج السالبة الجزئية ثمانية.

وليعلم أن ضد النتيجة مع الكبرى في الشكل الأول على هيئة الشكل الثاني ينتج ضد الصغرى ونقيضها ينتج نقيض الصغرى، وضد النتيجة ونقيضها مع الصغرى على هيئة الشكل الثالث ينتج نقيض الكبرى لا ضدها لأن الشكل الثالث لا ينتج الكلية والصغرى والكبرى في مكانهما.

وأما في الشكل الثاني: ف ضد النتيجة مع الكبرى على هيئة الشكل الأول ينتج ضد الصغرى، ونقيضها ينتج نقيض الصغرى^(١)، وضد النتيجة ونقيضها مع

(١) ط ج ش: نقيضها.

الصغرى على هيئة الشكل الثالث ينتج نقيض الكبرى، لا ضدها والنتيجة فيهما في محل الصغرى.

وأما في الشكل الثالث: فلا ضد للنتيجة، ونقيضها مع الصغرى على هيئة الشكل الأول ومع الكبرى على هيئة الشكل الثاني ينتج ضد المقدمة الأخرى إن كانت المقدمتان كليتين وإلا ينتج نقيضها والنتيجة فيهما في موضع الكبرى.

وأما في الشكل الرابع: فنقيض النتيجة مع كل مقدمة على هيئة هذا الشكل ينتج نقيض مقدمة أخرى أو ضدها والصغرى والكبرى في محلها، وباقي التآليفات على هذا القياس.

وقد وضعنا جدولاً يعلم منه حال جملة التآليفات الممكنة في ضروب الأشكال وهذا القدر كاف في بيان قياس العكس والدور، والعكس في القياسات الاقترانية والشرطية أيضاً يكون على هذا المنوال

وهذا هو الجدول. [ج، ٨٥ ب. ط، ٩١ ب. ش، ٨٨ ب]

جدول قياس الدور في الأشكال

نتائج قياس الدور في ضروب الشكل الثاني							نتائج قياس الدور في ضروب الشكل الأول						
الدور	كبرى قياس	الدور	صغرى قياس	أمثلة حدود	مقدمات	ضروب	الدور	كبرى قياس	الدور	صغرى قياس	أمثلة حدود	مقدمات	ضروب
عكس النتيجة	نتيجة	عكس النتيجة	نتيجة				عكس النتيجة	نتيجة	عكس النتيجة	نتيجة			
حدود	حدود	حدود	حدود				حدود	حدود	حدود	حدود			

[illegible]

[illegible]

نتائج قياس الدور في ضروب الشكل الثاني						نتائج قياس الدور في ضروب الشكل الأول					
		الكبرى	شيء	الصغرى	ب		الكبرى	أ، ب	صغرى	صغرى	عكس
		من	ج	ز			عكس	عكس	عكس	عكس	عكس
		ب، أ					عكس	عكس	عكس	عكس	عكس
الضرب الرابع	الضرب الرابع	الكبرى	كل	ب عقيم	د عقيم	أ، هـ	عكس	عكس	عكس	عكس	عكس
		أ، ب	ج	د	عكس		عكس	عكس	عكس	عكس	عكس
		عكس	كل	ب، د	عكس		عكس	عكس	عكس	عكس	عكس
		الكبرى	أ، ب	صغرى	صغرى	هـ	عكس	عكس	عكس	عكس	عكس
		عكس	كل	ب، د	عكس		عكس	عكس	عكس	عكس	عكس
		الكبرى	أ، ب	صغرى	صغرى	هـ	عكس	عكس	عكس	عكس	عكس

جدول قياس الدور في الأشكال

نتائج قياس الدور في ضروب الشكل الرابع						نتائج قياس الدور في ضروب الشكل الثالث									
كبرى قياس الدور		صغرى قياس الدور		أمثلة	مقدمات	ضروب	كبرى قياس الدور		صغرى قياس الدور		أمثلة	مقدمات	ضروب		
عكس النتيجة	نتيجة	عكس النتيجة	نتيجة				عكس النتيجة	نتيجة	عكس النتيجة	نتيجة					
	حدود		حدود					حدود		حدود				عكس النتيجة	عكس النتيجة
	عكس النتيجة		عكس النتيجة					عكس النتيجة		عكس النتيجة				عكس النتيجة	عكس النتيجة
عكس النتيجة	حدود	عكس النتيجة	حدود	عكس النتيجة	عكس النتيجة	عكس النتيجة	عكس النتيجة	عكس النتيجة	عكس النتيجة	عكس النتيجة	عكس النتيجة	عكس النتيجة	عكس النتيجة		

[illegible]

نتائج قياس الدور في ضروب الشكل الرابع						نتائج قياس الدور في ضروب الشكل الثالث					
ج عقيم هـ الصغرى	د عقيم ب الصغرى	عكس الصغرى ج	عكس عقيم ا الصغرى	لا شيء من ا ب لا شيء من ا ب	الكبرى	الضرب الخامس	د عقيم هـ الصغرى	ب عقيم ج الصغرى	عكس عقيم ا الصغرى	عكس الصغرى د عقيم ا الصغرى	لا شيء من ا ب لا شيء من ا ب
ا عقيم	ب عقيم	هـ عكس الصغرى د عقيم	ب عقيم ج عكس ا عقيم	لا شيء من ا ب لا شيء من ا ب	عكس الكبرى		هـ عكس الصغرى د عقيم	ب عقيم ج عكس ا عقيم	عكس الصغرى د عقيم ا عقيم	عكس الكبرى	عكس الصغرى د عقيم ا عقيم

باقي جدول قياس العكس في الأشكال

نتائج عكس القياسات المنتجة الموجبة الجزئية

صغرى قياس		كبرى قياس		أمثلة	مقدمات	ضروب الأشكال	صغرى قياس العكس كبرى قياس العكس				أمثلة	مقدمات	ضروب الأشكال				
نقيض النتيجة	ج ا	نقيض النتيجة	ج ا				نقيض النتيجة	عكس مناقض	نقيض النتيجة	عكس مناقض				لا شيء	من ج ا	لا شيء	من ج ا
نقيض النتيجة	ج ا	نقيض النتيجة	ج ا				نقيض النتيجة	عكس مناقض	نقيض النتيجة	عكس مناقض				لا شيء	من ج ا	لا شيء	من ج ا
غير نافع	غير	نقيض الكبرى	كل ب ج	الصغر	غير نافع	الضرب الخامس للشكل الثالث	عقيم	عقيم	عقيم	عقيم	عقيم	عكس الصغرى	ب ج	الضرب الثالث للشكل الأول			
نافع	غير	نقيض الكبرى	كل ب ج	الصغرى	نافع		عقيم	عقيم	عقيم	عقيم	عقيم	عقيم	عكس الصغرى		ب ج		

ضد الصغرى	ضد الصغرى	نقيض عكس	نقيض الكبرى	ضد الكبرى	نقيض الصغرى	نقيض الكبرى	نقيض الصغرى	نقيض الكبرى	نقيض الصغرى
نقيض عكس	نقيض عكس	نقيض الكبرى	نقيض الكبرى	نقيض الكبرى	نقيض عكس	نقيض الكبرى	نقيض الكبرى	نقيض الكبرى	نقيض الكبرى
لا شيء من ا ب	لا شيء من ا ب	بعض د ب	بعض ا ب	كل ب ج	لا شيء من ا ب	لا شيء من ا ب	بعض د ب	بعض ا ب	بعض ا ب
عكس الكبرى	عكس الكبرى	عكس الصغرى	عكس الصغرى	الصغرى	عكس الكبرى	الكبرى	عكس الصغرى	عكس الكبرى	عكس الكبرى
الضرب الرابع للشكل الرابع					الضرب السادس للشكل الثالث				
نقيض الصغرى	نقيض الكبرى	نقيض الكبرى	نقيض الصغرى	ضد الصغرى	ضد الكبرى	نقيض الكبرى	ضد الكبرى	غير نافع	نقيض عكس
نقيض الصغرى	نقيض الكبرى	نقيض الكبرى	نقيض الصغرى	ضد الصغرى	ضد الكبرى	نقيض الكبرى	ضد الكبرى	غير نافع	نقيض عكس
نقيض عكس	عقيم	عقيم	عقيم	عقيم	نقيض عكس	عقيم	نقيض عكس	نقيض عكس	نقيض الصغرى
نقيض عكس	عقيم	عقيم	عقيم	عقيم	نقيض عكس	عقيم	نقيض عكس	نقيض عكس	نقيض الصغرى
بعض ا ب	بعض ا ب	بعض ا ب	بعض ا ب	كل ب ج	كل ب ج	بعض ا ب	كل ب ج	بعض ا ب	كل ب ج
الكبرى	عكس الصغرى	عكس الكبرى	عكس الكبرى	عكس الكبرى	عكس الصغرى	عكس الكبرى	عكس الكبرى	عكس الكبرى	عكس الكبرى
الضرب الثالث للشكل الثالث					الضرب الأول للشكل الثالث				

[illegible]

الفصل الثامن:

في قياس الخلف

إذا أثبت المطلوب بإبطال نقيضه يسمّى قياس الخلف وهو:

«أن يؤلف قياس من نقيض المطلوب ومقدمة غير متنازع فيها منتج لحكم ظاهر الفساد ليعلم أن علّة إنتاجه نقيض المطلوب، فيظهر فسادُه فيعلم صحة المطلوب».

والأقيسة الأخرى التي شرحناها تسمى بإزاء هذا القياس مستقيمة.

ومعنى الخلف الباطل المحال وهذا القياس في الحقيقة من القياسات المركبة وشبيه بعكس القياس والفرق بين الخلف والمستقيم بوجوه:

١- أن المستقيم متوجه من الابتداء إلى إثبات المطلوب والخلف إلى إنتاج حكم ظاهر الفساد ليستدل به إلى فساد نقيض المطلوب فيستدل به^(١) إلى صحة المطلوب.

٢- أن مقدمات المستقيم موافقة للمطلوب ومقدمات الخلف مشتملة على المناقضة والموافقة.

٣- أن الإنتاج في المستقيم مشروط بتسليم المقدمتين تسليماً حقيقياً أو ظنياً أو تقدير التسليم أو شبيه التسليم كما سيعلم في الصناعات الخمس وفي الخلف شرط التسليم في مقدمة هي نقيض المطلوب ساقط.

(١) ج ش - به.

٤- أن نتيجة المستقيم غير مفروضة في الأوّل حتى أنها يلزم من القياس بخلاف الخلف.

ثم تأليف الخلف من قياسين أحدهما اقتراني مؤلف من متصلة وحملية والآخر استثنائي من متصلة ينتج باستثناء نقيض التالي نقيض المقدم ومقدم المتصلة الواقعة في الاقتراني فرض كذب المطلوب وتاليها فرض صدق نقيض المطلوب، وهذه المتصلة لزومية ظاهرة للزوم إذ لو كذب المطلوب صدق نقيضه مطلقاً والحملية الواقعة في الاقتراني قضية وضعها غير متنازع فيها.

فهذا الاقتران ينتج متصلة مقدمها مقدم المتصلة الأولى بعينه وتاليها نتيجة لزمت من اقتران تالي تلك المتصلة مع الحملية المذكورة، وهذه النتيجة ظاهرة الفساد ولمناقضها حكماً آخر غير متنازع فيه.

فهذه المتصلة توضع في القياس الاستثنائي ويستشي تاليها الظاهر الفساد بالنقيض ليلزم نقيض المقدم والمقدم كما ذكرنا فرض كذب المطلوب، فيلزم بطلان ذلك الفرض وحقيقة المطلوب.

مثاله: المطلوب لا شيء من ج، أ ولنا حكمان غير متنازع فيهما أحدهما لا شيء من أ، ب والآخر كل ج، ب فإذا أردنا إثبات هذا المطلوب بالخلف قلنا: إن لم يكن لا شيء من ج، أ الذي هو المطلوب حقا كان نقيضه بعض ج، أ حقا ولا شيء من أ، ب حق.

وهذا قياس اقتراني كما ذكرنا ينتج قولنا: إن لم يكن لا شيء من ج، أ حقا كان ليس بعض ج، ب حقا.

فنضع هذه المتصلة في القياس الاستثنائي، ولما كان تالي نقيضها كل ج،
ب الذي هو غير متنازع فيه كان باطلاً لا محالة، فإذا استثنيناه بالنقيض وقلنا
لكن ليس بعض ج، ب ليس بحق أنتج نقيض المقدم: لا شيء من ج، أ حق وهو
المطلوب.

وأصل قياس الخلف قياس مؤلف من تالي المتصلة الأولى والحملية وقد
يطلق قياس الخلف على ذلك فقط لأن باقي أجزاء القياسين تابع لذلك القياس.
ووجه مشابهة الخلف بالعكس أنه مؤلف من نقيض المطلوب ومن مقدمة
ينبئ عليها إثبات المطلوب بالقياس المستقيم كما سنبين في ردّ الخلف إلى
المستقيم. وهذا حكم قياس العكس أيضاً والفرق بينهما أن العكس دائماً يكون
عقيب القياس المستقيم والكبرى [ش، ٩١أ] فيه يكون موضوعاً ومتعيناً
ليستنتج من مقابل النتيجة والمقدمة [ط، ٩٣أ] الواحدة مقابل مقدمة أخرى،
وفي الخلف لا بشرط هذا المعنى بل يجوز أن يورد على سبيل الإبتداء وإن كان
عقيب قياس لم يجب إنتاج مقابل مقدمة معينة بل يكفي أن ينتج مقابل حكم
ظاهر الصحة. وأيضاً المقابل في قياس العكس يحتمل أن يؤخذ الضدّ ويؤخذ
النقيض إذ المطلوب فيه إبطال المقدمة الأخرى فحسب، أما في الخلف فيجب
أن يؤخذ المقابل بالنقيض، إذ لو أخذ بالضدّ لم يلزم من فساد ضد المطلوب
صحة [ج، ٨٨أ] المطلوب لإمكان اجتماعهما على الكذب. وأيضاً لو أخذ
المقابل بالضدّ لم يكن المتصلة الأولى صادقة.

فعلم أن الخلف أعم من العكس من وجه وأخص من آخر وفي الخلف
يجب أن يعلم أن علة فساد النتيجة الفاسدة نقيض المطلوب لئلا يلزم وضع

ما ليس بعلة علة وهو من أسباب الغلط كما سنبين. وبيان أن علة الفساد ما ذكرنا أن القياس المركب من نقيض النتيجة والمقدم الغير المتنازع فيها لما استلزم النتيجة الفاسدة وفساد التالي تقتضي فساد المقدم، علم أن القياس مشتمل على أمر فاسد وهو ليس صورة القياس المعلومة صحتها ولا المقدم الغير المتنازع فيها المعلومة صحتها، فيكون المقدمة المتنازع فيها بلا اشتباه.

وبعد تقديم هذه المباحث نقول:

إن كان المطلوب موجبة كلية فالقياس المؤلف من تالي المتصلة الأولى والحملية الغير المتنازع فيها وأصل قياس الخلف ذلك أمكن أن يحصل من الضرب الرابع من الشكل الثاني أو الضرب الخامس من الشكل الثالث لأن نقيض هذا المطلوب الذي هو السالبة الجزئية لا يمكن تأليفه إلا بالموجبة الكلية ووقوع السالبة الجزئية في الصغرى لا يكون إلا في الضرب الرابع من الشكل الثاني وفي الكبرى إلا في الخامس من الثالث وهذا القياس لا يمكن أن يكون على هيئة الشكل الأول والرابع، لأن السالبة الجزئية لا يقع في مقدمات هذين الشكلين.

والمحصورات الثلاث الباقيات يمكن بيانها بالأشكال الأربعة:

أما السالبة الكلية فثمانية ضروب لأن نقيضها الموجبة الجزئية لا يقع صغرى إلا في الشكل الأول والثاني، ويمكن تأليفها مع الموجبة الكلية والسالبة الكلية وكلاهما يقع في الشكل الأول، وفي الشكل الثاني لا يكون إلا مع السالبة، وفي الشكل الثالث يقع مع الموجبة الكلية في الصغرى والكبرى ومع السالبة الكلية في الصغرى فقط، وفي الشكل الرابع يقع مع الموجبة في الكبرى ومع

السالبة في الصغرى، وهذه ثمانية ضروب.

والموجبة الجزئية يمكن بيانها بضربين قياساً على هذا ونقيضها لا يقع في صغرى الشكل الأول والثالث.

والسالبة الجزئية يمكن بيانها ثمانية عشر ضرباً ونقيضها في الصغرى والكبرى يقع في جميع الأشكال هذا [ط، ٩٣ب] بيان أحوال قياس الخلف.

وأما رد الخلف إلى المستقيم

فبإيراد القياس المعكوس عقيب الخلف لأن الخلف مؤلف من نقيض المطلوب والمقدمة المسلمة وينتج القضية المنوعة.

فإذا أُلْف نقيض النتيجة الممنوعة المسلّم لا محالة مع المقدمة المسلمة أنتج المطلوب على الاستقامة كما ذكرنا في عكس القياس.

فإن كان أصل قياس الخلف [ش، ٩١ب] على صورة الشكل الأول ونقيض المطلوب واقعاً في الصغرى فالرد إلى المستقيم يكون على هيئة الشكل الثاني ونقيض النتيجة الفاسدة في الرد يقع في المقدمة التي وقع فيها نقيض المطلوب في الخلف.

وإن كان قياس الخلف على هيئة الشكل الثاني ونقيض المطلوب كان في الصغرى برد القياس إلى هيئة الشكل الأول وإن كان في الكبرى فإلى هيئة الشكل الثالث ونقيض النتيجة الفاسدة يقع دائماً في الصغرى.

وإن كان قياس الخلف على هيئة الشكل الثالث ونقيض المطلوب في الصغرى كان قياس الرد على هيئة الشكل الثاني وإن كان في الكبرى فعلى هيئة

المطلوب ليس كل ج ب نقبضه كل ج ب									
نتائج القياس					المطلوب ليس كل ج ب نقبضه كل ج ب				
ج	ب	د	ا	ب	ج	ب	د	ا	ب
بعض ا ج	كل ج ب	لا شيء من ا ب	لا شيء من ا ب	كل ج ب	بعض ا ج	كل ج ب	لا شيء من ا ب	لا شيء من ا ب	كل ج ب
كل ج ب	كل ج ب	كل دا	كل دا	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل دا	كل دا	كل ج ب
فليس بعض ا ب	فليس بعض ا ج	فليس بعض ا ب	فليس بعض ا ب	فليس بعض ا ج	فليس بعض ا ب	فليس بعض ا ج	فليس بعض ا ب	فليس بعض ا ب	فليس بعض ا ج
كل ا ب	بعض ا ج	كل ا ج	لا شيء من ا ب	لا شيء من ا ب	كل ا ب	بعض ا ج	كل ا ج	لا شيء من ا ب	لا شيء من ا ب
الكبرى	الصغرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى	الصغرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى
الثالث	الأول	الثالث	الثاني	الأول	الثالث	الأول	الثاني	الأول	الثالث
المطلوب بعض ج ب نقبضه كل ج ب									
نتائج القياس					المطلوب بعض ج ب نقبضه كل ج ب				
ج	ب	د	ا	ب	ج	ب	د	ا	ب
بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب
كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب
فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب
كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب
الكبرى	الصغرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى	الصغرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى
الثاني	الرابع	الثاني	الأول	الثاني	الثاني	الرابع	الثاني	الأول	الثاني
المطلوب بعض ج ب نقبضه لا شيء من ج ب									
نتائج القياس					المطلوب بعض ج ب نقبضه لا شيء من ج ب				
ج	ب	د	ا	ب	ج	ب	د	ا	ب
بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب	بعض ج ب
كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب
فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب	فليس بعض ج ب
كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب	كل ج ب
الكبرى	الصغرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى	الصغرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى
الثاني	الرابع	الثاني	الأول	الثاني	الثاني	الرابع	الثاني	الأول	الثاني

المطلوب ليس كل ج ب نقيضه كل ج ب						المطلوب كل ج ب نقيضه كل ج ب					
الشكل الرابع						الأول					
الثاني	الرابع	الرابع	الرابع	الرابع	الرابع	الثالث	الثالث	الثالث	الثالث	الثالث	الثالث
الكبرى	الكبرى	الصغرى	الكبرى	الصغرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى	الكبرى
كل ب أ	لا شيء من ب أ	لا شيء من أ ج	لا شيء من ب أ	بعض أ ج	كل ب أ	بعض أ ب	كل أ ب	كل أ ب	كل أ ب	كل أ ب	كل أ ب
فليس بعض ب أ	فبعض ب أ	فبعض أ ج	فبعض ب أ	فلا شيء من أ ج	فبعض أ ج	فلا شيء من أ ب	فليس بعض أ ب	فلا شيء من أ ج	فلا شيء من أ ب	فلا شيء من أ ب	فلا شيء من أ ب
ليس بعض ج أ	كل أ د	كل ج ب	بعض أ ج	كل ج ب	كل ج ب	لا شيء من ج ب	لا شيء من ج ب	لا شيء من ج ب	لا شيء من ج ب	لا شيء من ج ب	لا شيء من ج ب
كل ج ب	كل ج ب	كل ب أ	كل ج ب	لا شيء من ج أ	كل ج ب	بعض أ ب	بعض أ ب	بعض أ ب	بعض أ ب	بعض أ ب	بعض أ ب
هـ	ا	ا	ب	ج	د	ب	د	ا	ب	ج	د

[ج، ٨٨ ب. ط، ٩٤ أ] [ش، ٩٢ ب]

وأما وقوع ما ليس بعلة علة في هذا القياس، فبأن لا يكون نقيض المطلوب علة فساد النتيجة الفاسدة فالاستدلال بفساد النتيجة الفاسدة على فساد نقيض المطلوب مغالطة وهي نوعان:

أحدهما: ما لا يشترك في الحدود نقيض المطلوب ومقدمات القياس المنتج للنتيجة الفاسدة وهذا النوع لا يخفي إلا نادراً، مثاله في إثبات أن الضلع

لا يشارك القطر لو شاركه لزم بالقياس الفلاني إلا حسبي كون الخلاء موجوداً وهو محال، فالضلع لا يشارك القطر.

وثانيهما: ما يشتركان فيه مثاله إذا كان المطلوب ليس كل ج، أقولنا إن كان هذا باطلاً كان نقيضه كل ج، أحقاً وكل أ، ب وكل ب، د حق فكل أ، د حق لكن ليس كل أ، د حقاً هذا خلف. أو نقول إن كان هذا باطلاً كان نقيضه كل ج، أ حقاً، وكل د، ب وكل ب، ج حق فيكون كل د، ج حقاً، لكن الحق ليس كل د، ج هذا خلف، فيكون الحق ليس كل ج، أ وليس لنقيض المطلوب في هذين القياسين اثر، فليس لهذا الخلف تعلق به وهذا النوع يحتمل أن يخفي ولا يقع هذا المعنى في القياس المستقيم إذ لا يدعى فيه كذب قضية ليجتاج إلى علة.

هذا تمام الكلام في هذا الباب. والله أعلم.



الفصل التاسع:

في تأليف القياس من المقابلات والمصادرة على المطلوب

كما يلزم من اشتراك المقدمات في القياسات عوارض كالدور والعكس، كذلك يلزم من اشتراك الحدود عوارض أخرى كسلب الشيء عن نفسه والمصادرة على المطلوب.

والأول: يكون من جهة اشتراك الحد الأصغر والأكبر والقياس المنتج لسلب الشيء عن نفسه يجوز أن يؤلف من مقدمات متقابلة.

والثاني: يكون من جهة اشتراك الحد الأوسط مع واحد من الحدين الآخرين، وفي تلك المقدمة لا محالة يكون الموضوع والمحمول شيئاً واحداً والمقدمة الأخرى المطلوب بعينه ولنبيين هذين النوعين على سبيل الاختصار.

تأليف القياس من المقدمات المتقابلة

كل قياس اقتراني يكون من مقدمات متقابلة وكلا حدي النتيجة فيه واحد كان للمقدمتين في الأجزاء اشتراك لا محالة ويختلفان بالإيجاب والسلب لينتجا السلب، فإن اختلفا في الكمية أيضاً كالمتناقضتين فإمّا: موجبة جزئية وسالبة كلية، أو موجبة كلية وسالبة جزئية، وإن اتفقتا في الكمية كالمتضادين فتكونان كليتين لا الجزئيتين أو الجزئيتين لا يتقابلان في الحقيقة ولا يقعان في مقدمة قياس.

وهذا القياس يقع على اثني عشر ضرباً من الضروب المنتجة في الأشكال الأربعة وهي ما ينتج السالبة وسلب الشيء عن نفسه الذي ينتجه هذا القياس يحتمل أن يكون حقيقياً وظنياً، والحقيقي إمّا بالفعل أو بالقوة، وما بالفعل إمّا

صريح أو غير صريح.

أما الصّريح فمثل أن يكون الأصغر والأكبر متحدين بالاسم والمعنى نحو لا شيء من الإنسان بإنسان.

وأما غير الصريح فمثل أن يتحدا معنىً ويختلفا اسماً نحو لا شيء من الإنسان ينشر وكلاهما [ش، ٩٣أ] بالفعل، وأما بالقوة فأن يكون أحدهما جزئياً تحت آخر نحو لا شيء من الإنسان بحيوان أو بالعكس.

وهذا الصنف في الحقيقة راجع إلى [ج، ٨٩ب] القياس المركب المضمر، وبالبساطة وعدم الإضمار يخرج من القوة [ط، ٩٥أ] إلى الفعل. لأن الحكم على الكلي شامل للجزئي الذي تحته.

فإذا ألفت القضية الأخرى المشتملة على دخول الجزئي تحت الكلي مع تلك القضية المشتملة على الحكم الكلي فالنتيجة التي يلزم من تأليفها مع المقدمة الأخرى للقياس الأوّل سلب الشيء عن نفسه يخرج من القوة إلى الفعل، مثلاً إن كان صورة القياس مؤلفة من المتقابلين، كانت هكذا: لا شيء من الإنسان بحساس وكل حيوان حسّاس فتأليف قولنا كل إنسان حيوان، مع الكبرى ينتج كل إنسان حسّاس. فمن تأليف هذه النتيجة مع الصغرى يحصل إنتاج السلب الصّريح، فهذا السلب الذي كان بالقوة في القياس الأوّل يكون حاصلاً بالفعل، وهذا الصنف إن أنتج كلياً احتمل أن يكون كل من الكلّي والجزئي واقعا في كل من الحدين وإمّا إن أنتج جزئياً فلا بدّ أن يقع في الصغرى^(١) نحو ليس بعض الإنسان بحيوان ولا يجوز أن يكون أكبر نحو ليس بعض الحيوان بإنسان،

(١) ط: الأصغر.

إذ لا يلزم من هذا الحكم سلب الشيء عن نفسه بكونه حقاً، وأما الظني فبأن يكون أحد الحدين ملزوماً والآخر لازماً نحو لا شيء من الإنسان بناطق أو ضاحك، لأن مقدمات هذا القياس ليست في الحقيقة بمتضادة ولا متناقضة.

وهذا القياس لما أنتج باطلاً لم يصح أن يكون برهاناً بل يقع في الجدل أو في الإمتحان والمغالطة. إما في الجدل ففي القياس المسمى تبكيت^(١) السائل وهو نقض وضع ألزمته شخص، فإذا لزم ذلك الشخص بنقض في المقدمات التي سلمها من جهة إثبات ذلك الوضع، فبعد تحصيل تلك المقدمات بالفعل مجردة عن زوائد هذا القياس ألفوها عليه لينتج أشنع محال، وهذا سلب الشيء عن نفسه، مثلاً إذا قال شخص بنفى الجزء الذي لا يتجزى وقال بعدم انقسام الزمان الحال، لزم من الحكم الأول أن لا يؤلف الجسم من الجزء الذي لا يتجزى. ومن الحكم الثاني أن يتألف منه، ومن تأليف هاتين المقدمتين على هيئة الشكل الثاني أن لا يكون الجسم جسماً وعلى هيئة الشكل الثالث أن لا يكون بعض الجزء الذي لا يتجزى جزءاً لا يتجزى.

وقد يلزم لأراء شخص واحد سلمها في نفسه مثل هذه المناقضات المخفية بالقوة وإذا أوردوها بقوة الفكر من القوة إلى الفعل ألف هذا القياس.

وجملة أصناف هذا القياس بهذا الاعتبار ممكنة الوقوع وأما أن الشخص الواحد كيف يكون عالماً بشيء وجاهلاً له أو كيف تحكم بالمتقابلين فسيأتي بيانه.

وأما في الإمتحان والمغالطة فجاز أن يؤلف هذا القياس ابتداءً، وفي ذلك

(١) ش: تسكيت.

الصورة لا يمكن أن تنتج المقدمات صريح السلب لأن تسليم المقدمتين المتقابلتين لا يصدر عن غافل لكن يمكن الحيلة بترادف الأسماء وغيره ليستر تقابل المقدمات وبرواج على المستمع.

وأيضاً يمكن أن تلبس المقدمات بنوع من الأوهام ليسلم الخصم كما يقال كل إنسان حيوان ناطق ولا شئ من الحيوان الناطق بناطق ويراد بالأكبر الناطق فقط، وقد ستنج من قياسات مركبة مقدمات متقابلة وهو أقرب [ج، ٩٠] إلى الرواج.

المصادرة على المطلوب الأول

إذا كان إحدى مقدمتي [ش، ٩٣] القياس مطلوباً بعينه يسمّى مصادرة على المطلوب الأول، والحدان الآخران الواقعان في مقدمة واحدة يكونان شيئاً واحداً كما ذكرنا.

وذلك الواحد [ط، ٩٥] قد يرى بترادف الاسم بنوع من التلبس شيئين، أحدهما محمول على الآخر. فكما أن سلب الشئ عن نفسه أشنع المحالات كذلك إيجاب الشئ على نفسه أشهر الخفيات.

والمصادرة على المطلوب قد تكون ظاهرة وقد تكون خفية، وكل منهما إما حقيقي أو ظني أو بحسب الشهرة.

أمّا الظاهر: فمثل كل إنسان بشر وكل بشر ناطق فكل إنسان ناطق والنتيجة في هذا القياس هي الكبرى، وهذا الجنس يقع نادراً لأن خلله لا يخفي.

وأمّا الخفي: فما يكون في القياسات المركبة ليقع كل من النتيجة والمقدمات

بعيدة من الأخرى فيروج بذلك، وكلما كان أبعد كان إلى القبول أقرب، مثاله في بيان أنه إذا وقع خط على خطين متوازيين حدثت زاويتان في جهة واحدة مساويتين لقائمتين أن يقال لأنهما إن لم يكونا مساويتين لحصل بينهما الاتصال، فتحدث مثلث زاويتاه مساويتان لقائمتين وهو خلف، فيكون مصادرة على المطلوب، لأن الحكم الثاني يمكن بيانه بالحكم الأول، فيكون الحكم الأول واحداً من مقدمات إثبات الحكم الثاني فيلزم أن يكون ركناً مقدمة واحدة مشتركين.

وأما الظني: فبأن يكون الحدان أمرين متساويين كالضاحك والمتعجب أو خاصاً وعاماً وقد عدا بحسب الظن أمراً واحداً.

وأما ما بحسب الشهرة فبأن يكون إتحاد الحدين باعتبار الشهرة.

والمصادرة على المطلوب إذا وقعت في قياس واحد يجب أن تكون النتيجة نظير مقدمة واحدة في الكيف والكم، وذلك يكون في اثني عشر ضرباً من الضروب المنتجة في الأشكال الأربعة، ولا يكون في الضروب السبعة الباقية وهي: رابع الشكل الأول وثالث الثاني وأول الثالث وثانية وسادسة وأول الرابع ورابعة. لأن النتيجة في هذه الضروب مخالفة لكل مقدمة في الكيف أو الكم.

وإذا كانت المصادرة على المطلوب في الشكل الأول والمطلوب موجبة كلية احتمل أن تكون المقدمة المطلوبة بعينها هي الصغرى أو الكبرى، وإن كان سالبة كلية لا يكون الأكبر، وإن كان موجبة جزئية لا يكون الأصغر، وفي سائر الأشكال يقاس عليه.

ويعلم من هذا أن المقدمة المتحد الحدين في أي مقدمة يقع والمطلوب السالبة الجزئية لا يقع إلا في ضربين من الشكل الثاني والثالث.

الفصل العشر:

في بيان كيفية تعارض العلم والجهل أو العلم والظن في رأي شخص واحد وأسباب ذلك

كون حكم واحد لشخص واحد في وقت واحد بوجه واحد معلوماً ومجهولاً بالجهل البسيط [الذي هو عدم العلم]^(١) أو المركب [الذي هو ضد العلم]^(٢) أو معلوماً ومظنوناً، محال.

لكن يمكن ذلك بوجهين: بأن يعلم بوجه عام أو بالقوة، ولا يعلم بوجه خاص أو بالفعل.

مثال المعلوم بوجه عام دون خاص: أن يعلم شخص أن الخمسة فرد لكن لا يعرف أن الخمسة التي في يد زيد فرد لعدم علمه بخصوصه، فيحتمل أن يعتقد أن ما في يده زوج أو يظن ذلك، فما في يده معلوم من حيث العموم [ج، ٩٠ ب] ومجهول من حيث الخصوص.

ومثال المعلوم بالقوة دون الفعل أن يعلم شخص أن الكواكب أجرام سماوية ويعلم أن الأجرام السماوية لا يشارك العناصر في المادة فإذا يرى كوكباً أحمر يظن أن جرمه من النار، وفي هذه الصورة لما كانت المقدمتان المنتجتان لكون الكوكب ليس من النار معلومتين [ط، ٩٦ أ] له [ش، ٩٤ أ] كان ذلك الحكم معلوماً له بالقوة لا بالفعل لاشتراط التأليف في الإنتاج وإذا لم

(١) الذي هو عدم العلم، موجود في الأصل الفارسية، ولا يوجد في ط، ج، ش.

(٢) الذي هو ضد العلم، موجود في الأصل الفارسية، ولا يوجد في ط، ج، ش.

يحصل الحكم بالنتيجة لم يمتنع حصول مقابلة، فجاز أن يحكم بمقابله بقياس فاسد أو تقليداً أو ظناً^(١)، فيكون الشيء الواحد معلوماً ومجهولاً من وجهين، ولهذا قد يتحير الشخص في فكره.

وجاز أن يحصل بفكره صغرى القياس الأول وألفها مع مقدمات القياس الثاني لينتج الخاص وما بالفعل، فيلزمه حكمان متقابلان ويؤلف منه قياس مقتض بسلب الشيء عن نفسه كما ذكرنا.

والشبهة المتداولة بين المتأخرين أن المطلوب إن كان معلوماً لما طلب وإن كان مجهولاً فبعد حصوله كيف يعلم أنه المطلوب، ينحل بهذا البيان، فإنه معلوم بوجه عام أو بالقوة ومجهول بغيرهما ومطلوب. وإذا كان داخلاً تحت العام المعلوم أو كان في الأول بالقوة ثم صار بالفعل فبعد ما حصل علم أنه المطلوب. وقالوا: شخص من المتقدمين اسمه مانن^(٢) سأل سقراط عنه وهو في جوابه ذكر مسألة هندسية فقال: هذا مطلوب مجهول.

ثم أقام الدليل عليه فقال ذلك المطلوب صار الآن معلوماً.

وبعد ذلك قال أفلاطون هذا ليس بجواب بل إيراد مادة مشتملة على معارضة بحجة أخرى، والجواب: أن العلم تذكر، فبالمعرفة السابقة يعلم المطلوب، كما يعلم الشخص الغائب عن النظر بعد الرؤية.

(١) ف + وفي الأول حصلت كبرى القياس ولم تحصل الصغرى، وفي الثاني حصلت المقدمات ولم تحصل النتيجة.

(٢) ط ج ش: مهانن.

وقال واضح المنطق^(١): هذا أيضا ليس بجواب بل إيراد مثال بعيد^(٢). فإن التذكر يقتضي العلم السابق^(٣) ولا وجه له فيما نحن فيه، بل الجواب ما ذكرنا هذا هو تعارض العلم والجهل أو العلم والظن لشخص واحد في وقت واحد.

وقد يختلف ذلك التعارض بحسب القوتين كالعقل والوهم حتى أنه يحكم بحسب العقل بطرف وبحسب الوهم بطرف آخر أو يكون شاكا في طرف آخر كما يحكم بعض الأشخاص بحسب العقل بامتناع الخلاء ولا يرفعونه بحسب الوهم، وقد يعلمون أن الكون في مكان مظلم خال عن الخطر وبحسب الوهم يخافون فيه.



(١) يعني أرسطوطاليس..

(٢) ف + كيف يمكن أن يقال: أن الحكم بالكلية على الجزئي الذي يحصل حكمه بعد حدوث هذا الجزئي، تذكر. هي استدعاء العلم السابق.

(٣) ف: والتذكر هي استدعاء العلم السابق، والعلم السابق يقتضي الوجود السابق، بل الجواب.

الفصل الحادي عشر:

في التاليفات الشبيهة بالقياس كالاستقراء والتمثيل

قد علم مما ذكرنا سابقاً أن التوصل من المعلومات إلى المجهول المطلوب إمّا: بطريق الإستلزام أو بطريق الاشتمال.

وطريق الإستلزام: الانتقال من الملزوم إلى اللازم، والقياسات الاستثنائية عائدة إليه.

وطريق الإشتمال: الانتقال من أمر إلى أمر بينهما مناسبة بمعنى الإشتمال فلا يخلو إمّا أن يكون بين المعلوم والمطلوب خصوص وعموم أو، لا؟ وعلى الأوّل: إمّا أن يكون المعلوم عاماً والمطلوب خاصاً أو بالعكس، وعلى الثاني يكون العام مشتملاً عليهما لا محالة ليكون بينهما مناسبة إشتمالية فطريق الإشتمال ثلاثة أقسام:

الأوّل: الانتقال من حصول^(١) حكم لأمر كلي إلى حصوله لجزئي إشتمل عليه ذلك الكلي، وأصناف [ج، ٩١أ] القياسات الاقترافية عائدة إلى هذا القسم.

والثاني: على العكس والثاني يسمّى إستقراء.

والثالث: الانتقال من حصول حكم لأمر إلى حصوله لأمر آخر ليس شئ منهما مشتملاً على الآخر بل هناك أمر ثالث مشتمل عليهما وهذا يسمّى تمثيلاً، وراجع إلى تركيب القسمين الأوّلين، فإن الانتقال في الحقيقة من جزئي واحد إلى كلي ومن كلي إلى جزئي آخر.

(١) ج ش: خصوص.

وإذا فرغنا عن مباحث القياس، فلنورد هذين الطريقتين المشابهتين بالقياس.

[ط، ٩٦ب]

الإستقراء

وهو كما ذكرنا حكم إيجابي أو سلبي على أمر كلي بحصوله في الجزئيات كالحكم على الحيوان قليل المرارة^(١) بطول العمر بسبب حصوله في واحد واحد من أصناف [ش، ٩٤ب] الحيوانات القليل المرارة كالإنسان والفرس والبقر والفيل ونحوها.

وهذا الترتيب عكس ترتيب القياس، فإن ترتيب القياس بل السياقة الطبيعية أن يكون الإنسان والفرس والفيل حداً أصغر، والحيوان القليل المرارة أوسط، وطويل العمر أكبر فيقال الإنسان والفرس والفيل قليل المرارة وكل حيوان كذلك فهو طويل العمر ليكون التأليف على الوضع الطبيعي، وأما إذا تبدل الأصغر والأكبر فيخرجان عن الوضع الطبيعي فيكون الكلام على هذه السياقة وهي أن الحيوان القليل المرارة إنسان وفرس وفيل وهؤلاء طوال الأعمار، وهذا إستقراء.

فإن تساوي الأصغر والأوسط في الدلالة وهو بأن يكون الجزئيات محصورة والحكم ثابتاً في الجميع، كان الحكم على ذلك الكلي صادقاً وكان الإستقراء برهانياً ويسمى إستقراء تاماً كما ذكر في أقسام القياس.

وإن كانت الجزئيات منتشرة والحصر غير معلوم لم يظهر تساوي الحدين فلم يكن الحكم على الكل يقينياً لجواز وجود جزئي مخالف حكمه لحكم

(١) ف: خرد زهره.

الجملة ينتقض به الحكم الكلي، كما يقال كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ لأن الإنسان والفرس والثور كذلك فإن هذا الحكم ينتقض بالتمساح ويسمى إستقراء ناقص.

ولهذا لم يكن الإستقراء مطلقاً موثقاً به، لكن فوائده كثيرة، لأن كثيراً من الأحكام اليقينية الحسية أو التجريبية يكتسب بطريق الإستقراء وإن لم يعرف المسقراً أنه اكتسبه بطريق الإستقراء كما سيذكر في البرهان إن شاء الله تعالى.

والإستقراء يقدم على القياس في الحقيقة بالنسبة إلى الحسن وإن كان القياس مقدماً عليه بالنسبة إلى العقل.

وكل حكم غير بين لم يوجد بين محموله وموضوعه واسطة يكون به بينا للموضوع ومحموله ويكون محمول الموضوعات بينا للموضوع، لم يكن طريق إثبات ذلك الحكم سوى الإستقراء.

ويجوز أن يثبت حكم بالإستقراء ويكون صغيراً أو كبيراً بقياس فإن كان كبيراً الشكل الأول لم يجز أن يكون الأصغر من جزئيات يفيد الحكم على الأوسط كما نقول في الكبرى كل ب، أ لأن ب إِمَّا جَ وإِذَا دَ وكل منهما أ فلا يجوز أن يكون الأصغر جَ أو دَ لأن هذا البيان دوري بل يجب أن يكون على أحد الوجهين.

الأول: أن يكون الأصغر جزئياً آخر للأوسط حاصلًا يقسمه غير القسمة الأولى كما يكون بَ يقسمه أخرى إِمَّا هَ وإِذَا دَ فيكون [ج، ٩١ ب] هَ أو ر أصغر، مثاله أن يقسم الحيوان إلى الناطق وغير الناطق وإلى الماشي وغير

الماشي، فالحكم الثابت على الحيوان بحسب الناطق وغير الناطق بالإستقراء ثابت على الماشي أيضًا بالقياس بتوسط الحيوان.

الثاني: أن يكون الأصغر جزئياً داخلاً تحت القسم الواحد كما يثبت لبعض من الناطق بالقياس إلى ما يثبت للحيوان بحسب الناطق وغير الناطق. وإن كان الأولى [ط، ٩٧] أن الحكم على الحيوان حكم على الناطق بتوسط الحيوان وعلى جزئيات الناطق بتوسط الناطق كما سيعلم في علم البرهان.

والإستقراء الناقص يكثر وقوعه في الجدل لكن يدعى فيه حصر الجزئيات، ووقوعه في الجدل لا يكون مغالطة وفي البرهان مغالطة.

وفي الإستقراء كلما كان عدد الجزئيات [ش، ٩٥] الداخلة تحت الكلي في نفس الأمر أقل وعدد ما كان حصول الحكم فيه معلوماً أكثر كان الحكم أكثر قبولاً لكونه أقرب إلى الحصر.

التمثيل

قد مرّ معناه ويسمّى قياساً فقهاً أيضاً لكثرة استعمالهم إياه كما يقال: «الخل مزيل للحدّث كالماء لأنه سيال كالماء».

وحدود هذا التأليف أربعة:

- أحدها: الخل المحكوم عليه في المطلوب، وقائم مقام الأصغر في القياس.

- والثاني: الماء الشبيه به.

- والثالث: السيال المشترك فيه الخل والماء، وقائم مقام الأوسط.

- والرابع: مزيل الحدث المحكوم به في المطلوب وقائم مقام الأكبر.

وشبيه الأصغر يسمى أصلاً، والأصغر فرعاً، والأكبر حكماً، والأوسط الذي هو وجه المشابهة معنى ووجهها جامعاً، وعلة الحكم وأمرًا مشتركاً، وهذا التأليف قياساً.

فيقال القياس إلحاق فرع بأصل في حكم من جهة وجه جامع لهما، والحكم في الأصل معلوم بنص الشارع فيلحق به الفرع للمشابهة.

وقد اعتمد على هذا التأليف قوم من جدلي المتكلمين في الاحتجاجات العقلية، وسمّوا الأصل شاهداً والفرع غائباً، وأرادوا بالشاهد ما وجد فيه الحكم وعلم، وبالغائب ما جهل فيه الحكم وطلب، سواء كانا حاضرين أو غائبين أو أحدهما حاضراً والآخر غائباً؛ مثلاً يقال السماء محدث كالبيت لأنه مشكل كالبيت.

والتمثيل بالتحليل يكون في قوة قياسين أحدهما في صورة أن يقال: السماء مشكل والمشكل محدث، وصغرى هذا القياس يكون بينا دائماً وكبراه غير بين، وأصل التمثيل هذا القياس، والقياس الثاني مشتمل على بيان الكبرى على هذه الصورة: المشكل كالبيت والبيت محدث فالمشكل محدث.

وهذا القياس شبيه بالإستقراء لأنّ الأوسط من جزئيات الأصغر، والفرق أنهم في الإستقراء يحصّرون الجزئيات حتى يظهرون حصول الحكم في جميع الجزئيات وفي هذا الموضع لا يتعرّضون لدعوى الحصر، بل يقتنعون بإيراد جزئي على طريق المثال، وربما يوردون أكثر من واحد لكنهم لا يدعون الحصر.

وفي القياس الثاني يكون الكبرى بيننا دائما ويكون الخلل في الصغرى.

ولرجوع هذا التأليف إلى هذين القياسين قلنا:

التمثيل مركب من قياس وإستقرآء، ففي التمثيل ثلاثة أحكام بينة:

- أحدها الحكم بالأوسط على الأصغر نحو السماء مشكل.

- والثاني الحكم بالأوسط على شبيه الأصغر نحو البيت مشكل.

- والثالث الحكم بالأكبر على شبيه الأصغر نحو البيت محدث.

وحكمان محتاجان إلى البيان:

- أحدهما الحكم بالأكبر على الأصغر [ج، ٩٢أ] الذي هو المطلوب نحو

السماء محدث.

- وثانيهما الحكم بالأكبر على الأوسط نحو كل مشكل محدث.

والحكم الأول مبني على الثاني، فإذا ثبت الثاني لزم الأول الذي هو

المطلوب على هيئة قياس من الشكل الأول كما ذكرنا، فعلى هذا يكون ذكر

الشبيه وإيراد القياس الثاني حشو أو فضلة.

والذين اعتمدوا على التمثيل في بيان كون الأوسط محكوماً عليه بالأكبر

تمسكوا بدعوى تعليل الحكم في الأصل بوجه جامع ليلزم أن العلة إذا وجدت

في الفرع وجد المعلول فيه أيضاً.

وهم في هذا المقام مطالبون بأمرين: أحدهما أن الحكم في الأصل لِمَ علل

بوصف مغاير لذات الأصل، فإن هذه القاعدة لو اطردت في جميع الأحكام لزم

الدور أو التسلسل، وإن كان الحكم معللاً بالذات لقطع الدور والتسلسل فلم لم يكن الحكم المفروض في الأصل هذا الحكم المعلل بالذات [ش، ٩٥ب]. والثاني إنا لو سلمنا أن كل حكم معلل بوصف^(١) لم علل الحكم بالوجه الجامع ولم يعلل بوصف آخر، ففي إثبات تعليل الحكم بالوجه الجامع فقط، تمسك بعضهم بالدوران وبعضهم بالطرد والعكس وبعضهم [ط، ٩٧ب] بالتقسيم والسبب.

والتمسك بالدوران مثل أن يقال: إذا كان الحكم دائراً مع الوجه الجامع وجوداً وعدمًا، ظهر أنه المعلول وهو فاسد، لأن المعلول كما يدور مع العلة كذلك العلة يدور مع المعلول، فيلزم اقتضاء الدوران، عليه المعلول.

والتمسك بالطرد والعكس مثل أن يقال كل موضع يحصل فيه التشكل سوى الموضع المتنازع فيه، يحصل فيه الحدوث وهذا هو الطرد، وكل موضع ليس فيه الحدوث ليس فيه التشكل وهذا هو العكس، والاعتماد في إثباتهما على الإستقراء فيقال إذا كان كذلك كان التشكل علة الحدوث، وحكموا حكم الدوران.

والتمسك بالتقسيم والسبب مثل أن يورد قسمة منتشرة في أن علة الحكم ماذا، ويعد بعض أوصاف الأصل، مثل أن علة الحكم التشكل أو الترتيب أو كذا أو كذا، فيستثني بالسبب نقيض كل قسم ليبقي الوجه الجامع فقط، فيقال هو العلة، ففي هذا المقام:

أولا يطالبون بحصر الأقسام ولا قدرة لهم على إقامة الحجة عليه،

(١) ف: بوضعي.

فقليل^(١): لو وجد قسم آخر لقام عليه دليل وما لا دليل عليه يجب نفيه، وهو أيضا فاسد بل الحق أن كل ما يجب^(٢) نفيه فلا دليل على إثباته وعكسه ليس بكلي، وهم يوردونه مهمة ويستعملونه في موضع الكلية، فيكون مغالطة، ومع ذلك ليس كل ما لا يعلم دليل على وجوده، لا يكون دليل عليه.

وثانيا يقال لهم يمكن أن يكون العلة كل قسم قسم أو كل قسمين قسمين أو ثلاث ثلاث فصاعداً^(٣)، وأن يكون للحكم في كل صورة علة أخرى فيطالبون باطلا هذه المطالب ولا يخرجون عن عهدة هذه الإشكالات.

وإن سلم هذه الجملة بطريق المسامحة ليثبت كون الوجه الجامع علة في الأصل لكن لا^(٤) يجب أن يكون هي العلة في صورة أخرى^(٥). فإن سقمونيا يقتضي إسهال الصفراء في بعض البلاد دون بعض، وهذا المنع يجري دائما في الفرع بعد تسليم تعليل الحكم بالوجه الجامع في الأصل، لما بينهما من الاثنية.

وبه يعلم أن التمثيل لا يقتضي العلم [ج، ٩٢ب] بثبوت المطلوب بل غاية ما يفيد الظن فقط.

هذا الذي ذكرنا حاله أحسن تمثيلات يكون الوجه الجامع فيه علة الحكم في الأصل، والأنقص منه في إيقاع الظن بتمثيل لا يكون الوجه الجامع فيه علة

(١) ف: فقال بعضهم.

(٢) ف: وجب.

(٣) ف + ويمكن أن تكون ذات الأصل علة بشرط بعض الأوصاف.

(٤) ج ش - لا.

(٥) ف + فلا يجب كل ما هي علة لشيء أن تكون أيضا علة له في صورة أخرى.

الحكم، والأنقص من هذا ما يكون الجامع فيه سلبياً أو خالياً عن الجامع، ومآلهما واحد.

وموضع التمثيل: القياسات الخطابية والاقناعية كما سيذكر ولا يقع له في البرهان والجدل.

هذا هو الكلام في الاستقراء والتمثيل.

وقد ظهر أن كلاهما في قوة قياس لكن صغرى ذلك القياس في الاستقراء، وكبراه في التمثيل يحتاجون إلى البيان، وهذا هو وجه تشبيه هذين التأليفين بالقياس.



الفصل الثاني عشر:

في أصناف القياسات المختصة

بحسب الصور أو المواد بألقاب منها قياس المقاومة

إذا أنتج قياس حكماً وأرادوا منع ذلك القياس بإيراد قياس آخر منتج لمقابل مقدمة من القياس الأول يبنى عليها ذلك القياس كالكبرى في الشكل الأول أو المقدمة الكلية في الاقتران الذي إحدى مقدمتيه جزئية ليمتنع ذلك القياس بإبطال تلك المقدمة، فالقياس الثاني يسمى قياس المقاومة. [ش، ٩٦أ]

والمقدمة التي كان قياس المقاومة موجهها إلى إنتاج مقابلها مقدمة كلية، والمقاومة إما على وجه العناد أو على وجه المناقضة.

والأول: أن ينتج قياس المقاومة ضد المقدمة الكلية،

والثاني: أن ينتج نقيضها.

ففي المقاومة العنادية يؤخذ ضد^(١) المقدمة الكلية على وجه يكون موضوعها أعم ويؤلف معها مقدّمة موضوعها موضوع المقدمة الكلية ومحمولها ما كان موضوعاً في هذا الضدّ.

وهذا التأليف لا محالة يكون على هيئة الشكل الأول وينتج ضد المقدمة الكلية، مثاله إن كانت المقدمة الكلية هكذا: كل شيئين متضادين فعلمهما علم واحد، وضدها على وجه يكون الموضوع أعم يكون هكذا: كل شيئين متقابلين ليس العلم بهما علماً واحداً.

(١) ط: فيه.

فهذه المقدمة إذا ألفت مع قولنا كل متضادين متقابلان، أنتج القياس كل متضادين ليس علمهما واحداً، وهذا القياس لا يكون إلا على هيئة الشكل الأول، لأن المقدمة الكلية إن كانت سالبة فإننتاج ضدها لا يكون إلا بالضرب الأول من الشكل الأول، وإن كانت موجبة فلا يكون إلا بعكس المقدمات، وعكس المقدمة في القبول والزواج والكون على وضع طبيعي لا يكون كالأصل.

وأما المقاومة على وجه المناقضة فأن يؤخذ جزئي داخل تحت موضوع^(١) المقدمة الكلية، فكان ذلك الحكم مسلوباً عنه ويحكم مرة بوجود ذلك الموضوع له ومرة بسلب المحمول عنه ليحصل قياس على هيئة الشكل الثالث منتج لتقيض المقدمة الكلية، مثاله السواد والبياض متضادان والعلم بهما ليس بعلم واحد فبعض المتضادين ليس علمهما علماً واحداً. قياس المقاومة يكون على هيئة واحد من هذين الشكلين.

الضمير

قياس حذف كبراه:

- إمّا لغاية وضوحها كما يقال [ج، ٩٣أ] خط أ، ب وخط أ، ج وصلا من مركز واحد إلى محيط واحد فيتساويان.

- وإمّا لخفاء الكذب نحو فلان يطوف بالليل فهو خائن، أو بتصريح الكبرى يظهر الكذب وأكثر وقوع هذا الصنف في الخطاييات.

(١) ج ش: موضع.

الدليل

هو عند بعض المتقدمين قياس كبراه مقدمة محمودة مشتملة على الحكم بأن الشيء موجود أو غير موجود، أو مما ينبغي أن يكون أو لا، أو مما ينبغي أن يجعل أو لا^(١)، حكماً عاماً أو أكثرياً.

وإن كان المراد في تلك المقدمة كلياً لكنهم يستعملونها على وجه الإهمال نحو: الأصدقاء ناصحون، ومن طلب وجدّ وجد، وإضاعة الفرصة غصة، ونحو ذلك، ووقعها يكون في قياس صغراه شخصية، وفي أكثر الأحوال بحذف الصغرى كما هو المتداول في المجاورات.

ووجه تسمية هذا القياس دليلاً أن المقدمة الكبرى دليل حصول ذلك الحكم في الشخص المذكور.

قياس العلامة

هو ضمير أوسطه علامة حصول الأكبر في الأصغر وتقع على هيئة الأشكال.

أما في الشكل الأوّل فكان يقال هذه المرأة في ثديها لبن فقد ولدت.

وأما في الشكل الثاني فكان يقال هذه المرأة صفراء اللون فهي حبلى.

وأما في الشكل الثالث فكان يقال كل شجاع ظالم، لأن الحجاج كان

شجاعاً وظالماً.

(١) ج ش - لا.

وما هو على هيئة الشكل الأول من هذه القياسات يكون مطردا بخلاف غيره، لأن الأوسط فيما هو على هيئة الشكل الثاني أعم من الطرفين، وفيما هو على هيئة الشكل الثالث أخص، ولهذا لو عكسوا كبرى الشكل الثاني كان كاذبًا، إذ في المثال المذكور الحبلى صفراء اللون ولا يلزم أن يكون صفراء اللون حبلى.

واختيار المحققين أن يسمّى ما هو على هيئة الشكل الأول دليلاً [ش، ٩٦ ب] والباقي علامة، وهذا الإصطلاح أقرب، وقد يسمى الأوسط فقط دليلاً وعلامة.

القياس الفراسي

يكون في الصورة على هيئة التمثيل، وفي المادة من مواد الدليل والعلامة، وبهذا القياس يستدلون من الهيئات البدنية على الخلق الإنسانية. وهذا المعنى مبني على تسليم أن الأخلاق التابعة للانفعالات النفسانية والهيئات البدنية معا معلولة للأمزجة وأحوال تراكيب الأبدان. فالانتقال من أحد المعلولين إلى الآخر استدلال من الملزوم إلى اللازم، وهذا القياس من هذا الوجه يكون شبيهاً بالدليل والعلامة.

وأما في التأليف فيورد على هيئة التمثيل مثلاً يقال أعالي بدن فلان أعظم كالأسد فهو أيضاً شجاع. والاستدلال من عظم أعالي البدن على الشجاعة يكون بنوع الاستقراء أو الطرد والعكس كما ذكرنا في التمثيل، وهو أنه لما وجد في الأسد هذه الهيئة مع الشجاعة وأخلاق أخرى كالكرم والحياء وفي سائر السباع وجد هذه الهيئة مع الشجاعة وفقد الأخلاق الأخرى. فمن عدم تخلف

إحداهما عن الأخرى يعلم المساواة بينهما.

فإذا كان كذلك كان وجود الهيئة دليل وجود الخلق، ففي أيّ شخص وجدت الهيئة يحكم بوجود الخلق، ومن جهة إيضاح حال الكبرى يورد على هيئة التمثيل.

هذا تمام الكلام في علم القياس والله أعلم بالصواب.

